خاص



منتديـــات بحـــور المعــــارف

WWW.ELMA3ARIF.BA7R.ORG

مكتبة منتديـات بحـور المعــارف



# هذا الكتاب

## مقدم من طرف منتديات بحور المعارف

- كتب دينية
- علوم القرآن
- علوم السنة النبوية
- تاريخ إسلامي
- موسوعات
- روايات عالمية
- أدب عربي
- كتب الشعر
- سياسة

- تاريخ
- اقتصاد
- إدارة
- فلسفة
- علم نفس
- شخصيات ومشاهير
- معالم وأماكن
- كتب علمية
- كتب الطب

- كتب المرأة
- كتب الطبخ
- كتب انجليزية
- كتب فرنسية
- كتب تربوية
- كتب ثقافية
- كتب أطفال
- إعلام آلي
- بحوث ورسائل جاهزة

جامعة الحاج لخضر –باتنة-
كلية الحقوق
قسم العلوم السياسية

# القانون الخاص والحوكمة الشبكية الحديثة عناصر من أجل فهم بنائي لتحولات القانون الخاص ما بعد الدولة

أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم في العلوم السياسية، تخصص: التنظيمات السياسية والإدارية

إعداد الطالب الباحث: إشراف الأستاذ:
مراد بن سعيد د. بلعيد مويسي

لجنة المناقشة:

أ.د. مبروك غضبان ، جامعة: باتنة .، رئيسا
د. بلعيد مويسي ، جامعة: سطيف .، مشرفا ومقررا
أ.د. أمحند برقوق ، جامعة: الجزائر .، عضوا مناقشا
د. صالح زياني ، جامعة: باتنة .، عضوا مناقشا
د. ناجي عبد النور ، جامعة: عنابة .، عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2009/2008

**جامعة الحاج لخضر –باتنة-**
**كلية الحقوق**
**قسم العلوم السياسية**

# القانون الخاص والحوكمة الشبكية الحديثة عناصر من أجل فهم بنائي لتحولات القانون الخاص ما بعد الدولة

**أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم في العلوم السياسية، تخصص: التنظيمات السياسية والإدارية**


**إعداد الطالب الباحث:** مراد بن سعيد

**إشراف الأستاذ:** د. بلعيد مويسي


**لجنة المناقشة:**

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| أ.د. | مبروك غضبان | ، جامعة: | باتنة | .، رئيسا |
| د. | بلعيد مويسي | ، جامعة: | سطيف | .، مشرفا ومقررا |
| أ.د. | أمحند برقوق | ، جامعة: | الجزائر | .، عضوا مناقشا |
| د. | صالح زياني | ، جامعة: | باتنة | .، عضوا مناقشا |
| د. | ناجي عبد النور | ، جامعة: | عنابة | .، عضوا مناقشا |

**السنة الجامعية: 2009/2008**

# شكر وعرفان

**الشكر لله أولا وأخيرا**
**أما بعد،**

**قال رسول الله (ص): "...من صنع إليكم معروفا فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئوه به فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافئتموه" رواه الإمام أحمد**

**إن هذه الأطروحة تمثّل منتوجا شبكيا.**
**لقد كانت نتيجة لمجموعة من التفاعلات الشبكية الطويلة والقصيرة الأبعاد، القوية والضعيفة الكثافة، والتصادفية في بعض الأحيان، والتي جعلت من الباحث مجرّد عُقدة مُفردة تنهل أكثر مما تعطي، تتأثر أكثر مما تؤثر، فالفضل يعود إلى الشبكة وليس إلى العُقدة المفردة، والعمل المبارك ينشأ من التفاعل بينهما.**
**لقد كان وجودها أولا مرهون بمن ساندها وناقش أفكارها وتحدى رهانها، أوّلهم كان المشرف رمز الأستاذية الدكتور بلعيد مويسي، وآخرون كانوا رمزا للتضحية وسببا للمثابرة وغاية للإرضاء، وأخص بالذكر رمز العلوم السياسية الدكتور صالح زياني ورفيقي الدرب الدكتور عبد الله راقدي والدكتور عادل زقاغ والأستاذ طلال لموشي، وكل أساتذتي وزملائي والطاقم الإداري بقسم العلوم السياسية، ولهذه الأسباب أشكرهم كثيرا كثيرا.**
**وهي كذلك منتوج لتفاعلات شبكية يحكمها منطق العلم وهندسة المعرفة وجاذبية الحقيقة، ولهذا أشكر كل من تقاسم معي من قريب أو من بعيد نشوة البحث وروعة الاكتشاف.**
**وأخيرا أشكر عائلتي ثم عائلتي ثم عائلتي: لطفي، السعيد، صوفية، فاتح، رياض، منير، جُمانة، وبفضلهم يظهر لي في كل مرة أن هذا المشروع كما لو أنه أهم شيء في هذا العالم.**

**أ.مراد بن سعيد**

# إهـداء

**إلى والديّ الكريمين أطال الله في عمرهما**

**إلى زوجتي الحبيبة**

**إلى "سيدي مزغيش، سكيكدة"**

**مراد (ي)**

## فهرس المحتويات

**القانون الخاص والحوكمة الشّبكية الحديثة**

"عناصر من أجل فهم بنائي لتحوُّلات القانون الخاص ما بعد الدولة"

## مُقَـدِّمَة

تشكّل الظواهر المابعدية[1] مجالا خصبا للبحوث والتحقيقات العلمية والأكاديمية، حيث أنها تقوم على مبدأ الشك في التصورات والتمثيلات التي يمكن أن يكون عليها العالم الواقعي لهذه الفضاءات الجديدة. ومن بين أهم المجالات التي عرفت تغيرات جذرية ونقلات بارادايمية (changements paradigmatiques)، تلك الانشغالات المتعلقة بموضوع الدولة، وما يمكن أن يحدث في حالات غيابها أو تغير وظائفها وأشكالها، خاصة إذا تعلق الأمر بالمنظومة المعيارية للمجتمع وتبعية المسار الدولاتي التي ميزتها في مرحلة الحداثة الدولاتية. لقد ظهرت العديد من الأدبيات تعرف بدراسات ما بعد الدولة (Post-state studies)، تحاول استشراف مستقبل الظاهرة الدولاتية (Le phénomène étatique)، وتراوحت بين اتجاهات "مع" وأخرى "بدون" الدولة.

"Rien n'arrête une idée dont le temps est venu"
**Victor Hugo**

إن موضوع المعيارية لفترة ما بعد الدولة يشكل أهم مجال يمكن البحث فيه والانشغال به، نظرا للتطورات الجذرية التي عرفتها الظاهرة المعيارية في هذه الفترة من جهة، وما يمثله هذا النظام من أهمية بالنسبة للمشروع الدولاتي لمرحلة الحداثة أو لمختلف فعاليات المجتمع من جهة أخرى، حيث أن الدولة **"كمؤسسة المؤسسات"**، عملت على بناء منظومة معيارية خاصة، وقامت بفرضها على المنظومات المعيارية لمختلف فعاليات المجتمع. لكن عند حديثنا عن الظاهرة المعيارية لما بعد الدولة فإننا نلحظ شكا لإمكانيات تشكل نظام معياري بدون دولة، نظرا للتأثير الكبير الذي مارسته القيم الدولاتية على تأطير الحياة العامة والخاصة لمدة تزيد عن ثلاثة قرون، غرست إيمانا لا

[1]- فكرة "المابعدية" (The post) أين المستقبل لن يكون له صلة بالواقع الحالي وبالطبع بالماضي أيضًا، هي فكرة تُبنى على "التجاوز "و"القطعية التاريخية" والافتراض الواضح أن المستقبل يتضمن قطيعة مع كل ما سبقه، ومن هنا تتردد العديد من المفاهيم مثل ما بعد الحداثة Post-modernism، ما بعد الدولة الوطنية Post-nation state، ما بعد السياسة Post-political، ما بعد البنيوية Post-structuralism. وخطاب المابعديات ظهر في وقت مبكر منذ مطلع الستينات من القرن العشرين، عندما طرح "اليونال تريلينغ" في مقدمة كتابه " ما بعد الثقافة" ( 1965) فكرة بروز "ثقافة ممانعة" أو "ثقافة معارضة"، بل إن الخمسينات كانت عقد التساؤلات الكبرى والحيرة التي انفجرت في العقد الموالي، ومن مظاهرها انتفاضة ماي 1968 في فرنسا، التي شكلت نقطة الانطلاق لرفض مسلمات المشروع الحداثي، ولتطرح بقوة مفاهيم ما بعد الحداثة التي تعيد النظر كليا في أفكار عصر الأنوار وفلسفته. ونموذج "المابعد" نموذج غير مستقر بطبعه لأنه يحيل على الحركة الدائمة والانتقال من حال إلى حال، حيث أن تيار ما بعد الحداثة مثلا يعد نقدا للحداثة وتأسيسا لمقولات تتعدى المشروع الحداثي إلى وضع مشروع خاص يتأسس على مقولات تنفصل عن مقولات الحداثة أو تتجاوزها.

وعلى أساس عدم وضوح البديل الذي تطرحه هذه التيارات المابعدية، بسبب الفجوة المعرفية التي تصاحب الإيمان بطروحاتها من جهة والتقليد التي دأب عليه الإنسان منذ آلاف السنين من جهة أخرى، فقد تم تعريفها تعريفا لصيقا بما كان قبلها وما تدعو إلى القطيعة معه، وهي بهذا تمثل الإرهاصات الأولى لمشروع إنساني جديد لم تتحدد معالمه بعد.

يدعو للريب في استحالة وجود حياة من دون الدولة، خاصة مع تزامن تطور هذه القيم مع مجموعة من الأطر العلمية و الثقافية الدولاتية في إطار مشروع الحداثة.

إن الظواهر الملاحظة تؤكد وجود أشكال لهذه الحياة يمكن أن تكون بديلا للمشروع الدولاتي، وأن الدولة كحقيقة مطلقة تنفي كل أشكال التفكير في غيابها، قد أصبحت مجرد سردية شغلت بال الإنسان وحجبت عنه السرديات الأخرى. لقد قامت موجات العولمة والخوصصة كظواهر واقعية امبريقية، والمدارس النقدية والتفكيكية كتأملات فكرية وفلسفية، بطرح العديد من التساؤلات حول مدى إمكانية إطالة حياة حقيقة الدولة وكل كيان يدعي المركزية و اليقين. وعلى أساس هذه التساؤلات يمكن الانشغال بإعادة تشكيل "**عالم جديد**" تكون الدولة فيه مجرد فاعل من الفواعل، قد لا يرق تأثيرها مستويات ودرجات قد تنافس تأثيرات فواعل غير دولاتية أخرى.

إن نظرية القانون المعاصرة يجب أن تعبر معياريا بطريقة تجاوبية responsive عن التجزؤ المحيّر الذي أصاب المجتمع، من جراء التفاضل الاجتماعي العالي التخصص، والمعقد إلى درجة الشواش، فقد هاجمت النظريات النقدية والتفكيكية كل المبادئ التي تقوم عليها النظرية التقليدية للقانون، وأثبتت عجز الخطابات القانونية عن الاستجابة للتطورات المجسّية للسياسة والقانون، فعملت على تفكيك كل التمييزات والاختلافات التي تكتنف هذه النظرية التقليدية، سواء كانت "جوهرية" أو "شكلية"، "فردانية" أو "جماعية"، "تدخلية" أو "ليبرالية"، فلم تعد كل هذه الثنائيات تعبّر عن واقع المجتمع المعاصر. لقد هُزّت هذه الأخيرة بموجات التغيير الوحشية لظواهر العولمة، الخوصصة، الرقمنة والتفاضل الاجتماعي العالي التخصص، فكل الممارسات السابقة باختلاف أشكالها ومضامينها أصبحت ضحية لهذه الكوارث.

لقد تفككت كل أنظمة دولة الرفاه welfare state، بعد أن كانت الدولة بمؤسساتها موضوعة وسط الأمة من أجل الضبط السياسي والاجتماعي وفق منظور هرمي هيراركي وميكانيزمات سلطوية تحكمية آمرة، وفي إطار مشروع حداثي يمجد العقل ويضع الفرد كوحدة للتحليل. وبهذا عرف المجتمع منتوجا قانونيا، عاما أو خاصا، يتحدد وفق متغير وحيد على مستوى الإنتاج أو التطبيق وهو الدولة الوطنية كرهان موحد وممأسس لكافة المجتمع. أما الآن، فقد عرف المجتمع تطورا هائلا يعبر عن الانقسام و التجزؤ إلى العديد من الخطابات المختلفة التي تعبر عن عقلانيات مختلفة أو خطابات (François Lyotard) نصوص (Jacques Derrida) أو حقول( Pierre Bourdieu) أو إبستميات ( Michel Foucault)، غير متوافقة بشكل متبادل، حوّلت مفهوم الوحدة القانونية وفق مبدأ تدرجية القيم المهيمنة في المقاربة الدولاتية الهيراركية الهرمية إلى محاولة إيجاد نوع من التوافق المعياري بين هذه الأنظمة وفق منظور شبكي متعدد الاتجاهات والمستويات.

إن تجزؤ المجتمع إلى تعدد لا متناهي من القطاعات الاجتماعية يتطلب تعددا في منظورات الوصف الذاتي لهذه القطاعات. وعلى هذا الأساس، عرفت منظومة الضبط القانوني تطورا راديكاليا بعد التأثيرات البالغة الأهمية لفكرة التقنين التي تعرفها كل مجالات الحياة، ولعلاقة هذه العملية بمختلف الأنساق الجزئية للمجتمع إلى جانب النسق الجزئي القانوني. مما أدى إلى نشوء عدة اتجاهات أكاديمية – القانون والمجتمع Law and Society، القانون والاقتصاد Law and Economics، والتي تؤيد فكرة أساسية واحدة و هي "البناء الاجتماعي للواقع القانوني" The social construction of legal reality.

إن موضوع هذا البحث ينشغل بأحد أهم المجالات البحثية لفترة ما بعد الدولة، وهو موضوع القانون لما بعد الدولة، والذي يعرف أكاديميا بحقل "الحوكمة والقانون"، ويهتم بدراسة المنظومات المعيارية وفق منظور الحوكمة المجتمعية، وهو حقل متعدد المناهج والعلوم، وتساهم فيه العديد من العلوم الاجتماعية والطبيعية والتقنية، ويضع مجموعة من الافتراضات حول مفهوم الظاهرة المعيارية بطريقة تتناسب مع الشواهد والحجج اللايقينية. حيث أن مفهوم الضبط القانوني سوف ينظر إليه بثلاث فرضيات أساسية: **أولا،** يشكّل القانون لما بعد الدولة ظاهرة لايقينية غير خطية، تتماشى مع مفاهيم الحقيقة المبنية مقابل الحقيقة المعطاة، والمواضيع غير المركزية مقابل المواضيع المتعالية. **ثانيا**، يتصف القانون ما بعد الدولاتي بتعددية المراكز وعدم وجود مركز مهيمن يمكن أن يشمل مراكز القرار الأخرى في إطار تدرج سلّمي. **ثالثا**، وكنتيجة للفرضيتين السابقتين، فإنه لابد من تسمية المرحلة التي نعيشها الآن بمرحلة ما بعد الدولة، وهو ما ينسحب على القانون، الذي لم يعد قانونا دولاتيا بامتياز، بل يجب الاعتراف بقدرة باقي فعاليات المجتمع على إنتاج وتطبيق القانون وفق استقلالية مطلقة بالنسبة للإرث المعياري الدولاتي.

وفي ظل غياب تجارب سابقة يمكن أن يهتدى بها في رسم معالم الفضاء السياسي والقانوني الجديد، وذلك بفعل عدم كفاءة التصورات القانونية ما قبل الدولاتية على تزويدنا بمادة يمكن أن تفيدنا في عملية إعادة بناء هذا الفضاء غير الدولاتي الجديد. فقد ظهرت العديد من المنظورات التي تحاول نسج خيوط هذا العالم وتباينت من حيث موقفها من مؤسسة الدولة، من آراء لم تستطع إدراك عالم قانوني من دون الدولة، وهي بهذا قررت إضفاء الطابع الدولاتي للعالم ما بعد الدولاتي. وآراء أخرى اتخذت مواقف راديكالية ولم تلتفت حتى للاعتراف بالحقبة الدولاتية الحداثية التي عاشها الإنسان، وهي بهذا تؤكد قدرة المجتمع على إثبات النظام الاجتماعي بدون وجود إطار قانوني معياري يتوحد تحت قيم ورهانات الدولة. إن هذه المنظورات واختلافاتها الجذرية تدفعنا إلى التساؤل حول سيناريوهات التطورات المستقبلية للمنظومة المعيارية، والبحث عن الصيغ القانونية

المثالية، التي تتناسب مع مرحلة ما بعد الدولة، وتتدارك الأخطاء التاريخية التي اقترفها الضبط القانوني الدولاتي لمرحلة الحداثة.

إن السياق العام الذي يأتي في إطاره هذا البحث، ينبع أساسا من الانشغالات المتعلقة بالظروف التي وفرتها ظواهر العولمة والخوصصة في مجال الضبط القانوني، حيث أن التوجهات التعاقدية للأنظمة القانونية، والأنماط الجديدة للإنتاج المعياري وتطبيق القانون، التي يمكن أن توصف بمساعي لخوصصة القانون، قد تثير العديد من التساؤلات حول فرضية إمكانية أن يعيد "التاريخ" نفسه، وأن يكون إطارا لتحليل التطورات الراهنة. إن عدم التوازن الذي عرفته ظاهرة العولمة في شقيها السياسي والاقتصادي، وبروزها في شكل عولمة اقتصادية هيمنت على المشاريع الضبطية العالمية، قد تطرح لدى البعض إمكانية أن يأخذ "الاقتصاد"- كعقلانية إنسانية- مكان السياسة والمنطق الدولاتي الذي عرفته مرحلة الحداثة، وينشأ "تصادف" جديد للاقتصاد واللادولة مكان "تصادف" الحداثة والدولنة. وبهذا يمكن أن تكون ظروف نهاية القرن 19 كإطار تحليل لظواهر بداية القرن 21، ولتحليل العلاقة بين "القانوني"(Le juridique)، "السياسي"( Le politique) و"الاقتصادي" (L'économique)كمظاهر أساسية للظاهرة المعيارية.

إن الإشكالية التي يتضمنها هذا البحث تتمحور حول إيجاد علاقة بين مفهوم الضبط من خلال القانون، لكن في غياب منتج ومطبق القانون التقليدي وهو "الدولة"، أو تصور دور هامشي لها. **وعليه فالتساؤل المطروح هو أنه بعد التراجع والتفكيك الذي عرفه المشروع القانوني الدولاتي، هل هناك مشروع، وفق المنظور البنائيperspective constructiviste، لإعادة بناء نظرية ممكنة الإدراك للقانون لما بعد الدولة؟**

من خلال هذه الإشكالية العامة، تثار مجموعة من التساؤلات التي تستدعي التوقف عندها من أجل تفكيك مشروع إعادة بناء نظرية قانونية ما بعد دولاتية، يمكن إجمال هذه التساؤلات في الآتي :

- **ما هي طبيعة العلاقة بين القانون والدولة؟**
- **إلى أي مدى يمكن اعتبار الدولة كنقطة مخفية في تفكيرنا حول القانون ؟**
- **إلى أي مدى يمكن للقانون أن يستلزم الدولة؟ إلى أي مدى يمكن للقانون أن يكون مناقضا للدولة؟**
- **ما هي الظروف العامة لصعود القانون وهبوط الدولة؟**
- **كيف يمكن للقانون أن يبتعد عن المنطق الهرمي "الكلسني" نحو منطق شبكي متعدد الاتجاهات والمستويات يعبر عن كل العقلانيات المجتمعية؟**

إن الإجابة عن هذه الإشكالية تعتمد على البحث المعمق في عدد من جوانب الموضوع وتنطلق من فرضية أساسية وهي أنه **بعد توسع مفهوم الاستقلالية الاجتماعية وتراجع الأدوار والأشكال الدولاتية الكلاسيكية، فإن بنية القانون ما بعد الدولاتي هي أساسا**

**منتجة من التطور التشاركي بين القانون كنسق مستقل عن الدولة والأنساق الاجتماعية المستقلة كذلك**. ولتسهيل عملية التحقق من هذه الفرضية، يمكن تفريعها إلى فرضيتين جزئيتين، الفرضية الجزئية الأولى تؤكد **أن ملاحظات المستوى العلوي لظواهر القانون ما بعد الدولة يمكن أن تستنبط من الظواهر الامبريقية في المستوى المحلي** ، أما الفرضية الجزئية الثانية تتحدد في أن **عملية نمذجة مستوى التفاعلات بين القانون المتطور تشاركيا مع الأنساق الاجتماعية المستقلة لمرحلة ما بعد الدولة، تسمح لنا بإعداد عملية إعادة بناء مؤسسة جزئيا ومحليا لنسق القانون لما بعد الدولة**. وعلى هذا الأساس، سوف نميز ظواهر المستوى المحلي للقانون ما بعد الدولة، والتي تتشكل من مجموعة الذوات المكونة للقانون ومختلف تفاعلاتها البينية، وملاحظات المستوى الشامل، والتي تنتج عن تفاعلات القانون مع حيويات المستوى المحلي، لتكون بنى شاملة متعددة يمكن أن نلمسها بصور امبريقية.

ومن أجل البرهنة على هذه الفرضيات سوف يتم تحديد الإطار الإبستيمولوجي والمنهجي للبحث بطريقة تتماشى والتطورات الأكاديمية في هذا المجال، وإثبات تناغم وتجانس بين موضوع ومنهج المعرفة العلمية. حيث أنه على **المستوى الابستمولوجي،** سنستعين بإبستيمولوجيا بنائية لإعادة البناء بعد حالة التفكيك التي عرفتها نظرية القانون التقليدية المتمركزة على الدولة، هذا البناء الذي يتم وفق منظور ما بعد بنيوي للمعنى، ليضع القانون كذات معرفية تحاول بناء مشروع بكل استقلالية، و ليس إعطاء حقيقة متعالية و منفصلة، لتطور علاقتها المتزامنة غير الثابتة مع موضوعها، مما يستبعد أية قواعد أنطولوجية للموضوع، وإنما يضعه في حالة دائمة لتقريب المعرفة من الواقع. وعليه فإن المنظورات ما بعد البنيوية و ما بعد الحداثية سوف تكون مهيمنة على تقييم ذات القانون لما بعد الدولة، وذلك وفق الفرضيات البنائية الأساسية، و خاصة الفرضية التفاعلية، التي تؤكد على تطور العلاقة بين الذات والموضوع من المنظور الديكارتي التحليلي إلى المنظورات البنائية المشاريعية Constructivisme projectif، وهنا يكون الدور الأساسي للذات العارفة في إنتاج المعرفة ويعطي لميدان البحث أبعادا بيذاتانية (intersubjective) من جراء التفاعل غير القابل للفصل بين الذات والموضوع، فالمعرفة ما هي إلا تفاعل بين الذات والموضوع في إطار مشروع معين.

وعلى هذا الأساس سنستعين بثالوث نظري متكامل، يخدم بصورة متبادلة النموذج الشبكي للبحث، يتحدد في التقليد ما بعد البنيوي للمعنى، الذي يخدم العودة القوية لللسانيات والدلالة في العلوم الاجتماعية[1]، ويتمثل أساسا في التفكيكية (La déconstruction)

---

[1] حول هذا التحول الذي عرفته النظرية الاجتماعية في نهاية القرن العشرين، والذي يشترك فيه معظم مفكري و فلاسفة القرن الواحد والعشرين، أنظر:

وإسهامات J. Derrida، هذا الإطار النظري الذي يتكامل مع نظرية الأنساق الاجتماعية لـ:N. Luhmann (Théorie des systèmes sociaux)، التي تعطي بعدا نسقيا للظاهرة الاجتماعية، إضافة إلى إسهامات B. Latour، في إطار نظرية الفاعل-الشبكة (Théorie de l'acteur-réseau). و على هذا الأساس سوف يكون المنظور الابستمولوجي للدراسة منظورا هجينا (hybride) وفق ثلاثية "التفكيك- الشبكة-النسق"، يحاول إيجاد هوامش للتوافقات بين المنظورات الثلاثة، وتقديم نموذج بنائي متكامل.

وعلى أساس أن هذا البحث يهدف إلى معرفة ونمذجة سلوكات وحيويات القانون لما بعد الدولة، فإننا نتطلع إلى مسألة إعادة البناء في العلوم الاجتماعية ( La reconstruction en sciences sociales)، وعليه يتحدد **المستوى المنهجي** للدراسة في المنظور النسقي بصيغه المتطورة، خاصة الاتجاهات الحديثة في فلسفة إعادة البناء في العلوم الاجتماعية، وما ينتج عنها من إشكاليات منهجية تحاول دائما إيجاد حالة من التوازن بين عملية البناء – والتي تشارك فيها مختلف الفواعل المحلية- وتوازن البناء في حد ذاته، والذي يعطي بدوره البنية الشاملة للظاهرة.

وعليه، فإننا سنقوم بعملية إعادة البناء، والتي تتحدد في إشكالية مزدوجة تتعلّق ب:

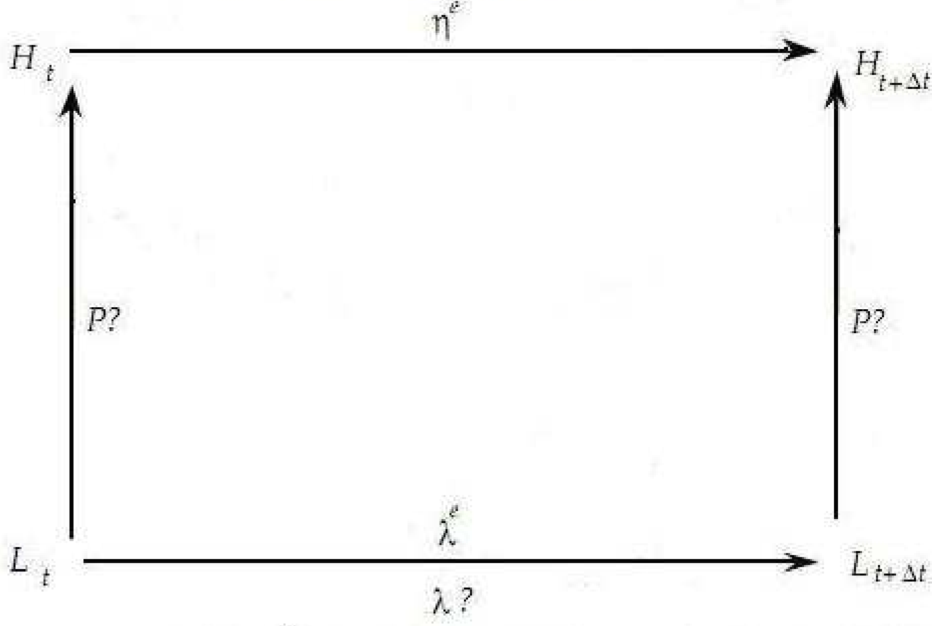
1- استنتاج ملاحظات من المستوى العلوي ( بنية القانون ) انطلاقا من ظواهر المستوى السفلي (الأنساق الاجتماعية).
2- إعادة إنتاج تطور ملاحظات المستوى العلوي انطلاقا من حيوية فواعل المستوى السفلي.

سوف يتم تقديم الإشكالية العامة لإعادة البناء في الشكل التالي، الذي يحدد شقي هذه الإشكالية بصورة مفصلة:

---

Richard M. Rorty (ed), **The linguistic turn, Essays in philosophical method**, The University of Chicago Press, Chicago, 1992

**الشكل رقم (1): إشكالية إعادة البناء**




**إشكالية إعادة البناء: بعد معرفة الحيويات الامبريقية $\lambda^e$ و $\eta^e$ تتحدد في إيجاد :**

**1- P صحيح لتكون المعادلة صحيحة**

**2- λ كاف ليكون التطور التشاركي ل $H$ و $L$ متوازن**

إن هذه العملية التي تتم وفق منطق شبكي، تحاول الاستفادة من العلوم الشبكية الحديثة وبعض نماذجها، خاصة نموذج العالم الصغير(Small World Model)[1]، الذي يستوفي بعض الشروط المنهجية والسياقية للبحث، وسوف يتم استخدامه في إطار تصوري (Métaphorique) في إطار حركة إضفاء البعد الطبيعي على العلوم الاجتماعية(La naturalisation des sciences sociales).

إن دراسة هذه الإشكالية بطريقة متأنية ونسقية، تحاول وضع منظور متكامل لظاهرة القانون في الحوكمة الشبكية المعاصرة، والذي سيمكننا من إدراك مختلف العلاقات الداخلية والخارجية ما بين العُقد والتواصلات للأنساق الجزئية للقانون، ومعرفة كل حالات التوازن، الفوضى، عدم الانسجام والتجاوزات التي تكتنف التغيرات التي طرأت على المجتمع المعاصر من جراء نشوء فواعل جديدة ذات أنظمة حوكمة خاصة بجانب الدولة الوطنية (L'Etat nation)، وما ينجر عن هذا من تحولات في علاقات القانون والسياسة من جهة، والدولة والمجتمع المدني من جهة أخرى. إن معرفة تفاصيل هذه العلاقات وفق منظورات سوسيولوجية علاقاتية, سيمكننا من توفير الشروط الضرورية لنمذجة نظرية براغماتية عادلة للقانون تعبر عن واقع تفوق **"أنظمة الحوكمة الخاصة"**، وتحمي وتصون نظرية سياسية معيارية

---

[1] نموذج "العالم الصغير" من النماذج الاحتمالية في مجال الفيزياء النظرية، قدّمه كل من Duncan J. Watts و Steven H. Strogatz عام 1998 من أجل إيجاد حلول بيانية لشبكات العالم الواقعي لم تستطع النماذج الكلاسيكية للشبكات – نماذج الشبكات المنتظمة ونماذج الشبكات العشوائية- أن تقف على القياسات البنيوية لهذه الشبكات واحتمالات تطوراتها.

عادلة ومواطناتية. إن هذا التفوق الذي تتصف به "أنظمة الحوكمة الخاصة" هو الذي أدى بنا إلى تبني عنوان البحث بما يتلائم مع الطابع الخاص لمرحلة ما بعد الدولة، وعليه تم استخدام مصطلح "**القانون الخاص**" بدل "**القانون**" أو "**القانون العام**" في متن هذا البحث، وإعطاء الصفة "**الخاصة**" للقانون ما بعد الدولاتي للتعبير عن الميزة المستقلة للأنساق الاجتماعية المستقلة عن الدولة وعن أي كيان شمولي آخر، ولكنها ليست صفة "**الخاص**" التي تم التعارف عليها في إطار المشروع الدولاتي، بل تتجه نحو مساحات جديدة لم تلمسها القيم والمعايير الدولاتية. ولهذا وجب التأكيد على مصطلح "**القانون الخاص لما بعد الدولة**"، الذي يختلف اختلافا جذريا عن مختلف التصورات القانونية التي عرفتها مرحلة الحداثة الدولاتية، فلا "القانون الخاص الدولاتي"( أو "القانون المدني" وفق التقليد الأوربي)، ولا "القانون العام" ولا أي قانون آخر كان، سواء في مرحلة الدولة أو ما قبلها، يمكن أن يعبر عن طبيعة الترتيبات القانونية لما بعد الدولة.

إن الوصول إلى نوع من هذه النمذجة لسيناريوهات تطورات "**القانون الخاص**" لما بعد الدولة سيفيد في توفير شروط القيادة لمجتمع متغير جذريا، ما بعد حداثي وما بعد دولاتي، يشهد سقوط النقطة العمياء لكل التطورات التي عرفها المجتمع الإنساني منذ نشوء الدولة الوطنية، لكن وبعد سقوطها لصالح فواعل جديدة، فإن الوقائع تغيرت والإجابة عنها سوف تتغير. كذلك ستساهم هذه الدراسة في تدعيم المكتبة العلمية بمثل هذه العناصر، والتي قد تفتح آفاقا جديدة في مجال دراسة الظاهرة المعيارية في مختلف الدراسات الاجتماعية الأخرى وفق المنظورات عبرالمناهجية الحديثة. وهنا يجب التأكيد على الطابع النظري لهذا البحث، حيث أنه لا يدخل في إطار علم الاجتماع القانوني، نظرا للأبعاد عبر المنهجية للبحث كما سبق ذكره، ولا يدخل كذلك في إطار فلسفة القانون وما يجب أن يكون علية القانون لما بعد الدولة، بل يمكن إدراج هذه الدراسة في إطار محاولة لتأسيس النظرية القانونية المعاصرة، لتفسير مظاهر وأشكال الظواهر المعيارية ما بعد الدولاتية.

من أجل القيام بعملية إعادة البناء فقد تم اعتماد خطة ثنائية بما يتماشى والإشكالية المزدوجة لإعادة البناء، حيث تم تقسيم البحث إلى قسمين أساسيين يعبران عن توليفة غير قابلة للتركيب، حيث يتمحور **القسم الأول** دراسة بنية القانون الخاص لما بعد الدولة، وذلك من خلال استنتاج ظواهر المستوى المحلي للقانون الخاص، وهذا ما سيتم التطرق إليه في **الفصل الأول**، من خلال ملاحظات امبريقية محلية تجسد حيويات وتفاعلات القانون الخاص، والظواهر الناشئة من تفاعلات القانون الخاص والأنساق الاجتماعية. إن معرفتنا لهذه الحيويات المحلية والعلوية ستمكننا من الإجابة عن إشكالية إعادة البناء الأولى واستنتاج الإسقاط الاحتمالي الذي يحدد العلاقة بين حيويات المستوى السفلي وحيويات المستوى العلوي، وهذا ما سوف نقوم به في **الفصل الثاني** من خلال الاستفادة من نماذج وتصورات العلوم الطبيعية والتقنية لإيجاد حلول للتقابلات التناقضية بين حيويات المستويين. وبعد إيجاد الصيغة النهائية للبنية الشاملة للقانون في الحوكمة الشبكية الحديثة

ما بعد الدولة على أساس التفاعلات التي تتم وفق منطق شبكي بين البناءات الاجتماعية للقانون الخاص، ونفي أية علاقة مع المحيط، واعتبار القانون الخاص كشبكة متكاملة وفق منظور الفاعل الشبكة، ننتقل إلى **القسم الثاني** من الدراسة وإثبات الشطر الثاني من الإشكالية، وهذا من خلال إيجاد حدود معروفة وواضحة بين القانون الخاص ومحيطه. هذا ما يجرنا إلى إيجاد الصيغة النهائية لعملية توازن البناء، والتي تتحدد بدورها في إشكالية مزدوجة وهي إثبات ثنائية النسق/المحيط ومنه رصد العلاقات الشبكية بين القانون الخاص وعقد الحوكمة الشبكية **(الفصل الأول)**، ثم إثبات خصوصية القانون الخاص واعتباره كنسق شامل**(الفصل الثاني)**.

وبهذا سيكون بحثنا بمثابة توليفة لا تقبل تناقضية التركيب لأجزائها، فهي من جهة تعتبر القانون الخاص في الحوكمة الشبكية الحديثة كشبكة متكاملة مستقلة عن الدولة وأي نسق اجتماعي آخر، ومنه نفي لثنائية النسق/المحيط والاعتماد على الإطار النظري للفاعل-الشبكة في التنظيم الاجتماعي، ومن جهة أخرى، يتم اعتبار القانون الخاص كنسق ذاتي التنظيم، مما يؤدي بنا إلى النظر إلى علاقة القانون الخاص بمحيطه- والذي لا يتحدد في الدولة، كمرجعية خارجية- والمرجعية الداخلية التي تتمثل في نفسه.

وكنتيجة غير تركيبية يمكن القول أن القانون الخاص عبارة عن شبكة معقدة ذاتية التنظيم. **"شبكة"** أي إثبات البنية الشبكية للقانون الخاص وفق الأدبيات المعروفة في هذا الحقل، و**"معقدة** و**ذاتية التنظيم"** أي إضافة البعد الآخر وهو اعتبار الشبكة السالفة الذكر كنسق وإثبات كل الأبعاد المتعلقة بهذا الحقل كذلك. وهذا ما يبرر لنا الاعتماد على العلوم الحديثة للشبكات في إطار حركة تطبيع العلوم الاجتماعية من أجل نمذجة الدراسة وفق الابستمولوجيا البنائية.

ولا شك أن تناول هذا الموضوع في حد ذاته فضلا عن تبني إستراتيجية طموحة في البحث تعتمد هذه المداخل ستعترضه لا محالة عدد من الصعوبات الموضوعية، حيث أن تقدم الدراسات الأنجلو-ساكسونية في حقل الحوكمة عموما وفي مجال دراسات الحوكمة والقانون بشكل خاص حقيقة لافتة، وبالتالي، فإن عدم وجود مرجعية لغوية موحدة تتولى الجوانب الاصطلاحية في الترجمات من اللغة الإنجليزية وإلى حد ما اللغة الألمانية يعتبر مشكلة حقيقية، فأهم ما اعترض سير عملية البحث والترجمة هو نحت اللفظة العربية التي تقابل اللفظة الإنجليزية، خاصة بالنسبة للمفاهيم الجديدة، والتي لم تندر مصادفتها في الأدبيات باللغة العربية. مع الإشارة إلى أنه تم تبني الترجمة الشائعة حيثما توفرت، إلا أن عددا كبيرا من الترجمات تتباين بشكل واضح وتعطي مجالا واسعا للاختيار، بطريقة تربك عملية التحرير، بالنظر إلى أهمية انتقاء اللفظة المناسبة بالنسبة للمجموعة العلمية التي سيتم تداول البحث فيها.

**والله ولي التوفيق**

# القسم الأول: البنية الشبكية للقانون الخاص لما بعد الدولة

**على أساس المنظور البنائي الذي تم تبنيه في المقدمة لإعادة تشكيل نظرية قانونية ما بعد دولاتية، سوف نقوم في مقام أول بالبحث عن البنية الشاملة للقانون ما بعد الدولاتي والتي يتحدد نشوءها على العلاقة غير الاختزالية بين المستويين السفلي والعلوي. إن هذه البنية لا تكون كنتيجة لتفاعلات محلية فقط ولا تفاعلات شاملة فقط،**

عندما يتعلق الأمر بأوبئة الأمراض، الأزمات المالية، الثورات السياسية، الحركات الاجتماعية، والأفكار الخطيرة، فكلّنا موصولين بسلاسل قصيرة من التأثير. فلا يهم إذا ما كنت تعرف عنها، و لا يهمُّ إذا ما كنت تكترث، فتأثيرها سوف يكون بأي شكل من الأشكال. إن إساءة فهم هذا هو إساءة فهم الدرس الأكبر الأول لزمن الترابط: فكلّنا لدينا أعباثُنا الخاصة، لكن سواء أردنا أم لم نرد، يجب علينا أن نحمل أعباء بعضنا البعض أيضا.

When it comes to epidemics of disease, financial crises, political revolutions, social movements, and dangerous ideas, we are all connected by short chains of influence. It doesn't matter if you know about them, and it doesn't matter if you care, they will have their effect anyway. To misunderstand this is to misunderstand the first great lesson of the connected age: we may all have our own burdens, but like it or not, we must bear each other's burdens as well.

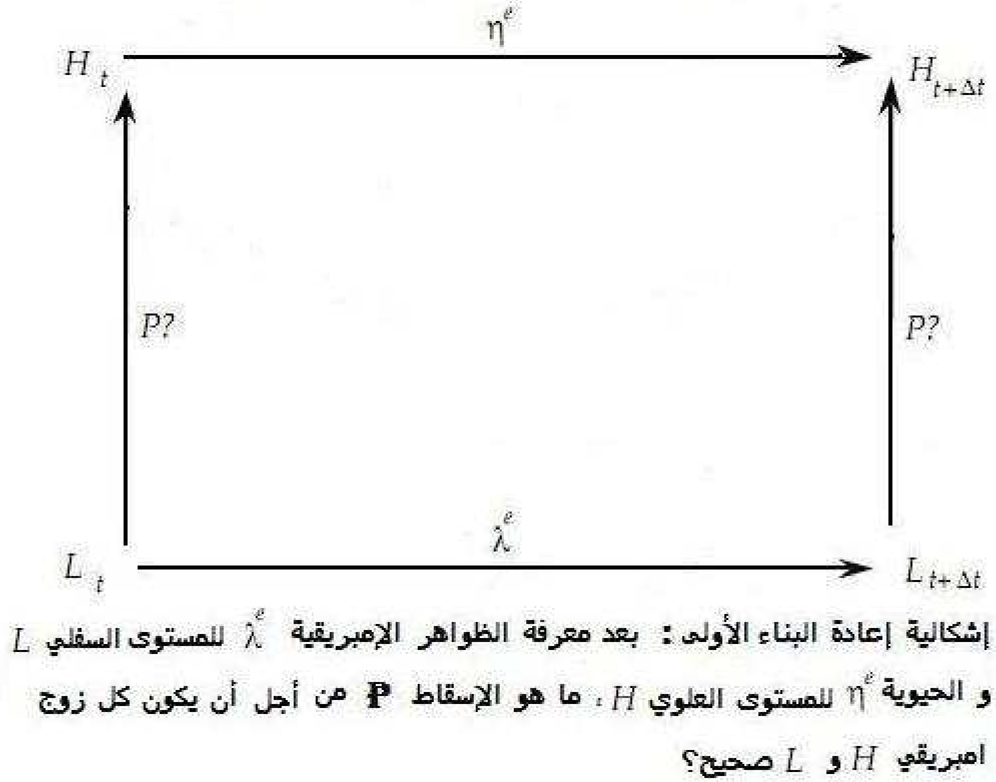
**D. Watts**, Six Degrees: The Science of a Connected Age, p

**ولكنها تنتج أساسا من علاقة غير خطية بين المستويين.**

إن البنية العامة للترتيبات القانونية ما بعد الدولاتية سوف تكون كنتيجة تصادفية لمجموعة من العوامل التناقضية (**الفصل الأول**)، وهو ما يحتّم فهم مختلف الانفعالات وإعادة ترتيب عدم التوازنات بين هذه العوامل عن طريق إيجاد مساحات للتوافق بين المتناقضات واحتمالات تطوراتها (**الفصل الثاني**). ومن أجل الوصول إلى هذه الغاية سوف نقوم بتقسيم إشكالية إعادة البناء المقترحة في المقدمة إلى قسمين أساسيين، حيث يختص **القسم الأول** من الإشكالية باستنباط ملاحظات المستوى العلوي التي تمثل مختلف البنى والترتيبات القانونية الشاملة لما بعد الدولة انطلاقا من ظواهر المستوى السفلي التي تمثل مختلف الفواعل المشاركة في عملية الإنتاج المعياري وتطبيق القانون لما بعد الدولة، وهذا ما يظهر من خلال الشكل رقم (2) الذي يقترح إشكالية إعادة البناء الأولى التي تبحث عن الإسقاط p المحدد للعلاقة بين المستوى العلوي والمستوى السفلي في إطار الزمن، حيث يكون p صحيحا لكل معادلة: $P(L)=H$.

> Il ne faut jamais chercher à définir par des frontières les choses importantes. Les frontières sont toujours floues, sont toujours interférentes.
>
> Il faut donc chercher à définir le cœur, et cette définition demande souvent des macro-concepts.
>
> **Edgar Morin**,
> Introduction à la pensée complexe, 1990, p 98

**الشكل رقم (2): إشكالية إعادة البناء الأولى**




**إشكالية إعادة البناء الأولى: بعد معرفة الظواهر الإمبريقية $\lambda^{e}$ للمستوى السفلي $L$ و الحيوية $\eta^{e}$ للمستوى العلوي $H$، ما هو الإسقاط $\mathbf{P}$ من أجل أن يكون كل زوج امبريقي $H$ و $L$ صحيح؟**

إن عملية البحث عن الإسقاط p سوف تؤجل إلى حين معرفة الحيويات الخاصة بكل مستوى، وهذا ما سوف يتم الوقوف عليه في **الفصل الأول**، ثم بعد معرفة هذه الحيويات نقوم باقتراح نموذج احتمالي يمكن أن يفيدنا في جسر الهوة بين تناقضات المستويين العلوي والسفلي. هذا النموذج يُعرف **"بالعالم الصغير"** المقترح في الفيزياء النظرية من طرف كل من D. Watts و S.H. Strogatz، وسوف يتم استخدام هذا النموذج في إطار تصوري (métaphorique) من أجل التعبير عن الإسقاط P المحدد للعلاقة بين الحيويات الشاملة والمحلية.

## الفصل الأول: تصادف أدى إلى تشبيك القانون الخاص ما بعد الدولة

**حسب النموذج البنائي المقترح، ومن أجل تصور تطور القانون الخاص ما بعد الدولة والإجابة عن إشكالية إعادة البناء الأولى، والقيام بعملية استنتاج ملاحظات ومواصفات المستوى العلوي انطلاقا من ظواهر المستوى السفلي، يتعين علينا أولا، ولإعطاء نظرة كاملة عن معطيات نموذج إعادة البناء، أن نقف عند مختلف التفاعلات التزامنية التي تشكّل الأساس بين مختلف فواعل المستوى السفلي من جهة، وتفاعلات هذه الفواعل المحلية مع حيويات المستوى العلوي من جهة أخرى، هذه التفاعلات التي تساهم في نشوء البنى الشاملة.**

> There is no doubt … that today in 'law' what is afoot is very fundamental (paradigmatic)
>
> renewal of its social and historical rank. Here there seems to be a trend for the long-continued debate on so called 'failure of the market' and/or failure of politics' to approach a consensus today that at bottom it is failure of law that is involved.
>
> **R. Wietholtner,** 1986, p 505

إن مجموعة العوامل التي أدت إلى تحولات القانون الخاص في الحوكمة الشبكية المعاصرة هي أساسا نتيجة تصادف نوعين من العوامل: عوامل آتية من تفاعلات المستوى السفلي، تتم بين مختلف البناءات الاجتماعية المحلية، وهذا ما يمنحنا معطيات امبريقية عن حيويات هذا المستوى، وعوامل أخرى ناتجة عن تفاعلات في المستوى العلوي تمثل ظواهر شاملة لتصورات وترتيبات القانون الخاص لما بعد الدولة.

إذن، إن حيوية التفاعلات في المستوى السفلي والعلوي نجدها قد اتجهت نحو صنفين أساسيين، اتجاهين متناقضين لا يقبلان التركيب بلغة المنطق الأرسطي، اتجاه يشكّل مستوى لمجموعة من التفاعلات الشبكية "**المرتبة**" و"**المنظمة**" و"**القصيرة**"، واتجاه آخر لمجموعة من التفاعلات الشبكية "**الكثيفة**" و "**العشوائية**" و"**الطويلة**"، مما يعطينا حالة من اللامقايسة وعدم الاستمرارية جرّاء هذا التصادف التناقضي بين الأضداد، وهو ما يحتّم علينا النظر إليها بمنظور غير خطي يعتمد منطق الثالث المشمول(Tiers inclus)، يسمح لنا بالجمع بين المتناقضات عبر العديد من المستويات، هذين الاتجاهين يمكن تحديدهما في الآتي:

▪ تفاعلات على المستوى السفلي بين عُقد الحوكمة الشبكية المعاصرة، تمثل البناءات الاجتماعية للقانون الخاص ما بعد الدولة، تتميز بالعلاقات الشبكية منخفضة التشعب والقصيرة الأبعاد إلى درجة النظام **(المبحث الأول)**.

▪ تفاعلات أخرى بين عقد الحوكمة الشبكية والقانون الخاص وما تُنتجه من بنى قانونية شاملة ما بعد دولاتية، تتميز بعلاقات شبكية متشعبة وطويلة الأبعاد إلى درجة الفوضى والعشوائية **(المبحث الثاني)**.

> The center of gravity of legal development therefore from time immemorial has not lain in the activity of the state, but in society itself, and must be sought there at the present time.
> **Eugen Ehrlich**, 1936, p 390

## المبحث الأول: تفاعلات شبكية" *محلية*"" *قصيرة*" و"*منتظمة*" لشبكات الحوكمة المعاصرة

**إن مجموعة التفاعلات الشبكية في المستوى المحلي بين البناءات الاجتماعية للقانون الخاص، والتي تتم بين فواعل غير متجانسة ومستقلة عن بعضها البعض، هي في حركة دائمة من التفاعل فيما بينها، و هذا ما يُعطيها إمكانية تشكيل شبكة من التفاعلات الشبكية والعلاقات المنخفضة التشبيك، تسعى في إطارها كل عُقدة في إطار هذه الشبكة إلى التواصل إلا في إطار محيطها الجواري، مما يؤدي إلى نشوء علاقات قصيرة الأبعاد بين عُقد هذه الشبكة، ويثبت حسب هذه المواصفات البنيوية نشوء شبكية يمكن التعبير عنها عن طريق رسم بياني منتظم Regular Graph .**

إن هذه التفاعلات ذات المواصفات البنيوية السابقة الذكر، يمكن أن تكون في بعدين أساسيين:

▪ في شكل تفاعلات شبكية بين البناءات الاجتماعية، يظهر من خلالها القانون الخاص كمنتوج تواصل يحدث عندما يؤثر بناء معين في آخر، مما يعطى للقانون الخاص بنية شبكية فوق ذاتية تجمع بين العديد من الفواعل، ولا تظهر ذات القانون الخاص سوى من خلال التفاعل والتواصل بين هذه الفواعل، وهذا ما يطرح استقلالية هذه الذات عن أي بناء اجتماعي معين **(المطلب الأول)**.

▪ في شكل علاقة شبكية غير هرمية لمرحلتين زمنيتين لبناء محدد، وعليه يمكن اعتبار كل البناءات الاجتماعية مواضيع متبادلة ومتجاورة، مما يطرح فكرة استحالة وجود "ذكاء تطوري" للقانون الخاص مستقل في حدود الزمن، بدون تفاعل منتج غير قابل للاختزال لأي بناء اجتماعي معين، وهذا ما يتأكد من خلال البعد البنائي الذي

يطرح فكرة الاختلاط غير القابل للفصل بين ذات القانون الخاص وموضوعها، ويفضي إلى تصورات ونماذج وأشكال قانونية مخالفة لما وُجد في مرحلة الوضعية الواقعية القانونية (**المطلب الثاني**).

## المطلب الأول: من ذات القانون الخاص الدولاتي إلى الشبكة المجتمعية ذاتية التنظيم

**انطلاقا من البعد البنيوي الذي يتميز به البحث، والذي يُعطي للطبيعة الاجتماعية مفاهيم راديكالية لإنتاج المعرفة، فإنه يمكن دمج كل الاتجاهات والتطورات التي طرأت على فكرة الذات الإنسانية وإثبات الابستمولوجيا البنائية للواقع القانوني.**

إن هذا التوجه يسعى عموما لتحقيق هدفين أساسيين:

1- استبدال مبدأ "الفردانية المنهجية" بالبناءات الاجتماعية.

2- رفض مفهوم "الفاعل العقلاني" الذي تتميز به الفردانية المنهجية لصالح البناءات الاجتماعية مثل "الخطاب" و"الانعكاس الاجتماعي الذاتي" و"التنظيم الذاتي".

أما بالنسبة للقانون، فإن النقطة الأساسية لهذا التطور هي إزاحة فرضية الحقيقة المطلقة والمستقلة، وتبني أبعادا بنائية للواقع القانوني، وبذلك تحدد الفرضية البنائية للقانون في الصيغة التالية[1]:

1- في إطار الابستمولوجيا البنائية فإن القانون يظهر كذات ابستمولوجية مستقلة، تقوم ببناء حقيقة اجتماعية من ذاتها.

2- في إطار الابستمولوجيا البنائية، فإن القانون يظهر كعمليات تواصلية تقوم عن طريق عملياتها القانونية بإنتاج الفواعل الإنسانية كمصنوعات دلالية.

3- في إطار الابستمولوجيا البنائية فإن القانون يقبع- وبصورة دائمة- في وضعيات متناقضة بين الاستقلالية العملياتية والتبعية الإدراكية، ويظهر الخطاب القانوني في إطار "فخ ابستمولوجي" بين الاستقلالية والتبعية بالنظر إلى الخطابات الاجتماعية الأخرى.

---

[1]- Gunther Teubner, **Droit et réflexivité. L'auto-référence en droit et dans l'auto-organisation**, Bruxelles, LGDJ, Paris, 1994, p 174

وعلى هذا الأساس، واعتمادا على ثلاثة أبعاد أساسية، "اجتماعي"، "زماني" و"مكاني"، سوف يتجه القانون الخاص لما بعد الدولة نحو استقلاليات متعددة عن الواقع الأنطولوجي الوضعي الدولاتي، ومن علاقة هرمية بين ذاته والواقع، تمثلت أساسا في تبعية مطلقة للفردانية المنهجية والبعد الإنسانوي (البعد الاجتماعي) **(1)**، والتحول المزدوج الذي عرفته مرحلة الحداثة، والمتمثل في هيمنة النظامين والمنطقتين الاقتصادي (البعد الزماني) **(2)**، والسياسي (البعد المكاني) **(3)**، وهو ما أدى إلى إعادة بناء ذات شبكية "**واحدة**" و"**متعددة**" و"**مستقلة**" في آن واحد **(4)**.

## (1) فصل القانون الخاص عن الانسانوية والفردانية المنهجية

سعيا منّا لفهم عميق للعلوم في مرحلة ما بعد الحداثة، سوف نحاول الاستفادة من حركة "**التوجه اللّساني والدلالي**" في العلوم الاجتماعية عموما والقانون الخاص خصوصا، ولهذا سوف يكون البعد البنيوي ضد الإنسانوي المتأثر باللسانيات واضحا في تحليلنا لذات القانون الخاص ما بعد الدولة، هذا البعد الذي يشترك فيه معظم مفكري ما بعد الحداثة. وعليه سوف يتجه تحليل القانون الخاص من الوضع الثابت والمعزول عن الجانب الاجتماعي إلى أبعاد أكثر حركية، و في علاقة دائمة بالأقنعة الاجتماعية التي تغطّي الفعل الإنساني، وهذا في إطار بعد بنائي للواقع القانوني يسعى دائما للتقرب من الحقيقة عن طريق الممارسات الاجتماعية المختلفة[1].

إنك تسأل: كيف يمكن أن نعطي من جديد، معنى لكلمة "النزعة الإنسانية"؟ السؤال يعبّر عن نية الاحتفاظ بالكلمة ذاتها. و أنا أتساءل، هل ذلك ضروري حقا؟

**M. Heidegger**, Lettre sur l'humanisme, 1946

إن الأساس الذي تقوم عليه النظريات ضد الإنسانوية هو فكرة أن اللغة هي مفتاح فهمنا لأنفسنا وللعالم من حولنا، ففكر الإنسان مشكّل من بنى المعاني اللغوية والثقافية، فهو منتوج القوى الاجتماعية والثقافية الخارجة عن سيطرته، حتى أن الاتجاهات المتطرفة تسعى إلى تذويب الإنسان (المسمى غالبا بالذات) في بنى المعاني الاجتماعية التي تكون

[1]-Boaventura de Sousa Santos, Droit : une carte de la lecture déformée Pour une conception postmoderne du droit, **Droit et société**, Vol.10, 1988, p 383

غير ثابتة وغير محددة، فهي تتغير عبر الزمن وتعمل في إطار تراكم التواصلات والروابط الجديدة[1].

وبصرف النظر عن الدلالة التاريخية لمفهوم النزعة الإنسانية، يمكن أن نقول بأن تيار "**فلسفة موت الإنسان**" يطلق صفة "فلسفة ذات نزعة إنسانية" على كل فلسفة:

- تهتم بالإنسان وتخصه بمكانة ممتازة في العالم، وفي تطور التاريخ وفي سيرورة المعرفة، وتعتبره قادرا على المبادرة وعلى الإبداع.

- تؤكد على أولوية الوعي والإرادة في كل مشروع تأسيسي.

- تنطلق من الذات والذاتية للبحث عن شروط تأسيس الموضوع والموضوعية.

- تؤمن بأن المبادرات البشرية تساهم في صناعة التاريخ، وأن التاريخ يحقق نوعا من التقدم، وأن لذلك التقدم اتجاها ومعنى مرتبطين بفعاليات وأهداف بشرية [2].

وقد عزمنا أن نقوم بالتركيز على نماذج من خطابات فلسفة "موت الإنسان"، وخاصة فيما يتعلق بإسهامات كل من النقد الهيدجيري للنزعة الإنسانية وفلسفة الذات، الذي يتم من منظور الدعوة إلى تفكيك الميتافيزيقا وتجاوزها[3]، كذلك النقد الأنثرولولوجي البنيوي الذي يتجسد في أبحاث كلود ليفي شتروس ودعواته لاعتبار التاريخ كملاذ أخير للنزعة الإنسانية[4]، كذلك نجد النقد الأركيولوجي ثم الجنيالوجي في مشروع ميشال فوكو، الذي يعتبر مزيجا من النقد البنيوي وفلسفة التفكيك والاختلاف[5]. على اعتبار أن الإنسان كمفهوم أنتجته مرحلة الحداثة والتنوير، خاصة بعد إسهامات R. Descartes، يعتبر اختراع حديث العهد، صورة لا يتجاوز عمرها مئتي عام، إنه مجرد انعطاف في معرفتنا، وسيختفي عندما تتخذ المعرفة شكلا آخرا جديد.

---

(1)-David Kennedy, Critical Theory, Structuralism and Contemporary Legal Scholarship, **New England Law Review**, Vol.21,1985-1986, pp 209-289

(2)-عبد الرزاق الدواي، **موت الإنسان في الخطاب الفلسفي المعاصر، هيدغر، ليفي شتروس، ميشيل فوكو**، دار الطليعة للطباعة و النشر، بيروت1992، ص 08

(3)-Martin Heidegger, **Lettre sur l'humanisme**, Traduction de Roger Munier, Paris, Aubier, 1964

(4)-محمد مجدي الجزيري، **البنيوية والعولمة في فكر كلود ليفي شتراوس**، الطبعة الثالثة، دار الحضارة للطباعة والنشر والتوزيع، مصر،1999، ص 63

(5)- يقول فوكو "**إن النزعة الإنسانية هي أثقل ميراث انحدر إلينا من القرن التاسع عشر ...، وقد حان الأوان للتخلص منه، ومهمتنا الراهنة هي العمل على التحرر نهائيا من هذه النزعة**"، حول إسهامات ميشال فوكو في هذه النزعة الجديدة أنظر: ميشيل فوكو، **حفريات المعرفة**، ترجمة سالم يفوت، المركز الثقافي العربي، بيروت، 1987؛ جيل دولوز، **المعرفة والسلطة، مدخل لقراءة فوكو**، ترجمة سالم يفوت، الطبعة الأولى ، المركز الثقافي العربي، 1987

إن مفهوم النزعة الإنسانية، وفق هذه التوجهات الجديدة، يُعد مفهوما ذا مضامين عائمة ومبهمة، وهي كلها تتفق على توجيه مجموعة من الانتقادات المشروعة للنزعة الإنسانية أهمها:

1- إن النزعة الإنسانية خطاب عام عن الإنسان، مشحون بالمضامين العاطفية والانفعالية، التي تتراوح بين الشفقة والإدانة والاحتجاج الأخلاقي ...، وبين التمني والركض وراء الأحلام الجميلة، إنها خطاب قلّما يكترث بالفهم والتحليل، ولا يهمُّه كثيرا أن يواجه بالواقع فرضياته التي يحولها إلى بديهيات، و لا استدلالاته و نتائجه التي يضفي عليها طابع اليقين الراسخ، وهو يفضل البقاء باستمرار في المجال العاطفي. وحتى عندما لا تسقط النزعة الإنسانية كليا، في حبائل العاطفة، فهي تنساق بالتأكيد إلى نسج وخلق الأساطير عن الإنسان، وتفضي بالتالي إلى الفكر الميتافيزيقي الواهم: **إنها صورة حديثة لعقيدة الإيمان بعوالم أخرى مثالية، وغالبية من تحدثوا أو يتحدثون اليوم عن الإنسان أو عن إمكانيات تحرره، يفكرون بلغة شبيهة بلغة الأخلاق والميتافيزيقا.**

2- تصب النزعة الإنسانية إذن في الفلسفة المثالية والميتافيزيقا، فمدلولها يحيل في أغلب الأحيان، إن بكيفية صريحة أو ضمنيا، إلى نموذج فكري مثالي عن الإنسان وعن مصيره، إنه نموذج منشأ عن طريق التأمل فقط بعيدا عن الواقع، وعن أية معرفة علمية عن الإنسان ومحيطه، هو أقرب ما يكون إلى التصور المثالي، الذي يختلقه الحماس العاطفي والفيض الشعري، ومن خلال هذا النموذج، يتم التأكيد بدرجة كبيرة من الوثوق والجزم، على وجود خصائص تشكّل ماهية ثابتة للإنسان، لا تتأثر بعوامل التطور ولا بمؤثرات الوسط الطبيعي أو الاجتماعي، إنها تلك الماهية الخالدة التي يقولون بأن فقدانها يؤدي إلى "الاستلاب".

**وكيف يصير الإنسان مستلبا، أي غريبا عن "شيء ما" من المرجح جدا أنه لم يعرفه أبدا من قبل؟ ألسنا في حقيقة الأمر، أمام نموذج وهمي يؤمل فيه أن يساهم في تعبئة فعاليات الإنسان، من أجل تدارك واستدراك النقص الحاصل بين الوجود الحالي المستلب واللجوء الأصيل الموعود المرتقب؟** إن النزعة الإنسانية ليست أكثر من خطاب فلسفي ميتافيزيقي لإخفاء أوهام الإنسان عن نفسه، وقناعا يستر وراءه عجزه وجهله، وينشد فيه نوعا من الأمل والعزاء والطمأنينة.

3- وإذا كانت النزعة الإنسانية تعني وجهة نظر فلسفية وموقفا عمليا يتمحوران حول الإنسان، فمن الممكن أن نتصور عدة أشكال لها، تبعا للأجوبة التي قد تعطي للسؤال "**من هو الإنسان؟**"، أي حسب منظومة القيم المختارة لتعريف الإنسان ولإرشاد مواقفه وممارساته، تلك القيم التي يتوسم فيها أنها كفيلة بأن تقوده إلى تحقيق الوجود الأصيل.

4- ولأن النزعة الإنسانية تنبع من فلسفة القيم وتصب فيها، فجميع أشكالها تشترك في رفض وإدانة ما تعتبره متنافيا مع الطبيعة الحقيقية للإنسان، أي ما يوصف أنه لا إنساني. وقد لخص لوي ألتوسير هذا النقد عندما كتب في ص 243 من كتابه **"دفاعا عن ماركس"**، بأن **"الزوج اللفظي، إنساني – لا إنساني، هو المبدأ الخفي لكل نزعة إنسانية"**.

في الخلاصة يمكن القول أن: النزعة الإنسانية تستنفذ مضامينها ودلالاتها في مجرد الرفض المتعدد الصيغ والأشكال، لكل ما يُعتقد أنه يتنافى مع الماهية الحقيقية للإنسان، وهي بهذه الصفة عبارة عن مجموعة من التصورات الغامضة، لا تسمح بالإمساك بأي واقع موضوعي وملموس، ولعلنا نصل هنا إلى قلب المشكل المطروح: إن النزعة الإنسانية أصبحت عاجزة تماما عن مسايرة العلم والتكيف معه، باعتباره قوة فكرية متعاظمة، تطرح اليوم بإلحاح ضرورة إعادة النظر في مكونات الخطاب الفلسفي عن الإنسان، وذلك لمصلحة الإنسان نفسه[1].

وعلى عكس التقليد البنيوي، فإن الاتجاهات ما بعد البنيوية وما بعد الحداثية تؤكد أن الأفراد مبنيون من طرف تنوع اللغات والخطابات والمنظورات [2]، **"إن الذات لا يمكن أن تعادِل الكثير، لكن لا يمكن أن تكون أي ذات جزيرة منفصلة، كل واحدة توجد في نسيج العلاقات التي هي اليوم أكثر تعقيدا وتنقلا من أي وقت مضى، صغير أو كبير، رجل أو امرأة، غني أو فقير. إن أي شخص هو دائما موجود في النقاط العُقدية في دوائر تواصلية معينة ..."** [3].

إن مفهوم الشخص **"الرحب الواسع"** نجده قد انشق إلى مصنوعات دلالية متنوعة في هامش اللغة والألعاب اللغوية المختلفة. إن هذا البعد ما بعد البنيوي وما بعد الإنساني يمثل البعد الأول لتطورات وتحولات القانون الخاص في مرحلة ما بعد الحداثة، فالقانون في هذه الحالة لا يربط الإرادات الأصيلة للبشر، لكن المصالح المبنية اجتماعيا للشركاء والموجودة كمصنوعات دلالية وكنصوص وخطابات.

---

(1)- عبد الرزاق الدواي، المرجع السابق، ص ص 21-22؛ أنظر كذلك حول الفلسفات ما بعد الإنسانوية في المدرسة الفرنسية والتي أتت متزامنة مع الاضطرابات السياسية والاجتماعية في ماي 1968، سواء ما تعلق بالتقليد النيتشيهي (Foucault)، أو الهيديجري (Derrida)، أو الماركسي (Bourdieu)، أو الفرويدي (Lacan):
Luc Ferry and Alain Renaut, **French Philosophy of the Sixties, An Essay on Antihumanism**, Translated by Mary H. S. Cattani, The University of Massachusetts Press, Amherst,1990

(2)-عبد العزيز حمودة، **المرايا المحدبة ، من البنيوية إلى التفكيك**، سلسلة عالم المعرفة، الكويت،1998، ص 253

(3)-J- F. Lyotard, **The Postmodern Condition: A Report on Knowledge**, Manchester University Press, Manchester, 1984, p 15

One can reject the imperialist claims of the criterion of efficiency and at the same time use economic knowledge in order to understand what happens when the logic of legal structures and that of economic structures impinge on each other.

**Gunther Teubner**, Law as a autopoeitic system, 1993, p 93

ربما يجب أن نأخذ بنصيحة أحد أكبر الخبراء في إعادة بناء القانون الخاص وهو Jacques Derrida، الذي يقول حول مفهوم العقد كمؤسسة أساسية لفقه القانون الخاص: **"إن الالتزام أو العقد لا يوجد بين الشخص الذي يعطي والشخص الذي يعطي إليه شيء ما، بالأحرى يوجد بين نصين "بين منتوجين"،.... "فالالتزام لا يلزم أشخاص أحياء، لكن أسماء في هامش اللغة، فهو الحركة التي تجد علاقة إلزامية وتعاقدية بين الذات واسمها الموجود والمتموقع في هامش اللغة"**[1].

إن Derrida هنا يلمّح إلى انشقاق الحداثة بين الاسم والذات، بين الشخص (الأقنعة الاجتماعية) كتتعدد للبنى اللغوية والحياة الداخلية للأفكار والمشاعر التي يشير إليها الشخص، ولكنه لا يمكن أن يكون جزء منها. إن إرادة الذات المشخصنة ليست سيدة العلاقة التعاقدية، بالأحرى فإن شخصانية العقد تعاني من نتائج وجود الذات في حالة غير ممركزة decentred، مما يستدعي نفي كل استقلالية فردية في فقه القانون ، خاصة مع الطروحات النظرية للمدارس النقدية، والتي تؤكد وفق فرضية عدم التحديد Indeterminacy، أن القانون هو أصلا متضارب داخليا وخارجيا، مما يجعله غير قابل للتفريق بين ذاتية الأعمال القانونية وموضوعيتها، عقلانيتها ولا عقلانيتها[2]. إن الفهم التناقضي للقانون هو الذي يحدد البعد ضد الإنسانوي وضد الفرداني لصالح البناءات الاجتماعية المختلفة.

## (2) فصل القانون الخاص عن الاقتصاد

---

(1)-Jacques Derrida, Des tours de Babel, in J. Derrida, **Psyché: Inventions de l'autre**. Paris: Galilée, 1987
, pp 135-141, cité dans: Gunther Teubner, Contracting worlds: the many autonomies of private law, **Social & Legal Studies**, Vol.9, n°3, 2000, p 399 et 406

(2)-Raymond A. Belliotti, Critical legal studies: the paradoxes of indeterminacy and nihilism, **Philosophy Social Criticism**, Vol.13, 1987, p 145

**إن نقطة تقوية هذه التوجهات ضد الإنسانوية في مجال القانون الخاص هي بشكل آني من أجل إبعاده عن حقلين أساسيين شكلا سوية التمييز الموجه La distinction directive الذي رافق نظرية القانون الخاص في فترة الفردانية المنهجية والسرديات الكبرى، والتي ترجمت سلوكات الدولة الوطنية في هذا المجال، هذان الحقلان هما "السياسة" و"الاقتصاد".**

إذن إن هذا التوجه الذي نعرفه الآن يقضي بإبعاد القانون الخاص ليس فقط عن القطاع العام ولكن عن القطاع الخاص كذلك، ولهذا وجب إعادة النظر في الفرق بين قانون خاص قائم على الكفاءة الاقتصادية (المنطق الاقتصادي) والسياسات الضبطية لدولة الرفاه (المنطق السياسي) من جهة، واستقلالية ولامركزية قواعد الإنتاج من جهة أخرى[1].

إن الفقه القانوني التقليدي قد ركّز كثيرا على الاستقلالية الفردية ووضعها في مركز القانون الخاص، حتى أصبحت من المعايير الأساسية لتمييزه عن القانون العام[2]، لكنه في سعيه لاستحواذ هذه الوحدة النظرية للقانون الخاص قد أغفل النقطة الأساسية والمتمثلة في التعددية الخطابية للمجتمع الحالي إلى العديد من الاستقلاليات والجزر، "**إن وحدة القانون الخاص قد تكسّرت في اللعب اللامتناهي للخطابات، إنه يبدو تناقضيا، لكن العَقد تفرع إلى تعدد العقود. إن تجزؤ العالم الاجتماعي إلى حيويات مختلفة للعقلانيات يعني أن نفس العقد يُظهر ثلاثة مشاريع على الأقل في الأنساق الاجتماعية المختلفة: "اتفاقية منتجة"، "صفقة اقتصادية" و"وعد قانوني". أولا إن العقد أعيد بناؤه كمشروع إنتاجي في واحد من العوالم الاجتماعية المتعددة، إما في الإنتاج، التوزيع، الخدمات، الهندسة، العلم، الطب، الرياضية، الصحافة، السياحة، التربية أو في الفن. ثانيا، فإنه في العالم الاقتصادي، نفس العقد أعيد بناؤه كمشروع مقاولاتي، كصفقة طلب ربح نقدية تحت شروط أقل أو أكثر منافسة في السوق، ثالثا، في عالم القانون فإن العقد أعيد بناؤه كمشروع قانوني كوعد مربوط بعامل الزمن ويتضمن قاعدة تنتج الإلزام... يجب أن نسجل بأن هذا التقسيم لثلاثة مشاريع مختلفة ليس نتيجة تنافس نظريات العقد بشكل آني من الحقول الأكاديمية المختلفة، وليست هذه المشاريع مجرد ثلاثة مظاهر مختلفة للعلاقة التعاقدية الواحدة أو نفسها المشاهدة من وجهات نظر تحليلية مختلفة،**

---

[1]- Gunther Teubner, After Privatisation? The Many Autonomies of Private Law, **Current Legal Problems**, Vol.51, 1998, , p 397; Peer Zumbansen, Law after the Welfare State: Formalism, Functionalism, and the Ironic Turn of Reflexive Law, **The American Journal of Comparative Law**, Vol. 56, 2008,, p 794

[2]- Ralf Michaels and Nils Jansen, Private Law beyond the State? Europeanization, Globalization, Privatization, **American Journal of Comparative Law**, Vol.54, n°4, 2006, p 851

**بالأحرى، هي ملاحظات امبريقية حول ثلاثة مشاريع موجودة ومستقاة، والتي تشارك في مختلف الحيويات الاجتماعية، والمغلقة عملياتيا في مواجهة بعضها البعض، حيث أن كل مشروع هو جزء من طريق مستقل تابع لمسار تطوري يدفعه إلى جهات مختلفة عن المشاريع الأخرى"[1].**

إن القانون الخاص لا يمكن أن يحدَّد ببساطة بمجرد عملية تقنين الفعل الاقتصادي، سواء تعلق الأمر بالتقليد الماركسي الأرثودوكسي أو الشكل الليبرالي للاقتصاد والمجتمع[2]. وقد كان هذا هو الخطأ الأكبر في تاريخ فقه القانون الخاص، خاصة القانوني المدني وفق التقليد الأوروبي[3]. وهذا ما دفع العميد Richard. A. Posner بالقول بأنه **"إذا كانت تربة أوروبا أقل خصوبة للتحليل الاقتصادي من الولايات المتحدة، فكيف نفسّر النمو السريع لهذا الحقل في أوروبا"**[4].حيث نجد أن المؤسسات الأساسية لنظرية القانون الخاص قد استندت على المنطق الاقتصادي وأهملت العقلانيات الاجتماعية الأخرى، فقانون العقود قد اختُزل بشكل متزايد إلى مجرد قانون المعاملات التجارية، فعملت كل النظريات على توجيه هذا القانون نحو أفكار الكفاءة وتحقيق أقصى حد من الكفاءة الاقتصادية [5]. **"فالعقد هو مجرد صفقة اقتصادية للتبادل لها قوة ملزمة في إطار القانون"**، هذا ما أدى إلى اقتصار مفهوم العقد على نسقين اجتماعيين فقط، هما الاقتصاد والقانون وإغفال الأنساق الاجتماعية الأخرى، وفق سيناريوهات متبادلة بين هذين النظامين فقط، كما توضحها Louise Rolland من خلال: **"تجاور"** أو **"تنافر"** أو **" تتابع"** بين النظامين الاقتصادي والقانوني، مما يفضي إلى أشكال قانونية واجتماعية مختلفة حسب شكل العلاقة بين النظامين[6]. بدلا من ذلك يجب النظر إلى العقد على أنه علاقة أكثر من صفقاتية، تجمع بين العديد من الذوات، والتي تتواءم مع المحيط المجتمعي

---

(1)-Gunther Teubner, Contracting worlds, op. cit, pp 403-404

(2)-Jason. E. Whitehead, From criticism to critique: preserving the radical potential of critical legal studies through a reexamination of Frankfurt school critical theory, **Florida State University Law Review** ,Vol.26, 1999, p 707

(3)-Louise Rolland, Les figures contemporaines du contrat et le Code civil du Québec, **Revue de Droit de McGill**, Vol.44, 1999, pp 909-920

(4)-Aristides N. Hatzis, Civil Contract Law and Economic Reasoning: An Unlikely Pair?, in, Stefan Grundmann and Martin Schauer (ed),**The Architecture of European Codes and Contract Law**, Kluwer Law International, 2006, p 167

(5)-Nathan Oman, Unity and Pluralism in Contract Law, **Mich. L. Rev**, Vol.103, 2005; Louise Rolland, op.cit, p 910; voir aussi: E. Posner, Economic analysis of contract law after three decades: success or failure?, **Yale Law Journal**, Vol.112, n°4, 2003, pp 829-880; Peer Zumbansen, Piercing the Legal Veil: Commercial Arbitration and Transnational Law, **European Law Journal**, Vol.8, 2002, p 422

(6)-Louise Rolland, Les frontières de l'ordre contractuel : les stratégies économiques et juridiques, **Les Cahiers de Droit**, Vol.47, n°1, mars 2006, Université Laval, pp 13-32

من خلال تطورها في إطاره عبر الزمن، مما يعطيها أكثر مرونة وتكيفا[1]، ولكن في نفس الوقت ليس إخراج مفهوم العقد من الإطار الصفقاتي إلى الإطار العلاقاتي البحت ذا البعد الاجتماعي الضيق والمتعلق بالتضمين والتضامن الاجتماعيين والتعاون والمشاركة، والتي ذهبت إليه الاتجاهات الأولى للاقتصاد النيومؤسساتي. هذا الاتجاه الذي ساهم في هيمنة النسق الجزئي الاجتماعي مثلما كانت هيمنة النسق الاقتصادي في العقود الكلاسيكية، ولكن يكون ذلك عن طريق تصور الممارسات الاجتماعية المختلفة وإعادة بناء هذه العقلانيات المتناقضة والمتضاربة، حيث العقلانية الاقتصادية هي واحدة من بين مجمل العقلانيات الاجتماعية المختلفة، فلا يمكن إيجاد معايير مشتركة كما حددها Ian Mc Neil مثلا والقادرة على الإحاطة بكل العمليات التعاقدية[2]، **إن مهمة القانون الخاص اليوم هي حماية العقد من السوق (المنطق الاقتصادي) في حد ذاته، وحمايته كذلك من أية هيمنة قد يفرضها نسق اجتماعي معين على النسق القانوني.**

إن فقه القانون الخاص قد كان ضحية للتحول والانقسام المزدوج الذي عرفته الإنسانية في القرن العشرين[3]، الهيمنة التي فرضها كل من النظامين السياسي والاقتصادي. فمن جهة، فالفعل الاقتصادي قد طور ميولا شمولية في توسّعه على حساب المجتمع الواسع، وتم تحويل العلاقات الاجتماعية غير التجارية إلى علاقات اقتصادية ربحية، ومن جهة أخرى، عرف مفهوم دولة الرفاه تطورا كبيرا، والذي عمل على تحويل النشطات الاجتماعية لصالح الخدمات العمومية التابعة للقطاع العام، وعلى هذا الأساس أصبحت مسؤولية الضبط القانوني لهذه النشاطات تابعة للقانون العام[4]. وقد كانت هذه النقطة هي أساس الاختلاف بين الأيديولوجيتين الليبرالية والاشتراكية، حيث أنه بالنسبة لكلا الأيديولوجيتين فإن القانون الخاص هو مماثل لقانون الاقتصاد، لكن الاختلاف كان في دور هذا القانون، هل يعكس الكفاءة الاقتصادية أم السياسات الحكومية، مبادئ الاستقلالية الاقتصادية أم التدخل السياسي؟ **"إن كلتا الأيديولوجيتين ساعدتا على خلق مؤسسات قانونية والتي تشدد – ولو أنها بأشكال مختلفة- على تفاعل القطاعين**

---

(1)-Louise Rolland, Les figures contemporaines du contrat, op.cit, pp 922

(2)-David Campbell, Reflexivity and welfarism in the modern contract law , **Oxford Journal of Legal Studies**, Vol.20, n°3, 2000, pp 477-498, Peter Vincent-Jones, Contractual governance: institutional and organizational analysis, **Oxford Journal of Legal Studies**, Vol.20, n°3, 2000, pp 317-351

(3)-Karl Polanyi (1944), **The Great transformation the political and the economic origins of our time**, Beacon Press, USA, 2001, p 267; Andreas Abegg and Annemarie Thatcher, Review Essay – Freedom of Contract in the 19th Century: Mythology and the Silence of the Sources – Sibylle Hofer's Freiheit ohne Grenzen? Privatrechtstheoretische Diskussionen im 19. Jahrhundert, **German Law Review**, Vol. 05, n°01,200 4, pp 101-114

(4)-Orly Lobel, The Renew Deal: The Fall of Regulation and the Rise of Governance in Contemporary Legal Thought, **Minnesota Law Review**, Vol.89, 2004, pp 364-366

**السياسي والاقتصادي ولكن في نفس الوقت أهملت أو استخدمت القطاعات الأخرى في المجتمع المدني"**[1].

إن هذا الاتجاه هو ما سعت إليه النظريات التفكيكية والدراسات القانونية النقدية من خلال التأكيد على أطروحة عدم التحديد، ونقد كل الأسس التي تقوم عليها الواقعية القانونية خاصة فكرة التحيز الأيديولوجي للقانون بدل الاستقلالية والحياد، ومنه فشل الشكل الليبرالي للاقتصاد والمجتمع، وفشل التوجه الشمولي للفكر العقلاني في تحديد نتائج قانونية وسياسية ممكنة موضوعيا. هذه الاتجاهات هي أساسا ترجمة للإطار النظري للماركسية والفرويدية ومدرسة فرانكفورت، ونظريات الذات غير الممركزة ما بعد الحداثية المعروضة من طرف: Michel Foucault, Jacques Derrida, Jean. F. Lyotard وآخرون[2]، هذه الاتجاهات رغم إسهاماتها الجليلة في إضفاء البعد غير الاقتصادي للفعل القانوني، إلا أنها لم تستطع الخروج من دائرة النقد بدلا من نقد القانون، وطرح مشروع بديل بعد هذه الموجة الشرسة من التفكيك[3].

إن التحدي الأكبر للتنظير في القانون الخاص اليوم هو إعادة التفكير والانتقال من استقلالية واحدة (أي الاقتصاد) للحرية الفردية إلى الاستقلاليات العديدة لمختلف العوالم الاجتماعية، أي استقلالية التربية، الرعاية الصحية، العلاقات الشخصية، البحث العلمي والإعلام...[4]، إن الوظيفة الأساسية للقانون الخاص اليوم هي تقنين مختلف عمليات التكوين العفوي واللامركزي للقيم والمعايير التي تتمتع بها مختلف الخطابات الاجتماعية في المجتمع المدني[5].

وعلى هذا الأساس، سيُعاد بناء القانون الخاص بانتقال التركيز من البعد الثابت إلى البعد التزامني للفعل الاجتماعي، إلى جانب البعد الاجتماعي الذي أثبت الطبيعة ضد الإنسانوية وضد الفردانية للقانون الخاص، وعليه استبدال المفهوم الاقتصادي للقانون الخاص بالمشروع الخطابي بين مختلف الخطابات الاجتماعية. إنه إذا كان هناك درس

---

(1)-Gunther Teubner, After Privatisation, op.cit, p 398

(2)-Pierre Schlag, A brief survey of deconstruction, **Cardozo Law Review** , Vol.27, N 2, 2005, pp 741-752

(3)-Jason. E. Whitehead, op.cit, p 720

(4)-Gunther Teubner, Altera pars audiatur: Law in the Collision of Discourses. In: Richard Rawlings (ed.), **Law, Society and Economy**, Oxford University Press, Oxford 1997, p 101; Gunther Teubner, The king's many bodies: self-deconstruction of law's hierarchy, **Law and Society Review**, Vol.31, n°4, 1997, p 777

(5)-Orly Lobel, The Renew Deal, op.cit, pp 366-370; Patrick Capps and Henrick Palmer Olsen, Legal Autonomy and Reflexive Rationality in Complex Societies, **Social Legal Studies**, Vol. 11, n°4, 2002, p 549

وحيد يمكن أن نستشفه من النظريات الاجتماعية الراهنة فإنه يكون درس "**الاستقلالية الاجتماعية**"، أي القدرة على الضبط الذاتي للمجال الاجتماعي التي هي ليست محصورة على الميكانيزم الاقتصادي للسوق، لكنها تتحقق عن طريق الأشكال المختلفة في عوالم المعنى الاجتماعية الأخرى[(1)].

في هذا الإطار يوجد إجماع شبه تام بين كل النظريات الاجتماعية الراهنة حول هذا التعدد في العوالم الاجتماعية، هذه النظريات التي حاولت فهم التجزؤات الاجتماعية المتعددة، ومعرفة الحدود الفاصلة بينها، وتحديد عقلانياتها الخاصة ونظامها المعياري الخاص بها، وكذلك كيفية هندسة مؤسسات قانونية وسياسية تستجيب لهذه الوحدة المتعددة Unitas Multiplex، والسؤال المطروح أمام القانون الخاص اليوم هو: **كيف يمكن له أن يكون أكثر تجاوبية لهذه التطورات؟** بعض هذه النظريات حاولت كشف هذا التعدد المحير للعقلانيات المتنازعة، على غرار M. Foucault الذي قام بتحليل الممارسات الكلامية من أجل تكوين أركيولوجيا للمعرفة تستطيع فهم هذه الممارسات في سياقها الاجتماعي والسياسي[(2)]. وكذلك Jacques Derrida من خلال إستراتيجيته في تحليل وتقويض النصوص، وتسليط الضوء على التوتر السائد في النص بين الخطاب المركزي والخطابات الهامشية عن طريق التأليب اللطيف لقوى الدلالة المتناحرة، وهو بهذا يؤكد على تعددية الخطابات داخل المجتمع[(3)]، أما J. F. Lyotard فإنه يحدد شروط الانتقال إلى ما بعد الحداثة وانشطار المجتمع العالمي إلى تعددية خطابية، إلى أنظمة غير متوافقة بشكل متبادل، إلى ألعاب اللغة المختلفة، التي تكون عدائية بين بعضها البعض وتوقع العنف كل منها للأخرى[(4)]، كما أن النظريات النيومؤسساتية والنيورومنسية والنقدية والنظريات القانونية والاجتماعية ما بعد الحداثية تؤكد على هذا التعدد المحير للعالم الاجتماعي[(5)].

---

(1)-Gunther Teubner, After privatization, op.cit, p 399

(2)-Michel Foucault, **L'archéologie du savoir**, Gallimard, 1969, p 32 et ss

(3)-Jacques Derrida, **De la Grammatologie**, Paris: Ed. de Minuit, 1967; Jacques Derrida, **L'écriture et la difference**, Paris, Seuil, 1967

(4)-J- F. Lyotard, op.cit; Jean-François Lyotard, **The Differend: Phrases in Dispute**, Manchester, Manchester University Press, 1987

(5)-Niklas Luhmann, **The Differentiation of Society**, New York, Columbia University Press, 1982; Niklas Luhmann, **Social Systems**, Stanford University Press, Stanford, California, 1995; Gunther Teubner, Altera pars audiatur, op.cit;, Jürgen Habermas, **Between Facts and Norms: Contributions to a Discourse Theory of Law and Democracy**, MIT Press, Cambridge, 1992; J. Habermas, **The Structural Transformation of the Public Sphere: An Inquiry into a Category of Bourgeois Society**, MIT Press, Cambridge,1989; Boaventura de Sousa Santos, **Toward a New Common Sense**. **Law**,

## (3) فصل القانون الخاص عن السياسة

If one were to characterize the welfare state in the briefest possible way, then one could speak of the excessive burden that politics places on the state,
Niklas Luhmann
1990

بعد ما رأينا البعدين "الاجتماعي" و"المكاني" الذين أفضيا إلى استقلالية القانون الخاص عن المفهومين الإنساني والاقتصادي، ونفي كل اعتبارات الفردانية المنهجية من أجل بناء اجتماعي متزامن، ننتقل إلى البعد الثالث الذي زاد في تأكيد استقلالية القانون الخاص وهو البعد المكاني، وإبعاده عن النظام السياسي الدولاتي وإعادة تمديد إقليمي لحدوده De-Territorialization، وما يفضي إليه هذا التطور من نشوء مساحات جديدة للضبط القانوني البعيدة عن المنطق الدولاتي، مما يؤدي إلى إعادة تحديد مفهوم تسييس هذه المساحات، أو بالأحرى إعادة تحديد مفهوم الفعل السياسي داخل المجتمع[1]، و هذا ما يؤدي إلى إعادة تحديد العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني من جهة، والدولة والقانون من جهة أخرى[2]، فمفاهيم النظام السياسي، الأشخاص السياسية، القوى السياسية في هذه الحالة قد تغيرت بشكل جذري، ولم تعد مقتصرة على الفاعل الوحيد وهو الدولة عن طريق مؤسساتها الموضوعة وسط الأمة وفق اقتصاد سياسي تدخلي ومنطق إداري بحت[3].

إنه بسبب التغيرات التي عرفها العالم في نهاية القرن العشرين، فقد ظهرت مقاربات شبكية(network approachs) للفعل السياسي بدل المقاربات الهرمية التقليدية(Hierarchical approachs)، هذا المنظور الشبكي يحاول توسيع دائرة اتخاذ القرار خارج المؤسسات الرسمية الدولاتية نحو بنى ومسارات غير رسمية لتحتوي كل أصحاب المصلحة في إطار شبكة العلاقات والتفاعلات[4]، وبهذا ظهر مفهوم السياسات

---

**Science and Politics in the Paradigmatic Transition**, Routledge, London & New York, 1995

(1)- حول إعادة تحديد مفهوم الفعل السياسي أنظر:

Glen Newey, **After Politics, The Rejection of Politics in Contemporary Liberal Philosophy**, Palgrave, New York, 2001, pp 187-207

(2)-Glen Newey, op.cit, p 190

(3)-Grahame F. Thompson, **Between markets and hierarchy, The Logic and Limits of Network Forms of Organization**, Oxford University Press, 2003, pp 149-160 ; Scott Burris,Peter Drahos and Clifford Shearing, Nodal Governance, **Australian Journal of Legal Philosophy**, Vol.30, 2005, pp 03-58, pp 03-58

(4)-R. A. W. Rhodes, **The New Governance: Governing Without Government**, Political Studies, Vol.44, n°4, 1996, pp 652-667; J. Rosneau and E -O Czempiel (eds), **Governance**

الشبكية(Policy networks) والحوكمة الشبكية(Network governance) للتعبير عن ذلك المنتوج السياسي الذي لا يتأتى إلا بتفاعل مجموعة من الفواعل وفق منطق شبكي متعدد الاتجاهات والمستويات، و هو ما يعبر عنه بمفهوم "الحوكمة" Governance الأكثر تشعبا – خلافا للتعبير الضيق "للحكومة" Government - القادر على تغطية كاملة لمجموعة من المؤسسات والعلاقات، بطريقة يمكن للنظام السياسي من التواصل مع بيئته من أجل حوكمة المجتمع[1]. والذي يأتي في غالب الأحيان على حساب مفهوم الدولة في حد ذاته، تاركا المجال لفكرة الحوكمة المجتمعية متعددة المستويات والمسارات في إطار "دولة جوفاء" Hollow state مفرغة الوظائف والسلطات، إلى جانب مفهوم الضبط regulation الذي أخذ مكان التشريع المعروف أكثر في إطار الدولة الضابطة التدخلية.

**إذن، إن التطور من التدرج إلى الشبكة رافقه تطورين أساسيين في الفضاء السياسي والقانوني، التطور من "التشريع إلى الضبط" و"اعتماد فكرة الحوكمة بدل مفهوم الحكومة". مما يؤدي بنا إلى القول أن الشبكة"Network"، الحوكمة "Governance"والضبط"Regulation" هي المفاهيم المفتاحية والمناخ الجديد للفعل السياسي والاقتصادي والاجتماعي**[2].

إن الاتجاه الدولاتي التقليدي لا ينحصر في مجال القانون الخاص فحسب، وإنما يمتد إلى كافة مجالات الحياة، باعتبار الدولة كتعبير للحداثة من خلال مفهوم "العقد الاجتماعي" المنظم لعلاقات القوى في المجتمع. هذه الفكرة التي ظهرت بالنظر إلى التحولات التي عرفتها الدول الأوروبية، والتي تركز على فكرتي **العقل** ونقد اللجوء إلى الطبيعة لتفسير الواقع، و**الفردانية** من خلال وضع الفرد كوحدة لتحليل التنظيم السياسي والاجتماعي[3]، ما أدى إلى اعتبار الدولة مجرد مصنوع يدوي يكون العقل موجها والفرد معيارا، و هذا ما نراه خاصة من خلال محاولة T. Hobbes في"*Leviathan*". وبهذا تم وفق المشروع الحداثي مأسسة السلطة في الدولة وتم إعطاؤها نوعا من الخصوصية من خلال وضع احتكار عام وشامل لرهانات المجتمع.

لكن ومع تحول المجتمع نحو قيم ومضامين ما بعد الحداثة، تغيرت أشكال ترجمة قيم المجتمع السالفة الذكر، فالعقل تطور إلى مفاهيم **عدم اليقين، عدم التحديد**

---

**without government: order and change in world politics**, Cambridge University Press, Cambridge, 1992

(1)-F. Ost, M. van de Kerchove, **De la pyramide au réseau ? Pour une théorie dialectique du droit**, Publications des FUSL, Bruxelles, 2002, pp 26-32

(2)-F. Ost, M. van de Kerchove, op.cit, p 26

(3)-حسن الكحلاني، **الفردانية في الفكر الفلسفي المعاصر**، مكتبة مدبولي، القاهرة، 2004، ص ص 17-35

و**اللانظام**، وأصبح مرادفا لمفاهيم **الشبكة** و**الشواش** chaos، وتم نقد كل مفاهيم **البساطة** و**النظام** و**التجانس** التي كان يتصف بها التنظيم الاجتماعي والسياسي والقانوني الحداثي. كذلك فإن فكرة الفردانية قد تطورت إلى أن أصبحت هدفا للتحليل في حد ذاته، وبهذا ظهر مفهوم "الفردانية المتطرفة"، التي تتصف بتمجيد الذات حتى ولو كان ذلك على حساب قيم المجتمع، والسعي إلى وضع النشاط الإنساني في خدمة هذه الذات المتطرفة[(1)].

وعلى هذا الأساس، فقد تطور مفهوم الضبط القانوني إلى نوع من الذاتانية من جراء هذا المنتوج الهجين للنسق المعياري لمختلف الحدود غير الواضحة وغير القابلة للتحديد والفصل ما بين الدولة والمجتمع[(2)]، مما أدى إلى تهجين للعلاقات القانونية القائمة بين الطرفين وليس تعالي طرف على آخر[(3)].

لقد دخل مفهوم الضبط القانوني مرحلة جديدة تفترض استحالة وجود نظام ضبط مركزي وحيد للقانون بالمفهوم الكلسني، وتعتبر الشرعية غير قادرة على أن تكون الشكل الوحيد للرقابة الاجتماعية وتحقيق العدالة[(4)]. إن هذا العجز الذي أصاب قدرات الضبط القانوني للدولة الوطنية ناتج أساسا من ضعف أجهزتها التقليدية، فالمؤسسة التنفيذية لم تعد قادرة على تنفيذ سياسات عامة لا يساهم فيها المنطق الدولاتي إلا بهامش قليل وضعيف، خاصة مع ظهور التوجهات التسييرية للفعل العمومي[(5)]، وتخفيف العبء عن المؤسسات الإدارية لصالح المنظمات الخاصة وفعاليات المجتمع المدني في إطار دولة ما بعد ضبطية مجوفة وفارغة من محتواها وميراثها التقليدي[(6)]، أما الجهاز التشريعي فلم يعد قادرا على الهندسة القانونية للمجتمع، فتعددت مصادر إنتاج القانون في كل الاتجاهات والمستويات[(7)]، وبهذا نجد أشكالا جديدة للقانون والتنظيم السياسي في/بين قطاعات تحت دولاتية، وبين الدول وفوقها، وبين وحدات وعمليات غير دولاتية. كذلك فإن المؤسسة

---

(1)- « c'est l'affirmation sans limites d'individus qui estiment ne rien devoir à la société, mais exigent tout d'elle », M. Gauchet, cité dans Jacques Chevallier, **L'Etat post-moderne**, Droit et société, 2 édition, L.G.D.J, 2004, p 15

(2)-Harry W. Arthurs and Robert Kreklewich, Law, Legal Institutions, and the Legal Profession in the New Economy, **Osgoode Hall Law Journal**, Vol.34, n°1-1996, pp 08-19

(3)-Jacques Chevallier, vers un droit post-moderne? Les transformations de la régulation juridique, **Revue du Droit Public**, n°03, 1998, p 663; Jacques Chevallier, La régulation juridique en question, **Droit et Société**, n° 49, 2001, pp 827-846

(4)-Jean-Guy Belley, L'Etat et la régulation juridique des sociétés globales, Pour une problématique du pluralisme juridique, **Sociologies et Sociétés**, Vol.18, n°1, 1986, p 11-32

(5)-Daniel Mockle, La gouvernance publique et le droit, **Les Cahiers de droit**, Vol. 47, n°1, 2006, pp 89-165

(6)-Larry D. Terry, The tinning of administrative institutions in the hollow State, **Administration & Society**, Vol.37, n°4, September 2005, pp 426-444

(7)-Pierre Noreau, Comment la législation est-elle possible ? Objectivation et subjectivation du lien social, **Revue de droit de McGill**, Vol. 47, 2001, pp 195-235

القضائية لم تعد القناة الوحيدة والمفضلة لفض النزاعات في المجتمع[1]. كل هذه التطورات أدت إلى موجة تعرف "بخوصصة القانون" مست عملية الإنتاج المعياري من خلال تعدد منتجي القواعد القانونية وتعدد التفاعلات في هذه العمليات، ومجال تطبيق القانون كذلك من خلال خوصصة آليات وأنماط وطرق التطبيق، خاصة مع ظهور بوادر عدم توافق القانون المسيس الدولاتي وقيم ومبادئ دولة القانون، ومنه التمييز بين خوصصة القانون وعدم تسييسه[2].

إن هذا التفكيك لمبدأ تدرجية القانون التابع للدولة الوطنية،لا يكون وفق مفهوم Von Savigny، الذي رغم أنه ساهم في وضع أساس لمفهوم قانون غير مسيس، منتوج من طرف المجتمع بدلا من الدولة والمشرع[3]، إلا أنه لم ينف نموذج الدولة كمصدر وحيد للنظرية المعيارية واعتبر الظاهرة المعيارية خارج شرعية التدرج –كما تُعرف بالأنظمة الخاصة للضبط المعياري- على أنها لا تمثل قانونا أصيل Non-Legal[4]، بل مجرد أفعال، وهنا السؤال المطروح هو: **إذا كان دور الدولة قد تغيّر في زمن العولمة عما كان عليه في القرن 19، هل يمكن لمفهوم Savigny للقانون الخاص الدولاتي أن يكون صالحا؟**

إن أكبر مفكّك لهذا المفهوم ليس هو Luhmann ولا Derrida، إنما هو "العولمة" Globalization، حيث أن الشكوك المتكررة حول تدرج القانون التي صمدت بسهولة في تجربة الدولة الوطنية لن تسكت بعد الآن، لقد عملت العولمة على نزع الغطاء الدولاتي لـ Lex Mercatoria وممارسات أخرى تنتج القانون الشامل بدون دولة، إن عولمة القانون هي التي قتلت السيادة الأبوية وجعلت التناقض القانوني مرئيا[5].

---

(1)- Pierre Noreau, la superposition des conflits : limites de l'institution judiciaire comme espace de résolution, **Droit et Société**, n°40, 1998, pp 585-612 ; Jean-Guy Belley, Une justice de la seconde modernité : proposition de principes généraux pour le prochain Code de procédure civile, **Revue de droit de McGill**, Vol.46, 2001, pp 317-372

(2)- John John Hasnas, The Myth of the Rule of Law, **Wisconsin Law Review**, Vol.1995, pp 199-233

(3)- Peer Zumbansen, Globalizing Savigny? The State in Savigny's Private International Law and the Challenge from Europeanization and Globalization, in, Michael Stolleis and Wolfgang Streeck (eds), **Aktuelle fragen politischer und rechtlicher steueung im context fer globalisierung**, Baden-Baden: Nomos, 2007, p 129

يمكن الرجوع إلى:

Friedrich Carl von Savigny, **System of the Modern Roman Law** (1867), translated by William Holloway, Hyperion Press, Westport, 1979

(4)- GuntherTeubner, The king's many bodies, op.cit, p 768

(5)- GuntherTeubner, op.cit, p 769

لقد ظهر على المستوى العالمي تعدد محيِّر لأنظمة الحوكمة الخاصة المختلفة، Lex Mercatoria، Lex Digitalis، Lex Constructionis، Lex Sportiva، وغيرها من أنظمة الحوكمة الخاصة العالية التخصص في مجال معين من المجالات الاجتماعية Lex Specialis [1]، التي زعزعت كل الأسس الكلاسيكية للدولة الوطنية، وأضفت بعدا قانونيا لقانون الشعب وفق مفهوم Savigny، يأخذ بعين الاعتبار تحوُّل الأسس التقليدية للمفاهيم الدولاتية كالسيادة، الإقليم والمواطنة[2]. إن أنظمة الحوكمة الخاصة تمثل اتحادا من الحقوق والالتزامات والقواعد، والتي هي أساسا قانون بدون دولة، منتوج للعديد من أنظمة الحوكمة العالية التخصص، والتي تستطيع أن تطوِّر أنظمة سياسية وقانونية مستقلة عن قانون الدولة الوطنية والقانون الدولي العام، رغم أنه لم يتم الاعتراف بهذه القواعد كمنتوج قانوني أصيل إلا مؤخرا، بسبب النزاع الذي وقع حول طبيعة القواعد التي تنتجها الفواعل الخاصة[3]. في نفس الوقت نشهد على المستوى العالمي مثل المستويات المحلية تراجعا هائلا لدور الحكومات وأنظمة القانون العام لصالح أنظمة الحوكمة الخاصة السالفة الذكر، كالتعاقد[4], المقايسة التقنية[5], إنتاج القواعد المهنية [6]... الخ ، وذلك بعد أن أصبحت كل الميكانيزمات التي تقوم عليها أنظمة الحوكمة العمومية عاجزة على تسيير وحوكمة المجتمع بصورة فعالة، خاصة بعد انتشار ثقافة الأداء والإنتاجية في مفهوم الحوكمة المعاصرة[7]، حيث أن الكثير من الوظائف الاجتماعية أخذت بها هذه الأنظمة. وعلى هذا الأساس، فإن توسّع وظائف أنظمة الحوكمة الخاصة، يجب أن يؤدي بنا إلى إدراك كيف أنها أدخلت في جدلية طابعها غير السياسي

---

(1)-Gunther Teubner (ed), **Global Law without a State**, Aldershot, Dartmouth Gower, 1997

(2)-Peer Zumbansen, Globalizing Savigny, op.cit, pp 129-131

(3)-Ralf Michaels, The Re-State-ment of Non-State Law. The State, Choice of Law, and the Challenge from Global Legal Pluralism, **Wayne Law Review**, Vol.51, 2005, pp 1225-1228

(4)-Jody Freeman, The contracting State, **Florida State University Law Review**, Vol. 28, 2000, pp 155- 214; M. Seidenfeld, An apology for administrative law in the contracting state, **Florida State University Law Review**, Vol.28, 2000, pp 215-239

(5)-Errol E. Meidinger, Forest certification as environlental law making by global civil society, in, Errol Meidinger, Chris Elliott and Gerhard Oesten (eds), **Social and Political Dimensions of Forest Certification**, Remagen-Oberwinter, Forstbuch, Germany, 2002, pp 293-329

(6)-Harry Arthurs, Who's afraid of globalization? Reflections on the future of labour law, in, John. D. R. Craig and S. Michael Lynk (eds), **Globalization and the futur of labour law**, Cambridge University Press, UK, 2006, pp 51-74

(7)-Jacques Caillosse, Le droit administratif contre la performance publique, **AJDA**, n°3, 1999, p 169

من جهة وإعادة تسييسها من جهة أخرى[1]. فالعلاقة بين السياسة والقانون لا يمكن اختزالها في المفاهيم التقليدية للمصطلحين، وإنما يجب إتباع تطور تصوراتهما في الواقع العملي ومنه إيجاد نقاط الالتقاء غير القابلة للفصل بين المفهومين، والتي يمكن أن تكون في مساحات راديكالية بالنسبة للمساحات التقليدية[2]. فعندما تأخذ هذه الأنظمة الوظائف العامة بصورة واسعة، **"فإنها يجب أن تبتلع حبة مسمومة، نزاعات سياسية هائلة كانت تُستوعب من طرف أنظمة الحوكمة العمومية، ولن تختفي هذه النزاعات بإشارة جلية من اليد الخفية، حيث أنه بعد صعود ميكانيزم السوق كنظام حوكمة سياسية، فإن هذه النزاعات يجب أن تحُل ضمن إطار الحكومات الخاصة، ولا يمكن أن تحُل ضمن آليات السوق وحدها، وعندما تبتلع هذه الحكومات الجديدة الحبوب المسمومة فإنها ستوجه إلى تسييس جديد، وهذه العملية لإعادة التسييس ليست محدودة بشكل ضروري إلى مؤسسات المستوى الدولي في الأمم المتحدة أو الاتحاد الأوروبي، لكنها تستلزم في نفس الوقت تسييس الحوكمة الخاصة في حد ذاتها"**[3].

إن هذه العملية ضد السياسية لأنظمة الحوكمة الخاصة، ثم إعادة تسييسها باعتبارها مساحات سياسية جديدة، تؤكد لنا استقلالية القانون الخاص عن الدولة الوطنية، ولا تجعلها النقطة المخفية Blind spot في تفكيرنا حول القانون الخاص، وإنما تؤكد دورها في إعادة الحياة لأنساق سياسية جديدة خاصة في المستويات فوق الوطنية، وتكون عاملا أساسيا في نشوء وسقوط هذه الأنساق السياسية البعيدة عن المنطق الدولاتي [4]، ويكون توزيع السلطة فيها وفق منطق شبكي، وبهذا فتسييس القانون الخاص كذلك يكون وفق هذا المنطق البعيد عن المنطق التدرجي الهرمي[5].

### (4) من الذات إلى الشبكة ذاتية التنظيم ما بعد الدولة

**حسب الفرضية البنائية الظاهرية (أو التفاعلية)، فإن الذات العارفة في تفاعلها مع الموضوع الملاحظ هما اللذان يشكلان المعرفة، ولهذا لا توجد ذات صافية ولا موضوع مستقل، وإنما توجد مجموعة من التفاعلات بين الطرفين تعطينا نوعا من**

---

(1)- Peer Zumbansen, Piercing the Legal Veil: Commercial Arbitration and Transnational Law, **European Law Journal**, Vol.8, 2002, pp 421-425, Peer Zumbansen, The Law of Society: Governance Through Contract, **Indiana Journal Global Legal Studies**, Vol.14, Issue 2, Summer 2007, pp 225-236

(2)- Jacques Caillosse, Droit et politique: vieilles lunes, nouveaux champs, **Droit et société**, n°26, 1994, pp 127-155

(3)- Gunther Teubner, Contracting worlds, op. cit, pp 402-403

(4)- Daniela Caruso, Private law and state-making in the age of globalization, **International Law And Politics**, Vol. 39, n°1, 2006, p 08

(5)- M, Hardt, A, Negri, **Empire**, Cambridge, Cambridge University Press, 2000, p 160

**الظواهر فوق الذاتية (بيذاتانية)، والتي يكون جوهرها علاقاتيا تواصليا يفضي إلى نوع من البنى الهيكلية الشبكية.**

على ضوء هذه الاعتبارات الأولية المجردة، ومن خلال التطورات الاجتماعية والزمانية والمكانية التي عرفها القانون الخاص ، والتي أدت إلى تحريره منهجيا وابستيمولوجيا، ومن وجهة نظر ما بعد بنيوية ما بعد وضعية، فإنه بعد الوضعية ما بعد الكارثية التي أكدت عليها كل النظريات النقدية والنسائية، والتعددية القانونية، والمؤسساتية القانونية، والشروط التي وضعتها ظروف العولمة، الخوصصة والرقمنة، وبالانتقال إلى المجتمع المعاصر، "**فإن شبكة من المحافظات الثقافية المستقلة، المستخلصة من المجال الطبيعي للحياة البشرية، قد ظهرت، والتي تنتج وتعيد إنتاج شرعيتها تحت نمط اختيار محدد، وأن عالمنا هو أصلا غير مادي في علاقاته وتواصلاته، وأن الناس في إطار أدوارهم فإنهم يشتركون في عملية الإنتاج وإعادة الإنتاج للمستوى الأعلى (العلوي)، لكن ليس كبشر أو كسبب للمجتمع**"[1].

إن النظرية القانونية التي تبدأ بمثل هذه التبسيطات سوف تقع منذ البداية في تناقض حقيقة أن هذا التنوع والتعقد الداخلي للشبكات التواصلية للمجتمع، ألعابها اللغوية، قد تكاثرت إلى درجة أنها لم تعد سهلة الوصول إلى ملاحظة واحد. إن مجالات الظاهرة الجماعية تحت قاعدة التفاضل الاجتماعي بين الأنساق الوظيفية المستقلة، مثل السياسة، القانون، الاقتصاد، الإعلام ... الخ، تنتج جنوحا يؤدي إلى حل كل الأفكار التقليدية بالمجتمع، الدولة، الأمة، الديمقراطية، الشعب، ...، والتي ترتبط بها كل نظريات الذات المرتبطة تدرجيا وهرميا والتفكير المتعالي الأنطولوجي القائمة عليه، وهذا ما يقصد به بنهاية سيادة الذات[2]. لقد صحح Jean-Marie Guehenno التوجه التقليدي حين يقول أنه "**لا شيء أكثر غرابة بالنسبة لزمننا من فكرة الشخص الذات التي يمكن أن توجد في نفسها وبنفسها في آن واحد خارج شبكة العلاقات الداخلة في إطارها والتي تعرفها وحدها**"[3].

---

[1]-Thomas Vesting, The network economy as a challenge to create new public law (Beyond the state), in, Karl-Heinz Ladeur (ed.), **Public Governance in the Age of Globalization, London**, Ashgate, Aldershot, 2004, p 258

[2]-Jason. E. Whitehead, op.cit, pp 708-713

إيان كريب، **النظرية الاجتماعية من بارسونز إلى هابرماس**، ترجمة محمد حسين غلوم، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، 1999، ص 179

[3]-J.-M,Guehenno, **The End of the Nation-State**, University of Minnesota Press, 1995,, p 33

في إطار هذا التنوع التشابكي للقواعد والروتينات، فإن علاقات فوق ذاتية (**بيذاتانية**) جماعية تزيح ذوات الشخص المستقرة القديمة (الدولة، الشعب، المنظمة، الفرد)، وهذا التعدد لن يكون له مركز كما هو الحال في المفهوم الأوروبي التقليدي، ومن خلال تطور هذه العلاقات الجماعية فوق الذاتية فإن الناس يظهرون مجرد متضمنين فقط. إن هذا المفهوم يؤدي إلى إلغاء فكرة أن يكون الذات والموضوع قابلين للتصور بصورة مستقلة عن شبكات التواصلات وحيوية علاقتها[1].

إنه مستقبلا، فإن تفكيرا شبكيا بلغة العلاقات والتواصلات بين مختلف الاستقلاليات في المجتمع سيكون مفيدا، هذا التفكير القانوني النظري الذي يبدأ من تعددية أشخاص القانون، ولكنه في نفس الوقت لا يفترض أن الاختلافات والحدود بينها ثابتة، بل يركز على سؤال وحيد وهو كيف أن هذه الحدود والاختلافات تخترق مرارا ويتعذر علينا تمييزها، وعلى هذا الأساس، فإنه مثل مواضيع الحقوق القانونية والالتزامات، فإن أشخاص القواعد القانونية يجب أن نتخيلها كشبكات لشبكات علاقاتية وحيوية.

لكن السؤال المطروح هنا، أنه بعد هذا الانتقال من ذات القانون الخاص إلى الشبكة المستقلة للبناءات المستقلة هو: **ما هي الوظائف التي تؤديها هذه الشبكة من أجل تفاعل تجاوبي مع موضوعها في إطار المشروع الذي وضع بصورة ثنائية مشتركة؟ هل يمكن بناء نموذج لذات القانون الخاص من أجل إيجاد إطار ملائم لاتخاذ القرار لكل البناءات الاجتماعية المشتركة في عملية إعادة البناء؟** أو بصورة أخرى، **ما هي المواصفات الشبكية التي تتصف بها ذات القانون الخاص من أجل أن تكون مستقلة في عملية اتخاذ القرارات المعيارية؟**

إنه من خلال الدور الذي تلعبه ذات القانون وفق المنظور البنائي، على اعتبار أنها النقطة الأساسية لأي نموذج لاتخاذ القرار، يتعين علينا معرفة طبيعتها وكيفية تفاعلها وفق هذا المنطق الشبكي، والدور الذي تلعبه في إنتاج المعرفة، وكما يقول Le Moigne، "**فإن الواقع يتحدد وفق التجربة التي تبنيها كل ذات عارفة، إنه تصور لما تبني الذات**"، ولهذا فإن الواقع ما هو إلا مرآة للذات التي تحاول التأثير فيه وبنائه وفق تجربتها الخاصة. لكن **كيف تكون وظيفة هذه الذات عندما تكون في شكل شبكة، بدون حدود معرفة، وبدون وحدة تنسيق مركزية وبدون هيمنة؟**

---

(1)-Sylvie Gendron, **La pratique participative en santé publique : l'émergence d'un paradigme**, Ph.D en Santé publique, option Promotion de la santé, Département de médecine sociale et préventive, Faculté de médecine, Université de Montréal, 2001, p 39

إننا لا نستطيع توفير دراسة هذه الشبكة عبر الذاتية لهذا النموذج، والتي سوف تتشكل من خلالها كل الأشكال الاجتماعية، ولهذا سنقدم نموذجا بنائيا للشبكة عبر الذاتية للقانون الخاص مستوحي أساسا من الأشكال التي وضعها بعض الكتاب في العلوم الشبكية والإدراكية، من أجل إعطاء هذا النموذج القابلية لملاحظة الأشكال الاجتماعية والقانونية في الواقع، ولمعرفة المنطق الشبكي الذي تفكر به بعيدا عن المعرفة التنظيمية الوضعية.

على الرغم من وجود العديد من البحوث التي تؤكد على مبدأ الإدارة الذاتية والتنظيم الذاتي، إلا أن عملية السيطرة والتنسيق لمنظمة غير تدرجية، ذات بنية شبكية كما هو الحال بالنسبة لذات القانون الخاص، تبقى ظاهرة غامضة. إن عملية وضع الأسس التي يقوم عليها نموذج القانون الخاص ما بعد الدولة، يجب أن تؤكد على استقلالية البناءات الاجتماعية المتعددة، وهذا ما يؤدي إلى التأكيد كذلك على الدور الذي يجب أن تلعبه والوظيفة التي يجب أن تؤديها هذه الشبكة الواحدة والمتعددة. هذا الدور الذي يتحدد أساسا في فرض التوازن داخل هذه الذات وخارجها، وهو التوازن المهدد بصورة دائمة نظرا للطبيعة الشبكية التي تتصف بها، وهذا لا يكون إلا وفق منطق شبكي مماثل، يركز على دور التفاعلات والتواصلات بين وحدات هذه الشبكة.

إذن، وانطلاقا من المنظور البنائي للمنظمات، الذي يؤكد على صعوبة التفريق بين الباحث وموضوعه، عكس المنطق الأرسطي، والناتج أساسا من تشكل هياكل شبكية مستقرة ما بين السوق (Anarchy) والتدرج (Hierarchy)، كنموذج مثالي لحوكمة المنظمات الاجتماعية[1]، وعلى اعتبار أن النظام والفوضى لا ينتج من تطبيق مجموعة من الإجراءات والتوجيهات، لكن من التعاون المؤسس على الاتفاقات غير المفروضة من طرف شريك واحد فقط، حيث أنه في إطار الشبكة ذاتية التنظيم لا يوجد مركز واحد لاتخاذ القرار، ولا يكن لأي عضو أن يكسب رؤية عامة وواضحة ورقابة فعالة لكل التواصلات داخل المنظمة[2]، إذن، وعلى هذا الأساس، يمكن نمذجة تطور الشبكات ذاتية التنظيم من خلال مزج مجموعة من الاتجاهات النظرية وفق صيغة متكاملة تضمن الحوكمة الفعالة للمنظمات الشبكية، حيث يمكن الاستفادة من:

- النظريات التطورية من أجل وضع صيغة وسطية لعمليات التصميم التطوري الجزئي والكلي، الداخلي والخارجي.

---

(1)-S.P. Borgatti, and P. Foster, The network paradigm in organizational research: A review and typology, **Journal of Management**,Vol.29, n°6, 2003, pp 991-1013, C. Jones, W.S. Hesterly, S.P. Borgatti, A general theory of network governance: Exchange conditions and social mechanisms, **Academy of Management Review**, Vol.22, n°4, 1997, pp 911-945

(2)-Christophe Assens, Stability and plasticity in self-organized networks, **European Journal of Economic and Social Systems**, Vol.14, n° 4, 2000, p 313

- نظريات التعقد من أجل الوقوف على ظاهرة تعقد المنظمات مثل نموذج الدراسة الذي يمثل نموذج الشبكات بدون قائد.

- النظريات الاتصالية الترابطية، التي تعكس خصائص الشبكات العصبية المستقلة بدون قائد، وتؤكد على الخصائص المشتركة لهذه الشبكات ودورها في تحليل البيانات.

وبهذا، فإن صورة المنظمة تنشأ من عمليات التبادل بين العناصر والوحدات المستقلة داخل الشبكة، ولفهم طبيعة هذه العمليات سوف نقدم نموذجا بنائيا لمنظورات تتماشى مع هذا النمط من الشبكات، هذا النموذج سوف يكون في الصيغة التالية[(1)]:

o **التنظيم الذاتي للشبكات: استقرار/مرونة:**

إن تطور الشبكات المكونة من حيويات مستقلة ناتج أساسا من الضبط الذاتي للتفاعلات بين العناصر المكونة لهذه الشبكات، هذا الضبط الذاتي يتركز على مجموعة معايير ضمنية تعبر عن اتفاقات تنسيق سلوك الوحدات أثناء تبادلاتها وتواصلاتها. لكن ما يلاحظ على هذا النوع من الشبكات هو أنها تواجه جدلية تناقضية ممثلة في التعاون والصراع في مختلف المستويات، ولهذا فإن هذا النوع من الشبكات غير المشرف عليها (بدون قائد) تكون خاضعة لقوتين متعاكستين:

1- ميل نحو الاستقرار عن طريق البحث عن التعاون(Order)

2- توجه نحو عدم الاستقرار الناتج عن الفوضى المستترة (Desorder)

وعلى أساس هذا التناقض، اتجهت محاولات الباحثين في هذا المجال نحو تبني اتجاه على حساب آخر، حيث أن بعضهم اتجه نحو تحقيق النظام والاستقرار عن طريق تأكيدهم على آليات الترقب والتغذية العكسية التي تسمح للشبكة في حالة اللاتفاعل بالعودة إلى حالة كلية شاملة للتوازن الضروري لضمان تماسك الفعل الجماعي، علماء آخرون ركزوا على التوجه الثاني وهو عدم الاستقرار وشجبوا فكرة التوازن داخل الشبكة، حيث أن حالات الفشل هي في كل الأحوال بسبب التناقضات بين العُقد الفردية المكونة للشبكة.

إن الإشكالية التي تواجه قيادة الشبكات من هذا النوع تتمثل في أن حالات التنافس قد تتسبب في تجزؤ مراكز اتخاذ القرار وتفريق العقد داخل الشبكة، حيث أنه في غياب تنسيق مركزي، فإن مجال المناورة بين الوحدات المتنافسة يشجعها على عزل قدراتها وتقسيم مواردها، ولهذا وجب علينا مزج الاتجاهين وفق منطق ما بعد أرسطي بديل،

---

(1)- Christophe Assens, op.cit, pp 320-327

يعتمد على فكرة تصادف الأضداد لإنتاج المعرفة، من أجل الوصول إلى مستويات التعدد المنطقي وفق مبدأ الثالث المشمول، والوصول إلى توافق وتداخل وتوحيد النظراء. ولهذا فإن الشبكات غير المشرف عليها خاضعة لجدلية المرونة والاستقرار، التعاون والتنافس أو ما يمكن أن نصطلح باسم: Coopetition، هذه الجدلية تكون على الشكل التالي:

- في المستوى العلوي (الشامل – الكلي)، فإن المنظمة يجب أن تبقى متماسكة ومستقرة للحفاظ على وحدتها، وفي هذا السياق، فإنها تميل إل تثبيت القواعد السلوكية، مما ينتج توحيدا لمقاييس وأنماط الوظائف ودرجة عالية من تجانس التبادلات من أجل وضع المنظمة تحت السيطرة والتحكم في العقد الفردية، وهنا يمكن الحديث عن مستوى الاستقرار أو حالة الحفاظ داخل الشبكة.

- في المستوى السفلي (المحلي)، على النقيض فإن المنظمة يجب أن تبقى مرنة، ديناميكية، والعقد الفردية يجب أن تتكيف بسرعة مع بيئتها الخاصة انطلاقا من مبدأ استقلاليتها في اتخاذ القرار، وهو ما يؤدي حتما إلى إنقاص درجة التماسك بين الأعضاء، وهنا يمكن الحديث عن مستوى المرونة أو حالة التعديل في الشبكة.

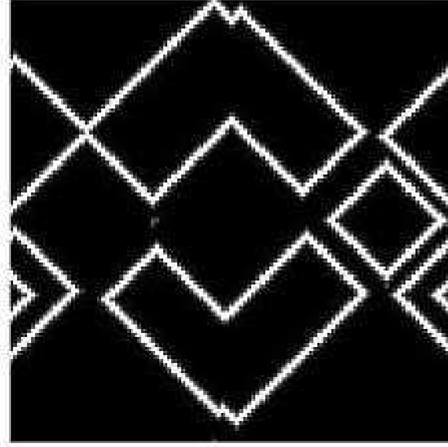
- **النمذجة: النظام – الفوضى:**

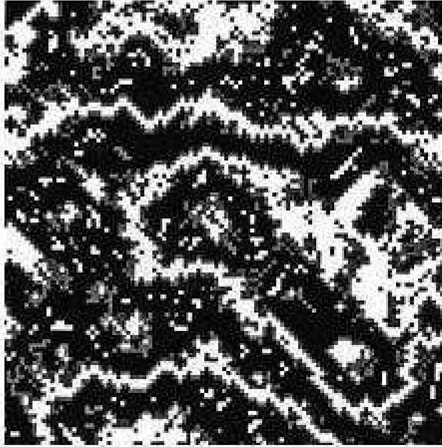
في المستوى المحلي فإن أي عنصر يتأثر بحالة العناصر المحيطة به، وهذا ما يستدعي ضبط حالة هذا العنصر عن طريق تعديل هذه الحالة أو حفظها، لكن بالمقابل فإن هذه العملية تساهم بشكل مباشر في التأثير عن البيئة القريبة لهذه العنصر، وكنتيجة لهذا تؤثر في العناصر المرتبطة به مباشرة. إن هذه العملية من الضبط المتبادل تتكاثر بشكل تدريجي عن طريق مجموعة التفاعلات بين العقد داخل الشبكة، وفي نهاية هذا التطور فإن هذه التفاعلات تؤثر في المستوى العلوي، مما يؤدي إلى تغير ترتيبات الشبكة بشكل تدريجي بالنظر إلى هذه التفاعلات وحدها.

وعليه، يمكن الوصول إلى حالتين متناقضتين، فالتطور يمكن أن يؤدي إلى وجهة شواشية Chaotic وإلى عدم الاستقرار بشكل كبير، وفي المقابل يمكن له أن يستقر حول أشكال ثابتة يسميها البعض بالجزر الصغيرة للعقلانية[(1)]، وعليه يمكن ملاحظة عملية النمذجة في الشكلين التالين والذان يوضحان جدلية البحث داخل الشبكة ذاتية التنظيم بدون قائد عن حالتين متناقضتين تمثلان ترجمة مباشرة لخصائصها التناقضية. حيث أنه بعد عمليات متكررة بين التفاعلات بين مجموعة العقد المكونة للشبكة، وعلى أساس بحث هذه الشبكة عن حالة المرونة، والتي تكون في المستوى السفلي، فإن الشكل الثابت والمنتظم

(1)- Ch. Assens, op.cit, p 325

سوف يتطور إلى شكلا أكثر تعقد وعدم استقرار، وهو ما يؤدي إلى الاتجاه الثاني للبحث عن الاستقرار داخل الشبكة، والانتقال من حالة الفوضى إلى النظام، وهنا يلعب المستوى الكلي دورا حاسما في تحقيق الشكل المستقر والمنتظم لهذه الشبكة.





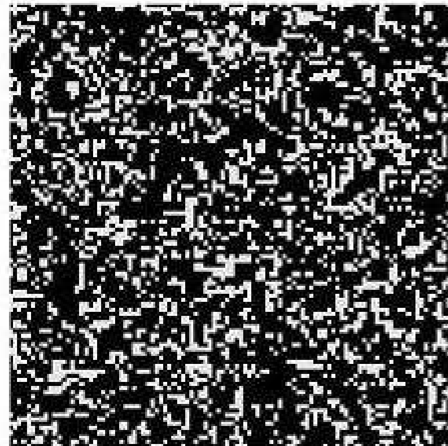
شكل منتظم و مستقر ←———— شكل معقد و غير منتظم

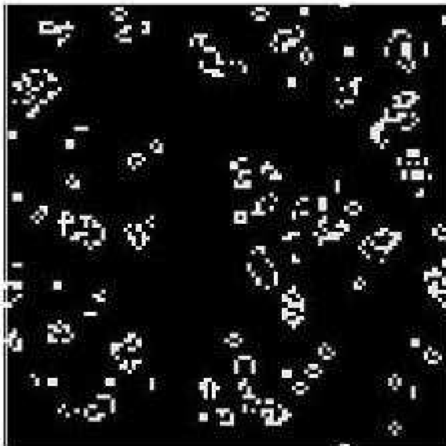
(بعد العديد من التكرارات)

الشكل رقم ( 3 ) : البحث عن المرونة

المصدر:

Chistophe Assens, Stability and plasticity in self-organized networks, European Journal of Economics and Social systems, Vol 14, N 4, 2000, p 326





شكل معقد و غير منتظم ←———— شكل منتظم و مستقر

(بعد العديد من التكرارات)

الشكل رقم ( 4 ) : البحث عن الاستقرار

المصدر:

Chistophe Assens, Stability and plasticity in self-organized networks, European Journal of Economics and Social systems, Vol 14, N 4, 2000, p 326

إذن وعلى هذا الأساس، فإن ذات القانون الخاص المترجمة في شكل شبكة التفاعلات عبر الذاتية يجب عليها أن تقدم وظائف الاستقرار والحفاظ على التوازن وفق مبدأ التوازن العام Homéostasie في مواجهة البيئة الخارجية، وعدم تجانس وحداتها الداخلية، مما يحتم عليها تكوين تمثيلات عن هذه البيئة الداخلية والخارجية من أجل إدراك جماعي توزيعي لهذه البيئة[1]، يمكنها من اتخاذ قرارات توزيعية إجماعية ما بين مختلف مراكز اتخاذ القرار المستقلة في مواجهة البيئة الخارجية، وذلك من أجل ضبط معياري لشبكات الحوكمة، أو من أجل إعادة تنظيم مفاهيمها وبنيتها الداخلية في إطار نوع من المرونة.

## المطلب الثاني: تجاوز التمييز بين القانون العام والقانون الخاص وفق منظورات ثابتة

**ننتقل إلى البعد الثاني في التفاعلات الشبكية غير الهرمية بين عُقد الحوكمة الحديثة التي تشكل البناءات الاجتماعية للقانون الخاص، هذا البعد الذي يتحدد في مجموعة من التفاعلات لمرحلتين زمنيتين لبناء اجتماعي معين، أي إضفاء العامل التزامني لهذه التفاعلات، ومنه يمكن اعتبار شبكات الحوكمة المعاصرة والقانون الخاص موضوعين متجاورين، ومنه استحالة فكرة وجود ذكاء تطوري للقانون الخص ما بعد الدولة في حدود الزمن، إلا في حدود الاختلاط غير القابل للفصل بين ذات القانون الخاص وموضوعها.**

سوف ننتقل في تحليلنا من تحليل التفاعلات الشبكية بين مجموعة من الفواعل إلى تحليل فاعل واحد (بناء اجتماعي واحد)، لكن في إطار متزامن، تماشيا مع الفرضية البنائية الثانية وهي فرضية الغائية، التي من خلالها يمكن النظر إلى الذات والموضوع في إطار متزامن غير قابل للفصل لمجموعة من التفاعلات من أجل بناء مشروع معين[2]. و هنا يظهر الاعتماد على ابستيمولوجيا غير خطية متعددة المناهج مهم جدا، والتي تسمح بتثمين وتقدير - وفي إطار الزمن- أهمية مجموعة معيارية معينة في إطار مشروع المجتمع الذي تطمح في إعداده، هذا ما يؤدي بنا إلى مجال واسع للنسبية والابتعاد عن الأحكام المطلقة، ومنه تعدي بعض التمييزات التقليدية، كالانقسام الكلاسيكي بين القانون العام والقانون الخاص.

---

(1)- Benoit Grison, Des Sciences Sociales à l'Anthropologie Cognitive. Les généalogies de la Cognition Située, **@ctivités**, Vol.1, n°2, 2004, pp 26-34, disponible à: http://www.activites.org/v1n2/grison.pdf, consulté le: 20/03/2009

(2)- حول مفهوم الابستيمولوجيا البنائية المشاريعية (Projectif) أنظر:

Sylvie Gendron, op.cit, pp 31-48

إن أحسن وسيلة لاستيعاب المعرفة الإنسانية هي أن يتم تعليمها انطلاقا من الأجزاء وصولا إلى الكل، وهذا ما يمكن أن نقول عنه وضع المعرفة في سياقاتها الحقيقة، أما فيما يخص القانون فإن النداءات الإجرائية تؤكد على هذا التوجه السياقي للمعرفة القانونية[1].

بالنسبة للوقت الحالي، فإن الاتجاهات المطبقة في تدريس القانون في مرحلة ما بعد الدولة لم تحترم هذا المبدأ (مبدأ إجرائية المعرفة وسياقيتها)، وتموقعت في دراسة العلوم القانونية بمعزل عن الحقول المعرفية الأخرى، وهنا تظهر إشكالية أنطولوجية من خلال عدم التوافق بين استراتيجيات تدريس القانون وممارساته في ظل الحوكمة الشبكية المعاصرة **(1)**، وهنا الخطأ يأتي أساسا من تطبيق أنطولوجيا تزامنية (أي ملاحظة ظاهرة ما في حركية)، لمبادئ وضعية ذات انطولوجيا ثابتة**(2)**.

## (1) الممارسات القانونية في الحوكمة الشبكية المعاصرة ومنظورات تدريس القانون

**من أجل استكشاف متكامل لتغير نماذج النظامين العام والخاص، فإن التصانيف العامة والخاصة لم تعُد تميز نطاق الممارسات الضبطية والحوكمية ووظائف الأدوات والوسائل التنظيمية، حيث أن هذه التصنيفات عملت على تمييز مصادر المعايير فقط، رغم أن الوظائف الضبطية والتنسيقية للحوكمة قد تآكلت بشكل متزايد.**

إن التطورات التي عرفتها منظومة الحوكمة المعاصرة أكدت على أن دراسة أشكال ووظائف الحوكمة المعاصرة يجب أن تبدأ بالمؤسسات والمعايير، بغض النظر عن طبيعتها أكانت عامة أم خاصة، حيث أن الاهتمام لم يعد منصبا حول طبيعة المنظمات في مستواها الأفقي (عامة أو خاصة)، أو في مستواها العمودي والإقليمي (محلية أو فوق وطنية).

لقد أثبتت الممارسات الضبطية والحوكمية سواء على مستوى الاتحاد الأوروبي، خاصة فيما تعلق بأدوات الضبط الجديدة، أو على مستوى البنى المختلفة لحوكمة الشركات خاصة في دول منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي، أو حتى على مستوى الممارسات الضبطية في المساحات فوق الوطنية، فقد أثبتت كلها ضرورة دمج المجالين العام والخاص، وإعطاء تعريف جديد لقانون الحوكمة الحديثة على أساس أنه قانون موحد

[1]- Rudolf Wiethölter, Proceduralization of the Category of Law, in C. Joerges and D. Trubek (eds), **Critical Legal Thought: An American-German Debate**, Baden-Baden, Nomos, 1989, p 509

من أجل الضبط والتنظيم، لا يكتفي بمجرد النظر إلى مصدر المعايير، وإنما يتخطى ذلك إلى تكوين تصور هجين للوظائف الضبطية يتعدى كل التمييزات العامة والخاصة[1].

إن مقارنة مناهج تدريس العلوم القانونية وممارسات الحوكمة الحديثة السالفة الذكر، تؤكد التناقض والفجوة الكبيرة للتمييز بين القانون العام و القانون الخاص في كل الأنظمة القانونية خاصة الأوربية منها، والتي تصاحب التكوين الذي يتلقاه طلبة القانون في كل جامعات العالم، **"على أساس أن التمييز بين القانون العام والقانون الخاص هو تقسيم علمي للقانون، أصبح فيما بعد تقسيما أكاديميا للمعرفة، وهو ما جعلها- خاصة في الدول ذات التقليد الرومانوجرماني- ممأسسة في كل كليات القانون وكل عمليات التدريس وأنماط التوظيف كذلك"**[2]. إن تقسيم المجموعات العلمية القانونية ما بين عمومية وخاصة ليست غريبة عن الخطاب القانوني السائد و الذي يؤكد إمكانية تعايش نوعَي القانون العام و الخاص، و هذا التقسيم للبرامج الجامعية مثله مثل التقسيم لأنماط المسابقات و طرق الدخول للوظيفة القانونية، القائم دائما على أساس هذه الثنائية القانونية[3].

من جهة أخرى، فإن أساليب تدريس القانون في كليات الحقوق مازالت تتعامل مع الفصل الكلي بين المنظمات العامة والمنظمات الخاصة، فالإدارة العامة ومجالها القانوني محكومة بمبادئ مختلفة كليا عن الإدارة الخاصة التي تنظم على نطاق واسع جدا في إطار مجالات قانونية مخالفة (قانون الشركات، قوانين العمل وشعب أخرى من القانون التي تعبر عن المجال الخاص المخالف للمجال العام)، لكن السؤال المطروح هو: هل مازالت الحدود بين المنظمات العامة والخاصة واضحة؟ وما يترتب عنه من تطبيق قواعد قانونية تتماشى مع هذه الحدود المنفصلة.

يبدو أن التمييز بين المنظمات العامة/المنظمات الخاصة لم يعد له أهمية في الوقت الحالي، خاصة بعد موجات العولمة والخوصصة التي عرفتها معظم الأنظمة القانونية، حتى أن طرفي التمييز لم يعودا يقدمان نموذجين متكاملين كما كان في السابق، حيث أنه ومع تطور أشكال الحوكمة الحديثة، فإن مبادئ المنفعة العامة والمساءلة

---

(1)- David M Trubek, Patrick Cottrell and Mark Nance, ‘Soft Law’, ‘Hard Law’, and EU Integration, in, Gráinne de Búrca and Joanne Scott (eds), **Law and New Governance in the EU and the US**, Hart, USA, 2006, p 87

(2)- Olivier Beaud, La distinction entre droit public et droit privé : un dualisme qui résiste aux critiques, in, Mark Freedland and Jean-Bernard Auby (eds),The Public Law/Private Law Divide, Hart, Oxford, 2006, p 22

(3)- Jacques Caillosse, Droit public – droit privé. Sens et portée d’un partage académique, AJDA, n°12, 1996, p 960

الديمقراطية التي تمثل جوهر القانون العام، والكفاءة والتوجه للنتائج التي تمثل جوهر القانون الخاص، والتي كانت تتعارض فيما بينها، فهي الآن تتطور وتتعايش خاصة مع توجهات التسيير العمومي الجديد[1]، وتشوه الحدود ما بين مفهوم السلعة العمومية والسلعة الخاصة[2].

لقد أكدت العديد من الدراسات والبحوث في هذا المجال على ضرورة تبنى إصلاحات جذرية في مجال تدريس القانون وتكييفه مع الممارسات الموجودة في تعاملات الفواعل المختلفة، وقد كان أهم محور لهذه الإصلاحات هو تبني مفهوم تنظيمي للقانون، يمكن أن يستوعب الصورة المتغيرة للحوكمة الخاصة والعامة[3]، إلى جانب ضرورة الأخذ بعين الاعتبار للبعد فوق الوطني للممارسات القانونية، والتي تتعدى التمييز ما بين القانون الخاص والقانون العام نحو تشكيلات قانونية هجينة[4].

## (2) تفكيك التمييز بين القانون العام والقانون الخاص والبحث عن بعد أنطولوجي جديد

**إن أهمية عنصر الزمن لها مكانة خاصة في مجال الضبط القانوني، فهي لم تعد وفق النظرية الوضعية الثابتة، التي تفصل بين الذات والموضوع، وإنما يجب التأكيد هنا على الفرضية البنائية الغائية، وتعدي المنطق التحليلي الديكارتي.**

سوف نهتم بنوعين من التمييز من أجل رسم هذا المسعى، التمييز الأول الذي يقابل الخاص بالعام، لأنه منذ وقت طويل يستند إلى فكرة التحديدية في العلم الوضعي الغربي **(أ)**، التمييز الثاني الذي يفصل بين الوظائف التنسيقية والوظائف الضبطية للقانون **(ب)**.

### (أ) تفكيك التمييز: الخاص/العام

---

(1)-Gerry Stoker, Public Value Management, A New Narrative for Networked Governance?, **American Review of Public Administration**, Vol.36, n°1, March 2006, pp 41-57

(2)-Roy D. Adams and Ken McCormick, pp 109-116

(3)-Stephan Leibfried, Christoph Möllers, Christoph Schmid, and Peer Zumbansen, Redefining the Traditional Pillars of German Legal Studies and Setting the Stage for Contemporary Interdisciplinary Research, **German Law Review**, Vol.07, n°08, 2006, p 667

(4)-Roy T. Stuckey, Preparing students to practice law: a global problem in need of global solutions, **South Texas Law Review**, Vol. 43, 2002, pp 649-681

**لقد تم تحديد وتعريف التمييز العام والخاص كميزة أساسية للفكر الليبرالي الغربي، [1].وكنتيجة أساسية لفكرة الثنائية التي عرفتها مرحلة الحداثة وفق مفهوم الثنائيات الابستمولوجية كما يقول Gaston Bachelard.**

قبل التطرق إلى أهم الانتقادات الموجهة إلى هذا التمييز والإشكالات التي يطرحها، سوف نحاول تصنيف أهم المقاربات التي لها علاقة بهذا التمييز، وهي التي لا تخرج عن نطاق التصنيف الذي وضعه J. Weintraub [2]. لقد أشار Weintraub إلى أن التمييز العام والخاص له معاني مختلفة نظريا وتطبيقيا، وهو يفرق بين أربعة حقول أساسية أين العام والخاص يلعبان أدورا جد مهمة، ولهما معاني جد مختلفة[3]:

1- النموذج الاقتصادي الليبرالي الذي يرى التمييز الخاص العام أولا وقبل كل شيء كتمييز بين إدارة الدولة واقتصاد السوق.

2- المنظور المدني، أين يظهر المجال العام في سياق الجماعات السياسية والمواطنة، والمرتبط في غالب الأحيان بفكرة المجال العام، وهو متميز عن السوق والدولة.

3- المقاربة الأنثروبولوجية أو التاريخية الاجتماعية، أين العام يظهر كمجال للمؤانسة ذات البعد الاجتماعي، والمتميز عن بنى المنظمات الرسمية والمجالات الخاصة للألفة والحياة العائلية، ووفقا لذلك فإن هذا الإطار يريد تحليل مختلف التوافقات الثقافية بعيدا عن الوقائع والأحداث.

4- المنظور النسوي الذي ينظر إليه كميل لتصور التمييز بين العام والخاص من ناحية التمييز بين العائلة من جهة، والنظامين الاقتصادي والسياسي بمفهومهما الواسع، من وجهة النظر هذه يصبح اقتصاد السوق في غالب الأحيان المجال المعرفي النموذجي العام [4].

---

[1]-Morton J. Horwitz, The History of the Public/Private Distinction, **University of Pennsylvania Law Review**, Vol.130, 1982, pp 1423-1428

[2]-Jeff Weintraub, The theory and politics of the public/private distinction, in, Jeff Weintraub and Krishan Kumar(eds), **public and private in thought and practice,** perspectives on a Grand dichotomy, University of Chicago Press, Chicago, 1997 pp 01-42

[3]-Jeff Weintraub, Public/Private: The Limitations of a Grand Dichotomy, **The Responsive Community**, Vol.7, Issue 2, Spring 1997, pp 13-24

[4]- حول المنظور النسوي وإسهاماته في مجال القانون أنظر:

D. G. Dallmeyer (ed), **Reconceiving Reality: Women and International Law, American Society of International Law**, Washington, D.C, 1993

إن التمييز الخاص العام أكد على قدرة هائلة للنجاح والبقاء لعقود من الزمن، وهذا راجع إلى الميزة المجسية التي يمتع بها هذا المفهوم، من خلال تكيفه السريع في تاريخ التغيرات البنيوية في المجتمع، لقد غير مظهره من صيغة Polis مقابل Oikos في المجتمع الأوروبي القديم إلى صيغة الدولة مقابل المجتمع في الزمن البورجوازي الحديث، حيث تم إنعاش التمييز المعاصر بين القطاع العام والقطاع الخاص[1]، وفي هذا السياق وهذه الصيغة تم دمج تمييزان أساسيان ميزا مشروع الدولة والمجتمع في مرحلة الحداثة:

- العقلانية السياسية مقابل العقلانية الاقتصادية.

- التنظيم الهرمي مقابل التنسيق الفوضوي للسوق.

إنه أصبح عقائديا في الوقت الحالي تفكيك التمييز العام الخاص، واستبداله بمنظور جديد يستجيب للتطورات الحاصلة في ميدان الضبط السياسي والقانوني والاجتماعي[2]، لقد عرف هذا التمييز العديد من الانتقادات التي لم يحتمل الوقوف أمامها، لكن الإشكال يقع في إيجاد طريقة لتحريكه وليس استبداله بأتم معنى الكلمة[3].

لقد قامت العديد من النظريات النقدية الاجتماعية بتحليل انهيار الحدود الفاصلة بين الدولة والمجتمع، عن طريق تفكيك براغماتي للميتافيزيقا العمومية التي أحاطت بمفهوم المجال العام، و هذا ما أدى إلى اعتبار المجتمعات الحالية في حاجة إلى مجموعة من المعايير المتكيفة سياقيا والموجهة إمبريقيا، بدلا من فكرة قائمة ميتافيزيقيا على مفهوم الهوية الجماعية، ومحاولة إعطاء نماذج للمجال العام قائمة على المعايير الاجتماعية الراهنة، لكن الشيء الذي قدمته هذه النظريات هو مجرد التسييس المستفيض للمجتمع ككل.

إن من بين أهم نقاط المراجعة التي عرفها الفكر السياسي الكلاسيكي إشكالية الفصل بين المجال العام والخاص الذي تمتد جذوره إلى القرنين 17 و18. بشكل خاص هناك تطوران أساسيان عرفهما هذا الإشكال مهدا لضرورة إعادة النظر في، **أولا،** التركيز الذي عرفه المجال الخاص حول العائلة، أعضاؤها ووظائفهم، هذا التركيز لم يعد يعتبر كمجال خاص في المجتمع المعاصر، كذلك فإن المرأة التي كانت العنصر الأساسي

---

[1]- Martin Albrow, **The Global Age, State and Society Beyond Modernity**, Blackwell, Oxford, UK, 1996, pp 29-51

[2]- Roy D. Adams and Ken McCormick, The Traditional Distinction between Public and Private Goods Needs to Be Expanded, Not Abandoned, **Journal of Theoretical Politics**, Vol.5, n°1, 1993, pp 109-116, p 109-116

[3]- Gunther Teubner, After Privatisation, op.cit, p 394

في العائلة، أصبحت كيانا لهو هويات اجتماعية خصوصية في الحياة العامة[1]. **ثانيا**، فإنه على نقيض الأدلة التي وضعها J. Habermas، فإن المجال العام الديمقراطي قد تطور وشمل العالم كله، والمجال الخاص بذواته وفاعليه قد انصهر في المجال العام أين تحول إلى مطالب ديمقراطية، رغم أنه في البلدان الاشتراكية والعالم الثالث فإن الحياة العامة أصبحت مطلب توحيديا وأيديولوجيا حتى أوائل الثمانينات.

إن هذا الفهم يدعو إلى وضع حد للتعالي على المفهوم الذي وضعه هيغل و ميكيافيلي للسلطة العامة في الفكر السياسي، **"إنه ابتداء من حركة ربيع بيكين وانهيار جدار برلين وسقوط الأنظمة الاشتراكية في أوروبا الشرقية، فإن المجال العام الأيديولوجي خارج المجال العام البورجوازي قد بدأ بالسقوط اليوم، وقد بدأ بالتسارع كل يوم، وقيم أخرى قد نمت في إطاره، تتضمن الفردانية، دولة أقل، مشاركة ديمقراطية، حقوق الإنسان والحريات الأساسية واقتصاد السوق الحر، كلها ساهمت في سقوط المجال العام الأيديولوجي في العالم"**[2].

ربما يكون الانتقاد النظري الأكثر حدة لهذا التمييز الصعب والخطير قد أتى من كتاب الاتجاه النسوي[3]، الذين يرون أن التعارض الذي وضعته الليبرالية بين الحياة العامة، مجال الأعمال، الاقتصاد والسياسة والقانون، والحياة الخاصة، المجال المحلي للعائلة، قد ساعد على تدعيم التبعية البنيوية للمرأة. حيث أن إظهار العالم العام كعالم رفيع بالنسبة للعالم الخاص، وتواجد المرأة ضمن هذا الأخير، سوف يؤدي بها إلى أن تكون غير مرئية في الحياة العامة، والترجمة القانونية للتقسيم تتطلب رفض المساواة داخل العائلة[4].

إذن، فبهذه الطريقة هوجم التمييز بين القانون العام والخاص من طرف علماء القانون، لكن هذا الهجوم استبدل بالإصرار غير الواضح بأن يكون القانون الخاص مسيّسا بشكل واسع، ولم تبتعد كل الانتقادات الموجهة إليه عن مجرد التموقع في الجهة المقابلة

---

(1)-Margaret Walters, **Feminism: A Very Short Introduction**, Oxford University Press, Oxford, New York, 2005, pp 137-141

(2)-Ömer Çaha, The ideological transformation of the public sphere: the case of Turkey, **Alternatives**, Vol.4, n°1-2, 2005, p 27

(3)-Hilaire Barnett, **Sourcebook on feminist jurisprudence**, Cavendish Publishing, London, 1997

(4)-Christine Chinkin, A critique of Public/Private dimension, **European Journal of International Law**, Vol.10, n°2, 1999, pp 389-390

لمستوى النقد، وتبني توجهات سياسية تعكس التوجهات الاقتصادية في مرحلة الحداثة والدولة الوطنية[1].

من جهة أخرى، فإن اتجاه المدارس النقدية والتفكيكية قد أكد على قصور هذا التقسيم من أجل الإلمام بكل نواحي النسق المعياري للمجتمع، على اعتبار أن الأطروحة المركزية التي يتبناها هذا الاتجاه وفق مفهوم عدم التحديد تركز على التناقضات المذهبية بين الثنائيات التي عرفها المجتمع الحداثي، ثنائية الذات/الموضوع، العام/الخاص، الدولة/المجتمع المدني، الفردية/الجماعية، هذا المبدأ الذي أتى على قلب النظرية السياسية الليبرالية بحكم أن هذه الثنائيات الليبرالية لا تستطيع منطقيا أن تؤدي إلى أي شيء يمكن أن يفيد في وصف الحياة الإنسانية[2]، وكما يشير Weintraub فإنه **"لا وجود لأي نموذج وحيد أو منقسم للتمييز العام الخاص قادر على استيعاب التعقد المؤسساتي والثقافي للمجتمعات الحديثة، حيث أننا نحتاج إلى العديد من الأشكال والمتغيرات والأبعاد لفهم القضايا الاجتماعية المعقدة كما تظهر في الحياة. زيادة على ذلك، فإن المنظورات المتداخلة هي الكفيلة بوضع صورة كاملة عن هذا التعقد"**[3].

كذلك وفي غالب الأحيان، فإن التمييزات التي عرفها الفكر الليبرالي الغربي المتضمنة أساسا تميز الدولة/السوق، كما تضمنه الفكر الفيبري البيروقراطي وفق مبادئ الاقتصاد السياسي الكينزي الذي يضع الدولة مركز الأمة، هذه التمييزات قد أدخلت المؤسسات والمنظومة الإدارية في أزمة شاملة تم إعلانها أوائل الثمانينات ضد مفهوم دولة الرفاه، ومنه اتجه التحليل الإداري نحو نموذج معرفي جديد يعرف بالنموذج ما بعد البيروقراطي الذي يعيد النظر في العلاقة المتبادلة ما بين الدولة والسوق، ويركز على مفهوم التسيير أكثر منه على الإدارة، ويعتمد على نظريات الاقتصاد السياسي الجديد، التي هي أساسا تحدد الإطار العام الذي يحدد إطار عمل المنظمات الخاصة، ومنه اتجه القطاع العام نحو مفهوم المتاجرة في كل علاقاته الداخلية والخارجية[4]، وعليه يجب إزاحة هذا التفريق بين الدولة والسوق على اعتبار العلاقات المعترف بها مؤخرا بين السياسة والاقتصاد والتي تناقض تماما الخطاب الاقتصادي التقليدي الذي يفصل بين مفهومي السوق الحرة والقيم الاجتماعية[5].خاصة بعد الأخطاء التي ارتكبت من خلال

---

(1)- Gunther Teubner, After Privatisation, op.cit, p 395

(2)- Jason. E. Whitehead, op.cit, p706

(3)- Jeff Weintraub, Public/Private, op.cit, p 14

(4)- من هذه النظريات نذكر: نظرية نفقات المعاملة، نظرية الوكالة، الخيار العام، أصحاب المصلحة.

(5)- Martha McCluskey, Deconstructing the State-Market Divide, the Rhetoric of Regulation from Workers' Compensation to the World Trade Organization, in, M. A. Fineman and T. Dougherty (eds), **Feminism confronts Homo Economicus**, Gender, law, and Society, Cornell University Press, London, 2005, p 170

إعداد بني ضبطية جديدة في ظل التطورات التي عرفتها دولة الرفاه، والاعتماد في الوقت نفسه على هذه التقسيمات الثنائية الجامدة[1]. في هذا الإطار يظهر نموذج تنويعات الرأسمالية Varieties of capitalism كرد فعل للطابع الحيوي المتغير للعلاقات المتبادلة ما بين الدولة والسوق من جهة الضبط القانوني[2]، سواء كان ذلك في مجال قانون العمل[3]، أو حوكمة الشركات[4]، أو حتى في بلورة استراتيجيات الاقتصادية الوطنية في مواجهة الاقتصاديات الجهوية والعالمية[5].

إن هذا الطابع الحيوي والمتحرك الذي يعتبر عنصر الزمن كعنصر أساسي في ملاحظة الظواهر الاجتماعية يمثل حجر الزاوية في حملات تفكيك الثنائيات التي عرفها الفكر الغربي[6]، سواء كان ذلك من خلال إسهامات النظريات النقدية أو التفكيكية أو حتى النسوية.

إن أهم عمل يصّر على نقد التمييز بين القانون العام والقانون الخاص يرجع لـ Dunkan Kennedy[7]، الذي يحاول من خلاله بناء- وبطريقة اصطناعية ساخرة - مراحل هبوط هذا التمييز، ومختلف مظاهر التمييز الخاص العام من الحالة الثابتة والمستقرة جدا إلى وقوعه في دائرة حلقاتية، والتي تظهر نهاية الحلقة وفق مجموعة أصناف قانونية خاصة أكثر فأكثر وتنتهي حيث البداية أين توجد مجموعة أصناف قانونية عامة[8].

يمكن النظر إلى هذا العمل كما هو ملاحظ في أعمال Jacques Derrida من خلال مساهماته في هبوط مراحل النمط الثابت للدلالة[9]. إن مشروع Derrida يحمل

---

(1)-Peer Zumbansen, Quod Omnes Tangit: Globalization, Welfare Regimes and Entitlements, in, G. Nolte and E. Benvenisti (eds), **The Welfare State in an Era of Globalization**, Springer, Berlin/New York, 2003, pp 147-149

(2)-P.A, Hall, and D, Soskice, An Introduction to Varieties of Capitalism, in, P.A, Hall, and D, Soskice(eds), **Varieties of Capitalism: The Institutional Foundations** of **Comparative Advantage**, Oxford: Oxford University Press, 2001, pp 1-68

(3)-Peer Zumbansen, The Parallel Worlds of Corporate Governance and Labor Law, **Indiana Journal of Global Legal Studies**, Vol.13, Issue 1, Winter 2006, pp 308-309

(4)-Peer Zumbansen, The Parallel Worlds, op.cit, p 275-279

(5)-Georg Menz, **Varieties of Capitalism and Europeanization: National Response Strategies to the Single European Market**, Oxford University Press, Oxford, 2005

(6)-Martha, McCluskey, op.cit, p 148

(7)-Duncan Kennedy, The stage of the decline of the public/private distinction, **University of Pennsylvania Law Review**, Vol.130,1982, pp 1349-1357

(8)-Jacques Derrida, **De la Grammatologie**, op.cit, pp 141-160

(9)-Juan M. Amaya-Castro and Hassan El Menyawi, Moving Away From Moving Away: A Conversation About Jacques Derrida and Legal Scholarship, **German Law Review**, Vol. 06, n°01, 2005, p 111

بعدا زمنيا ويشير إلى الاختلافات الزمنية بصورة ضمنية، حيث أنه عندما يكون هناك انقسام مستقر فإنه يتقدم بشكل تدريجي نحو الحلقاتية loopification، وبهذا يمكن النظر إلى سيولة هذا التمييز وقدرته على التغير والتحرك من الحالة الصلبة إلى حالة السيلان والجريان، ليس فقط في إطار ثابت، لكن في حالة تزامنية أيضا. إذن، ووفقا لمفردات Kennedy فإن كل مراحل الانقسام يمكن أن تلاحظ في وقت واحد بطريقة تزامنية.

إذن يمكن اعتبار التمييز بين العام والخاص على مستوى عالي جدا من التجريد، من أجل الإحاطة بالمبادئ التي تقع تحته، و يرىKennedy أن هناك ستة مراحل لانهيار التمييز القانوني، بدأ بمرحلة الحالات الصعبة مع الرهانات الكبرى، حيث أن الحالات الصعبة تشجع الناس للتفكير والنقاش والتعامل من خلال الاعتماد على امتياز معين. في المرحلة الثانية فإن هذه الحالات الصعبة يمكن أن تؤدي إلى تطوير شروط ومفردات وسلوكات وسطية يمكن أن تظهر عندما يكون الامتياز له علاقة بظروف معينة، أو عندما تتوفر مجموعة من الخصائص المشتركة. في هذا الإطار Kennedy يقول أن هذه المرحلة تنطبق على الحالات التي تكون فيها السلطات العامة محبذة في إطار نشاطات خاصة. أما المرحلة الثالثة فإنه يصفها بالانهيار، وحجته في ذلك قوله "**نقول أن شخصا ما هو X عندما تكون له الخاصية A، وأنه يمثل Y عندما تكون له الخاصية B، لكن كل شيء له خاصية A، لذلك فإن أي شيء هو X، وأن التمييز بين X وY قد انهار**"[1].

ويستشهد Kennedy في هذا الصدد بحجة Morris R. Cohen [2] بأن حقوق الملكية وحقوق العقد المطبقة من طرف الدولة يجب أن تأخذ في إطار سلطات عمومية مفوضة، والتي يجب أن تكون موضوع لقواعد مساءلة عمومية كنقيض للمساءلة الخاصة التي نربطها غالبا بالملكية والعقد. أما المرحلة الرابعة هي الاستمرارية Continuumization ، التي يفهم منها بأن الكيانات ليست شيئا واحدا بصورة كلية أو أي شيء آخر، ولهذا فإن أي شيء يجب أن يصنف تحت قاعدة الاستمرارية، وأنه في كل الحالات يوجد في الوسط، Kennedy يذكر "**بأن الناس الذين يؤمنون بالاستمرارية يميلون إلى توضيح كيف أنهم يذهبون إلى تقرير ما هو الرد القانوني الملائم لمؤسسة ما عن طريق تسجيل العوامل التي تختصر اتجاه أو آخر، والتي يجب أن تكون في صورة توازنية. إن صورة الموازنة تعد صورة الاستمرارية، لأن الموازنة هي قضية**

---

(1)- Duncan Kennedy, op.cit, p 1351

(2)- Morris R. Cohen, The Basis of Contract, **Harvard Law Review**, Vol.46, n°4, 1933, pp 553–592; Morris R. Cohen, Property and Sovereignty, **Cornell Law Quarterly**, Vol.13, 1927, pp 8-30

**مطلقات كمية دقيقة، والتي لم يتم استعمالها في مرحلة الانهيار"**[1]، ثم تأتي مرحلة الوصول إلى الفكرة الشائعة Stereotypification، والتي تحدث عندما يعامل الناس القواعد والعوامل التي تعمل من أجل تحديد أين هي الحالة التي تلائم وتوافق الاستمرارية.
ثم تأتي المرحلة الأخيرة، وهي مرحلة الحلقية Loopification، أين يمكن أن ندرك أن التمييز هو ليس بتمييز من خلال الحركة الديناميكية للمفاهيم الخاصة والعامة غير الثابتة في مكانها، والتي تظهر من خلال الشكل الآتي، والذي من خلاله تظهر مرحلة حلقية Loopification التمييز العام الخاص عندما ندرك أن القطاع الخاص الذي يتضمن العائلة والسوق، فإننا نتصور العائلة تحت نفس الشروط والمفاهيم التي نطبقها على الدولة، ونعتبر العائلة كمجال متأثر بالمصلحة العامة في المدى نفسه لاعتبارنا بأنها خاصة بصورة كبيرة، على نفس النمط نسعى إلى فهم صفقات وتعاملات الزبائن، المستثرين، المستهلكين، المستأجرين والأفراد كخواص أكثر من المؤسسات الصغيرة أو الكبيرة، لكن في نفس الوقت نتصور بأن هذه الصفقات الفردية مطيعة أكثر للضبط العمومي. كل هذه الحركات غير القابلة للفصل بين العام والخاص تنتج لنا المخطط التالي لحلقية التمييز العام الخاص:

---

[1]- Duncan Kennedy, op.cit, p 1354

الشكل رقم ( 5 ): حلقية التمييز العام و الخاص




المصدر :

Duncan Kennedy, The stage of the decline of the public/private distinction,University of Pennsylvania Law Review, Vol 130,1982, p1355

وعلى هذا الأساس، فإنه يمكن أن نتحرك بسهولة بداء من القاعدة باتجاه عقارب الساعة من الجهة الكلاسيكية، الموظفين، القضاة والمشرعين، وننتهي بالأدباء، وهنا نلمس بأننا متوجهين دائما نحو خوصصة أكثر، لكن في نفس الوقت هناك معان تعيدنا فيه المتتالية في النهاية إلى حيث بدأنا، وهنا يبدأ طرف التمييز عند نهاية الطرف الآخر لأن كل الاتجاهات التي نفكر فيها اتجاه العائلة والجماعة السياسية هي مغلقة في مواجهة بعضها البعض[1].

إن إشكالية الانقسامات تمثل حجر الزاوية لكل النقاشات النظرية في مجال النظرية الاجتماعية، فكلها تحاول اعتناق هذا المفهوم التقسيمي أو تركيبه [2]، مما أنتج

(1)- D. Kennedy, opcit, p 1355 ss

(2)- لقد تعرض Jenks. C لهذا المفهوم في النظرية الاجتماعية ووضح أهم التقسيمات كما يلي: البنية/الوكالة، الاستمرار/التغير، الحقيقة/القيمة، المحلي/الشامل، النوعي/الكمي، الطبيعي/الباثولوجي (مرضي)، الثقافة/الطبيعية، النسبية/المطلقة، العام/الخاص، الجنس/النوع، العرق/الانتماء عرقي، المثالية/المادية، الوطنية/الدولانية،

نوعا من التذبذب والإقصاء لكلا الطرفين وإعادة إنتاج متناقضة وثابتة للتفكير التقسيمي بدلا من تحويله.

لقد كان مفهوم مشكلة النظام الذي قدمه Hobbes تأثيرا كبيرا في تعزيز الفكر التقسيمي في النظرية السياسية والاجتماعية، خاصة مع إسهامات النظريات الاجتماعية لـ Talcott Parsons و Anthony Giddens، **"فالمشكل الهوبزي للنظام problem of order قد تم تعريفه من طرف Parsons بأنه يختص بالإجابة عن كيفية وجود المجتمع، مع بعض المستويات من الاستقرار في إطار الزمن، تجاه صراع إرادات الفرد، حرب الكل ضد الكل، إن أثر تبني هذه النقطة كانت في ربط النظريات الخاصة بـ Parsons في اتجاه متجذر بالنسبة لمركز تدرك من خلاله المصالح أوليا في إطار التعارض بين الفرد/المجتمع، فالإجماع الأخلاقي الذي يجعل وحدة الكل الاجتماعي ممكنة يدمج القيم المقبولة كترتيب للحاجات الشخصية، وهكذا يضمن التناسب بين الفرد والمجتمع"**(1).

وعلى هذا الأساس فإن مفهوم تنظيم المجتمع الحداثي كان أساسا قائما على قبول فكرة التقسيم كفكرة أولية للإجابة على كل إشكالات التنظيم الاجتماعي، **لماذا؟ كيف؟ وماذا؟**. لكن السؤال المطروح هو أنه **لو تم إعادة قراءة لمفهوم مشكلة النظام الهوبزي بطريقة مخالفة لقراءة Parsons؟ ماذا لو كان النظام الاجتماعي منظم حول تعارض بين الطبيعة والمجتمع؟ ماذا يعني ذلك بالنسبة للتقسيمات الأخرى مثل البنية/الوكالة، أو الفرد/المجتمع؟ هل هناك نموذج آخر يوضح لنا كيف تعمل هذه التقسيمات والثنائيات؟**

لقد تطرق Bruno Latour لهذا الإشكال من خلال مجموعة من الحجج حول تشكل المجتمع ما بعد الحداثي، حيث يرى هذا التشكل من خلال انقسام أساسي هو العالم الإنساني والعالم غير الإنساني، بين عالم الطبيعة والأشياء، وعالم الإنسان والمجتمع، ويرى Latour أننا نقوم بنوعين من الممارسات:

1- الممارسات الأولى يسميها بالترجمة أو الوساطة، أي إنشاء الهجائن والشبكات.

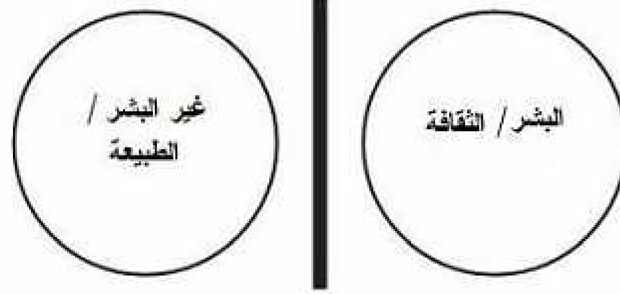
---

النظرية/الممارسة، المدني/السياسي، السلبي/الايجابي، الذات/الموضوع، الصورة/النص، الحاجات/النقائص، الموت/الحياة، المستوى العالي/الكتلة، الحداثة/ما بعد الحداثة، العمل/الراحة، ولاشك أنه هناك قائمة أطول لا تدخل في إطار الانقسامات، أنظر:

C. Jenks (ed), Core core sociological dichotomies, Sage, Loudon, 1998

(1)-Robert van Krieken, The paradox of the 'two sociologies': Hobbes, Latour and the Constitution of modern social theory, **Journal of Sociology**, Vol.38, n°3, 2002, p 226

2- الممارسة الثانية يسميها "**عمل التنقية**"، أي تأسيس وصيانة الانقسام بين العالم غير الإنساني والطبيعة من جهة، والعالم الإنساني، الثقافة، المجتمع والسياسة من جهة أخرى.

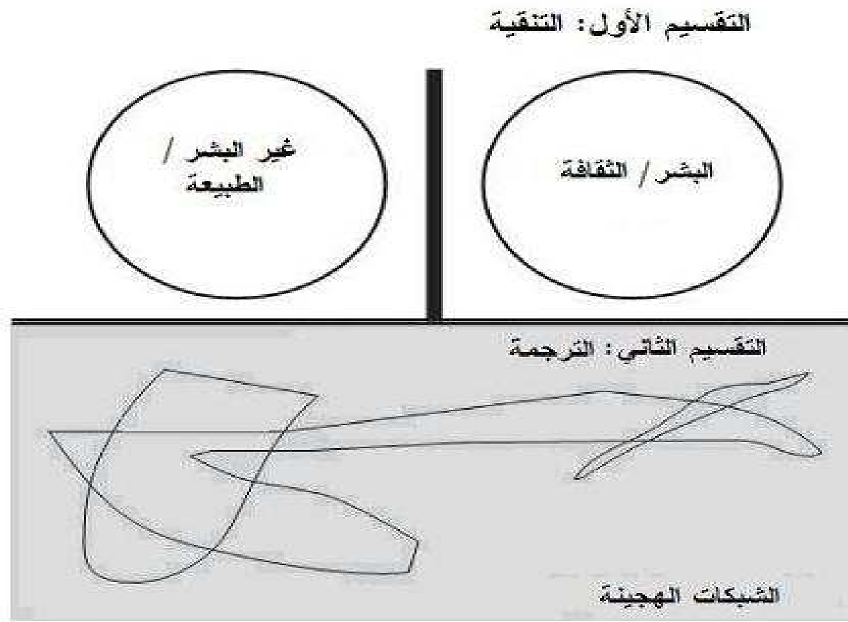



الشكل رقم ( 6 ): التنقية فقط لدى Bruno Latour

المصدر: Bruno Latour, We Have Never Been Modern. Cambridge. MA: Harvard University Press. 1993. p 11

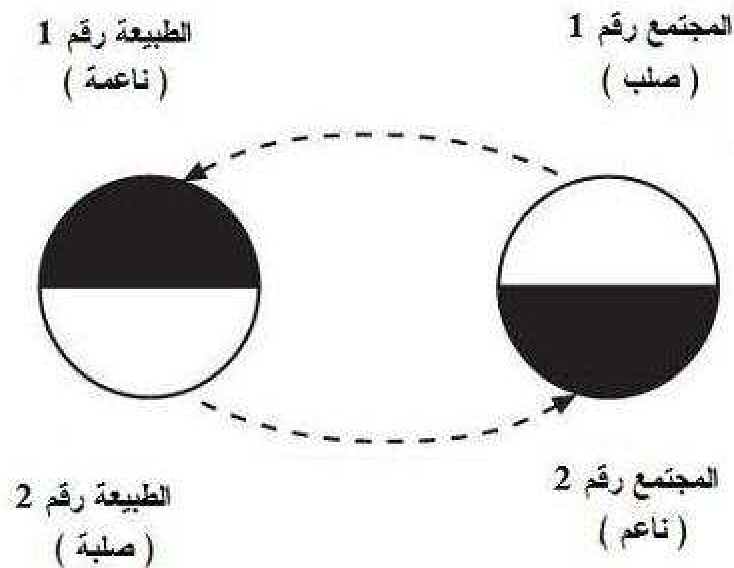
بصورة عامة، عندما نفكر حول التقسيمات نميل إلى الاعتماد على عمل التقنية فقط (أنظر الشكل رقم 6)، حيث أن النقطة الأساسية بالنسبة لفكرة Latour هو أنه ليس فقط التقسيم الثاني –الترجمة- يكون موجود بصورة مستقلة، ولكن كلا المجموعتين من الممارسات في حالة اعتماد متبادل: حيث أنه بدون ترجمة، تهجين ووساطة، فإن ممارسات التقنية سوف تكون عديمة الجدوى، وبدون تنقية، فإن عمل الترجمة سيكون متباطئ ومحدود[1]، وهنا يمكن تقديم حجج وبراهين Latour من خلال الشكل رقم (7).

[1]-Robert van Krieken, op.cit, p 263




الشكل رقم ( 7 ): التقسيمان الأول و الثاني : التنقية و الترجمة

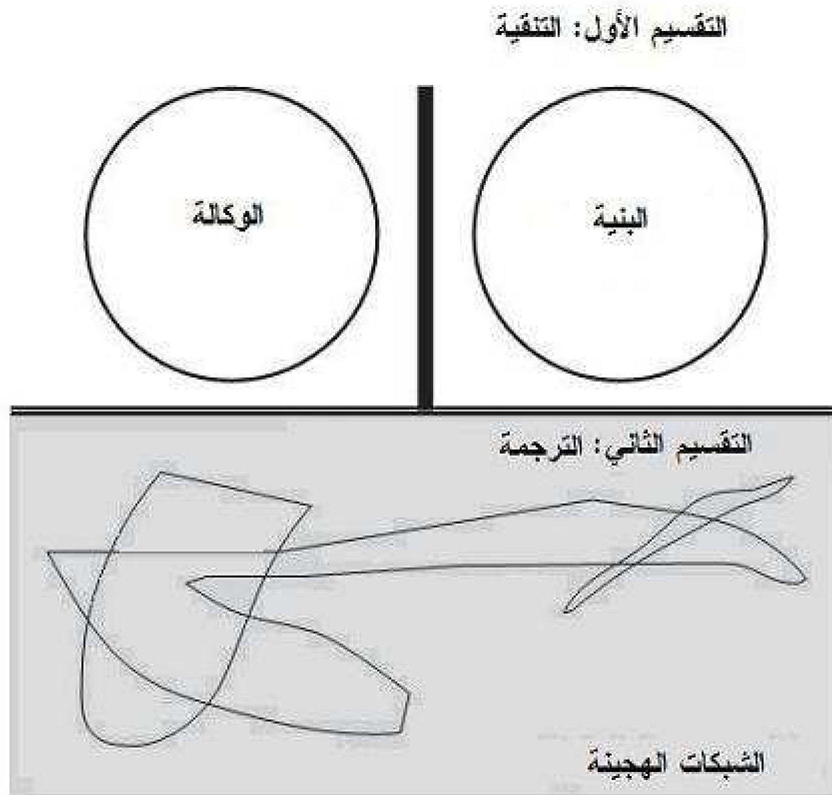
المصدر :
Bruno Latour, We Have Never Been Modern.
Cambridge, MA: Harvard University Press, 1993, p 11




الشكل رقم ( 8 ): التحديد الثنائي المجتمع / الطبيعة

المصدر:
Bruno Latour, We Have Never Been Modern. Cambridge, MA: Harvard University Press, 1993, p 52

وعلى هذا الأساس، فإن أية عملية تحديد في العالم الاجتماعي سوف تظهر من خلال الشكل رقم (8)، أين يظهر التقسيم المجتمع/الطبيعة كعنصرين يمكن أن يتناوبا بين وضعيات الصلابة والليونة، حيث أن كل عنصر يحدد الآخر أو العكس حسب حاجتنا في الزمان والمكان. وهذا الاتجاه ينطبق على أي تقسيم بما في ذلك التقسيم العام/الخاص، والشكل رقم (9) يوضح العملية من خلال مثال تقسيم البنية والوكالة[1].




**الشكل رقم ( 9 ): التقسيمان الأول و الثاني للبنية و الوكالة**

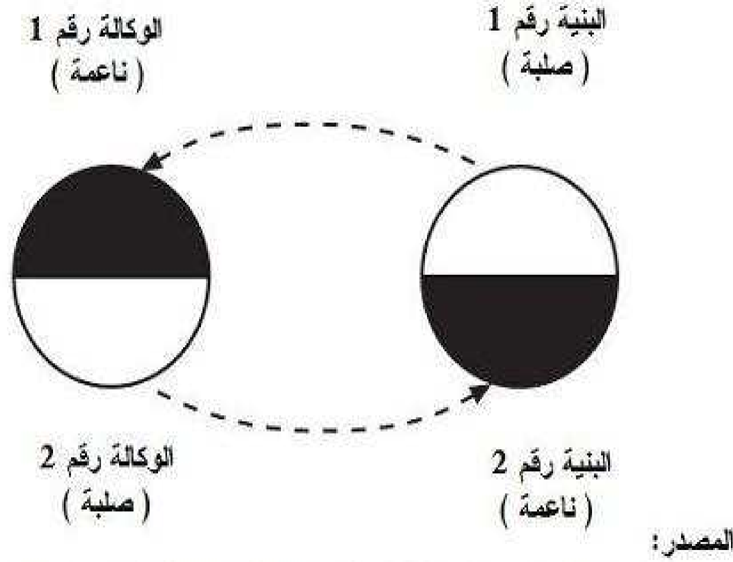
**المصدر :**

**Robert van Krieken, The paradox of the 'two sociologies': Hobbes, Latour and the Constitution of modern social theory, Journal of Sociology, Volume 38(3).2002, p 265**

---

(1)- Robert van Krieken, op.cit, p 265

الشكل رقم (10): التحديد الثنائي الوكالة/ البنية




المصدر:

Robert van Krieken, The paradox of the 'two sociologies': Hobbes, Latour and the Constitution of modern social theory, Journal of Sociology, Volume 38(3).2002.p 266

في هذا الإطار لا يمكن اعتبار التمييز الخاص/العام مجرد إطار بسيط لا يأخذ بعين الاعتبار لاهتمامات المجتمع الحالي، لكن يجب اعتبار أن أية فكرة لتقسيم القطاعين الخاص والعام هي فكرة ناقصة. إنه كمفهوم بديل نقترح بأن الانشقاق العام الخاص يجب أن يعوض بالتعددية السياقية Polycontexturality، هذا المفهوم الذي يتلاءم مع المنظورات النسقية التي تشكل أساس عملية النمذجة ،حيث أنها تمنحنا نظرة جديدة للعالم بعيدة عن المنطق الأرسطي التدرجي في إطار منطق متعدد السياقات والاتجاهات[1].

إن الممارسات الاجتماعية الراهنة لا يمكن أن تحلل بتمييز ثنائي وحيد، لقد تطور الفضاء السياسي والقانوني من تصور تدرجي –أرسطي- نيوتني- إقليدي، إلى تصور شبكي يعبر عن تجزؤ المجتمع إلى تعدد من القطاعات الاجتماعية[2]، والذي يستدعي التعدد في منظورات الوصف الذاتي لهذه القطاعات. وعليه فالتمييز البسيط بين الدولة والمجتمع الذي يترجم في إطار القانون إلى قانون عام مقابل قانون خاص يجب أن يستبدل بتعددية المنظورات الاجتماعية المنعكسة آنيا في القانون. إن الثنائية البسيطة للقانون

---

[1]- حول هذا المفهوم وتأثيره على النظرية القانونية أنظر:
Günther, Gotthard , Life as Poly-Contexturality , in G. Günther, **Beiträge zur Grundlegung einer operationsfähigen Dialektik I**, Hamburg, Meiner, 1976, pp. 283–306; Anna Grear, Theorising the Rainbow? The Puzzle of the Public-Private Divide', 2003, **Res Publica**, Vol.9, Issue 2, 169-194

[2]-F. Ost, M. van de Kerchove, op.cit, pp 11-22

الخاص مقابل القانون العام والتي تنعكس في ثنائية العقلانية السياسية والعقلانية الاقتصادية لا يمكن أن تدرك خصوصيات التجزؤ الاجتماعي[1]، حيث أنه لا القانون العام كقانون العملية السياسية، ولا القانون الخاص كقانون العمليات الاقتصادية لهما القدرة على تنمية بنى قانونية قادرة على فهم الهياكل المؤسساتية العديدة للمجتمع المدني. كذلك في نفس الوقت فإنه لا يمكن أن يوجد اندماج من نوع جديد للقانون الخاص والعام والذي نراه تحت مسميات متعددة مثل الحياة الخاصة هي عامة، الحياة الخاصة للقانون العام، أو حتى عندما يقال أن أي شيء هو سياسة[2]، لكن بالأحرى فإن القانون الخاص يحتاج إلى تنمية وتقوية جاذبيته الاختيارية من أجل التعددية الحالية للخطابات، ليس فقط جاذبيته للاقتصاد كما كان في السابق، ولكن لكل العلاقات النهائية للقانون الخاص بالنسبة لكل سياقات الحياة الحميمية، الصحة، التربية، العلم، الفن والإعلام...[3]

وبالتالي يجب البحث عن قانون متعدد السياقات لا يمكن أن يكون تدرجيا، بل يأخذ تصورا هيتراركيا Hétérarchique، أي قانون متعدد المصادر، قانون بدون منظور موحد، قانون منتج من طرف مختلف الخطابات الاجتماعية المتخصصة في المجتمع. إن القانون في هذه الحالة يعني نفسه لكن يظهر مختلفا ويتوقف على مختلف الخطابات الاجتماعية التي تنتجه. هو نفس الشيء ولكنه مختلف كما يقول Gunther Teubner[4]، **"فلا يمكن فرض المنطق الاقتصادي، لغة التكاليف، أو المنطق السياسي، لغة السلطة، أو المنطق القانوني، لغة الإلزام، أو أي منطق اجتماعي آخر – علم- ثقافة- تكنولوجيا"**... كمنطق مهيمن على أية عملية للضبط القانوني، وإنما يجب إيجاد نوع من التوليفة الاجتماعية المتضمنة لمختلفة العقلانيات الاجتماعية، هذه التوليفة تترجم، تحال وتنشأ من مختلف العمليات التواصلية المعقدة بين هذه العقلانيات.

بهذا المعنى، فإن التقسيم العام/الخاص سوف يأخذ معنى جديد، إنه منفصل بشكل جذري عن تمييز الدولة/المجتمع، وكذلك عن تمييز/القانون العام القانون الخاص، حيث أنه لا يمكن إلا أن يكون في شكل متعامد orthogonal بالنسبة لهذه التمييزات. إن الثنائية التقليدية العام/الخاص تذوب في تعدد التقسيمات الاجتماعية (التعددية السياقية)، ما يسمى السياسة (العامة) وما يسمى الاقتصاد (الخاص) هما تقسيمين اثنين فقط من الكل التعددي للمجتمع، وبهذا يظهر العام والخاص ضمن كل اجتماعي كتعبير عن معيارية جوهرية يجب أن يأخذها القانون الخاص بعين الاعتبار. وفي المقابل فإن ميزة **"الخاص"** تخصص

---

(1)-Gunther Teubner, After Privatisation, op.cit, p 396

(2)-Michael P. Vandenbergh, The private life of public law, **Columbia Law Review**, Vol.105, 2005, pp 2029- 2096

(3)-Gunther Teubner, After Privatisation, op.cit, p 397

(4)-GuntherTeubner, the king's many bodies, op.cit, p 777

لمتابعة المصلحة الذاتية للفواعل الفردية والجماعية. إن هذا المسعى يشير إلى الإسهامات الفلسفية لمجموعة من القانونيين وعلماء الاجتماع الذين يؤكدون على المعيارية الجوهرية للمؤسسات الاجتماعية، وبهذا فإن "**العام**" بهذا المعنى يشير إلى عملية انعكاس داخلية ضمن المؤسسة الاجتماعية والتي تقرر الموازنة بين وظائفها الاجتماعية وإسهاماتها بالنسبة للفواعل الفردية والجماعية، وهنا نجد أن القانون الخاص لا يستطيع فرض هذه العملية الانعكاسية، بل يجب أن يكون متجاوبا معها ومشاركا لها عن طريق فض النزاعات الفردية، والتي بدورها تعرض على العملية الانعكاسية المستمرة[1].

ولتلخيص هذه الفكرة يمكن القول أن "**التقسيم العام والخاص يحتاج إلى أن يتجاوز هذا المنطق الجدلي في اتجاه مزدوج ما بين التحطيم والحفظ، حيث:**

**1- "أن الثنائية البسيطة تحتاج إلى أن تحطم وتستبدل بتعدد المنظورات الاجتماعية التي يعاد بناؤها بعد ذلك ضمن القانون.**

**2- وفي هامش ضيق جدا، فإن هذا التقسيم يتم حفظه طالما أنه يفهم على أنه الفرق بين العقلانية السياسية والعقلانية الاقتصادية واللتان تعتبران عقلانيتين اثنتين في إطار العديد من العقلانيات الاجتماعية.**

**3- وفي اتجاه مخالف، فإن التقسيم العام/الخاص محفوظ مادام يعاد ظهوره في كل سياق في التعددية السياقية لاختلاف غير ثابت بين المسؤولية المجتمعية ومتابعة مصالح الفواعل، وهنا يجب أن يتجاوب القانون الخاص مع هذا التقسيم"**[2].

### (ب) تجاوز التمييز بين الأبعاد الجوهرية والإجرائية لقانون ما بعد الدولة

تقليديا فإن نظرية القانون ضمن الدولة الوطنية مؤسسة ومستندة على نموذج التمييز بين العام الخاص، والذي يتضمن بعدين أساسيين، بعد جوهري أين الدولة مدعوة لمهمة تحقيق المصلحة العامة والرفاهية المشتركة في إطار مجتمع متكون من أفراد أنانيين، وبعد إجرائي أين الدولة مبنية كفاعل متميز من أجل مأسسة القدرة على تمثيل بقية المجتمع، والعديد من المؤهلات التي تتمتع بها الدولة وقانونها تنطبق على البعدين. وبهذا فإن التمييز بين القانون العام والقانون الخاص الذي عرفته مرحلة الدولة الوطنية يلعب دورا مهما سواء على أساس الدور المفهوماتي لهذا التمييز، من خلال اعتباره يحدد بنية أساسية للنظام القانوني، ويعطي بعدا خصوصيا للقانون المطبق على الدولة والإدارة، أو

---

(1)- Gunther Teubner, State Policies in Private Law? A Comment on Hanoch Dagan, **The American Journal of Comparative Law**, Vol.56, 2008, p 841

(2)- Ibid.

على مستوى الدور التطبيقي لهذا التمييز، سواء كان دورا إجرائيا يحدد العلاقة مع ثنائية التقنين، أو دورا جوهريا يحدد البنية الداخلية للقانون[1].

وعلى هذا الأساس، تم تقسيم قانون الدولة الوطنية إلى قانون عام وقانون خاص، الأول يحمل وظيفة ضبطية للقانون، والثاني يحمل وظيفة تنسيقية. وهذا التمييز بين الوظيفتين الضبطية والتنسيقية يكون على المستوى الجوهري، أما على المستوى الإجرائي فإن الدولة تتمتع باحتكار شرعي فيما يخص إنتاج وتطبيق القانون. أما المعايير الاجتماعية أو المقاييس المنتجة من طرف الضبط الذاتي المجتمعي أو المنظومات الخاصة تكون خارج نطاق القانون، وتتم معالجتها على أساس أنها ليست بقانون عن طريق رفضها وتحديد مجال القانون المطبق في قانون الدولة فقط، أو اندماج وتحويل القانون غير الدولاتي إلى قانون دولاتي، أو تحويل القانون غير الدولاتي إلى أفعال، أو التفويض من خلال تحويل القانون غير الدولاتي إلى قانون ملحق، وبهذا يصبح الاحتكار القانوني للدولة في شكل تحصين ذاتي من الكيانات القانونية غير الدولاتية[2].

وعلى أساس هذه الوظائف والأبعاد التي يستند إليها التمييز بين القانون العام والقانون الخاص يمكن الحديث أربعة مظاهر أساسية للتفريق بينهما:

1- المعايير العامة مقابل المعايير الخاصة للضبط القانوني.

2- أطراف النزاع العموميين مقابل أطراف النزاع الخواص.

3- الأشخاص العموميين مقابل الأشخاص الخواص للضبط القانوني.

4- التنفيذ العام مقابل التنفيذ الخاص.

إنه في كلتا البعدين الجوهري والإجرائي يظهر التمييز العام الخاص بشكل مندمج، حيث يمكن تمييز أربعة أصناف أساسية (الجدول رقم (1))، أين تظهر القضايا الضبطية من اختصاص الدولة، بينما القضايا التنسيقية تترك بالدرجة الأولى إلى المنظومة الخاصة. وعلى هذا الأساس، فإنه في إطار نموذج الدولة الوطنية، تكون الأصناف العامة/الخاصة هي المسيطرة (كما يشار إليها في الجدول باللون الرمادي)، بينما الأصناف المختلطة تكون لها قيمة هامشية فقط (كما يشار إليها باللون الأبيض).

---

(1)-Jean-Bernard Auby, Le rôle de la dinstinction du droit public et du droit privé dans le droit français, in, Mark Freedland and Jean-Bernard Auby(eds),**The Public Law/Private Law Divide**, Hart, Oxford, 2006, pp 11-19

(2)- Ralf Michaels, the re-state-ment of non state law, op.cit, pp 1227-1237

| البعد الجوهري / البعد الإجرائي | **العام: الضبط** | **الخاص: التنسيق** |
| --- | --- | --- |
| العام: الدولة | القانون العام | القانون الخاص |
| الخاص: المجتمع | الضبط الذاتي | المنظومات الخاصة |

**الجدول رقم ( 1 ): التقسيم العام/الخاص.**

لكن ومع التطورات التي عرفها المجتمع وانحطاط مفهوم الضبط الدولاتي وكل النظريات القائمة على الدولة لتشكيل نماذج ضبطية لكل الأنساق الاجتماعية[1]، فقد تم مهاجمة التقسيم العام/الخاص في بعديه الإجرائي والجوهري بطرق مختلفة. فيما يخص البعد الجوهري، فإنه تم الاعتراف بأن الوظائف التنسيقية والضبطية للقانون قد تشابكت بشكل كبير، واتجهت نحو بناء نموذج مندمج يتفادى الإخفاقات التي عرفها النموذج الضبطي للقانون الدولاتي[2]، أما بخصوص البعد الإجرائي، فإن مفهوم أو تصور الدولة التعاونية أصبح اتجاها مهيمنا على أن الدولة في المجتمع المعاصر ليست قادرة على التدخل لوحدها، ولكن يجب أن نتصورها كفاعل أساسي إلى جانب فواعل أخرى. وهذا يكون عن طريق تحفيز القوى ذات العلاقة بالضبط الذاتي المجتمعي بوسائل ما بعد تدخلية مستحكمة إلى مفاهيم القانون الانعكاسي والتجاوبي. وبهذا تطور مفهوم القانون في بعده الجوهري نحو تصور قانون الحوكمة، أين يلعب دورا حاسما لكنه يختلف عن نموذج القانون الضبطي الكلاسيكي[3]. في هذا الإطار يمكن أن نقدم الجدول التالي للمقارنة بين المنظورين الضبطي والحوكمي من أجل استيعاب التحولات التي أتت على الأبعاد الناتجة عن التمييز بين القانون العام والقانون الخاص.

| | **النموذج الضبطي التقليدي** | **نموذج الحوكمة الجديد** |
| --- | --- | --- |

(1)- Bob Jessop and Ngai-Ling Sum, **Beyond the Regulation Approach, Putting Capitalist Economies in their Place**, Edward Elgar, UK, 2006, pp 299-372

(2)- Orly Lobel, op.cit, pp 366-370

(3)- Orly Lobel, op.cit, pp 325-326

| | | |
|---|---|---|
| **طبيعة القانون** | مركزي<br>جوهري<br>مركز<br>الضبط والتحكم<br>جامد وثابت<br>قواعد موحدة<br>معمم | غير مركز ومنتشر<br>إجرائي<br>انعكاسي<br>غير مركزي<br>تنسيق وترتيب<br>مرن ومتكيف<br>تنوع<br>اختلافات سياقية |
| **التنظيم المؤسساتي** | تدرج هابط<br>رسمي | شبكة أفقية<br>غير رسمي |
| **الفواعل الأساسيين** | الدولة<br>المستوى الوطني<br>العام | مستويات متعددة للحوكمة (محلية + فوق وطنية + دولية)، مشاركة عامة وخاصة متعددة، لا مركزية ومبدأ التفريعية. |
| **أنماط الفعل** | وسائل رسمية للنشاط | انتشار وتبعثر أنماط النشاط |
| **عملية صنع القانون** | دولاتية<br>متحجرة<br>محصنة<br>دفعة واحدة | تكرار ديناميكي<br>تجريبية<br>تعلم تكراري<br>تساعد على الإبداع |
| **دور الفواعل الخاصة** | الأفراد كمواضيع للضبط | الأفراد صانعي المعايير، مواطنة نشيطة |

| استخدام المعرفة والمعلومات | المعلومات منتقاة | نظرة متكاملة، كل المعلومات يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار في كل الأوقات، وتفكير مشترك ومضبوط بصورة مستمرة. |
|---|---|---|
| الإطار الإجرائي | تفاعلي، دفاعي، رد فعل، ما بعدي | قبل الفعل، ما قبلي |
| مقاربة الأحكام | قبل وبعد الحكم | مقارنة أداء مستمرة. |
| مصادر المعايير | النظام القانوني كمصدر أساسي للمعايير | النظام القانوني كجزء من مجموعة عوامل التي تؤخذ بعين الاعتبار بصورة جماعية، اقتصادية، أخلاقية، عرفية ... |
| سلطة القانون | "صلبة"<br>قواعد قسرية إلزامية | "ناعمة"<br>توجيه طموحي<br>مهيكلة طوعيا |
| دور رجال القانون | يشتغل رجال القانون والمتخصصين في المجال القانوني | انشغال متعدد التخصصات في المجالات الاجتماعية المختلفة |
| الأهداف | تقارب السياسات | تقارب جزئي للعمليات والنتائج |
| الإطار التصوري | صراع من أجل الكعكة الثابتة، القانون يسأل: كيف يمكن تقسيم الكعكة؟ | إطار فوز-فوز، القانون يسأل: كيف يمكن توسيع الكعكة؟ |

**الجدول رقم ( 2 ): من الضبط إلى الحوكمة.**

المصدر:

Orly Lobel, The Renew Deal: The Fall of Regulation and the Rise of Governance in Contemporary Legal Thought, **Minnesota Law Review**, Vol.89, 2004, pp 325-326

ولهذا فإن التمييز بين الدولة/المجتمع الذي يشكل التقسيم العام/الخاص يجب أن يعوض بمفاهيم هجينة جديدة للحوكمة والمجتمع المدني اللذان يعبران عن مفهوم الحكم على اعتبار أنه ليس محجوزا للدولة الوطنية، ويقترحان بأن يكون مفهوم المجتمع المدني ليس مثيلا بالعالم الخاص اللاسياسي للأفراد الأنانيين[1]. إنه في مجال قانون الحوكمة الشبكية الحديثة، وعلى المستوى الجوهري لا تكون للقانون الخاص وظيفة تنسيقية بأتم معنى الكلمة، بدلا من ذلك، فإنه لابد أن يعالج ويتعامل مع المظاهر التنسيقية والضبطية للمبادلات الاقتصادية مادام ليس هناك مجال متوفر للقانون العام الاقتصادي، وكنتيجة لهذا، فإن مفهوم الأنظمة المدنية[2] هو التصور الذي يعالج ويتعامل مع كلا المظهرين (التنسيقي/الضبطي)، وهذا ما يمكن أن نلاحظه من خلال الجدول رقم (3)، أين يجب أن نؤكد على هذا المظهر الهجين الذي يجمع بين الوظائف التنسيقية والضبطية من أجل الحصول على مفهوم الأنظمة المدنية، حيث أنه في إطار البعد الجوهري فإن المظهر التنسيقي (الخاص) والمظهر الضبطي (العام) مدمجان في إطار ما يسمى بالقانون الاقتصادي، أما على مستوى البعد الإجرائي فإن الخاص (القطاع الخاص) والعام (الدولة) وفواعل المجتمع المدني يشتركون في الجهود الضبطية لصنع وتطبيق القانون[3].

| **البعد الجوهري** / **البعد الإجرائي** | **العام: ضبطي** | **الهجين: القانون الاقتصادي** | **الخاص: تنسيقي** |
|---|---|---|---|
| العام: الدولة | | | |
| الهجين: المجتمع المدني | | **الأنظمة المدنية** | |
| الخاص: القطاع | | | |

(1)-Gunther Teubner, The "State" of Private Networks: The Emerging Legal Regime of Polycorporatism in Germany, **Brigham Young University Law Review**, 1993,pp 554-555

(2)- نشير هنا إلى استخدام مصطلح "المدني" لهذه الأنظمة من أجل التعبير عن طبيعتها الهجينة بين أو ما بعد التقسيم العام/الخاص.

(3)-Peer Zumbansen, The Law of Society,op.cit, pp 224-234, voir aussi, hugh Hugh Collins, Governance implications for the European Union of the changing character of private law, in, Fabrizio Cafaggi and Horatia Muir-Watt (eds),**Making European Private Law, Governance Design**, Edward Elgar, UK, 2008, pp 276-282

| الخاص | | | |
|---|---|---|---|

**الجدول رقم ( 3 ): الأنظمة المدنية.**

المصدر: Gralf-Peter Calliess and Peer Zumbansen, **Rough Consensus and Running Code: A Theory of Transnational Private Law**, TranState Working Papers, Sfb597 „Staatlichkeit im Wandel“ – „Transformations of the State“, Bremen, 2007, p 22

## المبحث الثاني: تفاعلات شبكية *"شاملة" "طويلة" و"عشوائية"* بين القانون الخاص وشبكات الحوكمة المعاصرة

بعد أن رأينا مختلف التفاعلات الشبكية في المستوى المحلي بين البناءات الاجتماعية للقانون الخاص، ننتقل إلى مستوى آخر يتعدى إشكالات النشوء التي طرحها المستوى الأول، ليدخل مستوى جديد للواقع يعبر عن الحاجة إلى تدخلات القانون الخاص لمواجهة تصادم العقلانيات الاجتماعية، وتطوير معايير للضبط بعيدة عن مجرد إعادة تشكيل الأشكال والترتيبات العامة والخاصة التقليدية، وتكون متضمنة لهذه العقلانيات والخطابات ولا يمكن أبدا أن تستمد من مبادئ العقلانية الجاهزة في الأنساق الفرعية التي يتم إدماجها مباشرة وببساطة في القانون الخاص. بالأحرى فإن هذه المعايير تنشأ كنتيجة لمختلف النزاعات بين الفواعل الاجتماعية المختلفة، وبهذا فإن القانون الخاص يحتاج للمشاركة في تحديد هذه المعايير المتعلقة بالنزاع بين النشاطات الاجتماعية المستقلة والنظام الاقتصادي المهيمن على القانون الخاص في إطار النظام الدولاتي.

The main challenge for private law theory today, I submit, is to rethink the one autonomy of the free individual into the many autonomies of different social worlds—into the autonomy of configurations of intimate life, health care, education, research, religion, art, the media—to whose fundamental principles private law needs to be responsive, **Gunther Teubner**, 2008, pp 840-841

وعلى هذا الأساس، **فإن مجموعة التفاعلات بين القانون الخاص والفواعل الاجتماعية يمكن أن تكون بشكل مزدوج، تفاعلات تكون الفواعل الاجتماعية هي المؤثرة في القانون الخاص، من خلال مختلف العقد المكونة للشبكات المجتمعية، وتفاعلات أخرى يكون القانون الخاص هو المؤثر في عقد هذه الشبكات.**

إن النموذج المقترح في هذا البحث يؤكد على فرضية أن القانون ما هو إلا منتوجا للتفاعلات الاجتماعية بين عقد الحوكمة الحديثة، وعلى هذا الأساس سوف نركز على تأثيرات الذات الشبكية ذاتية التنظيم باعتبارها الذات المحركة لأية عملية معيارية، وهذا ما يجرنا إلى القول أن القانون الخاص ما بعد الدولة يجب أن يرضي كل نسق اجتماعي يمكن أن يمثل عقدة واحدة من عقد الشبكة المجتمعية الشاملة **(المطلب الأول)**،غير أن هيمنة عقدة واحدة من هذه العقد على عمليات التواصل مع القانون الخاص ما بعد الدولة، يمكن أن تؤدي إلى تصورات نيوشمولية، سواء ما تعلق الأمر بهيمنة خطاب اجتماعي معين على القانون، أو نفي هذا الأخير مع طرف مجموع الخطابات كنتيجة للقوة المعيارية التي تتمتع بها، والتي تعمل على إضعاف المعيارية القانونية **(المطلب الثاني).**

## المطلب الأول: تأثيرات الشبكة ذاتية التنظيم المجتمعية

**على اعتبار أن الذات الشبكية ذاتية التنظيم هي المحرك الأساسي لكل تطور اجتماعي، سياسي وقانوني، فإنها تعمل على إظهار مختلف الخيارات المتاحة للسلوكات الممكنة لنشوء البنى الشاملة للقانون الخاص ما بعد الدولة، على اعتبار التفاعلات الشبكة لمختلف العقد والقمم لهذه الذات.**

إن الاقتران الممكن في حالة الذات الشبكية ذاتية التنظيم، أي في حالة تعدد الاستقلاليات الاجتماعية، يمكن أن يكون وفق سيناريوهين أساسيين، أولا في حالة ما إذا كانت هذه الاستقلاليات الاجتماعية في شكل اقتران بنيوي حر وغير مقيد مع المنطق الاقتصادي، وهنا سوف نشهد سيناريو تجزؤ القانون الخاص **(1)**، أما في حالة وجود اقتران ضيق ومتحكم فيه بين هذه الاستقلاليات والمنطق الاقتصادي، فإننا سوف نشهد سيناريو تهجين القانون الخاص **(2)**.

### (1) تجزؤ القانون الخاص

**إن أول سيناريو يواجه القانون الخاص ما بعد الدولة هو ابتعاده عن المنطق الاقتصادي التقليدي بصورة مطلقة لصالح التوقعات المعيارية لمختلف العقلانيات في المجتمع، وتجزئته بصورة واسعة جدا تجزءا قطاعيا ليس إقليميا، والابتعاد عن كل مفاهيم الوحدة المعيارية التي عرفها القانون الخاص في إطار الدولة الوطنية إلى مفهوم التصادم بين القطاعات، العقلانيات والخطابات في المجتمع.**

Increasing system's cornplexity leads to the developrnent of subsystems functionally specia1ized. Talcott Parsons. 1966

**"إن مفهوم تجزؤ القانون الخاص هو عملية تاريخية طويلة أخذت العديد من الأشكال، ولها العديد من الأسباب، والعديد من الظواهر المعاصرة لتجزؤ القانون الخاص كقانون العمل، قانون المستهلك، قانون الملكية الفكرية، القانون البيئي، ليست كلها ذات علاقة مباشرة بمفهوم الخوصصة كما يظن العديد من الباحثين، وليست هي معروفة العوامل الحقيقية لهذا التجزؤ المتعدد: هيمنة مجموعات اجتماعية معينة، نشوء وظهور مهن خاصة، ضغوطات المشاكل الاجتماعية، أو متطلبات مذاهب قانونية متخصصة، أو حتى إنشاء سلطات قضائية متخصصة كذلك."**[1]

لكن يمكن الأخذ بالمعيار الحاسم لهذا التجزؤ الأصيل الذي أصاب القانون الخاص و هو: إمكانية و قدرة الحقول الاجتماعية المختلفة على التشكيل التلقائي للمعايير، والتي تستخدم كمصادر للقانون، وعلى هذا الأساس فإن استقلالية أي نسق اجتماعي تظهر من خلال وجود ميكانيزمات لإنتاج المعايير مستقلة عن النظام المعياري الدولاتي[2]، وبهذا فإن مجالات متعددة للقانون الخاص تنشأ متوافقة مع حركة تقنية صارمة[3].

من جهة أخرى، فإن كل الأطروحات الاجتماعية فيما يخص عولمة القانون تسمح لنا بفهم واضح كيف أن التجزؤ القانوني يتوقف أساسا على عمليات ومسارات التجزؤ داخل المجتمع العالمي، في هذا الإطار نجد النظرية المؤسساتية لمدرسة Stanford للثقافة العالمية، والمفاهيم ما بعد الحداثية للتعددية العالمية، تحليل الخطاب للطبيعة العالمية للسياسة والقانون، كذلك العديد من النماذج حول مفهوم المجتمع المدني العالمي، خاصة النماذج النسقية للمجتمع العالمي المتجزئ. إن كل هذه الأطروحات النظرية أكدت على الفهم متعدد المراكز والمستويات للعولمة، والذي يضع التجزؤ القانوني في عدة سياقات تؤكد تعدد هذه الأطروحات نفسها. لقد أكد G. Teubner على

---

[1]-Gunther Teubner, After Privatisation, op.cit, p 416

[2]- حول مفهوم المعايير الاجتماعية في إطار النقاشات النظرية أنظر: (خاصة حركة الاقتصاد والقانون).

Robert C. Ellickson, **Order without law: how neighbors settle disputes**, Cambridge, Harvard University Press, 1991

[3]-Gunther Teubner, The king's many bodies, op.cit, p 763

تعدد هذه التصورات في شكل ستة (6) نظريات قانونية اجتماعية، البعض منها يركز على نتائج هذا التجزؤ، والبعض الآخر يركز على تفاصيله[1].

إن هذه العلاقة السببية لتجزؤ القانون الخاص بتجزؤ المجتمع المعاصر تؤكد على أن هذا التجزؤ لا يمثل تصادما لمعايير قانونية ونزاعات سياسية فقط، ولكنه يتواجد في التناقضات بين العقلانيات المختلفة والممأسسة داخل المجتمع، والتي لا يمكن للقانون الخاص التقليدي، الإنساني، الاقتصادي والدولاتي أن يحلها، بل تتطلب مقاربة قانونية جديدة يمكن تعريفها بأنها مقاربة تصادم المعايير الاجتماعية. في هذا الإطار يلخص G. Teubner هذه الأطروحة بقوله "**إن تجزؤ المجتمع العالمي هو تجزؤ راديكالي أكثر من أي منظور اختزالي آخر – سياسي، قانوني، اقتصادي أو ثقافي. إن التجزؤ القانوني هو انعكاس عابر لتجزؤ المجتمع العالمي متعدد الاتجاهات...، وأي تطلع لوحدة معيارية للقانون العالمي مشئومة منذ البداية بالفشل، حيث أن ما وراء المستوى الذي يمكن أن يحل النزاعات مراوغة كاملة في كل من القانون العالمي والمجتمع العالمي، ولهذا يجب أن نتوقع تجزءا قانونيا مكثفا... ونحن لا نستطيع أن نقهر هذا التجزؤ القانوني، وفي أفضل الأحوال، يمكن أن نصل إلى توافق معياري ضعيف ما بين مختلف الجزيئات، وهذا مرتبط بقدرة قانون النزاعات لتأسيس منطق شبكي متخصص يمكن أن يحدث اقترانا حرا طليقا بين الوحدات المتصادمة**"[2].

في إطار تجزؤ القانون الخاص المعاصر سوف نتوجه إلى ترسيم للفرضيات العالم القانوني الأخرى البعيدة عن القانون الدولاتي تحت ما يسمى بـ Non state Law، والتي تمتد جذورها لتبلغ عدة مراحل في تطورها، يلخصها Marc Hertogh في ثلاثة مراحل أساسية تماشيا مع كتابات Bronis Malinovski وخاصة كتابه المعنون بـ: *Crime and custom in sauvage society* (1926)، الذي يفند من خلاله أطروحات مدارس الأنثروبولوجيا القانونية التي كانت لا تعترف في وقته بوجود القانون

---

(1)- يطرح G. Teubner تصنيفا لهذه التيارات و المفاهيم الأساسية في ستة (6) نظريات:
1-نزاعات العقلانية في مجتمع عالمي متعدد المراكز.
2-النظام القانوني العالمي والبيقانونية.
3-التطور التشاركي للتجزؤ الداخلي للقانون العالمي.
4-أنظمة قانونية خاصة مستقلة.
5-المركز والمحيط.
6-أنظمة دستورية ذاتية.
Andreas Fischer-Lescano, Gunther Teubner, Regime-Collision: the vain search for legal unity in the fragmentation of global law, **Michigan Journal of International Law**, Vol.29, Summer 2004, pp 1005-1017
(2)- Andrea Fischer Lescano and G. Teubner, op.cit, p 1004

في المجتمعات البدائية. في هذا الإطار قام Hertogh بتتبع تطور مفهوم القانون غير الدولاتي عبر ثلاثة مراحل أساسية في إطار ما يسمى بالتعددية القانونية:

1- المرحلة الاستعمارية أين تم التركيز على وجود قانون غير تابع للدولة المستعمرة يطبق على الأهالي.

2- التعددية القانونية داخل الأنظمة القانونية للدول الغربية، خاصة في مجال الأنظمة المعيارية للمهاجرين والأقليات الثقافية ومختلف المؤسسات والشبكات الاجتماعية.

3- العولمة، وخصوصا تحت اسم ما يعرف بالتعددية القانونية العالمية[1]

**"إن حاجة القانون الخاص لكي يعاد بناؤه في مواجهة التجزؤ الأصيل للمجتمع العالمي قد وجدت صياغتها الأكثر تطرفا في Different لـ François Lyotard: إن المجتمع العالمي تكسر في خطابات مختلفة، إلى أنظمة غير متوافقة بشكل متبادل، في ألعاب اللغة المختلفة، والتي تكون عدائية بالنسبة لبعضها البعض، وتوقع العنف كل منها للأخرى. إن التحدي هو أن القانون الخاص يحتاج إلى بناء نفسه طبقا للتعددية السياقية المتناحرة، وهذا هو الاختلاف الجوهري بين الوحدة الاجتماعية لـ *Buon governo* و المجتمع ما بعد الحداثي المعاصر. إن المجتمع العالمي يتضمن التعدد في تعاقد العوالم، الذي يعرض المعنى المضاعف لهذا التعبير... إن التعاقد اليوم يفترض أن يلعب دورا متعدد المظاهر والأوجه ويجب أن يعمل تحت الشرط الجديد لتجزؤ المجتمع العالمي إلى تعدد الخطابات المتخصصة"[2].**

ولو نظرنا إلى هذا التجزؤ الذي أصاب القانون الخاص من منظور إقليمي جغرافي يمكن التمييز بين نوعين من القانون: قانون ضمن الدولة الوطنية وقانون بدون الدولة الوطنية. كذلك يمكن التمييز من منظور منهجي بين قواعد التصرف Rules of conduct، ومعايير القرار Norms for decision، ويمكن التعبير عن هذه المجالات المختلفة لتجزؤ القانون الخاص من خلال الجدول التالي مع بعض الأمثلة للقوانين الخاصة المتجزئة.

| | ضمن الدولة الوطنية | بدون الدولة |
|---|---|---|

[1]-Marc Hertogh, What is non-state law? Mapping the other hemisphere of the legal world, in, H. van Schooten and J. Verschuuren (eds), **International Governance and Law: State Regulation and Non-state Law**, Edward Elgar, Massachussetts, USA, 2008, pp 15-27

[2]-Gunther Teubner, Contracting worlds, p 403

| | **المجال أ** | **المجال ب** |
|---|---|---|
| **قواعد التصرف** | القانون الشعبي<br>القانوني الحي<br>القانون العرفي 1<br>القانون غير الرسمي<br>قانون الشعوب الأصلية<br>القانون التقليدي<br>الحكومات الخاصة<br>القانون الديني 1 | القانون البدائي<br>القانون القبلي<br>Lex sportiva<br>Lex mercatoria الجديدة 1<br>قانون الانترنيت<br>قانون حقوق الإنسان1 |
| **معايير القرار** | **المجال ج** | **المجال د** |
| | القانون الاستعماري<br>حقوق الشعوب الأصلية<br>القانون العرفي 2<br>القانون الديني2 | Lex mercatoria التقليدية<br>Lex mercatoria الجديدة 2<br>قانون الانترنيت 2<br>قانون حقوق الإنسان 2 |

**الجدول رقم (4): مجالات تجزؤ القانون الخاص**

المصدر: Marc Hertogh, op.cit, p 33

إن أهم حالة نموذجية لهذه التعددية وهذا التجزؤ الذي أصاب القانون الخاص يمكن أن تلاحظ في التطورات الأخيرة والقوانين الجديدة التي تحكم العلاقات الحميمية، والتحولات التي عرفها قانون الأسرة التقليدي بالنظر إلى حركة الخصوصة التي عرفها مفهوم الحياة الخاصة المقابل للحياة العامة كأحد أهم التقابلات التي عرفتها مرحلة الحداثة

والمنظورات السوسيولوجية المنبثقة عنها[1]، حيث أننا نرصد تطورا في العلاقات الحميمية (intimate relations) وأساليب حياة متميزة خارج حدود وأشكال قانون الأسرة التقليدي، أين ظهرت مقاربات جديدة تحت تأثير النقد الذي وجه لمفهوم الحق[2]، وعلى أساسه تتحفظ هذه المقاربات على مفهوم الأسرة كشكل مستقر للتنظيم الاجتماعي، وتريد مساواة العائلة مع الأنواع الأخرى للعلاقات. وبهذا نجد اليوم الأشخاص والجماعات يختارون بعض الأشكال غير العائلية (شراكات غير منظمة، زواج المثليين، أشكال لعلاقات حرة، تقاسم ومشاركة في حياة الجماعات، وأشكال جديدة لتربية أطفال الأسر الكبيرة[3]، وهم في هذا الاتجاه ينبذون مفهوم الأسرة على أساس أنه مفهوم سياسي دولاتي عرفته مرحلة الضبط التقليدية.

وبهذا نجد أن الدولة قد تراجعت عن احتكار زواج مختلفي الجنس وضوابط أخرى للحياة الحميمية عن طريق مراجعة العلاقة بين الفرد، الأسرة والدولة لصالح توجهات تعاقدية جذرية لقانون الأسرة[4]، ولم تعد عمليات الضبط التقليدية للزواج والأسرة سوى مجرد تأطير لاستقلالية الضبط الذاتي في العلاقات الحميمية، أو تزويد الأشخاص بميكانيزمات لفض النزاعات في هذه الحالات[5].

في هذه الحالة لتجزؤ قانون الأسرة نلاحظ جيدا إمكانية أن يعتمد القانون الخاص على الاستقلالية الخاصة التي لا تستند على توجه اقتصادي تحت شروط السوق ووفق منظور الإنسان الاقتصادي Homo Economicus، عكس التوجهات التقليدية لقانون الأسرة التي لا يخرج عن نطاق المنطق الاقتصادي وتنفي العقلانية الأصيلة للعلاقات الحميمية[6]، التي تؤكد إمكانية أن يتلاءم المنطق الاقتصادي مع منطق العلاقات الحميمية

---

(1)-Jane Ribbens McCarthy and Rosalind Edwards, Illuminating Meanings of `the Private' in Sociological Thought: A Response to Joe Bailey, **Sociology**, Vol.35, n°3, pp 765-777

(2)-Duncan Kennedy, The Critique of Rights in Critical Legal Studies, in, Wendy Brown & Janet Halley (eds), **Left Legalism/Left Critique**, Durham, N.C.: Duke University Press, 2002, pp 178-227

(3)- لمزيد من التوضيح حول هذه العلاقات الغربية أنظر:

Sasha Roseneil and Shelley Budgeon, Cultures of Intimacy and Care beyond the Family: Personal Life and Social Change in the Early 21st Century, **Current Sociology**, Vol.52, n°2, 2004, pp 135-159

(4)-Alain Roy, Le contrat en contexte d'intimité, **Revue de droit de McGill**, Vol. 47, 2002, p 855-889

(5)-Alain Roy, **Le contrat de mariage réinventé: Perspectives socio-juridiques pour une réforme**, Thémis, Montréal, 2002; Brian Bix, Bargaining in the shadow of the love: the enforcement of premarital agreements and how we think about marriage, **William and Mary Law Review**, Vol.40, 1998, pp 145-207

(6)-Cohen, Jean L., **Regulating intimacy : a new legal paradigm**, Princeton University Press,2002, pp 102-103

من أجل أن يكون مصدرا للمساواة والحرية، وما على القانون سوى أن يسهل ويروج هذا التبادل الاقتصادي، لكن Michael Walzer يؤكد على أن الحقوق الأبوية والزوجية كمجالات اجتماعية تظهر فيها التبادلات و التواصلات النقدية و المالية مسدودة، مستهجنة وتثير الاستياء[1]. وعلى هذا الأساس نجد الممارسات المعاصرة تستند على منطق علاقات حميمية طويلة المدى تحاول تثبيت نفسها استنادا على عدم استقرار المودة المشتركة والمتبادلة.

إنه في هذه الحالة فإن عقلانية الحياة الحميمية التي يستجيب لها القانون " **ليست الحياة الاقتصادية القديمة ( دور oiks)، وليست سياسية (على اعتبار أن العائلة هي الخلية الصغرى للمجتمع وموضوع السياسات السكانية)، بالأحرى فإن عقلانيتها وحيدة و مستقلة: من أجل إعطاء المساحة الوحيدة في الحياة المعاصرة أين الشخص ككل في كل مظاهر دوره يجد تعبيره الشرعي، وأن قواعد ومبادئ قانون الأسرة الجديد ترد تقريبا على مثل هذا العقلانية المفرطة للحياة الحميمية وتشكيلها العفوي للمعايير والقيم**"[2].

إن إبعاد هيمنة المنطق السياسي وفق العلاقة التقليدية بين الفرد والأسرة والدولة على منطق العلاقات الحميمية[3]، وكذلك الابتعاد عن هيمنة المنطق الاقتصادي في تشكيل القيم والمعايير الحميمية[4]، هما السببان الرئيسيان لعمليات التجزئة المفرطة التي يعرفها قانون الأسرة، بدون الحديث عن الفئات والجماعات الاجتماعية التي بلغت درجة عالية وخطيرة وغريبة من التجزؤ المشروع[5].

إن إدراج هذه التطورات التي عرفها قانون الأسرة والضبط القانوني للعلاقات الحميمية له مزايا متعددة، أولا، لتوضيح أهمية التفاعلات الشبكية القائمة بين القانون الخاص من جهة والذات الشبكية من جهة أخرى، والتي توضح بكل بساطة موقع المنطق أو النسق الجزئي الاقتصادي والنسق الجزئي السياسي كنسقين أساسيين تقليديين محددان

---

[1]- من بين أهم الانتقادات الموجهة للمنظورات الاقتصادية للعلاقات الحميمية أنظر:
Jill Elaine Hasday, Intimacy and economic exchange, **Harvard Law Review**, Vol.119, 2005, pp 491-530; Hila Keren, Can separate be equal? intimate economic exchange and the cost of being special, **Harvard Law Review Forum**, Vol.119, 2006, pp 19-27

[2]-Gunther Teubner, After Privatisation, op.cit, p 417

[3]-Luke Harris, The State, the Family and the Private Space: Reconstructing the Liberal Vision, **UCL Jurisprudence Review**, 2000, pp 278-299

[4]-Hila Keren, op.cit, pp 21-23

[5]-Neus Torbisco Casals, **Group Rights as Human Rights: A Liberal Approach to Multiculturalism, A Liberal Approach to Multiculturalism**, Springer,1 edition, 2006; Norman Dennis and George Erdos, **Families Without Fatherhood**, Third Edition, The Cromwell Press, Trowbridge, Wiltshire, London, 2000

لجملة التفاعلات والسلوكات الممكنة للذات الشبكية، ثانيا، لإظهار مدى خطورة هذا التجزؤ الذي أصاب القانون الخاص، خاصة في مواقع تخص مقدسات وكرامات الذات الإنسانية وعلاقتها بخالقها، ثالثا، كان لابد من التعريج على هذا النوع من التجزؤ والتكسر لإظهار الاحتمالات السلوكية الأخرى لنقاط وعقد الذات الشبكية، بعبارة أخرى، هل بإمكاننا، كما رأينا في مجال العلاقات الحميمية، أن نتوقع تطورات موازية لخوصصة الأنساق الفرعية الأخرى، حيث يتم تطوير عقلانيات مستقلة ذات طبيعة غير اقتصادية؟ هل يمكن أن نشهد قانون تربية، قانون بحث، قانون صحة، قانون فن، أين يتم انعكاس لعقلانيات أصيلة بعيدا عن العقلانيتين السياسية والاقتصادية؟

في هذه الحالة فإن القانون الخاص يواجه تراكيب حوكمة متنوعة، مخالفة للحوكمة التدرجية –السياسية- وللحوكمة الفوضوية –الاقتصادية-، بل هي حوكمة شبكية تعبر عن وحدات مستقلة وظيفيا ومتخصصة ومستقلة في اتخاذ القرار وحل المشكلات. هذه الوحدات والجزيئات هي ليست عامة بحكم أنها تنشط بشكل مستقل عن سلطة ورقابة الدولة، ولا هي خاصة لأنها تقوم بوظيفة حل المشاكل ولها قدرات انعكاسية فيما يتعلق بمصالح المجتمع ككل[1].

بهذا الصدد، يقترح Gunther Teubner وجهة نظر جد متفائلة بالنظر إلى قدرات الأنساق الاجتماعية الفرعية فيما يخص الرقابة الانعكاسية، بحكم أنها تحتوي على ميكانيزمات محكمة للإنشاء العفوي للمعايير والضبط الذاتي والتي تلعب دورا جوهريا مشابها لما تلعبه معاملات السوق في قانون العقود التجارية. وهنا يمكن سياق مثال حول ممارسات تعاقدية مع مؤسسات تربوية غير ربحية خاصة تعرضت إلى ضغوطات قضائية وتشريعية شاملة، أين القانون الناتج للتعاقد التربوي سوف يختلف كثيرا عن قانون العقود الكلاسيكي، حيث أن حرية العقد للمؤسسة التربوية لاختيار تلاميذها ستكون محدودة جدا بسبب المبادئ التربوية والجدارة الأكاديمية، المنع الصارم للتمييز، والقواعد الإيجابية للمعاملة المتساوية، كذلك فإن العلاقات الداخلية تكون محكومة من طرف قواعد لقرارات تربوية وحقوق الاختيار بالنسبة للآباء، التلاميذ والمعلمين تكون محددة بعملية قانونية تقوم بدمجهم في إطار المبادئ البيداغوجية. ولهذا فإن المؤسسات التربوية لها الإلزام الدستوري للأخذ بعين الاعتبار للمصلحة العامة بما فيها جودة التعليم، تحضير المعلمين، تكافؤ الفرص، التكامل العرفي، الاهتمام برعاية المعوقين والتكوين في المسؤولية المدنية[2].

---

[1]-Gunther Teubner, After Privatisation, op.cit, p 417
[2]-Gunther Teubner, After Privatisation, op.cit, p 418

كذلك فإنه على المستوى العالمي يظهر التحدي الأكبر للقانون الخاص أمام التجزؤ الذي أصاب المجتمع ويقصي الوحدة الرومنسية للمجتمع الحداثي منذ البداية، حيث نواجه تعددا محيرا لأنظمة القانون الخاص المختلفة، Lex Mercatoria وأنواع أخرى من القواعد هي أساسا قانون بدون دولة، هي منتوج للعديد من أنظمة الحوكمة العالية التخصيص[(1)] أو أنظمة مكتفية ذاتيا Self contained regimes[(2)]، والتي تستطيع أن تطور أنظمة سياسية وقانونية مستقلة عن قانون الدولة الوطنية والقانون الدولي العام[(3)]. في نفس الوقت نشهد على المستوى العالمي مثل المستوى المحلي تراجعا هائلا للحكومات وأنظمة القانون العام لصالح أنظمة الحوكمة الخاصة التي عملت على تجزيء القانون الخاص بعدما كان جسد الملك واحد أصبح جسده متعددا [(4)].

## (2) تهجين القانون الخاص

**إن التحليلات السابقة الخاصة بتجزؤ القانون الخاص تؤكد بالنسبة لآخرين تحوله نحو التهجين، من خلال اقتران بنيوي ضيق متحكم فيه مع المنطق الاقتصادي.**

إن الخطابات الاجتماعية المختلفة، والتي كانت سلفا خاضعة للمنطق السياسي العمومي، وبعد تحولها إلى القطاع الخاص في إطار تحول العلاقة ما بين الدولة والمجتمع، حيث تمت متاجرة خواصها في الإنشاء العفوي للمعايير وتم تحويل عقلانيتها الخاصة إلى عقود تجارية، ومؤسساتها إلى منظمات ربحية، وهذا بحكم أن السببين الرئيسيين لتحولات المنظومة السياسية والقانونية وهما: الخوصصة والعولمة، قد تم تفعليها على أساس اقتصادي فقط. على أساس أولا أن العولمة تمثل مفهوما اقتصاديا بحتا بعيدا عن كل أبعاد سياسية، ومتقدما عن كل الأشكال الاجتماعية والثقافية[(5)]، وبحكم أيضا الأهمية القصوى التي يكتسيها المنطق الاقتصادي في التطور الاجتماعي والسياسي[(6)]،

[(1)]-Andreas Fischer-Lescano, Gunther Teubner, p 1013

[(2)]-Bruno Simma and Dirk Pulkowski, Of Planets and the Universe: Self-contained Regimes in International Law, **The European Journal of International Law**, Vol.17, n°3, 2006, pp 483-529

[(3)]-Jens Bartelson, **The Critique of the State**, Cambridge University Press, Cambridge, New York, 2003, p 149

[(4)]-GuntherTeubner, The king's many bodies, , op.cit, p 777

[(5)]-Gunther Teubner, Breaking Frames, Economic Globalization and the Emergence of Lex Mercatoria, **European Journal of Social Theory**, Vol.5, n°2, 2002, p 214

[(6)]- حول دور الاقتصاد في المجال السياسي والاجتماعي أنظر:

Kurt Dopfer (ed), **Economics, Evolution and the State, The Governance of Complexity**, Edward Elgar, UK, 2005; Alice Teichova and Herbert Matis (eds), **Nation, State and the economy in history**, Cambridge University Press, UK, 2003; Philip Arestis, Malcolm Sawyer(eds), **The rise of the market : critical essays on the political economy of neo-liberalism**, Edward Elgar, USA, 2004

ثانيا، وبحكم سياسات الخوصصة التي انتهجتها معظم الدول والحكومات فقد تم تحويل مسارها في مواجهة الأنساق الجزئية الاجتماعية من هيمنة سياسية/دولاتية/عامة إلى هيمنة اقتصادية/تسويقية/خاصة، وتم إعادة هذه الأنساق إلى النقطة التي بدأت منها، فهي لم تنتقل سوى من صيغ قديمة لسوء التوافق والتوليف إلى صيغ جديدة تحمل نفس النزعة الشمولية للصيغة القديمة. حيث أن أيديولوجية الخوصصة قد ساهمت حقا في نقد وتفكيك التمييز العام والخاص، لكن دون إعادة إزاحته عن طريق تقديم التقسيم القديم كخيار مؤسساتي وحيد مطروح، وبهذا نظر إلى الخوصصة كمجرد حركة لتعزيز الكفاءة من البيروقراطيات العامة الصلبة إلى الأسواق الحيوية، مما أدى بآخرين إلى تصور نماذج تعاقدية للفعل العمومي والفضاء السياسي والقانوني[1]، باعتبار العقد يمثل الميكانيزم المهيمن والمحبذ للحوكمة الاقتصادية والاجتماعية[2].

إنه في هذه الحالة أين يتم فهم خاطئ لسياق القانون الخاص في مواجهة الأنساق الاجتماعية المستقلة، فإن الاقتران البنيوي الضيق لهذه الأنساق الاجتماعية مع الاقتصاد سوف ينحصر في مجرد إعادة صورة الموقع المهيمن للسياسة الممأسسة على حساب كافة المجتمع التي لاحظناها في المرحلة الدولاتية الحداثية، لكن تكون الهيمنة للمنطق الاقتصادي. حيث أنه في حالة النزاع مثلا فإن المحاكم تكون لها نظرة ضيقة حول هذه الأنساق وذلك من خلال مصفاة قانون العقد، حيث أنها تستلم معلومات حول هذه النشاطات بلغة التكاليف/العائد، وعلى هذا الأساس فإن كل نسق اجتماعي جزئي سوف يصفى أولا باتجاه البعد الاقتصادي، نفقات المعاملة ويقدم إلى القانون لفض النزاع، مما يخلق تشويها للعلاقة الاجتماعية لأن الكثير من المعلومات حول الأنظمة الاجتماعية سيتم فقدها بسبب إعادة بنائها تحته الشروط الاقتصادية. إن إشكالية التجزؤ المحيرة للقانون الخاص السابقة الذكر تجرنا إلى البحث عن وحدة القانون الخاص في ظل هذه الذات الشبكية، وهنا يجب أن نؤكد الخطأ الذي وقعت فيه مختلف العلوم بصورة انفرادية من أجل حسم هذا الإشكال، حيث أنها تسند وحدة القانون الخاص إلى إحدى البناءات الاجتماعية المكونة له، فهو إما أن يقتصد أو يقنن أو يعطى له بعدا اجتماعي (Socialised)[3]، لكن هذا الخطأ يمكن تصنيفه على أساس أنه يقدم بيمنهجية امبريالية تحاول إعطاء قراءات من زاوية علمية واحدة وتتجاهل الطبيعة متعددة المستويات والاتجاهات للممارسات القانونية ما بعد الدولاتية[4]، فعلى النقيض من ذلك يجب على

---

(1)- Jody Freeman, The contracting State, op.cit, pp 155- 165

(2)- Vincent-Jones, Contractual governance: institutional and organizational analysis, **Oxford Journal of Legal Studies**, Vol.20, n°3, 2000, pp 317-351

(3)- نشاهدها أكثر في حركة التحليلات الاقتصادية للقانون (Economic analysis of law)

(4)- Gunther Teubner, In the Blind Spot: The Hybridization of Contracting, **Theoretical Inquiries in Law**, Vol.8, n°1, 2007, p 54

النظرية الاجتماعية ألا تتجه إلى الأخذ باتجاه واحد من هذه الاتجاهات بل يجب أن تهتم بتعدد الاتجاهات الاجتماعية للقانون الخاص في زي عبر منهجي Transdisciplinaire، **"إنه وهم علمي للقانون أن النتائج التجريبية أو البصائر النظرية من العلوم الاجتماعية يمكن أن توجهه إلى أية درجة هامة. إن الإثارات القانونية الفاصلة لا تجهز بالاتصال البيمنهجي مع العلوم الاجتماعية في إطار صامد و صارم، ولكن مع الممارسة الانعكاسية في حقول اجتماعية متعددة[(1)]"**. فالطبيعة الهجينة للقانون الخاص تجد سندا لها في الاختلافات الهرمونيطيقية للسياقات الاجتماعية المختلفة، حيث أنه لا يوجد معنى واحد للقانون يمكن تمديده إلى كل الحدود الهرمونيطيقية التي نعرفها، والمعنى الكلي للقانون الخاص هو دائما منتج بشكل نسبي وتفاضلي فقط في إعادة البناء المتبادلة للسياقات الاجتماعية المختلفة باللغات المختلفة وبالخطابات المختلفة كذلك.

**"إن عملية إعادة بناء العقد تكمن في الملاحظة المتبادلة التي تخلق ضمن الاتفاق القانوني فضاء خياليا لتمثيل الحقائق التي تكون مناسبة من وجهة نظر قانونية (الحقائق الاقتصادية والإنتاجية)، وفي الوقت نفسه ينشأ فضاء من الالتزامات القانونية والعمليات الإنتاجية في الصفقات الاقتصادية، وبطبيعة الحال فإن ذلك لا يتم إلا من منظور عوامل التكلفة، توقعات الربح، الحقوق والخيارات الاقتصادية المتعلقة بالملكية، ثالثا وإلى السطح يظهر فضاء تخيلي يخص إعادة بناء الموارد الاقتصادية والالتزامات القانونية ضمن العقد المنتج" [(2)]**.

إن تأثير التفاعلات الشبكية للذات الشبكية للقانون الخاص في حالة الاقتران البنيوي الضيق والمتحكم فيه مع المنطق الاقتصادي سوف تؤدي إلى تهجين القانون الخاص وإعطائه تلك الصفة غير الثابتة للأنساق الاجتماعية المستقلة والهجينة، التي تعبر من وجهة نظر متعددة السياقات على الطبيعة البينية للأنساق الاجتماعية المكونة لذات القانون الخاص. فهي ليست مجرد خليط لأنظمة قانون عام وقانون خاص، وليست لها كذلك مظاهر سياسية واقتصادية اختزالية، بل هي وفي حالة الاقتران البنيوي الضيق مع المنطق الاقتصادي جزء في آن واحد من نسقين اجتماعيين: النسق الاقتصادي والنسق الاجتماعي الذي تنشط في إطاره. وعلى هذا الأساس فإن الذات الشبكية متعددة المظاهر سوف تقوم بتهجين القانون الخاص عن طريق فتحه وإعادة هيكلة علاقاته مع بيئته غير الاقتصادية، وملاحظة الأنساق الاجتماعية في إطار طبيعتها الهجينة، وإعداد علاقات مع

---

(1)- Gunther Teubner, coincidentia oppositorum, op.cit, p 13

(2)- Gunther Teubner, In the Blind Spot, op.cit, p 55

المجالات الاجتماعية غير الاقتصادية وتنفيذ المظاهر غير الاقتصادية للذات الشبكية عن طريق القانون الخاص في مواجهة منطق الحساب الاقتصادي[1].

ومن هنا تظهر وحدة القانون الخاص كشبكة من التفاعلات تمزج المظاهر الهجينة لذاته في إطار وحدوي بعيدا عن الهيمنة العامة السياسية التقليدية وكذلك الهيمنة الاقتصادية الخاصة المعاصرة. وتكون عملية إعادة البناء من منطلق تهجين سمات القانون الخاص ما بعد طبيعته الخاصة المعاصرة والطبيعة العامة التقليدية لوحدات الذاتية الشبكية، حيث أنه من جملة السمات العامة للقانون الخاص التقليدي نجد هيمنة الدولة على عملية تزويد النسق الاقتصادي بالقانون من خلال مبدأ الوظيفة الضبطية للقانون الدولاتي.

من جهة أخرى، فإن هذه الطبيعة الهجينة للقانون الخاص من جراء نتائج الاقتران الضيق لمكونات الذات الشبكية مع النسق الاقتصادي ستزيل اللثام كذلك عن طبيعة هذا التهجين، حيث أن التمييز بين المظاهر غير الاقتصادية والاقتصادية لا يجب أن يغطي الميزة الاقتصادية للنسق الاقتصادي، وكيف أن هذه السمة قد تم تجاوز طبيعتها مثلما تم تجاوز طبيعة السمة غير الاقتصادية للأنساق الاجتماعية من طرف النسق الاقتصادي. إن هذا الأخير قد كان ضحية للوظيفة الضبطية للقانون الدولاتي. في هذا الإطار تطرح Gillian. K. Hadfield تساؤلا مهما: هل يمكن للسمات الاقتصادية للقانون أن تكون محررة ومزودة من طرف السوق أم يجب أن تكون محررة من طرف الدولة؟ هل يجب تكسير احتكار الدولة فيما يخص التزويد بقانون الصفقات الاقتصادية؟[2]، وبهذا وفي إطار التمييز بين وظيفتي العدالة والاقتصاد بالنسبة للقانون، فهي تجيب بالقول أن تزويد قانون المؤسسات من طرف شركات ربحية يمكن أن ينجز كفاءة عالية التكاليف أكثر من أن يكون مزودا من طرف الكيانات العامة، حيث أن الكيانات الخاصة تقدم أنظمة متميزة ومختلفة لمجموعة المؤسسات غير المتجانسة والتي تكون أقرب وأجدى من المحاكاة المعروضة من طرف الضبط العمومي[3].

---

(1)- Gunther Teubner, After Privatisation, op.cit, p 420

(2)-Gillian. K. Hadfield, Privatizing Commercial Law, **Regulation**, Vol.24, No.1, 2001, p 40

(3)- Gillian. K. Hadfield and Eric Talley, On Public versus Private Provision of Corporate Law, **Journal of Law, Economics and Organization**, Vol.22, 2006, p 440

أنظر كذلك في مجال المنافسة الضبطية.

Peer Zumbansen, The Privatization of Corporate Law? Corporate Governance Codes and Commercial Self-Regulation, **Juridikum**, Vol.3, n°02 2002, p 174, Peer Zumbansen, Spaces and Places: A Systems Theory Approach to Regulatory Competition in European Company Law, **European Law Journal**, Vol.12, Issue 4, 2006, p 534

على ضوء التحديات المتنوعة والهجينة التي تواجه أي كيان ضبطي حاليا، فإن النموذج الذي يبني ويعزز الفصل بين وظائف العدالة والاقتصاد، يحقق في الوصول إلى فهم طبيعة الحوكمة التنظيمية المعاصرة، والتي نراها مرارا وتكرارا من طرف خبراء القانون الإداري في النظرية الضبطية من أجل بنائها عن أساس التمييز بين العناصر العامة والعناصر الخاصة للحوكمة[1].

إن الطبيعة الهجينة للقانون الخاص ما بعد الدولة تجيزنا على إعادة بنائه وفق هذه الطبيعة المغايرة للطبيعة الوحدودية التي كان يتميز بها في إطار المقاربة الدولاتية، في الوقت المعاصر بأن القانون الخاص أولا، لا يعتبر مجرد التصحيح الهامشي لصفقة اقتصادية معينة، بدلا من ذلك فإن القانون الخاص ينظر إليه ككيان مشكل من ديناميكيات وحيويات متعددة، ومهمة القانون في هذا المجال ليست مجرد التعديل وفق منظور اقتصادي، بل الموازنة بين نزاعات لمجموعة من السياقات الاقتصادية وغير الاقتصادية، السياسية وغير السياسة، العامة والخاصة، ثانيا، فإن العلاقة غري الاقتصادية للقانون الخاص لا يمكن تصفيتها ومن ثم تشويهها عنى طريق العملية السياسية. وهذا الشكل المشوه يترجم في سياسات قانونية معينة نجدها في ممارسات القانون الخاص في ظل دولة الرفاه[2]، ولهذا فإن القانون الخاص يجب أن يعود دائما ومباشرة إلى مبدأ التشكيل العفوي للقيم الذي تتمتع به الأنساق الاجتماعية، ليدخل القانون الخاص وحيوية الأنساق الاجتماعية في إطار شكل من أشكال التعلم يمكن أن نسميه التعليم عن طريق الترقب المشترك[3] أو حتى يمكن أن ندمج مقاربة القانون الخاص في السياق، التي تتعدى النظريات الكلاسيكية الكبرى -الوضعية القانونية، نظرية القانون الطبيعي والواقعية القانونية- وذلك من أجل الوقوف على خصائص متشابهة في إطار مجموعات وتوليفات مختلفة متغيرة ومختلفة الظروف[4].

وعلى هذا الأساس، فإن نظرة القانون الخاص إلى وحدات الذات الشبكية ستظل تخلف لنا تلك الاختلافات الهرمونيطيقية التي لا يمكن تجاوزها بين اللغات الاجتماعية المختلفة، ولا واحدة من هذه الوحدات توجد في وضع يعطيها أحقية الهيمنة التفسيرية، حيث أن كل واحد منها ليست قابلة للنفاذ نحو بعضا البعض بشكل مباشر، وكل ما في

(1)- Orly Lobel, op.cit, p 342

(2)-Gunther Teubner, The Transformation of Law in the Welfare State,in, Gunther Teubner (ed.), **Dilemmas of Law in the Welfare State**, De Gruyter, Berlin/New York 1985, pp 3-10

(3)-Gunther Teubner, After Privatisation, op.cit, p 421

(4)-Marc A. Loth, **Limits of Private Law**, Boom Juridische Uitgevers, Den Haag, 2007, p 30

الأمر هو أن هناك استثارة متبادلة تحفز المنظومات المعيارية المختلفة لهذه الوحدات، حيث أن كل واحدة منها تصبح لديها الحساسية للضوضاء الخارجية وبالمثل يصبح لديها جاهزية داخلية للتغير، ومن هنا فإنه لا يوجد قراءة تاريخية واحدة، لتسلسل العمليات القانونية، لأن كل وحدة، كل خطاب، كل بناء له ماضيه ومستقبله الخاص الذي نشأ في سياق اجتماعي مختلف، ويخضع لميكانيزمات تطورية خاصة به، مما يؤدي دوما إلى نوع من التنافر الهرمونيطيقي والذي لا يمكن تجاوزه أبدا، والذي يضع القانون الخاص دوما في حالة هجينة غير وحدوية[1].

وبهذا، فإن كل أصناف القانون الخاص سوف تتهجين، سوف تبتعد عن تلك الصورة الموحدة والأصلية لقانون خاص سياسي قبل الدولة. وقانون خاص اقتصادي بعد الدولة، بل سيكون مزيجا وخليطا. لكل السياقات الاجتماعية. فقانون الجمعيات الخاصية مثلا لا يمكن أن يدرك المنظمات الخاصة تحت الشروط الاقتصادية فقط مع تعديلات جزئية من جانب السياسات الحكومية.

فعندما تكون الجمعيات غير الاقتصادية في اقتران ضيق مع نظام السوق، فإن مهمة القانون الخاص هي تنسيق متطلبات نسقين اجتماعيين مختلفين، من خلال حماية مجالات الاستقلالية المهنية ضمن هذه المنظمات، وتسييجهم ضد التدخلات المباشرة للسوق[2].

> It is difficult to imagine a more dangerous, more undesirable and more ill-founded view which denies any measure of predictability and certainty and confers upon the parties to an international commercial contract or their arbitrators powers that no system of law permits and no court could exercise. **Mann**, 1984, p 197

## المطلب الثاني: تأثيرات الشبكات الاجتماعية المهيمنة

**إن النموذج المقترح في هذا البحث يؤكد على فرضية أن القانون ما هو إلا منتوج للتفاعلات الاجتماعية بين عُقد الحوكمة المعاصرة**، وعلى هذا الأساس سوف نركّز على تأثيرات الذات الشبكية ذاتية التنظيم باعتبارها الذات المحرِّكة لأية عملية معيارية، وهذا ما يؤدي بنا إلى القول أن القانون الخاص ما بعد الدولة يجب أن يقوم بإرضاء كل نسق اجتماعي

[1]-Gunther Teubner, In the Blind Spot, op.cit, p 56
[2]-Gunther Teubner, After Privatisation, op.cit, p 422

يمثل عقدة واحدة من عقد الشبكة(1)، غير أن هيمنة عقدة واحدة من هذه العقد على عمليات التواصل مع القانون الخاص ما بعد الدولة، يمكن أن تؤدي إلى تصورات نيوشمولية، سواء ما تعلق الأمر بهيمنة خطاب اجتماعي معين، على القانون، أو نفي هذا الأخير مع طرف مجموع الخطابات كنتيجة للقوة المعيارية لها، التي أضعفت المعيارية القانونية(2).

## (1) من الخطابات الشمولية إلى النيو شمولية

**إن أهم ميزة لتحول المجتمع من الحداثة إلى ما بعد الحداثة هو انتهاء الخطابات الشمولية المهيمنة أو السرديات الكبرى لصالح مختلف العقلانيات التي يعرفها المجتمع (السرديات الصغرى). إن هذا التفكك الذي يؤثر في القانون الخاص بعد نهاية وفناء سردية الدولة الوطنية، يمكن أن يعاد بناؤه بصورة تعكس تنوعه وحيويته، وتقدم نفس صورة الهيمنة التي قدمتها مرحلة الحداثة.**

إن احتمالات تطور بنية القانون الخاص ما بعد الدولة يمكن أن تتطور نحو إعادة توليفات قديمة، والتي أدت إلى الأزمة النظرية والتطبيقية لهذا الحقل نحو توليفات جديدة بنفس الأخطاء التي عرفتها التوليفات القديمة.

إن التوجه الشمولي السياسي، والذي لاحظناه خاصة في مرحلة التقنين التي عرفتها دولة الرفاه في إطار مقاربة القانون الدولاتي المهيمن على عقلانيات المجتمع، حيث تم ربط الخطابات الاجتماعية المختلفة –ولو بنسب مختلفة باختلاف الدول- بالمجال السياسي عن طريق أنظمة القانون العام[1]، إن هذه الهيمنة قد تطرفت في حالات الفاشية والاشتراكية، أين تم تسييس كل قطاعات المجتمع في إطار فردانية الضبط المجتمعي، وتم تشويه العلاقة بين القانون والسياسة[2]، مما أدى إلى توريث صورة قانونية داكنة لتلك الفترة[3]، أما الدول الليبرالية الرأسمالية فقد قامت بتبني تقنيات مختلفة لتوسيع القطاع

---

(1)-Gunther Teubner, Juridification: Concepts, Aspects, Limits, Solutions, In, Gunther Teubner (ed.), **Juridification of Social Spheres**, De Gruyter, Berlin/New York 1987, pp 03-48

(2)-Serge Diebolt, **Le droit en mouvement, Eléments pour une compréhension constructiviste des transformations complexes des systèmes juridiques**, thèse en droit, université de Paris 10-Nanterre, U.F.R. de sciences juridiques, 2000, p 157

(3)-Christian Joerges and Navraj Singh Ghaleigh, **Darker Legacies of Law in Europe, The Shadow of National Socialism and Fascism over Europe and its Legal Traditions**, Hart, Portland, Oregon, USA, 2003

العام نحو المجتمع المدني حتى يكون كحلقة وصل بين المجال العام (الدولة) والمجال الخاص[1].

أما دولة الرفاه الحديثة فقد تجنبت تهديم استقلالية مختلفة العقلانيات الاجتماعية، لكنها عملت على خلق علاقة تبعية عن طريق اقترانها البنيوي المغلق والمتشدد إلى النظام السياسي والإداري، حيث يتم توجيه اتصالات العقلانيات الاجتماعية بمحيطها الاجتماعي عن طريق النظام السياسي بشكل خاص، هذا النظام الذي يحاول بمحيطها الاجتماعي عن طريق النظام السياسي بشكل خاص، هذا النظام الذي يحاول دائما ضبط اتصالاتها الخارجية بطريقة حيث تبقى دائما في إطار التأثير السياسي فقط، مما أدى إلى نوع من الذرائعية القانونية، والتي مثلت أهم خاصية عرفها الضبط القانوني لدولة الرفاه[2]، بينما الإثارة المباشرة للقطاعات الأخرى للمجتمع تختزل وتراقب عن طريق العمليات السياسية، والمشاكل الاجتماعية تترجم أولا لقضايا الأساسي والوحيد لأية عملية ضبط مجتمعي حسب التقليد الكلسني، وبهذا طورت نظرية القانون الإداري فقها خاصا للضبط الذاتي للقطاع العام، والذي يراعي منطق مختلف القطاعات ويشكل القانون العام وفقا لذلك[3].

إن الاقتران البنيوي المغلق والمتشدد للأنساق الاجتماعية المختلفة، كان هو السبب في هذه اللحظة وإساءة التوليف بين النشاطات الاجتماعية ونظامها السياسي والإداري[4]، لقد انتقد علماء الاقتصاد هذه التوليفة السيئة بين النسقين السياسي والاقتصادي التي تتميز بها الدولة التدخلية[5]، ودعا البعض إلى نقد هذا التدخل الدولاتي لصالح التعدد الذي يعرفه المجتمع الحالي[6]، وذلك خلال النقاشات النظرية التي زامنت

(1)-Arnaud Sales, The Private, the Public and Civil Society: Social Realms and Power Structures, **International Political science Review**, Vol.12, n°4, 1991, pp 295-312

(2)-Mauro Zamboni, **Law and Politics, A Dilemma for Contemporary Legal Theory**, Springer-Verlag, Berlin, 2008, pp 132-134

(3)-Rachel Vanneuville, Le droit administratif comme savoir du gouvernement? René Worms et le Conseil d'Etat devant l'Académie des sciences morales et politiques au début du 20e siècle, **Revue française de** science politique, vol. 53, n°2, avril 2003, p 220

(4)-Niklas Luhmann, Operational closure and structural coupling: the differentiation of legal system**, Cardozo Law Review,** Vol.13, 1992, p 1436

(5)-Ludwig Von Mises, **A critique of interventionism**, translated by Hans F. Sennholz, Arlington House, New Rochelle, New York, 1977, pp 15-37; Risto Heiskala, Economy and society: from Parsons through Habermas to semiotic institutionalism, **Social Science Information**, Vol.46, N 2, 2007, p 244

(6)-Seyla Benhabib, Beyond interventionism and indifference: Culture, deliberation and pluralism, **Philosophy Social Criticism**, Vol.31, n°7, 2005, pp 753-771; Sylvia Walby, The Myth of the Nation-State: Theorizing Society and Polities in a Global Era, **Sociology**, Vol.37, n°3, pp 529-546

مراحل إعادة ضبط المجتمع (deregulation)، والتي أثبتت أن الضبط السياسي (القيادة والسيطرة) قد انسجم بطريقة ناقصة وهجينة بالنظر إلى المنطق الداخلي للفعل الاجتماعي، مما أدى إلى تكاليف باهظة أنتجتها إساءات التوليف بين الاقتصاد والسياسة[1].

إذن، وعلى هذا الأساس فقد كان التأثير السياسي هو العامل الحاسم حتى في عمليات الخوصصة التي عرفتها الخدمات العمومية من جراء تدخل العقلانية السياسية كمشكلة للنظام العمومي، وعدم الكفاءة الاقتصادية والعجز المهني الذي نتج عن هيمنة البيروقراطية الهيراركية على عمليات الضبط السياسي والاجتماعي[2]، "إن انتقائية العملية السياسية والإدارية التي تصفي تواصلات خدمات دولة الرفاه مع باقي/المجتمع، وتجعلهم أكثر حساسية إلى إشارات السياسة أكثر من أي شيء آخر في المجتمع، إلى درجة كبيرة، فقد خنقت التقدم في هذه الحقول الثقافية وأدى إلى هذا الثمن الناتج عن اقتران متشدد للسياسات الإدارية"[3].

القانون العام، هذا ليس فقط نتيجة للخوصصة واستراتيجيات الأحزاب والحكومات السياسية النيوليبرالية، لكن نتيجة إعادة التنظيم الحيادية للتوازن ما بين النسقين الاقتصادي والسياسي، إن كل هذه الميول، فإن العولمة والخوصصة القانونية، قد جعلت حتميا أن نعيد التفكير في القواعد الخاصة بالحكومات الخاصة والضبط الخاص، إنها، ويجب أن نعترف ضد عطفنا لصنع القانون المحتكر من طرف الديمقراطية السياسية والسيادة الشعبية، أنه القانون الأصيل"[4].

لكن هل أنه بعد هذه الوصفية ما بعد الكارثية، تم تدارك هذه الإساءة في التوليفة بين الأنظمة والنشاطات؟ يبدو أنه تم تبني توليفات جديدة لكنها تسيء فهم العلاقة بين الأنساق الاجتماعية المستقلة من جديد، وعلى أساس، فإننا انتقلنا من نظام شمولي لخطاب سياسي عمومي، إلى نظام شمولي جديد، يعبر عن هيمنة خطابات اجتماعية شمولية ولا يعبر عن العقلانية الداخلية لكل خطاب: إن مساعي هيمنة شمولية جديدة تظهر من خلال مجموعة من الظواهر الامبريقية الملاحظة في الأشكال و الترتيبات القانونية لما بعد

---

(1)-Jacint Jordana and David Levi-Faur, The politics of regulation in the age of governance, in, Jacint Jordana and David Levi-Faur (eds), **The Politics of Regulation, Institutions and Regulatory Reforms for the Age of Governance**, Edward Elgar, UK, 2004, pp 01-30

(2)-Wolf Heydebrand, Process Rationality as Legal Governance: A Comparative Perspective, **International Sociology**, Vol.18, n°2 , 2003, p 329

(3)-Gunther Teubner, After Privatisation, op.cit, p 404

(4)-Gunther Teubner, Contracting worlds, op.cit, p 402

الدولة، أين تظهر مجموعة من القوى الشمولية الجديدة استطاعت أن توفر شروط هيمنتها على المجتمع ما بعد الدولاتي، و أبرز مثال على ذلك الخطاب السياسي و الاقتصادي الجديد.

إن مفهوم القانون الإداري العالمي، والذي يمثل تطورا لمساهمات علماء القانون في جامعة New York وقانونيين إيطاليين، والعديد من الإداريين والمشتغلين في الساحة الدولية، هذا المفهوم الذي يهتم أساسا بتحليل التشكيلة القانونية للوحدات الإدارية العالمية، وتحديد كيفيات وضع هذه الوحدات في إطار القانون، وتفحص مستوى المساءلة داخل هذه الوحدات[1].

وبهذا فإن نظرية القانون الإداري العالمي والشفافية ومقاييس الحكم الجيد تعتبر مدخلا لتحليل ودراسة العولمة القانونية، وإجابة مباشرة ظهور مفهوم الحوكمة العالمية ونهاية الدولة الوطنية[2]، فقد أعطي هذا المفهوم الأخير بعدا سياسيا عموميا (الحوكمة العالمية) يتطلب البحث عن قانون يساهم في الإبقاء على هذا الطابع العمومي، رغم أنه جاء بعد سقوط مفهوم الدولة الوطنية، واعتبار هذا القانون قانونا ما بعد الدستور الدولاتي واستجابة لانتشار الأنظمة الضبطية العالمية[3].

إن هذا الحسنين لتطوير قانون إداري عالمي، يختص بالمؤسسات الإدارية الدولية، ويحاول إيجاد إدارة دولية في إطار حكم الدولة الشاملة، يؤكد على اتجاه هذا المسعى لتكريس منطق الدولة ولكن ليس على المستوى المحلي، كما كان في حالة القانون الإداري التقليدي[4]. وإنما على المستوى العالمي من خلال تقنين الشبكات الإدارية الدولية تحقيق دولة القانون على المستوى العالمي[5].

---

[1]- حول هذا المفهوم، أنظر:
Benedict Kingsbury, Nico Krisch, Richard B. Stewart, The emergence of global administrative law, **Law and Contemporary Problems**, Vol.68, Summer/Autumn 2005, pp 15- 61

[2]-Stefano Battini, The Globalization of Public Law, **European Review of Public Law**, Vol.18, n°1, 2006, pp 27-49

[3]-Sabino Cassese, Administrative law without the state? The challenge of global regulation, **International Law and Politics**, Vol.37, 2005, p 670 et 687

[4]- أنظر اسهامات Jacques chevallier و Jacques caillosse في نقدهما هذا المفهوم على مستوى الفعالية أو على مستوى الهيمنة التي كان يرفضها على باقي فعاليات المجتمع للمزيد من المعلومات أنظر:
Jacques Caillosse, Le droit administratif contre la performance publique, **AJDA**, n°3, 1999, pp 195-211; Jacques Chevallier, l'évolution du droit administratif, **Revue du droit Public**, n°5-6, 1998, pp 1794-1809

[5]- A-M, slaughter, New world order, 2004

لقد أكد اتجاه نظري معتبر هذه الصفة العمومية الدولاتية للحوكمة العالمية ما بعد الدولة الوطنية في إطار الدولة العالمية (World statism) والديمقراطية العالمية (Global democracy) والالتزام بالمسلمة الكانطية للحوكمة الذاتية عن طريق بناء برلمان عالمي وحكومة عالمية مثال على ذلك نجد ميثاق الأمم المتحدة ومؤسساتها، في نفس الاتجاه، تتحدث A-M. Slaughter [(1)] عن هذا المنطق الدولاتي، لكن ليس في صورته الثابتة الصارمة كما في حالة الدولنة العالمية، لكن في إطار المفهوم الشبكي للوحدات الحكومية غير الممركزة "**إن الحوكمة العالمية من خلال شبكات الحكومة تمثل سياسة عامة جيدة للعالم وسياسة خارجية جيدة للولايات المتحدة، الاتحاد الأوروبي، وكل الدول النامية التي تريد المشاركة في العمليات الضبطية العالمية والتي تحتاج إلى تقوية قدراتها للحوكمة المحلية**"[(2)].

هذه الشبكات الحوكمية تشير إلى الترتيبات المرنة، التعاونية العابرة للحدود بين الوحدات الحكومية كالوكالات، البرلمانات، الإدارات ... [(3)]، في شكل إدارة عالمية عن طريق:

1- المنظمات الدولية الرسمية.

2- الترتيبات التعاونية للفعل الجماعي بين الكيانات الضبطية الوطنية الرسمية.

3- الهيئات الضبطية الوطنية في إطار الاتفاقات، الشبكات وكل مظاهر الأنظمة التعاونية.

4- ترتيبات هجينة ما بين الحكومات والقطاع الخاص.

5- المؤسسات الخاصة ذات الوظائف الضبطية[(4)].

إن هذا التهافت اليوتوبي على تعدي فكرة الدولة الوطنية لمساحة عالمية شاملة، لكن بنفس منطق ومفاتيح المقاربة الدولاتية، السياسة العمومية التقليدية، قد أدى إلى إعادة

---

(1)- Anne-Marie Slaughter, **A New World Order**, Princeton University Press, NJ and Oxford, 2004

(2)- Kenneth Anderson, Squaring the circle? Reconciling sovereignty and global governance through global government networks, **Harvard Law Review**, Vol.118, 2005, p 1263

(3)- حول مفهوم شبكات البرلمانات العالمية أنظر:

Heikki Patomaki, Rethinking global parliament: beyond the indeterminacy of international law, **Widener Law Review**, Vol.13, 2007, pp 375-393

(4)- Benedict Kingsbury, Nico Krisch, Richard B. Stewart, op.cit, p 20

صياغة منطق الهيمنة السياسية والمساعي الشمولية بدواعي المصلحة العامة الدولية[1]، مما أدى إلى نتائج عكسية لمثل هذا الضبط القانوني الدولاتي ما بعد الدولة الوطنية، فالكثير يتحدثون عن أمركة قانون أو دولته[2] أو فرص منعدمة لدول العالم المتخلفة في مواجهة القيم والمعايير إليها يغطيها[3]، كما أن اعتبار مجال الانترنيت كمجال عمومي يعبر عن فضاء للضبط العمومي في إطار مفهوم القانون الإداري العالمي[4] هو مجرد مساعي هيمنة سياسية لدول معينة لاحتلال هذه المجالات اللاإقليمية[5].

إن مبادئ القانون الإداري العالمي تحاول ضبط واقع جديد لكن بمفاتيح تقليدية، فهي لم تستطع أن تستغني عن الإرث الدولاتي للنظرية القانونية على مستوى نظام القانون العام، وتحاول تعدي حقيقة الواقع الحالي الذي يعطينا إشارات واضحة عن نهاية الدولة، وظهور مساحات جديدة للفعل السياسي[6] أين يمكن أن تكون الدولة هي الأولى ويكن مع آخرين، فنظام الحوكمة الحالية يمكن أن يعطينا قيما ديمقراطية وتعبيرا عن المصلحة العامة أو السلعة العمومية[7]، لكن بعيدا عن الأنطولوجيا الدولاتية التقليدية، فالحوكمة الشاملة والعالمية تعبر عن مفهوم جديد لا يستند إلى الموروث الدولاتي، كما هو مؤكد في فقه القانون الإداري العالمي، ولهذا ذهب منظروه إلى تبيين المهمة الأساسية لهذا القانون وهي إثبات الديمقراطية والمساءلة على المستوى العالمي، رغم أن الدولة ليست

---

(1)-Alfred C. Aman, Globalization, democracy, and the need for a new administrative law, **UCLA Law Review**, Vol.49, 2002, pp 1687-1716

(2)-Sabino Cassese, The globalization of law, **International Law and Politics**, Vol.37, 2005, pp 973-993, pp 973-993

(3)-B.S. Chimni, Co-option and resistance: two faces of global administrative law, **International Law and Politics**, Vol. 37, 2005, pp 801-806; B. Ramesh Babu,The Liberal Capitalist West as the New 'Global State, **International Studies**, Vol.43, n°3, 2006, pp 291-304

(4)-Maja Andjelkovic, **Internet Governance: In the Footsteps of Global Administrative Law**, Thesis the Degree of LLM in International Law and International Relations, University of Kent, 2006, pp 63-69

(5)-Paul Schiff Berman,Cyberspace and the state action debate: the cultural value of applying constitutional norms to "private" regulation, **University of Colorado Law Review**, Vol.71, 2000, pp 1282-1289

(6)-Saul Newman, **Power and Politics in Poststructuralist Thought**, New theories of the political, Routledge, New York, 2005, pp 134-152

(7)-Janet Newman, Rethinking 'The Public' in Troubled Times: Unsettling State, Nation and the Liberal Public Sphere, **Public Policy and Administration**, Vol.22, n°1, pp 27-47; Roland Axtmann, The State of the State: The Model of the Modern State and its Contemporary Transformation, **International Political Science Review**, Vol.25, n°3, 2004, pp 259-279

مسؤولة عن مثل هذه القيم، ولا تتحقق بإرادتها، وإنما بإرادة كل الفواعل على كل المستويات، الحوكمة العالمية، الصحية، المجتمعية والأمنية والبيئية[1].

2- تظهر كذلك مساعي هيمنة الخطاب الاقتصادي خاصة بعد مرحلة الخوصصة التي عرفها القطاع العام في مختلف دول العالم، وموجة العولمة خاصة الاتجاه الذي أكد عليه إجماع واشنطن للعولمة الاقتصادية النيوليبرالية فوق القومية الخاصة[2].

إن أصحاب هذا الاتجاه يؤيدون مفهوم القانون فوق القومي Transnational law، والحوكمة فوق القومية Transnational governance، الذين يركزان على دور الفواعل غير الدولاتية في عملية الحوكمة المجتمعية[3]، فبعد هذه الموجات من التغيير فقد تم تحرير العقلانية الداخلية للأنساق الاجتماعية المختلفة من اقترانها المضيق والمحدد للسياسة والبيروقراطية الإدارية، وظهرت اتجاهات تنادي بنزع صفة الدولاتية عن كل مظاهر الضبط القانوني، وتبني أفكار Jussop وEugen Ehrlich عن القانون المجتمعي، لقد أثبت هذا الاتجاه، وهو إساءة التوليفة الثانية، أن ما حصل هو مجرد انتقال من هيمنة سياسية إلى الاستقلالية الخاصة للأنساق الاجتماعية. وإنما الصلات البنيوية المضيقة إلى السياسية والمنطق العام استبدلت بالصلات الضيقة بنفس الطريقة إلى الاقتصاد والمنطق الخاص، والنظر إلى القانون الخاص كبديل لفهم النظام الاجتماعي[4]، وبهذا أصبحت المؤسسات الأساسية للقانون الخاص خاصة العقد والملكية هي المهيمنة على عمليات الضبط الاجتماعي[5].

إذن، وثانية فإن الاستقلالية العملية للأنساق الاجتماعية لم تمس، لكن الذي حصل هو أن اتصالها مع باقي المجتمع أصبح يمر عبر مصفاة الميكانيزمات الاقتصادية، فكل المؤسسات التي كانت تحكم الخدمات العمومية قد تحولت إلى مؤسسات اقتصادية، توجه عن طريق الآليات النقدية والسوق التنافسية، وبهذا وبعد موجة التغير التي أتت ضد عدم كفاءة التوليفات المساءة لسيادة الدول على الفعاليات المجتمعية، فإن موجة الخوصصة

---

(1)-Rorden Wilkinson and Stephen Hughes, **Global governance: critical perspectives**, Routledge, 2002

(2)-Larry Cata Backer, Economic globalization ascendant : four perspectives on the emerging ideology of the state in the new global order, **Berkeley La Raza law Review**, Vol.17, n°1, 2006, pp 103-106

(3)-Peer Zumbansen, Transnational law, in, Jan M. Smits (ed), **Elgar encyclopedia of comparative law, Edward Elgar**, UK, 2006, pp 738-754

(4)-Robert Wai, Transnational private law and private ordering in contested global society, **Harvard International Law Journal**, Vol.46, n°2, Summer 2005, p 471

(5)-Peer Zumbansen, The Law of Society, op.cit, pp 191-233

والعولمة قد خلقت توليفات مسيئة جديدة بين النشاطات الاجتماعية ونظامها الاقتصادي العقلاني.

إذن، وعلى هذا الأساس، فإن نشوء مثل هذه التوليفات السيئة من جديد سيولد مقاومة من الحيوية الداخلية للأنساق الاجتماعية المستقلة، وفي المدى البعيد، فإن مجموعة من الصراعات البنيوية سوف تظهر مسألة مدى قدرة التغيرات المؤسساتية على الإجابة عن هذه التوليفات الجديدة، يمكن النظر إلى الإجابات المؤسساتية من خلال خمسة (5) اتجاهات رئيسية[1].

1- إلى أي مدى يمكن لنظام السوق أن يغير من طبيعته من أجل تحمل اقتصاديا نشاطات غير ناجحة ضمن الأنظمة المخصصة؟

2- إلى أي مدى يمكن للقطاع الثالث الخاص بالمنظمات غير الحكومية وغير الربحية أن يخلق أنظمة حوكمة لتسهيل النشطات الاجتماعية ذات الصفات غير السياسية وغير الاقتصادية؟

3- إلى أي مدى يمكن للقطاع العام من إحكام الرقابة على النشاطات المخصخصة من أجل حفظ استقلاليتها وحمايتها من منطق السوق؟

4- إلى أي مدى يمكن للاقتصاد ككل أن يطور نظاما سياسيا الذي يسهل ويحمي النشاطات غير الاقتصادية؟

5- إلى أي مدى يمكن للأنظمة المختلطة الناشئة أن تختصر التقسيم العام الخاص وتطور أنماطا من التنسيق أي تكون العقلانية السياسية والاقتصادية، التدرجات والأسواق متشابكة بشكل كلي؟

إن مجرد تقليد ومحاكاة لمبدأ الكفاءة الاقتصادية المميز لنظام السوق هو تجاهل لمصل هذه التوليفات المسيئة، إن اختزال العلاقات الاجتماعية في مجرد صفقات اقتصادية سوف يؤدي إلى إعادة نفس الخطأ الذي تم ارتكابه في مرحلة الحداثة ودولة الرفاه، رغم أن العديد من الطروحات النظرية تؤكد دور المتغير الاقتصادي في التحولات البارادیغماتية التي عرفها الإنسان في نهاية القرن 20، هذا الاتجاه الذي يؤكد عليه دعاة مدرسة القانون والاقتصاد[2]، وبذلك المهتمين بالتحولات الجذرية التي صاحبت تغير منظومة الحوكمة وهيمنة النظام النيوليبرالي، وعليه تم اعتبار المنطق الاقتصادي كمبدأ

---

[1]- Gunther Teubner, After Privatisation, op.cit, p 406

[2]-David D. Friedman, **Law's order, what economics has to do with law and why it matters**, Princeton University Press, New Jersey, 2000

Our thesis is that the idea of a self-adjusting market implied a stark utopia. Such an institution could not exist for any length of time without annihilating the human and natural substance of society; it would have physically destroyed man and transformed his surroundings into a wilderness. Inevitably, society took measures to protect itself, but whatever measures it took impaired the self-regulation of the market, disorganized industrial life, and thus endangered society in yet another way.

**K. Polanyi** 1944, p 3

أصولي مهيمن على عملية تفسير السلوك الإنساني والنظام الاجتماعي وفق مبادئ الخيار العام والعقلاني.

إنه من الصعب إنكار الدور الذي لعبه النسق الاقتصادي في التحولات الراهنة. إلا أن هذا الدور قد تطور إلى مرحلة الشذوذ والأصولية[1]، نظرا للمغالطات المفاهيمية التي اكتنفت مفهوم الاقتصاد في حد ذاته، حيث أن إسهامات Karl Polanyi[2] قد بينت الخلل الذي ارتكب من خلال تبنيه لمفهوم الاقتصاد الجوهري بدل الاقتصاد الشكلي، الذي هيمن على الفكر الليبرالي الرأسمالي ونفى بذلك إمكانية تحليل أي نظام خارج الحلقة الليبرالية، خاصة بعد هيمنة الرأسمالية الاقتصادية العالمية، والتوليفات المسيئة التي ارتكبتها ثانية[3]، حيث إن العولمة حسب تفسير الأنثروبولوجيا الاقتصادية لـ Polanyi قد خلقت حركة مضاعفة في علاقة المجتمع بالسوق، فمن ناحية وعلى أساس تبنية مفهوم السوق المضبوط ذاتيا أو غير المتضمن في المجتمع[4]، فإنه وبعد العولمة الاقتصادية، وتحرير السوق من السيطرة الاجتماعية

---

[1]-Lee Boldeman, **The Cult of the Market, Economic Fundamentalism and its discontents**, ANU.E Press, The Australian National University, Australia, 2007

[2]- في كتاب The Great transformation (1994)، والذي يعد محاولة لتوضيح طبيعة السياق الاجتماعي لاقتصاد الثلاثينات، وحجة Polanyi أن السوق أصبح غير متضمن في العلاقات الاجتماعية، وكنتيجة فإن المنظمات الاجتماعية أصبحت مفروضة عن طريق طلبات السوق، وبالنسبة لـ Polanyi فإن أخطار كبيرة نتجت عن ترك النظام الدولي لصالح اليد الخفية للسوق الذاتية التنظيم.

[3]-Ronaldo Munck, Globalization and Contestation: A Polanyian Problematic, **Globalizations**, June 2006, Vol.3, n°2, pp 175-186

[4]- التضمين وعدم التضمين يتصلان بمفهوم Polanyi حول "المجتمع مع السوق" و"مجتمع السوق"، المجتمع مع السوق يشير إلى أن العلاقات الاجتماعية (فواعل ومؤسسات) منفصلة عن العلاقات غير الاقتصادية، مجتمع السوق يشير إلى أن المجتمع في حد ذاته أصبح ملحق للسوق وعلاقات السوق أصبحت متضمنة في العلاقات الاجتماعية.

والسياسية (عدم تضمين الاقتصاد) كحركة أولى، فإن حركة مضادة مزدوجة من خلال إعادة فرض الإشراف والرقابة السياسية على السوق من أجل حماية مصالح المجتمع[1].

إن هذا الإشكال الذي يشكله النسق الاقتصادي يمكن تعديه من خلال تبني مفهوم الاقتصاد الجوهري. وإعادة مفهوم الاقتصاد خارج مفهوم الاقتصاد الليبرالي[2]، هذا المفهوم الذي لا يشترط لا الخيار العقلاني ولا شروط الندرة، وإنما يركز على حقيقة أن الأفراد أو المجموعات هم متأثرين بيئتهم، Polanyi يرى بأن المعنى الجوهري يركز على كيفية تكيف المجتمع مع بيئته وكيف يواجه احتياجاته الاقتصادية[3]، إن مفهوم الاقتصاد بهذا المعنى لا يفرق بين المجتمعات المسيطرة من طرف السوق الحديثة، والمجتمعات قبل الصناعية غير الغربية غير الليبرالية، حيث أن السوق ما هو إلا بناء اجتماعي ومتضمن في المجتمع وليس مستقلا عنه[4].

إن الشروط العامة التي خلقتها ظروف العولمة الاقتصادية لا يمكن أن تؤدي بنا إلى الاستسلام لهذه الأصولية الاقتصادية، فهي نفس الأسباب، وبنفس إطار تحليل Polanyi، هي نفس الأسباب التي أدت إلى الاهتزازات التي عرفها الاقتصاد العالمي بعد موجة التحرير في نهاية القرن 19، فلم تتم سيطرة الخطاب الاقتصادي على تشكيل التنظيم الاجتماعي وتسليع العلاقات الاجتماعية بعيدا على جوهر عقلانياتها الخاصة والأصلية، سوف تدخل في نفس الحركة المزدوجة للعولمة ومناهضة العولمة.

إن العودة إلى المفاهيم ما قبل صعود فكرة الدولة الوطنية للاقتصاد هي الكفيلة بفهم الخطاب الاقتصادي الحالي للعولمة، وفهم ظروف التحكم فيه[5]، وذلك لتعدي الفهم الخاطئ للاقتصاد وفق مفهوم أدم سميث لليد الخفية كمفهوم متعالي أدى إلى تسليع

---

(1)-Beverly J. Silver and Giovanni Arrighi, Polanyi's "Double Movement": The Belle Époques of British and U.S. Hegemony Compared, **Politics & Society**, Vol.3, n°2, June 2003, pp 240-243

(2)- حول الصراع النظري بين polanyi (التضمين) وHayek (العفوية) أنظر:
Andrea Riccardo Migone, **Globalization between Hayekian and polanyian perspectives: spontaneous order or embeddedness?**, dessertation doctor of philosophy, Department of political sciences, Simon Fraser University, Canada, 2006

(3)-Michael Hechter, Karl Polanyi's Social Theory: A Critique, **Politics and Society**, 1981, Vol.10, n°4, pp 399-429

(4)-Karl Polanyi, The economy as instituted process, in, Mark Granovetter and Richard Swedberg (eds), **The sociology of economic life**, Westview Press, Oxford, 1992, pp 29-52

(5)- حول مفهوم الاقتصاد في مرحلة ما قبل الدولة أنظر:
Diana Wood, **Medieval economic thought**, Cambridge University Press, Cambridge, UK, 2004

العلاقات الاجتماعية واعتبارها ذات طبيعة اقتصادية خلافا لطبيعتها الحقيقة[1]والانتقال من مفهوم الإنسان الاقتصادي إلى الإنسان الاجتماعي ذي الأبعاد الثقافية والتطورية[2].

إن التأكيد على قوة المجتمع، ومفهوم الرأسمال المتضمن في العلاقات الاجتماعية يؤكد الطرح الماركسي حول حيوية المجتمع المتوسط للدولة والاقتصاد، خاصة بعد انتصار الرأسمالية العالمية و الهيمنة الرمزية للفكر النيوليبرالي[3]، فإذا كان Lenin وLukacs قد أرسيا الطرح الماركسي الكلاسيكي الثوري، فإن ظهور مفهوم علم الاجتماع الماركسي على يد Gramsci و Polanyi، والذي يركز العلاقات المتبادلة بين الدولة، السوق والمجتمع، يؤكد على أن المنظور السوسيولوجي له أهمية كبيرة في فهم الخطاب الاقتصادي الحالي، حيث أن Gramsci يؤكد من خلال الدور السياسي للمجتمع المدني، أن الرأسمالية المتقدمة تتميز بتوسع هائل للمجتمع المدني، الذي إلى جانب الدولة، يعمل على تثبيت العلاقات الطبقية وتزويد أرضية لتحدي الرأسمالية، من جهته Polanyi يؤكد على أن توسع السوق سوف يؤدي إلى تهديد المجتمع، الذي يرد عن طريق إعادة تشكيل نفسه كمجتمع نشيط، وبذلك يمكن له أن يرعى جنين لاشتراكية ديمقراطية[4].

> A post-industrial society must discover ways to decentralize not only commodity production, but also significant ways of lawmaking.
>
> **Robert D. Cooter**, Against Legal Centrism, Review of Robert C. Ellickson, Order Without Law. How Neighbors Settle Disputes, Cal. L. Rev, Vol.81, 1993, p 417

## (2) النشاط خارج القانون

السيناريو الأخير لتأثيرات البناءات الاجتماعية على القانون الخاص ما بعد الدولة هو سيناريو الهيمنة الكلية للعقلانية الاجتماعية على العقلانية القانونية، وهذا يظهر من خلال هيمنة فعاليات المجتمع المدني على حساب النسق السياسي والنسق الاقتصادي الذين

---

(1)-Michael Hechter, op.cit, p 413

(2)-Elizabeth Anderson, Beyond Homo Economicus: New Developments in Theories of Social Norms, **Philosophy and Public Affairs**, Vol.29, n°2, 2000, pp 170-200

(3)- حول أهمية الطرح الماركسي لتحليل تناقضات العولمة الاقتصادية النيوليبرالية أنظر:
David Renton, **Marx on globalization**, Lawrence & Wishart, London, 2001; Jonathan Wolff, **Why Read Marx Today?**, Oxford University Press,New York, 2002

(4)-Michael Burawoy, For a Sociological Marxism: The Complementary Convergence of Antonio Gramsci and Karl Polanyi, **Politics and Society**, Vol.31, n°2, June 2003, pp 193-261

أثبتا السيناريوهين الأول والثاني، إذن ففي إطار ضعف القانون الخاص في التطور مع التغيرات الاجتماعية، فقد ظهرت العديد من المدارس الفكرية التي تحاول في إطار هذا الفهم الحرج لحدود القانون أن تنتج مجموعة من الأدبيات التي تشجع ما يسمى النشاط خارج القانون extra-legal activism[(1)].

في إطار هذه الأدبيات، فقد تم تقديم بدائل لطرق الإصلاح القانوني، عن طريق تفادي الأخطار التي تصادف النشاط القانوني سابقا، وبهذا يمكن أن نستشف ثلاث نقاط أساسية من خلال هذه الأدبيات[(2)].

1- الانتقال من الاحتراف إلى التقنين العلمي.

2- الانتقال من الميدان القانوني إلى مجال مستقل للفعل.

3- الانتقال من معايير قانونية رسمية إلى معايير غير رسمية ناعمة.

وعلى هذا الأساس يمكن النظر إلى هذا السيناريو على أنه مجموعة تفاعلات اجتماعية في غياب الدولة، ومدى قدرة هذه التفاعلات على تحقيق النظام الاجتماعي(l'ordre social) في إطار المجتمع الفوضوي الحالي الذي يمثل هيمنة واضحة للنسق السياسي الإداري والنسق الاقتصادي. في هذه الحالة سوف نشهد هيمنة للأنساق الاجتماعية في مجموعها على حساب النسق القانوني الجزئي من خلال خلط التفسيرات خارج القانونية مع التبريرات القانونية ودمج خارج القانون في إطار البديهيات القانونية[(3)].

إن مفهوم خارج القانون رغم بعده وطبيعته الإبداعية، إلا أنه يمثل تصورا مبهما من ناحية الفقه أو من ناحية التطبيق، فهو يمثل حسبJean Carbonnier مجموعة ممارسات، التي على أساس مجاورتها للقانون فإنها تمثل نوعا من القيود[(4)].

إن هذا التوجه يمثل إحياء لفعاليات المجتمع المدني والحركات الاجتماعية عن طريق ترقية مجال خارج القانون لضبط المجتمع وتحقيق النظام الاجتماعي، وهذا ناتج أساسا عن حالة من الضعف التي تميز السلطة الدولاتية مما يحتم ظهور مجموعة من الأنظمة المعيارية كبدائل لضبط المجتمع، ومنه ظهور مفهوم البيمعيارية Internormativité، وما قد يؤدي إليه من صراع بين مختلف هذه الأنظمة، فكل مجموعة اجتماعية تعمل إنشاء مجموعة من المعايير والقيم، وتحاول - من خلال مفهوم

---

(1)- Orly Lobel, The paradox of extralegal activism: critical legal consciousness and transformative politics, **Harvard Law Review**, Vol.120,2007, p 02

(2)- Orly Lobel, op.cit, p 28

(3)- Michael Steven Green, Legal revolutions: six mistakes about discontinuity in the legal order, **North Carolina Law Review**, Vol. 83, 2005, pp 105-127

(4)- Serge Diebolt, op.cit, p 159

النظام الخاصprivate ordering الخاصة بها- تنظيم وضبط سلوك أعضائها من جهة، وعلاقاتها الخارجية مع المجموعات الاجتماعية الأخرى من جهة ثانية.

إن هذا الانحياز لصالح مفهوم الضبط الذاتي الاجتماعي ناتج أساسا عن ثنائية الضبط الصاعد والضبط النازل وفق تصور Hayek، فالأول يمثل المقاربة الخاصة لشبكة التعهدات ما بين الأشخاص بفعل التطور المتزايد للمعايير العرفية، أما الثاني فيمثل المقاربة الوضعية الدولاتية للتخطيط المركزي[1]. وبفعل تطور مفهوم مهيمن للتنظيم الخاص في عالم معولم لا يقبل التجزيء[2]، فإن مفهوم الضبط الذاتي أصبح يلعب دورا هاما في الحوكمة العفوية للمجتمع، المفهوم الذي يشمل مجموعة كبيرة من الترتيبات والتنظيمات الخاصة بدون اللجوء إلى القواعد القانونية للأنظمة الدولاتية والقواعد المفروضة، بما يعني النشاط وفق منطق الإرادة الخاصة وليس كإجابة على القيود الخارجية. أما عملية الضبط العام للمنظومة الخارجية فتتم وفق المبدأ العام للعفوية، الذي يحدد بنية منظمة ذاتيا، معقدة وغير مبنية وغير نهائية، قائمة على أساس الاختيار الثقافي في القواعد[3].

إن هذه الأنظمة فوق القانونية قد تم التطرق إليها من طرف العديد من الباحثين بخاصة في إطار التحاليل الاقتصادية للقانون، بحكم أن مبدأ النظام العفوي الليبيرالي يقوم أساسا على مبدأ التفسير الاقتصادي كالظاهرة الاجتماعية، إذن فقد تم تقديم تفسيرات اقتصادية حول كيفية ظهور أنظمة غير رسمية في المجتمعات البدائية على أساس مبدأ التبادل، فالأفراد يميزون المنافع الناشئة من تصرفاتهم للسلوك، وهذا ما يؤدي إلى نشرها إلى الأعضاء بالآخرين للجماعة كحقوق ملكية عندما تتجاوز نافع العمل تكلفة تحديد هذه الحقوق، وعليه يتم فض النزاعات بالقوة. إلا أن الأفراد سيجدون طرق سلمية عادة لأنها تكون أرخص وأقل تكلفة. ومقاطعة الجماعة قد تكون عموما عقوبة لعدم الالتزام[4]. دراسات أخرى قد استخدمت نفس إطار التحليل لتفسير وبطريقة تاريخية الترتيبات ذاتية التنظيم بدون قانون وبدون دولة[5].

---

(1)- Margaret Jane Radin and Polk Wagner, The Myth of Private Ordering: Rediscovering Legal Realism in Cyberspace, **Chicago-Kent Law Review** , n°73, 1998, p 1298

(2)- Peer Zumbansen, Introduction, Private Ordering in a Globalizing World: Still Searching for the Basis of Contract, **Indiana Journal of Global Legal Studies**, Vol.14, n°2,Summer 2007, pp 181-190

(3)- Corentin De Salle, Fin de l'histoire et légitimité du droit dans l'œuvre de F. A. Von Hayek, **Revue française de science politique**, Vol.53, n°1, février 2003, p 129

(4)- Anthony Ogus, Self-Regulation, in B. Bouckaer and g. De Geest (eds), **Encyclopedia of Law and Economics, Vol. V: The Economics of crime and Litigation**, Edward Elgar, 2000, p 589

(5)- John D. Sneed, Order without law: where will anarchists keep the madmen?, **Journal of Libertarian Studies**, Vol.1, n°2, 1977, pp. 117-124; Ann Terlaak, Order without law? The role of certified management standards in shaping socially desired firm behaviors, **Academy of Management Review**, 2007, Vol.32, n°3, pp 968-985; Bruce L. Benson, Customary Law with Private Means of Resolving Disputes and Dispensing Justice: A

وبهذا يمكن التوصل في إطار المنظومة المعيارية التي تحكم المجتمع العالمي إلى نظام فوق قانوني بدون القوة القسرية للدولة، لكن السؤال المطروح هو: **هل يمكن الحديث عن قانون عرفي جديد في هذه الحالة؟ ما هو الفرق بين مفهوم القانون العرفي التقليدي وهذا النظام** خارج **القانوني؟**.

إن لكل من الظاهرتين مجموعة مواصفات مشتركة، فهما يمثلان مجموعة قواعدها مصدر اجتماعي لا تنشأ من عملية صنع القانون الوضعية من السيادات الوطنية، وليس لهما هيكل مركزي لتعيين الصلاحية**(1)**. لكن في المقابل فإن القانون العرفي ينتج أساسا من العمليات طويلة الأمد للتواصلات والتفاعلات المتكررة التي تشكل خاصة في المجتمعات التقليدية النمط المهيمن لوضع القانون، والمعايير الاجتماعية تحرك قوى التنسيق غير الرسمي للتصرفات**(2)**.

لكن هذا التواصل في إطار الممارسات القانونية الحالية هو أساسا ناتج عن التفاضل الاجتماعي، إن الممارسات القانونية الحالية هو أساسا ناتجة عن التفاضل الاجتماعي وتؤكد على مجموعة أشكال عالية التخصص لصنع القانون بصورة واضحة ضمن أنساق فرعية متفاضلة وظيفيا، ولا تنشأ في إطار التنسيق غير الرسمي للتصرفات والسلوكات في إطار عملية متطورة لتفاعلات متكررة، لكن في إطار تشريعي وضعي وفق عمليات اتخاذ قرار منظمة في منظمات رسمية متخصصة**(3)**.

وبهذا يظهر اتجاه تنازلي جديد إلى جانب الاتجاه التصاعدي الذي يؤكد على فكرة العفوية على طريقة Hayek وعليه فإنه ضد فصل Hayek الاصطناعي لعملية صنع القانون اللبنانية والعفوية، وتقديره الجامح للعادات والتقاليد، فإن تحديد قانون عفوي جديد Neo-spontaneous law يرتبط فقط بحقيقة أنه لا يستند على القرارات الحكومية لكن على عمليات اجتماعية منظمة، وهذا هو مشكل السياسات القانونية كل واحدة منها تقدم انتقائية خصوصية جدا لوضع المعايير**(4)**.

إن ما نلاحظه الآن، ومع اعترافنا الأكيد بوجود أشكال قانونية خارج التقليد الدولاتي كانت متزامنة أو سابقة للظهور عن قانون الدولة الوطنية سواء من حيث الإنتاج

---

Description of a Modern System of Law and Order without State Coercion, **The Journal of Libertarian Studies**, Vol.11, n°2, 1990, pp 25-42

(1)- Gunther Teubner, Global private regimes: Neo-spontaneous law and dual constitution of autonomous sectors?, in, Karl-Heinz Ladeur (ed.), **Public Governance in the Age of Globalization**, Ashgate, Aldershot, 2004, p 75

(2)- Francesco Parisi, Spontaneous emerging of law: customary law, in, B. Bouckaer and g. De Geest (eds), **Encyclopedia of Law and Economics, Vol. V: The Economics of crime and Litigation**, Edward Elgar, 2000, p 603-630

(3)- نعود هنا إلى تقسيم Luhmann للأنساق الاجتماعية إلى مجتمعات، منظمات، وتفاعلات في إطار نظرية الأنساق الاجتماعية الأتوبويتيكية، حول هذا التقسيم أنظر:

Roar Hagen, Rational Solidarity and Functional Differentiation, **Acta Sociologica**, Vol.43, 2000, pp 27-42

(4)- Gunther Teubuer, global private regimes, op.cit, p 04

المعياري أو من حيث تطبيق القواعد الآمرة[1]. إن ما نلاحظه الآن خليط جديد وغريب لعمليات عفوية ومنظمة، ميزتها الخصوصية عكس القانون العرفي التقليدي أنه عكست عمليات صنع المعايير العفوية والمنظمة التي كنا نعرفها قبل الآن، فمن جهة نلاحظ تشكيل وتنظيم ووضعنة positivization متزايدة، مقابل عفوية وتجزؤ وفوضوية متزايدة من جهة أخرى.

تقليديا، فإن عملية وضع القواعد العفوية (ممارسات، معايير اجتماعية) كان مركزة في المجتمع في محيط النظام القانوني، أما وضع القواعد المنظمة بأخذ مكان وسط القانون (المحاكم، التشريع)، وهذا ما أدى إلى فصل مؤسساتي وتصوري بين المعيارية normativity والصلاحية validity [2].

حيث أن تشكيل المعايير في المجتمع مفصول تماما عن تحويل صلاحية المعايير الاجتماعية إلى قانون عدم تحديد نسبي، انتشار وغموض في عملية وضع المعايير على المدى البعيد في مقابل إجراءات مرسومة بشكل واضح لتعيين الصلاحية، تدرجات تنظيمية هياكل وضع القانون كل هذا أدى إلى اتجاه واضح من أجل تقليل القانون العرفي في المجتمع الحديث، والفقه القانوني من جهته بميل إلى التقليل من قيمته لصالح التشريع الرسمي، أما الخبراء القانونيين فهم عادة ما ينظرون إلى الصلاحية القانونية للمعايير الاجتماعية المطروحة عن طريق المحاكم والمشرعين، ولا يهتمون أبدا بالأصل الاجتماعي للمعايير.

على العكس من ذلك، فإنه اليوم في إطار عمليات العولمة والخوصصة فإننا يمكن أن نلحظ علاقة عكسية ما بين العفوي والمنظم، منذ أنه لا يوجد هيكل سياسي عالمي تسند إليه عملية مأسسة مجال منظم لاتخاذ القرار في القانون بطريقة سياسية، فإن عملية إعداد المعايير تصبح عملية مجزئة في الفراغات المفتوحة بطريقة غير مراقبة وغير منسقة[3]، إلى درجة أنه بدأ الحديث عن عصر وسيط جديد في مرحلة ما بعد الحداثة العالمية، يختلف اختلافا جوهرا على العصر الوسيط التقليدي[4].

إذن، وعلى هذا الأساس فإن الأخذ بعين الاعتبار لعفوية الضبط الذاتي لمختلف الأنساق الاجتماعية من جهة، والتنظيم الاجتماعي لمرحلة ما بعد الحداثة المتميز بالتفاضل الاجتماعي على أساس وظيفي لمجموعة من الأنساق الاجتماعية من جهة أخرى، هو الكفيل لفهم طبيعة الضبط القانوني لمرحلة ما بعد الدولة الوطنية، وليس هيمنة

---

(1)- Bruce L. Benson, Enforcement of Private Property Rights in Primitive Societies: Law without Government, **The Journal of Libertarian Studies**, Vol.11, n°1, 1989, p 21

(2)- Gunther Teubner, Global private regimes, op.cit, p 76

(3)- Gunther Teubner, Global private regimes, op.cit, p 77

(4)- لمقارنة العصر الوسيط والعصر الوسيط الجديد أنظر:

Jorg Fridrichs, The Meaning of New Medievalism, **European Journal of International Relations**, Vol.7, n°4,, p 492

مجموع الخطابات الاجتماعية على الخطاب القانوني، أو محاولة تفسير الخطاب القانوني عن طريق تحليل الخطابات الاجتماعية.

كذلك من ناحية النظرية القانونية، فإنه لا مجال للفصل بين القانون الطبيعي والقانون الوضعي، مادامت عملية الضبط القانوني تعتمد على العفوية والتنظيم في آن واحد، وعليه فإننا نشهد عودة للمداخل الشكلية والوظيفية لكن بصيغ جديدة، فالهجوم الشكلي الجديد على الضبط القانوني هو متمم لتفضيل وظيفي جديد للضبط الخاص على تدخل الدولة يحدد دور القانون والدولة من خلال التفويض الوحيد لتسهيل الاستقلالية الفردية[1].

إن منظومة الحوكمة الحالية تشمل ثلاث مجالات أساسية، الدولة بمنظومتها السياسية والعامة، القطاع الخاص بمنظومته الاقتصادية الخاصة، والمجتمع المدني بمنظومته المجتمعية الهجينة، الوسطية بين المجالين السابقين، لكن الحدود الفاصلة ما بين هذه المجالات لا يمكن تحديدها، وما الحوكمة إلا مجموعة التفاعلات في إطار مقاربة تواصلية، فلا يمكن للمجتمع المدني بكل حيوياته أن يهيمن على عملية الضبط القانوني من إنتاج وتطبيق.

---

(1)- Peer Zumbansen, Law after the Welfare State: Formalism, Functionalism, and the Ironic Turn of Reflexive Law, **The American Journal of Comparative Law**, Vol. 56, 2008, p 777

## الفصل الثاني: "العالم الصغير"، نموذج احتمالي لتوقع تطورات القانون الخاص ما بعد الدولة

بعد أن رأينا في الفصل الأول مختلف العوامل التي أدّت إلى تحوُّلات عمليات التقنين في مرحلة ما بعد الدولة، والتي تم التطرق إليها في إطار تقابل تناقضي بين عوامل آتية من التفاعلات الشّبكية بين عُقد الحوكمة الحديثة، ذات التّشابك الكثيف جدا والمسافات القصيرة فيما بينها، وعوامل أخرى نتجت عن التفاعلات الشّبكية التي استطاعت أن تُنتج بُنى شاملة للقانون الخاص ما بعد الدولة، وتحمل مواصفات التّشابك الضّعيف والمسافات الطويلة فيما بين عُقد هذه التفاعلات.

> A mathematician, like a painter or poet, is a maker of patterns. If his patterns are more permanent than theirs, it is because they are made with ideas.
>
> **G. H. Hardy**, A Mathematician's Apology, 1941

إن المهمة الرئيسية للتحليلات المقدّمة في الفصل الأول، تكمن في إعطاء صورة واضحة عن حيويات المستوى السفلي، وملاحظات المستوى العلوي من أجل إرساء أرضية متينة لمعالجة إشكالية إعادة البناء الأولى، والمحددة كما تم توضيحه سابقا في إيجاد الإسقاطP ، الذي يسمح باستنباط ملاحظات المستوى العلوي انطلاقا من ظواهر المستوى السفلي ومن أجل أن تكون المعادلة $P(L)=H$ صحيحة لكل زوج امبريقي L وH.

إذن وبعد معرفتنا للمعطيات الامبريقية في المستويين السفلي والعلوي ننتقل للبحث عنP، ومن أجل تحقيق هذا الهدف سوف نعتمد على "نموذج العالم الصغير" كنموذج احتمالي لتوقُّع تطوُّرات القانون الخاص ما بعد الدولة الذي تتوفّر فيه شروط التحليل غير الخطي التي رأيناها في المستويين السفلي والعلوي والتي لا تقبل الصيغ التقليدية لعلاقة مستويات المعرفة سواء كانت اختزالية أو صاعدة أو هابطة، إن الطبيعة غير الخطية لهذه المعطيات تتطلب نموذجا غير خطي يمكّن من ربط مستويات المعرفة في هذا النموذج التطوري.

وعلى هذا الأساس واعتمادا على **"نموذج العالم الصغير"** سوف نقوم ببناء نموذج تطوُّري لشبكات القانون الخاص لما بعد الدولة **(المبحث الأول)**، وتحليل مختلف احتمالات التطوُّر لهذا النموذج وفق منظور تزامني **(المبحث الثاني).**

### المبحث الأول: النموذج التطوري لشبكات القانون الخاص ما بعد الدولة

قبل التطرق لنموذج تطور شبكات القانون الخاص ما بعد الدولة، وجب التركيز على أهمية الاتجاهات الحديثة في تأكيد البعد الطبيعي naturalization للعلوم الاجتماعية بما يتماشى والتطورات التي عرفتها هذه العلوم, وعليه يمثّل مفهوم التصور le métaphore مفهوما مركزيا في مساعي الربط بين العلوم الاجتماعية والعلوم الأخرى، ولهذا سوف نتطرق أولا لأهم المصطلحات الأساسية لنموذج الشبكات المعقدة **(المطلب الأول)**، ثم نقوم بإضفاء البعد التصوري لنموذج العالم الصغير على بنية القانون الخاص ما بعد الدولة وهذا من خلال تقديم نموج العالم الصغير المطوّر من طرف كل من Strogatz و Watts ثم بناء النموذج التطوري للقانون الخاص ما بعد الدولة، الذي سيبيّن لنا أن القانون الخاص عبارة عن عالم صغير يتموقع بين حيويات المستوى السفلي وملاحظات المستوى العلوي **(المطلب الثاني)**.

## المطلب الأول: المصطلحات الخاصة والطبيعة التصوُّرية لنماذج الشبكات المعقدة

على أساس الطبيعة جد المعقدة التي تتميز بها نماذج الشبكات المعقدة، والصعوبات التي تكتنف عمليات النمذجة النسقية ومساعي وضع هذه النماذج كتصورات يمكن أن تعبر بطرق كمية عن ظواهر كيفية، مثلما نسعى إليه من خلال موضوع القانون الخاص لما بعد الدولة، إن هذه الصعوبات تحتم علينا إلقاء نظرة حول أهم المصطلحات المميزة لهذا الحقل المعرفي **(1)**، ثم تبيين المزايا التصورية التي تتمتع بها الشبكات المعقدة من أجل أن تكون كتصورات للعالم الحقيقي **(2)**.

No human investigation can be called real science if it cannot be demonstrated mathematically . **Leonardo Da Vinci**

### (1) مصطلحات خاصة بالشبكات المعقدة[(1)]

| الرسم البياني: Graph | الرسم البياني G هو زوج (N,E) لمجموعة من العُقد N ومجموعة من الصلات E، في حالة الغموض، فإنه يتم تمييز مجموعة الصلات لـ G عن طريق E (G)، و مجموعة العُقد لـ G عن طريق N(G). |
|---|---|

[(1)]- Katharina A. Zweig, **On Local Behavior and Global Structures in the Evolution of Complex Networks**, PhD Dissertation in Information and Cognitive Sciences, Karl Eberhard University, Tubingen, 2007, pp 25-29

| | |
|---|---|
| | إن الصلة e=(j,i) تكون موصولة بنقاطها النهائية j,i، والعُقد الموصولة تكون مجاورة. يمكن للرسم البياني أن يكون متوازنا عندما يكون وزن صلة معطى في الدالة التالية: R  w :E |
| العُقدة: Vertex | العُقدة هي الوحدة الأساسية للشبكة، وكذلك تسمى الموقع site في الفيزياء، القمة في علوم الإعلام الآلي، الفاعل في العلوم الاجتماعية. |
| الصلةُ: Edge | الصلة هي الخط الرابط بين عُقدتين، تسمى كذلك الرابطة Bond في الفيزياء، أو الوصلة Link في علوم الإعلام الآلي ، والرابطة Tie في العلوم الاجتماعية. |
| الرسم البياني الموجه وغير الموجه: Directed and Indirected Graph | تكون الصلة موجهة إذا كانت تسير في اتجاه واحد فقط كطريق وحيد بين نقطتين، والصلة غير الموجهة تكون في حالة سيرها في الاتجاهين، والصلات الموجهة والتي تسمى الأقواس Arcs يمكن أن توصف باسمهم موضوعة تشير إلى اتجاهاتها و نقول أن الرسم البياني موجه إذا كانت كل صلاته موجهة أما الرسم البياني غير الموجه يمكن أن يقدم عن طريق رسم بياني موجه له صلتين لكل زوج من العُقد الموصولة. |
| الدرجة: Degree | الدرجة هي عدد الصلات المربوطة بعُقدة معينة، مع التأكيد على أن الدرجة لا تساوي بالضرورة عدد العُقد المجاورة لعُقدة معينة، ما دام أنه يمكن أن تكون هناك أكثر من صلة واحدة بين أية عُقدتين كذلك يشير مصطلح الدرجة إلى تواصلية Connectivity الخاصة بالعُقدة. |
| التجمع: Clustering | في بعض الشبكات تشكل العُقد رسومات بيانية جزئية موصولة بشكل عالي، على سبيل المثال في الشبكات الاجتماعية يوجد مجموعات أو جماعات أين أي عضو يعرف أي عضو آخر، كذلك في شبكة الانترنيت فان الصفحات التي لها محتوى مماثل تتجه إلى توصيل بعضها البعض من خلال وصلات رقمية Hyperlinks. إن معامل التجمع يمكن أن يأخذ بهذه الصفة عن طريق إعطاء مقياس إلى أية درجة يكون جيران عُقدة ما موصلون بها وعليه فان معامل التجمع يمكن أن يعرف على أساس: $$C_i = \frac{2n_i}{K_i(K_i-1)}$$ أين $n_i$ هو عدد الوصلات بين الجيران $K_i$ للعُقدة في i كما أن: $K_i(K_i-1)/2$ هو العدد الأقصى لمثل هذه الصلات. كذلك عن |

| | |
|---|---|
| | طريق حساب معدل معاملات التجمع للعُقد الفردية. |
| متوسط طول الممر: Average Path Length | كذلك فإن الشبكات تتصف ببنية ممرات معقدة جدا، حيث أن أكثر أزواج العُقد تكون موصلة عموما عن طريق عدد كبير من المسارات ولهذا فإن صفة أخرى مهمة وهي عدد الروابط على طول الممر الأقصر، إن الممر الأقصر هو مقياس لطبيعة العالم الصغير الخاصة بالشبكات وقد تم إنشاؤها من طرف العالم النفساني Stainley Milgran، الذي استنتج بأن طول الممر المثالي للأصدقاء بين أكثر أزواج الأشخاص في الولايات المتحدة هو ستة (6). |
| درجة ارتباط العُقد: Degree correlation of nodes | إن الشبكات الاجتماعية تتميز بأن عُقدها التي لها درجة عالية تكون موصولة إلى العُقد الأخرى بدرجة عالية، أي أنها تتصف بدرجة عالية من الاختلاط. كذلك من جهة أخرى، فإن بعض الشبكات تكون غير إختلاطية، حيث أن المجاور Hubs تكون موصلة بطريقة تفضيلية إلى أقل العُقد توصيلا، وعليه فإن درجة الارتباط داخل الشبكة يمكن أن تدرس بالنظر إلى درجة العُقدة كدالة على الدرجة المتوسطة لجيرانها. |
| رسم بياني عشوائي: Random Graph | الرسم البياني GR(n,p) هو رسم بياني بـn عُقد، أين كل صلة (موجهة أو غير موجهة) هي عنصر من E مع احتمال p،كذلك توجد خوارزمية أخرى لبناء الرسوم البيانية العشوائية ذات علاقة بتعريف هذه الرسوم هي GR(n,p) من عائلة الرسوم البيانية العشوائية، التي تقوم باختيارm أزواج من العُقد وربطها ببعضها البعض.<br>ودراسة الرسوم البيانية العشوائية له تاريخ طويل ابتداء بأعمال Paul Erdos و Alfred Renyi في الخمسينات والستينات من القرن 20، ثم تطورت لتصبح من الأركان الأساسية للرياضيات الحديثة، و قد قدمت نتائج جد معتبرة من خلال المزايا الإحصائية للرسوم البيانية مثل توزيع الأحجام المكونة والمسافات المثالية بين العُقد. |
| درجة التوزيع: Degree distribution | إن عُقد الشبكة تتميز بدرجتها التي تعطي عدد الصلات الخاصة بهذه العُقدة. فعلى سبيل المثال فإن الشخص في شبكة الصداقة يمكن أن يوصف عن طريق عدد الأصدقاء، أو المسارات في الانترنيت يمكن أن توصف عن طريق عدد الاتصالات التي من خلالها يتم توصيلها بحاسبات أو مسارات أخرى. وفي الشبكات الموجهة يمكن أن نميز بين عدد الصلات الواردة و عدد الصلات الخارجة، ولأن العُقد لها عموما درجات مختلفة، فانه من المفيد وصف الشبكة عن طريق |

| المصطلح | التعريف |
|---|---|
| | درجة توزيعها ودرجة التوزيع P(K) تعطي احتمال بأن العُقدة لها الدرجة K،كذلك يمكن أن تتصف الشبكة بدرجتها المتوسطة <K>، والتي تعني متوسط درجات العُقد كلها داخل الشبكة. |
| الممرات القصيرة، المسافة والمكوّنات: Shortest path, distance and compenants | إن الممر p(s,i) من العُقد s إلى العُقد t هو مجموعة مرتبة من الصلات المتتالية: <br> $\{e_1,e_2,\ldots\ldots e_k\} \subseteq E$ ، مع: <br> $e_1=(S , n_1),e_k= ( n_{k-1}, t)$ <br> و <br> $e_i = (n_{i-1}, n_i), \forall 1<i<k$ <br> وطول الممر $\ell(P(s ,t))$ يحدد بمجموع قيم الصلات في الممر : <br> $\ell(P(s ,t)) =\sum_{\ell \varepsilon P(s,t)} w(e)$ <br> ويكون الممر P(s ,t) هو الممر الأقصر بين s و t إذا كان له طول أقل ما يمكن لكل الممرات المحتملة بين s وt، أما المسافةd(s,t) تحدد بطول الممر الأقصر بين s و t إذا كان ليس هناك ممر بين أية عُقدتين تكون المسافة بينها ∞، و يكون الرسم البياني موصولا إذا كانت المسافة بين أية عُقدتين أقل من ∞، والرسم البياني الجزئي Subgraph يكون جزء موصولا إذا كان موصولا بالرسم البياني. |
| الممر الجيوديسي: Geodesic path | الممر الجيوديسي هو أقصر ممر داخل الشبكة من عُقدة إلى أخرى، مع الملاحظة بأنه قد يكون أكثر من ممر جيوديسي بين عُقدتين. |
| القطر: Diameter | قطر الشبكة هو طول (عدد الصلات) أطول ممر جيوديسي بين كل عُقدتين، أو المسافة الجيوديسية المتوسطة في الرسم البياني |
| عائلات الرسوم البيانية: Graph Families | إن عائلة الرسوم البيانية ( Ga(n,Π هي مجموعة أو رسم بياني محدد بخوارزمية، والتي تعطي وصفا لبناء رسوم بيانية لـ n عُقد ومجموعة إضافية من المؤشرات Π . لو أن A خوارزمية حتمية فإنها تبني رسم بياني واحد، أما إذا كانت غير حتمية أو عشوائية فإنها تبني كل الرسوم البيانية لـ n عُقد. |
| عائلة الرسم البياني الهجين: | تحدد عائلة الرسم البياني الهجين على أساس أية تركيب $G_{LR}(n)$ لعائلة الرسم البياني $G_L$ (n) و عائلة رسم بياني عشوائي $G_R$ (n). إن |

| | |
|---|---|
| Hybrid Graph family | $G_{LR}(n)$ تعرض ظاهرة العالم الصغير إذا كان القطر يقاس بطريقة متعددة الخوارزميات، وإذا كانت العلاقة التالية مضمونة: $\frac{D(G_L(n))}{D(G_{LR}(n))} \longrightarrow \infty$ و $\frac{D(G_R(n))}{D(G_R(n))} \longrightarrow \infty$ |
| الرسم البياني للعالم الصغير: Small World Graph | إن الرسم البياني للعالم الصغير هو رسم بياني كبير N موصول بشكل متناثر وغير مركزي، حيث أن:($N>>K_{max}>>1$) ، والذي يظهر سمة طول الممر ضيقة بالنسبة لرسم بياني عشوائي، حيث أن L أكبر بكثير، و ( $L \simeq L_{random}$ )، وكذلك معامل تجمع أكبر بكثير، حيث أن: ($C>>C_{random}$). |

## (2) الطبيعة التصورية للشبكات المعقدة

على أساس الإشكاليات التي قد تطرح من جراء محاولات استخدام مفهوم **التصور** في العلوم الاجتماعية، الناتجة أساسا من التعارض الابستيمولوجي بين مصدر التصور وهدفه، سوف نحاول تبيين الطبيعة التي تتميز بها عملية وضع الشبكات المعقدة في إطار تصوري لظواهر العالم الواقعي **(أ)**، ومنه استنتاج مختلف المزايا التصورية لهذه الشبكات خاصة في مجال العلوم الاجتماعية **(ب)**.

### (أ)الشبكات المعقدة كإطار لتقديم شبكات العالم الحقيقي

En fait de méthode, d'ailleurs, on ne peut jamais faire que du provisoire; car les méthodes changent à mesure que la science avance.
**Emile Durkheim**.
1895

إن النمذجة الشبكية (نمذجة الشبكات) والتي تعني إيجاد رسم بياني مجرد يدمج بشكل ملائم شبكات العالم الحقيقي وبنياتها، قد بدأت مع العمل المهم الذي قام به Watts و Strogatz، ومنذ هذه المحاولة ظهرت مقاربة علمية جديدة لفهم هذه الشبكات أخذت تتبنى أبعادا جد مهمة في حياتنا اليومية، و كما يقول S.H.Strogatz" **فالشبكات في عقولنا، أحيانا نخاف قوتها ولأسباب تبدو حقيقية ، فمثلا في 10 أوت 1996 حصل عطب في خطين للكهرباء في Oregon أدى إلى تعتيم كلي لإحدى عشرة ولاية أمريكية و محافظتين كنديتين، و ترك 7 مليون زبون بدون كهرباء لمدة 16 ساعة، كذلك فإن دودة جرثومة الحب the**

**love bug warm، أسوا هجوم معلوماتي لحد الآن، انتشر في الانترنيت في 4 ماي 2000 و أوقع ملايير الدولارات من الأضرار حول العالم"** [1]

من أجل فهم هذه العمليات نحتاج إلى تحليل بناءاتها الداخلية، من أجل نمذجة وقياس المواصفات البنيوية لهذه الشبكات. فالنمذجة هي لب العمل العلمي في الابستيمولوجيا البنائية ولا يوجد أي جزء جوهري في هذا الكون يمكن أن يدرك ويضبط ببساطة بدون عملية تجريد، حيث أن التجريد يتضمن استبدال جزء من الكون قيد النظر بنموذج لبنية مشابهة لكنها بسيطة، فالنماذج تعتبر ضرورة قصوى لأي إجراء علمي .[2]

إذا انتقلنا إلى نمذجة الشبكات المعقدة، فهي تعتبر الجيل الأخير لنظرية التعقيد و كمحصلة لنظريات التعقيد التقليدية وارتباطها بمفهوم الشبكات من خلال منظورات بيمنهجية (Interdisciplinaire)، وهي تركز على ثلاثة أبعاد رئيسية : [3]

- **تحليل الشبكات المعقدة:** قياسات وخوارزميات لفهم البنية الخاصة لشبكات العالم الحقيقي عن طريق تقديم هذه الشبكات في نماذج رسوم بيانية ملائمة.
- **نماذج الشبكات المعقدة:** أي النماذج التي تحاول الإحاطة بالبنى الأساسية لشبكات العالم الحقيقي.
- **عمليات الشبكات المعقدة:** لتحليل نتائج عمليات وخوارزميات بنية الشبكة.

إن الشبكات أصبحت اتجاها معرفيا لتقديم مختلف الأنساق المعقدة، أين يكون الاهتمام منصبا حول تفاعلات الأجزاء المكونة للنسق في إطار ديناميكية داخلية علائقية بين هذه الأجزاء[4]، فإذا كانت النظرية العامة للأنساق تؤكد على البعد التعقدي للعلم ما بعد الحداثي، فإن الشبكات تمثل التصور الملائم لتقديم هذا التعقد .

لقد أبدى الكثير من الباحثين توجههم نحو تقرير هذا البعد التصوري للظاهرة العلمية الحديثة في كثير من الحقول المعرفية، الاجتماعية منها والتقنية، وأصبح مفهوم الشبكة مرادفا لأي مسعى لفهم المنظمات الإنسانية، فقد أصبح منطقا للتنظيم ومنظورا تحليليا ووحدة أساسية في المجال التنظيمي[1]، وبعيدا عن المفهوم العام للشبكة، والذي ما زال محل خلاف بين المنظورات العلمية النسقية وغير النسقية، فإن الاتفاق العام والمؤكد هو الاستخدام الشائع لتصور الشبكات المعقدة لفهم شبكات العالم الحقيقي[2]، والعديد من

---

(1)- Steven H. Strogatz, Complex Systems: Romanesque networks, **Nature**, Vol.433, 2005, pp 365-366

(2)- Katharina A. Zweig, op.cit, p 17

(3)-Katharina A. Zweig, op.cit, p 14

(4)- Zoltan Toroczkai, Complex Networks The Challenge of Interaction Topology, **Los Alamos Science**, n°29, 2005, p 94

(1)- انظر الشكلين رقم (11) و (12)

(2)- لإلقاء نظرة عامة ، انظر :

M. E. J. Newman, The Structure and Function of Complex Networks, **SIAM Review**, Vol. 45, n°2, 2003, pp 167–256; Jukka-Pekka Onnela, **Complex networks in the study of**

الكتب الشعبية المعروفة أكدت المدى الذي يظهر من خلاله كل الناس، الأماكن، الأشياء ..... مربوطين [3] أو منفصلين فقط بست درجات. [4]

وبهذا فقد أصبح المنظور التصوري للشبكة منظورا مهيمنا على الدراسات والبحوث المختلفة. ففي العلوم البيولوجية، فقد تم تطبيق نظرية الشبكة على المستوى الجزئي أو الكلي الايكولوجي، وأثبتت دراسات العديد من الباحثين جدوى هذا المنظور في فهم تطور وانتشار الأوبئة والإمراض، أما في إطار البحوث الاجتماعية والسلوك الإنساني، فقد أثبتت كل الدراسات أن هذه الظواهر يمكن أن توصف وبطريقة جد فعالة بواسطة تحليل الشبكات الاجتماعية وتطبيق مختلف المفردات الشبكية على هذه الميادين بدون أن ننسى مختلف الميادين المستقلة، السياسة، القانون، علوم التنظيم والمناجمنت، الرياضيات، الفيزياء، الإلكترونيك، الإعلام الآلي ...الخ.

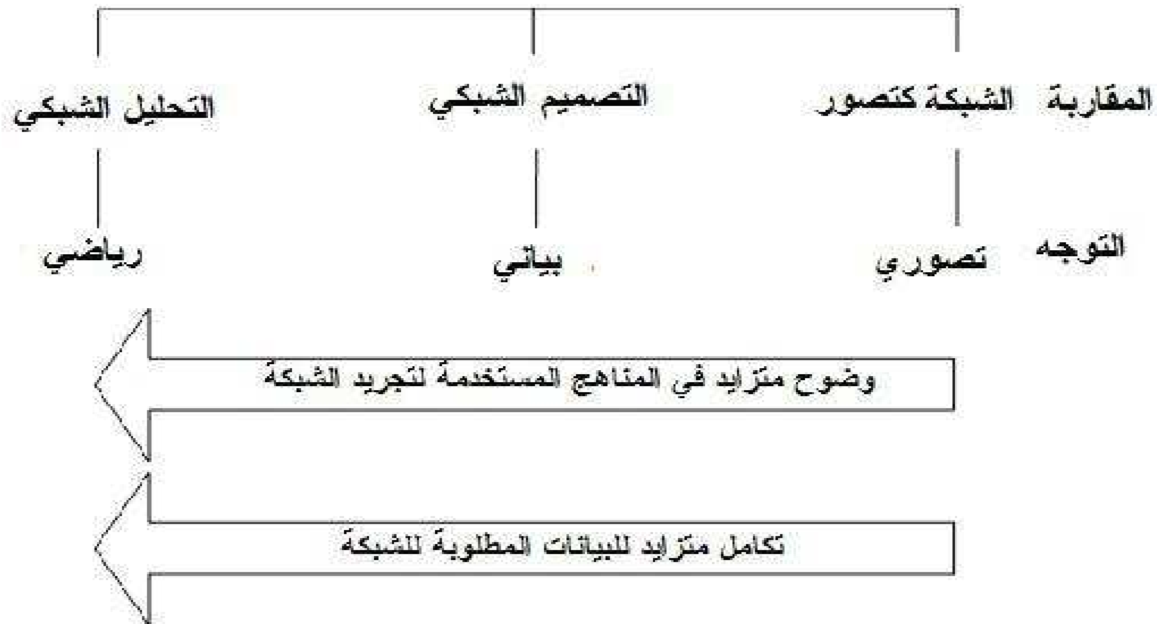
لقد أصبح المنظور الشبكي منظورا بديلا للمنظور التحليلي التقليدي، إنه مجال يحمل مجموعة من المبادئ والقيم والنظرات المختلفة اختلافا جوهريا عن مفهوم الفضاء والكون التقليديين، فهو فضاء انتفض ضد مبادئ الهندسة الإقليدية للمساحات، والجاذبية النيوتنية والمنطق الأرسطي، لصالح منطق متعدد السياقات ونسبية مطلقة كما يقول A. Einstein.

---

**financial and social systems** , PhD in Technology, Department of Electrical and Communications Engineering, Helsinki University of Technology, Finland, 2006; Steven H. Strogatz, Exploring complex networks, **Nature**, Vol.410, 2001, pp 268-276; L.A.N. Amaral and J.M. Ottino, Complex networks, Augmenting the framework for the study of complex systems, **Eur. Phys. J. B**, Vol.38, 2004, pp 147–162; S. Boccaletti et al, Complex networks: Structure and dynamics, **Physics Reports**, Vol.424, 2006, pp 175 – 308; Thomas Petersmann, **A statistical physics perspective of complex networks: from the architecture of the internet and the brain to the spreading of and epidemic**, These de Doctorat , Faculté des sciences de bases, Institut de théorie des phénomènes physiques, Ecole polytechnique fédéral de Lausanne, Lausanne, 2005; Zoltan Dezso, M.S, **The topology and dynamics of complex networks**, PhD thesis at Graduate School of the University of Notre Dame, Notre Dame, Indiana, 2005; Maria Concetta Palumbo et al, Networks Everywhere? Some General Implications of an Emergent Metaphor, **Current Bioinformatics**, 2006, Vol. 1, n°2, pp 219-234

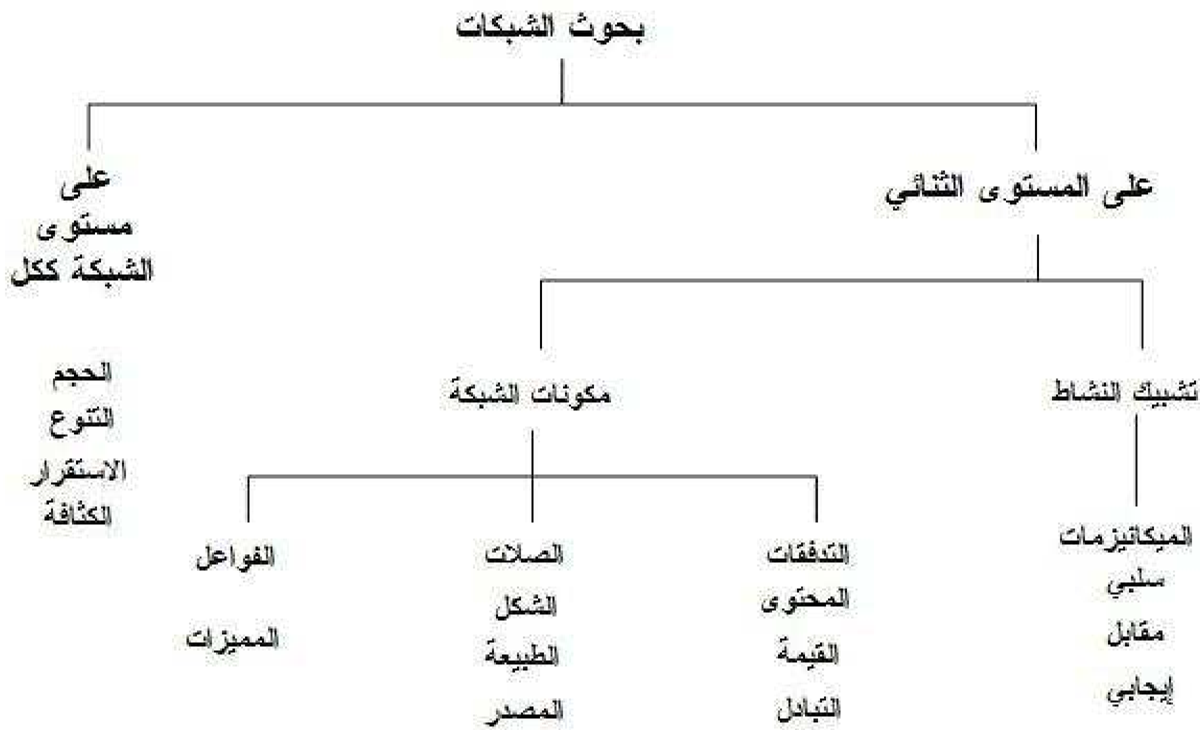
(3)- Albert Laszlo Barabasi, **Linked, the New Science of Networks**, Perseus Publishing, Cambridge, Massachusetts, 2002

(4)- Duncan Watts, **Six Degrees: The Science of a Connected Age**, New York: W.W. Norton, 2003




**الشكل رقم (11): المقاربات البديلة و التوجهات في دراسة الشبكات**

**المصدر :** S. Conway, O. Jones and F. Steward, Realizing the Potential of the Social NetworkPerspective in Innovation Studies, in, Jones, O., Conway, S. & Steward, F. (eds.),Social Interaction and Organizational Change: Aston Perspectives on Innovation Networks , Imperial Press: London, 2001




**الشكل رقم (12): تفكيك الشبكة و مكوناتها**

**المصدر:** S. Conway, O. Jones and F. Steward, Realizing the Potential of the Social Network Perspective in Innovation Studies, in, Jones, O., Conway, S. & Steward, F. (eds.), Social Interaction and Organizational Change: Aston Perspectives on Innovation Networks , Imperial Press: London, 2001

إن علم الشبكة، سواء طُبّق في العلوم الاجتماعية أو الإعلام الآلي أو العلوم الطبيعية، له على العموم ثلاثة أهداف أساسية:

**أولا**: لقياس ووصف وتصنيف بنية الشبكات ونماذج العلاقات بين عُقد هذه الشبكات في العالم الاجتماعي والفزيولوجي، مثلا في الشبكة التي تتكون عُقدها من أشخاص، الصلات تكون ي شكل صداقة، قرابة، علاقات اقتصادية، ...الخ، إن المهمة التوصيفية لعلم الشبكات تستوجب التفكير في الأحجام التي تميز الشبكة، القياسات، الوسائل لقياس ومقارنة البنى العلائقية، وعليه فعلم الشبكات يهدف إلى وضع مؤشرات ومعالم لفهم بنى الشبكات المختلفة، درجات التوزيع وأطوال الممرات ومعاملات التجمع، كلها مؤشرات تستخدم لوصف شبكات العُقد المختلفة والصلات المتعددة بينها كذلك.

**ثانيا**: يهدف علم الشبكات لفهم تطور الشبكات ونموها وعلاقات العُقد الفردية الداخلية ببنية الشبكة الكلية، أي الوقوف على العلاقة بين الميكانزمات التي عن طريقها تتطور الشبكة، وتأثيرها على البنية النهائية للشبكة.

**ثالثا**: فان الهدف من العلوم الشبكية هو محاولة فهم العلاقة بين مفهوم السلوك الجماعي للكيانات الموصلة داخل الشبكة ومفهوم النشوء، وعليه فهم مختلف أشكال البنى الكلية

التي يمكن أن تنشأ عندما تتفاعل أجزاء الشبكة فيما بينها ومدى اعتماد السلوكات الجماعية على البنية العامة للشبكة.

يمثل مفهوم الشبكات المعقدة إطارا قويا لوصف وتحليل ونمذجة مختلف الأنساق المعقدة الموجودة في المجتمع والطبيعة، حيث أنه من خلال التمثيل الشبكي لهذه الأنساق، يتم التركيز على العناصر الضرورية المتمثلة في العُقد، والتفاعلات بين هذه العناصر ممثلة في الوصلات. والسبب الرئيسي لنجاح مقاربة الشبكات المعقدة هو البساطة التي تتصف بها، والتي تظهر من خلال عمليات عزل وحذف التفاصيل المعقدة والتركيز على تجريد وصي على المستوى النسقي من خلال تحديد الأجزاء ووصف التفاعلات فيما بينها .

لقد قام العديد من الباحثين بمحاولات لوصف حالة القانون في مرحلة ما بعد الحداثة وما بعد الدولة، وبدون التفصيل في التوجهات المختلفة لهذه المحاولات، فقد كانت دراسات عامة مبدئية لتطبيقات مبدأ الشبكة على القانون الخاص ما بعد الدولة، حيث نجد: G. Teubner يؤكد على مفهوم الهيدرة hydra ذات الرؤوس المتعددة[1]، والملك ذو الأجساد المتعددة[2]، وكذلك نجد G. Timsit يستخدم مفهوم أرخبيل المعايير[3] و F. Ost و M.van de kerchove يتبنيان مفهوم القانون الشبكي[4]، بدون أن ننسى محاولات تطبيق التصور الشبكي من طرف العديد من الباحثين على قانون ما بعد الدولة، رغم أنهم ما زالوا يعترفون بالطبيعة الدولاتية العامة لهذا القانون، ولا يقرّون بالطبيعة الهجينة التي يتضمنها نموذج الشبكة[5]. وعموما فإن كل هذه المحاولات لرصد تطورات القانون ما بعد الدولة لم ترق لمستوى بناء نماذج نسقية أو شبكية صارمة، بالنظر إلى المفردات والمنطق الذي يتطلبه هذا المنظور، بل بقيت مجرد إشارات إلى ظهور هذا النموذج المعرفي الجديد بدون تطبيق مبادئ هذا النموذج .

إن محاولة هذه الدراسة لبناء نموذج شبكي لتطورات القانون الخاص ما بعد الدولة سوف تأخذ بعين الاعتبار كل الشروط الواجب تورها في مثل هذه العمليات من النمذجة النسقية، التي لا تسعى إلى التحقق من الفرضيات، وإنما تساهم في توضيح المستوى الذكائي للموضوع الملاحظ ، وذلك من خلال التأكيد على كل المبادئ التي يقوم عليها النموذج في تطبيقاته الأصلية، والذي سيكون في موضوع هذا البحث نموذجا نابعا من

---

(1)-Gunther Teubner, The Many-Headed Hydra: Networks as Higher-Order Collective Actors.’ in J. McCahery, S. Picciotto and C. Scott (eds), **Corporate Control and Accountability, Clarendon Press**, Oxford, 1993, pp 41-60

(2)-Gunther Teubner, The king’s many bodies: self-deconstruction of law’s hierarchy, **Law and Society Review**, Vol.31, n°4, 1997, pp 763-787

(3)- G. Timsit, **L'archipel de la norme**, PUF, Paris, 1997

(4)- F. Ost, M. van de Kerchove, **De la pyramide au réseau ? Pour une théorie dialectique du droit**, Publications des FUSL, Bruxelles, 2002

(5)- Anne-Marie Slaughter, **A New World Order**, Princeton University Press, NJ and Oxford, 2004; Thomas Vesting, The network economy as a challenge to create new public law (Beyond the state), in, Karl-Heinz Ladeur (ed.), **Public Governance in the Age of Globalization**, London, Ashgate, Aldershot, 2004, p 271

الرياضيات التطبيقية ، ثم محاولة القيام بمحاكاة الظواهر الملاحظة على الموضوع قيد الدراسة وتنميطها وتبيين دورها في نشوء البنى الشاملة. هذا النموذج الذي لا يكون إلا ممارسات وسلوكات الذات الشبكية الهجينة.

## (ب) المزايا التصوُّرية للشّبكات المعقدة

إن من بين أهم النقاط التي ركّز عليها Th. Kuhn في تتبع الثورات المعرفية هي أن كل نموذج معرفي يكون مصحوبا بمجموعة من الصور والتصورات التي تمثل وبصورة هرمونيطيقية المنطق الداخلي الذي ينشّطه[1]، وهذا هو الحجر الأساس لمفهوم العلم في مرحلة ما بعد الحداثة، القائم على أنطولوجيا عشوائية غير خطية تتطلب اتجاها نحو تأسيس العلوم الاجتماعية على دعائم طبيعية – تطبيع- (naturalisation) في إطار ابستيمولوجيا استنباطية إحصائية[2].

لقد كان تركيز معظم الباحثين على مفهوم التصوّر لتمثيل الظواهر الطبيعية والاجتماعية تأكيدا على أطروحة التغير البرادايمي ( changement paradigmatique)، الذي عرفه العلم والمعرفة في مرحلة ما بعد الحداثة، فنجد F. Lyotard في تأكيده على شروط ما بعد الحداثة، يستخدم تصورات نظرية الشواش والكوارث وميكانيكا الكوانطا في إطار العاب اللغة التي تميّز مرحلة ما بعد الحداثة ، كما يشيرG. Deuleuze إلى مفهوم Rhysme ، وكذلك التصورات اللغوية والنقدية التي أتى بها كل منJ. Derrida و R. Rorty في إطار العودة اللسانية في النظرية الاجتماعية[1].

إن أهمية تصور الشبكات المعقدة، والتي تأتي أساسا من هذا الحقل المعرفي، تكمن أساسا في محاولتها تبسيط الواقع ونمذجته في شكل تصورات بسيطة تتعدى التناقض الصارخ الذي يميز الظاهرة العلمية في هذه المرحلة. إن الاهتمام بعلم الشبكات نابع من الاعتبارات التالية :

01 – نتائج التباين وعدم التجانس التي تميز الظاهرة الطبيعية والاجتماعية على حد سواء، وفي كل اعتبارات السلوك المثالي للأجزاء – العُقد- المكونة للشبكة، ولهذا فان أول درس يمكن استنتاجه من علم الشبكات هو إمكانية التباين الذي يمكن أن يصل إلى حد التباين الراديكالي داخل الشبكة، مما يؤكد علاقة العديد من المفاهيم الشبكية بهذا التباين.

في حالة القانون الخاص ما بعد الدولة، تظهر خاصية التباين الراديكالي جليا من البناء الابستمولوجي لذات القانون الخاص المجزأة إلى مجموعة من الخطابات المتزاحمة

[1]- F. Ost, M. van de Kerchove, op.cit, p 18

[2]- K. Michael Mathews et al, Why Study the Complexity Sciences in the Social Sciences?, **Human Relations**, Vol.52, n°4, 1999, pp 439- 462

[1] Bruce Arrigo, Dragan Milovanovic, Robert Carl Schehr, **The French Connection in Criminology - Rediscovering Crime, Law, and Social Change**, State University of New York Press, 2005, p 16

والبناءات المنغلقة على بعضها البعض، حتى أنه يوجد من يصف العلاقة بينها بالعلاقة الباردة وغير الشخصية البينصية (Intertextuelle)[2]. كذلك فإن ملاحظة هذا التباين لا يجب أن يؤكد على مستوى نتائجه فقط، لكن المهم هو البحث عن أسبابه ومحاولة صياغة نماذج تتعدى هذا التباين المحلي من أجل خلق شروط ملائمة لنشوء بنى شاملة مشتركة، والتي لا يمكن لها في نفس الوقت إلا أن تكون نتيجة لهذا التباين.

02 – أهمية البنى المحلية العلائقية: الدرس الثاني المستخلص من علم الشبكات هو أهمية بنية الشبكة في تحديد السلوكات الجماعية، أنه يبين بأن السلوك الجماعي لا يتحدد فقط بمعدل تأثير القوى الاجتماعية الشاملة والكلية ، ولكن عن طريق البنى الشبكية التي تعمل القوى الاجتماعية من خلالها، فالفيزياء الإحصائية مثلا[3]، تؤكد على أن الشبكة البنية بطريقة عشوائية تجعل عملية الانتقال من مجموعة العناقيد المتقطعة إلى شبكة وحيدة موصلة ومرتبطة بكثافة حاسمة من الصلات، وانتشر معقول للعُقد داخل الشبكة، سواء كانت معلومات، موارد ....، قد يكون له دور معقد لعدد ووضع الصلات داخل الشبكة.

03- التأثير المعقد لأنماط العلاقات المحلية على السلوك الاجتماعي، أخيرا فان علم الشبكات يؤكد على أن النتائج الشاملة الكلية للعلاقات المحلية لا تكون واضحة بعزلة عن العلاقات المحلية. إن نموذج Ising يمثل صورة واضحة لهذا التأثير المحلي بصيغه المختلفة على تشكل المواصفات البنيوية على المستوى الكلي[1]. هذا النموذج الذي طبق من طرف فيزيائي الكوانطا لتأكيد السلوك الجماعي للذرات والجزيئات على أساس الحرارة المحلية لهذه الجزيئات، وتغير درجة الحرارة من حالة إلى أخرى، سوف يؤثر مباشرة على كيفية تشكل البنية العامة للشبكة .

## المطلب الثاني : القانون الخاص ما بعد الدولة "كعالم صغير"

---

[2] Gunther Teubner, Contracting worlds, op.cit, p 440

[3] الفيزياء الإحصائية تعمل على استنباط السلوك الماكروسكوبي انطلاقا من القوانين الميكروسكوبية والتوزيعات الإحصائية لأوضاع الجزيئات الفيزيائية، وبهذا فهي تسعى لإقامة علاقة واضحة بين العالم الجزيئي والعالم الذي نراه بالعين المجردة.

[1] نموذج Ising تم اكتشافه عام 1920 من طرف عالما الفيزياء الألمانيين : Wihem Lenz و Ernest Ising وهو نموذج كوانطي يسعى لفهم الظواهر الفيزيائية التي عجزت عنها المناهج التحليلية التقليدية ، للتعمق أكثر أنظر :
Yuri Kozitsky, Mathematical theory of the Ising model and its generalizations: an introduction, in, Yurij Holovatch (ed), **Order, Disorder and Criticality Advanced Problems of Phase Transition Theory**, World Scientific, Singapore, 2004, pp 01-66

إن القيمة التصوُّرية القوية التي تحتلها الشبكات المعقدة في فهم شبكات العالم الواقعي تجعلها خيارا يمكن أن يقضي على التناقضات وحالات عدم الانسجام التي عرفها القانون الخاص ما بعد الدولة، التي تم تحليلها في الفصل الأول. ومن أجل الوصول إلى هذه الغاية سوف نركّز على نموذج يُعد من أهم نماذج الشبكات المعقدة وهو **"نموذج العالم الصغير"** **"Small World Model"**، حيث أن أهم وظيفة يقوم بها هذا النموذج هي إيجاد حالات وسطية ما بين المتناقضات، الفوضى والنظام، العشوائية والتنظيم، وهذه الحالة هي التي وقفنا عندها في الفصل الأول.

سنقوم أولا بتقديم **"نموذج العالم الصغير"** وفق منظور مؤسسيه D. Watts و S.H. Strogatz، وتبيين مختلف الخصائص البنيوية والإحصائية التي يتميز بها **(1)**، ثم ننتقل لعملية النمذجة القائمة على هذا النموذج الاحتمالي، الذي سيمكننا من توقع تطورات القانون الخاص ما بعد الدولة، ومنه يمكن وضع نموذج تطوري يتماشى مع الخصائص الإحصائية لنموذج العالم الصغير**(2)**.

Le rôle que jouent les diverses formes de fonctionnalisme en science ... a sa source dans la pratique universelle de la modélisation
**Jean-Pierre Dupuy**, Aux origines des sciences cognitives. Paris: La Découverte, 1994, p 19

## (1) تقديم نموذج شبكات العالم الصغير

من بين العديد من النماذج النظرية لتقديم شبكات العالم الحقيقي نجد نموذج العالم الصغير، والذي يعود إلى مفهوم ظاهرة العالم الصغير Small world phenomenon أو الدرجات الستة للفصل[1] Six degrees of separation. هذه الظاهرة التي تعبر عن مجموعة من المواصفات البنيوية التي تتميز بها شبكات العالم الواقعي، فهي تعبر عن خاصية متكررة في شبكات الأنساق المعقدة تحدد بنوع من التعايش بين شرطين غير متوافقين: (1) عدد الوسطاء بين أي زوج من العُقد داخل الشبكة صغير جدا، (2) التداخل

---

[1] يعبر مفهومي ظاهرة العالم الصغير والدرجات الستة للفصل عن فكرة متقاربة تخص شبكة العلاقات الاجتماعية التي تتحدد في عدد صغير ومغلق من التواصلات، وهذان المفهومان متصلان بعالم النفس الاجتماعي الأمريكي Stanley Milgram بعد مجموعة تجارب قام بها في منتصف القرن الماضي أدت إلى إثبات افتراضاته الأساسية حول العدد المحدود والقصير للعلاقات الاجتماعية.

المحلي الكبير للشبكة، أي التشابك الكبير لدوائر الجيران لعُقدتين متجاورتين في الشبكة، والصفة الأولى تعبر عن شبكة منتظمة أما الصفة الأخرى تعبر عن رسم بياني عشوائي.[2]

وظاهرة العالم الصغير هي الفرضية التي تعتبر أن كل واحد منا يمكن أن يكون متّصلا بأي شخص آخر عن طريق سلسلة قصيرة من العلاقات الاجتماعية، هذا المفهوم الذي ظهر بعد التجارب التي قام بها عالم النفس الاجتماعي -1967- Stanley Milgram والتي أدّت إلى مفهوم – ست درجات الانفصال- الذي يقترح بأن أي شخصين يتم اختيارهما عشوائيا من مواطني الولايات المتحدة، هما متصلان بمعدل ستة روابط، وبعد العديد من التجارب التي قام بها Milgram حول حركة البريد في الولايات المتحدة ، فقد توصل بعد التحقيق من العلاقات البريدية التي وصلت إلى المرسل إليهم بأن عدد -6- ستة وسطاء كافي لربط المرسل المرسل إليه. وتتضمن هذه التجارب العديد من المتطوعين القاطنين بمدينتي Kansas و Nebraska، بحيث أن كل شخص تم إعطاؤه رسالة، والهدف كان تسليمها إلى جهة معينة في مدينة Boston، التي لم تكن معروفة من طرف المتطوعين، بحيث أن كل متطوع تم إخباره فقط باسم ووظيفة المرسل إليه – الهدف- ونفس التعليمات تم إعطاؤها للمستلم، وكل رسالة كان لها سجل يحمل أسماء الأشخاص الذين تمر بهم الرسائل، وبعد انتهاء التجربة توصل Milgram إلى أن عدد الأشخاص الذين مرت هم الرسائل الناجحة كان -6- ستة، وهذا هو مصدر الفكرة المعروفة بستة درجات الانفصال[1].

والسؤال المطروح هنا هو: **هل ظاهرة العالم الصغير/الدرجات الستة للانفصال مجرد التقاء تصادفي غير احتمالي، أم أنه في حقيقة الأمر مؤشر على البنية التحتية للشبكات الاجتماعية الحديثة؟** إن كلمة "**صغير**" تعني تقريبا بأن كل عنصر من الشبكة قريب بطريقة ما لكل عنصر آخر، حتى بالنسبة للعناصر التي نحس بأنها بعيدة، وخصائص عالم يتميز بظاهرة العالم الصغير يمكن تلخيصها في الآتي[2]:

i. الشبكة بشكل عددي واسعة جدا ، بمعنى أن العالم يتكون من: $N >> 1$ أشخاص في العالم الواقعي، و أن N تحدد بالملايير.

ii. الشبكة متناثرة في اتجاه أن أي شخص موصول بمعدل K فقط مع أشخاص آخرين، الذي يكون حتما في شكل آلاف أو مئات الآلاف من المرات أصغر من سكان الأرض.

---

[2] L.A.N. Amaral, J.M. Ottino, Complex systems and networks: challenges and opportunities for chemical and biological engineers, **Chemical Engineering Science**, Vol.59, 2004, p 1658

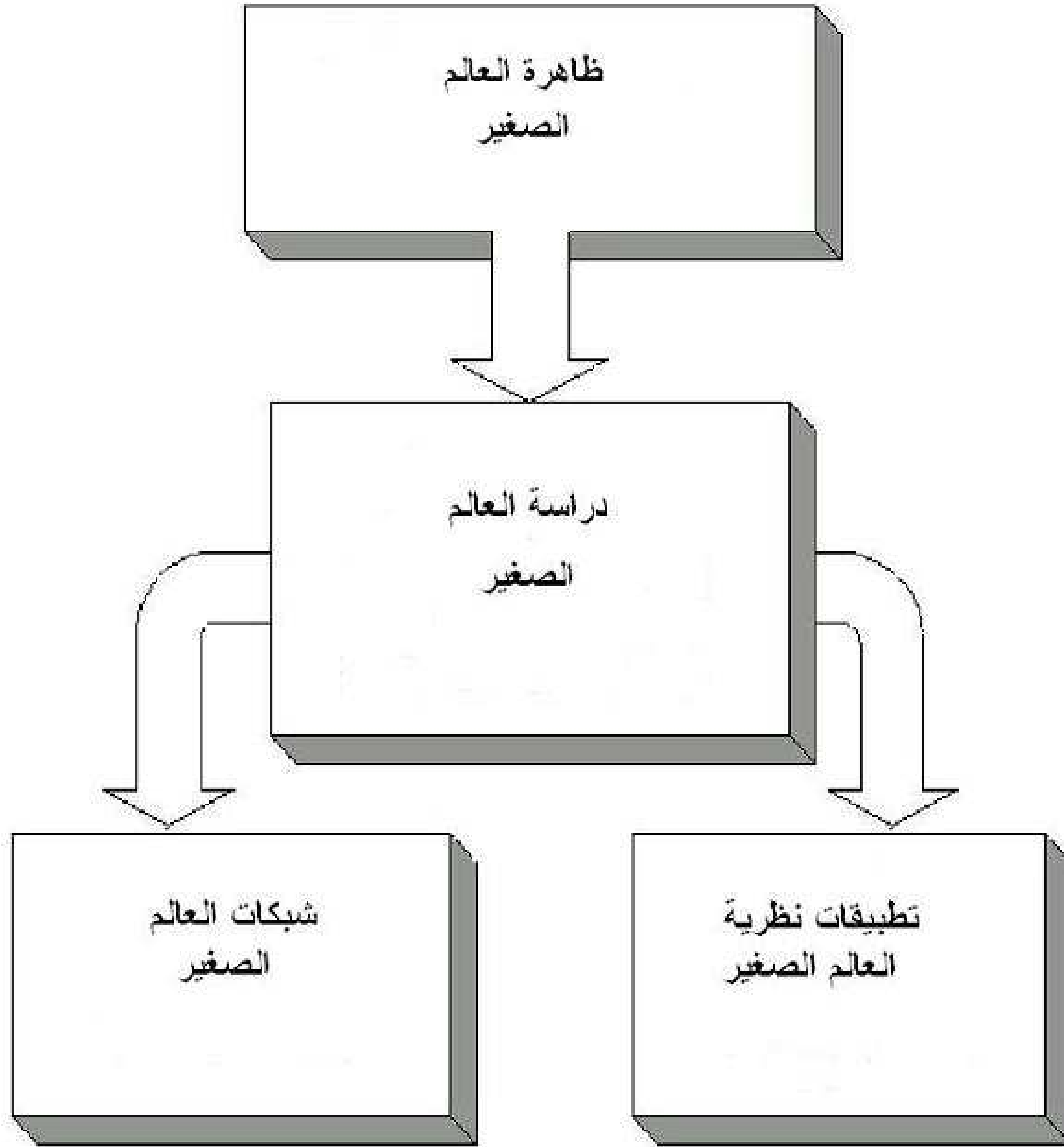
[1] Juyong Park, **Formulation and Applications of Complex Network Theory**, PhD dissertation in Physics, University of Michigan, 2006, p 07

[2] Duncan J. Watts, Networks, Dynamics, and the Small-World Phenomenon, **American Journal of Sociology**, Vol.105, n°2, September 1999, pp 495-496

iii. الشبكة غير مركزية بحيث أنه لا توجد قمة مركزية مهيمنة تتصل بها معظم القمم الأخرى بصورة مباشرة. هذا يدل على وضعية تتعدى مواصفات التناثرية، حيث أنه ليس فقط يجب أن تكون معدل الدرجة K أقل بكثير منN، ولكن الدرجة القصوى $K_{max}$ لكل القمم يجب أن تكون أقل بكثير من N كذلك.

iv. الشبكة متجمعة بدرجة عالية جدا، حيث أن غالبية دوائر الصداقة متشابكة بقوة، وبذلك فإننا نتوقع دائما بأن العديد من أصدقائنا هم أصدقاء لأناس آخرين.

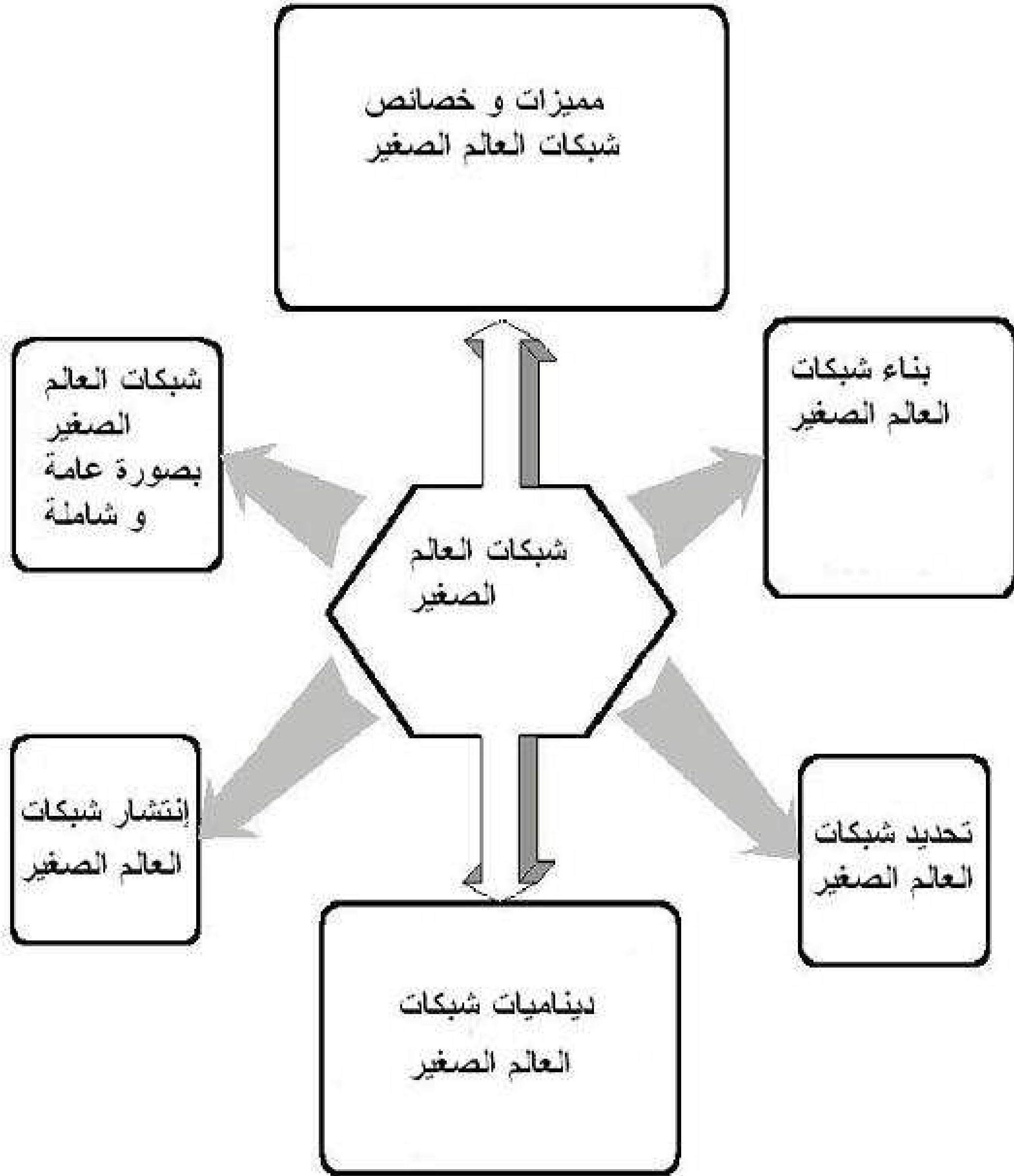
وقد تطورت الدراسات الخاصة بظاهرة العالم الصغير منذ تجارب Milgram وفق مراحل متعددة لتصبح من أهم فروع الفيزياء الإحصائية، ويمكن التعبير عن هذا التطور من خلال الشكل التالي:




الشكل رقم (13): تطور ظاهرة العالم و التطبيقات المتعلقة بها

ويمكن كذلك تقديم الشكل رقم (14) من أجل تحديد أهم الميادين التي اهتمت شبكات العالم الصغير بدراستها كموضوع من خلال العديد من الأبعاد كدراسة المواصفات البنيوية أو بناء هذه الشبكات...الخ

الشكل رقم(14): شبكات العالم الصغير
والدراسات المتعلقة بها




على أساس هذه الدراسات المتنوعة لشبكات العالم الصغير وقدرتها على فهم شبكات العالم الواقعي وتقديم تصورات ونماذج تعبر عن الطبيعة الشبكية لظواهر الطبيعة والحياة الاجتماعية، فقد تم استخدام نظرية العالم الصغير في فهم انتشار الأوبئة والآفات خاصة "الايدز" و"سارس"، وكذلك العديد من الدراسات حاولت تمديد نتائجها إلى العديد من الحقول المعرفية المختلفة الأخرى.

## نموذج Wattts و Strogatz لشبكة العالم الصغير[1]

إن أول نموذج لشبكات العالم الحقيقي كان نموذج العالم الصغير المقدم عام 1998 من طرف Watts و Strogatz، والذي أثار الكثير من الاهتمام وأدى إلى ظهور العديد من النماذج الأخرى التي سميت بنماذج شبكة العالم الصغير، وهي تحاول كلها الإجابة على سؤال واحد : **ماذا يجعل نموذج الشبكة نموذجا لشبكة العالم الصغير ؟** ومن أجل تحديد معالم نموذج Watts و Strogatz نبدأ بتقديم أهم الخصائص التي يتميز بها هذا النموذج ذا المؤشر الواحد، الذي يعمل على بناء رسم بياني هجين يتوسط شبكة منتظمة محددة الأبعاد من جهة وشبكة عشوائية من جهة أخرى .

وعلى هذا الأساس، فقد قام Watts و Strogatz بتحليل مختلف شبكات العالم الحقيقي بالنظر إلى خاصيتين بنيويتين أساسيتين هما: معدل معامل التجمع cc(n) والمسافة المتوسطة L(G)[2]، حيث أن معامل التجمع cc(n) للعُقدة n يحدد فئة من الجيران n الذين يكونون موصلين بصلة محددة.

يمكن تعريفهم بـ :

$$cc(n) = \frac{e(n)}{\deg(n)\,(\deg(n)-1)/2}$$

أين e(n) يدل على عدد العُقد بين جيران n بمعنى :

$$E(n) = |\{ (w_i,w_j) € E \backslash w_i,w_j € N(n) \}|$$

مع N(n) مجموعة جيران n بمعنى :

$$N(n) = \{ w|\ (n,w) € E \}$$

مع ملاحظة أن مقام كسر معادلة cc(n) يعطينا العدد المحتمل للعُقد بين جيران n، أما معامل التجمع cc(G) للرسم البياني يعرف كمعدل معامل التجمع لكامل عُقده:

$$cc(G) \quad - \frac{1}{n} \sum\nolimits_{nEN} cc(n)$$

والمسافة المتوسطة L (G) هي:

$$L(G) \quad = \frac{1}{n(n-1)} \sum_{S € N} \quad \sum_{t€\, n-s} d(s,i)$$

---

[1]- تقديم نموذج العالم الصغير لكل من Wattsو Strogatz مستوحى أساسا من :
Duncan J. Watts and Steven H. Strogatz, Collective dynamics of ‘small-world’ networks, **Nature**, Vol.393, 1998, pp 440-442; Katharina A. Zweig, op.cit, pp30-58

[2]- المسافة المتوسّطة هي التسمية الشائعة في أوساط علوم الشبكات، أما المؤلفان فقد قدما مصطلح "طول الممر المميّز".

لقد اختارا Watts و Strogatz هذه القياسات البنيوية لإثبات أن شبكات العالم الحقيقي تحمل بنى خاصة، والتي لم تستطع أية نظرية الوصول إليها،ولا حتى الأنواع الكلاسيكية للرسوم البيانية. وبهذا فقد ذهب المؤلفان إلى مقارنة معطيات شبكات العالم الواقعي بشبكات الرسوم البيانية العشوائية انطلاقا من نموذج G(n,p) ، وعليه فإن شبكة معطاة من العالم الواقعي بـn عُقد و m صلات تقارن برسم بياني عشوائي من نموذج G(n,p) بـ n عُقد ، أين p هو مجموعة بالنسبة لـ m/(n(n-1)) ، مع m هو العدد المتوقع للعُقد .

وبشكل مدهش فقد وجد Wattsو Strogatz في شبكات العالم الواقعي بأنّ معدّل معامل التّجمع وفق 1000 زمن كان أعلى من الشّبكات العشوائية، بينما المسافات المتوسطة كانت متشابهة. وبهذا فإن نماذج الرسوم البيانية العشوائية على شاكلة G(n,p) و G(n,m) قد أخفقت في رؤية هذا التركيب لمعدّل معامل التّجمع العالي مع معدّل المسافة الصغير، وعليه فقد أدخل المؤلفان نموذج جديد يعبّر عن هذا التركيب اسمه "نموذج العالم الصغير"، وهو مصمّم للموازنة بين شقين متناقضين من **انتظام كلي** و**عشوائية كلية** كذلك. وعلى أساس الطبيعة التي تتميّز بها الهندسة اللاكمية – الوصفية- للروابط، فإنها تفترض إما أن تكون منتظمة كليا أو عشوائية كليا كذلك، لكن الملاحظة الامبريقية للشبكات البيولوجية والتكنولوجية والاجتماعية تبيّن ترابط هذين الطرفين المتناقضين، حيث نلاحظ نماذج بسيطة من الشبكات يمكن أن تؤلّف وتشكّل هذا الوضع الوسطي، حيث أن الشّبكات المنتظمة تغيّر من أجل إدخال فوضى متزايدة.[1]

ومن أجل الحصول على نموذج شبكات العالم الصغير المتواجدة بين نموذجي الشبكات المنتظمة والعشوائية، نقوم بإجراء تعديل الشبكة عن طريق تجديد التواصلات – تجديد الأسلاك- بطريقة عشوائية، حيث نبدأ من الحلقة الشبكية المنتظمة بـ n عُقد و k روابط لكل عُقدة، ثم نربط كل عُقدة عند الاحتمال العشوائي p. ومن خلال هذا البناء نستطيع تركيب الرسم البياني بين الانتظام p=0 والفوضى p=1، أي التواجد في المنطقة الوسطية: $0<p<1$ (أنظر الشكل رقم (15)).

إن هذه العملية تتم أولا من خلال تحديد المواصفات البنيوية لهذه الرسوم البيانية عن طريق طول الممر المميّز L(p) ومعامل التّجمع C(p)، وهنا طول الممر المميّز يقوم بقياس الطول المثالي بين عُقدتين في الرسم البياني – **خاصية كلية**-، بينما معامل التجمع C(p) يقوم بقياس تشعُّب منطقة جوارية معيّنة – **خاصية محلية**-.كذلك فإن الشبكات التي تم اختيارها من طرف المؤلفان لها العديد من العُقد ذات ارتباطات متناثرة، لكنها ليست متناثرة إلى درجة أن الرسم البياني يمكن أن يصل إلى خطر عدم التوصيل، وهنا تحديدا نحتاج إلى : $n \gg k \gg \ln(n) \gg 1$ عندما يضمن $k \gg \ln(n)$ بأن الرسم البياني سوف يكون في حالة توصيل، وعليه سوف نجد بأن :

$L \sim n/2k \gg 1$ و $c \sim 3/4$ بحيث $p \to 0$

[1]- Duncan J. Watts and Steven H. Strogatz, op.cit, p 440

بينما :

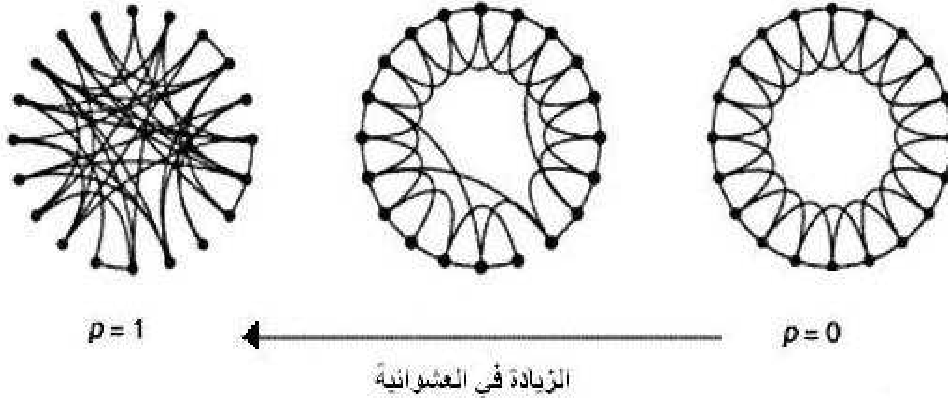
$p \to 1$ بحيث $C \approx C_{random} \sim k/n << 1$ و $L \approx L_{random} \sim \ln(n)/\ln(k)$

وعليه فإن الرسم البياني المنتظم عند p=0 له خاصية التشابك الكبير والمساحة العريضة، حيث أن L يزداد بصورة خطية مع n، بينما الشبكة العشوائية عندما p=1 تتّصف بتشابك عالي جدا إلى درجة الفوضى ومساحة صغيرة، حيث أن L يزداد بصورة لوغاريتمية فقط مع n. إن هذه الحالات تقودنا إلى توقُّع بأن التجمع C الكبير مرتبط دائما بممر L كبير، و C صغير مرتبط بـ L صغير كذلك. كذلك فإن عمليات قياس L(p) , C(p) تكشف بأن هناك مسافة كبيرة لـ p، أين يكون L(p) صغير ومتقارب مع $L_{random}$ رغم أن $C(p) >> C_{random}$. إن هذه الشبكات الخاصة بالعالم الصغير تنتج عن القفزة والتغير في L(p) الناتج عن إدخال بعض العُقد البعيدة. إن مثل هذه الممرات القصيرة تقوم بتوصيل العُقد التي تكون بعيدة عن $L_{random}$، أما بالنسبة لـ p صغير فإن أي ممر قصير له تأثير غير خطي وكبير على L عن طريق تقصير المسافة ، ليس فقط بين أزواج العُقد الموصلة إليه، ولكن بين أزواج العُقد المجاورة وجيرانهم المجاورين وهكذا. بالمقابل فإن الصلة المنزوعة من محيط جواري متشابك لأجل وضع ممر قصير لها تأثير على C، لذلك فإن C(p) يبقى عمليا غير متغير بالنسبة لـ p صغير بالرغم من أن L(p) ينخفض بسرعة.

إن النتيجة المهمة هنا هي أنه على المستوى المحلي، كما هو منعكس عن طريق C(p)، فأن الانتقال إلى عالم صغير لا يمكن الكشف عنه بصورة مباشرة ، ومن أجل تدقيق صحة هذه النتائج قام المؤلفان باختيار العديد من أنواع الرسوم اليانية العشوائية، بالإضافة إلى مختلف الخوارزميات الخاصة بالتشبيك العشوائي، وكلها أعطت نفس النتائج بشكل نوعي، والشرط الوحيد هو أن العُقد المجددة الأسلاك يجب أن تقوم بتوصيل العُقد التي تكون أبعد من $L_{random}$.

إن البناء السابق الذكر قد كشف الدور الرئيسي للمرات القصيرة ، وعليه فإن ظاهرة العالم الصغير تكون شائعة في الشبكات المشبّكة بشكل تناثري وذات العُقد الكثيرة.

الشكل رقم(15):نموذج Watts و Strogatz للعالم الصغير




المصدر:

Duncan J. Watts and Steven H. Strogatz, Collective dynamics of small-world networks, Nature, Vol 393,1998,p 441

**إجراء تجديد الأسلاك العشوائي لنموذج WattsوStrogatz الذي يقع بين الحلقة الشبكية المنتظمة والشبكة العشوائية، وذلك بدون تعديل عدد الوصلات أو العُقد. نبدأ بـ : N=20 عُقدة تكون موصلة بأربعة من العُقد القريبة منها. بالنسبة لـ p=0 فإن الحلقة الأصلية لا تتغير، وعندما يزيد p، فإن الشبكة تصبح غير منتظمة بصورة متزايدة، إلى أن نصل إلى: p=1 وتصبح كل العُقد موصلة عشوائيا.**

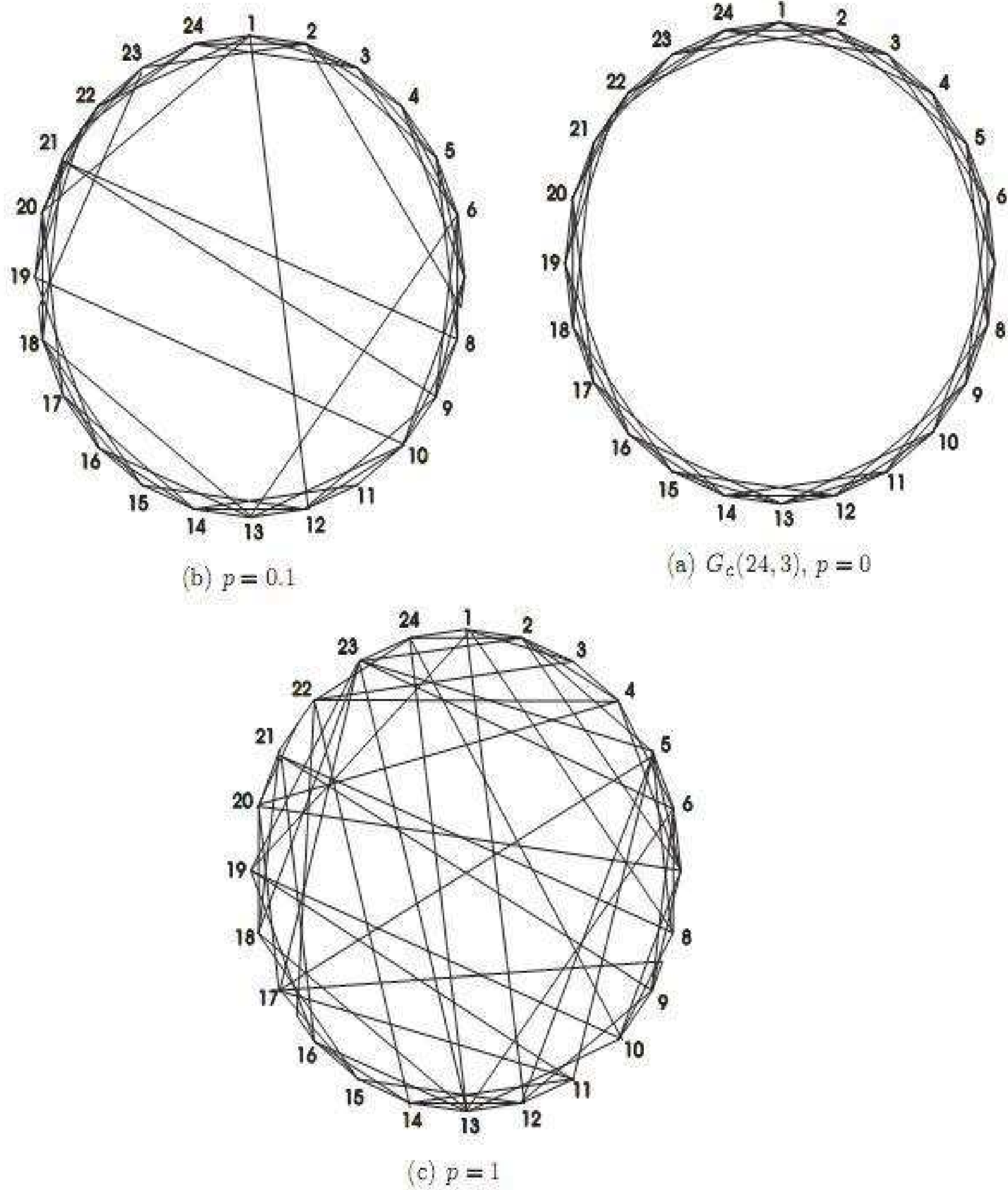
إن نموذج العالم الصغير يبدأ بعائلة الرسوم البيانية المنتظمة في شكل رسم بياني يسمى بالرسم البياني المتحرك. هذا الرسم البياني المنتظم $G_C$ (n,k)، حيث أن $k \le n$، يتضمن n عُقد وكل عُقدة i موصولة بكل عُقدة أخرى j، أين:

$(i+z) \bmod n = j,\ z \in \{ 1,\ldots\ldots, k \}$

بمعنى أن: $G_C$ (n,1) هو شبكة لـ n عُقد، بينما $G_C$ (n,n) يحدد زمرة .

عموما فإن الرسم البياني المنتظم الموصوف بالمؤشرين n , k يمكن بناؤه عن طريق وضع n عُقد في شبكة تكون كل عُقدة موصلة بـ k جيران في كل الاتجاهات. وهنا يمكن تقديم الشكل التالي لـ : $G_C$ (24,3):

الشكل رقم (16):عملية تجديد الأسلاك لرسم بياني متحرك ذات ثلاثة مراحل زمنية




المصدر:

Katharina A. Zweig, On Local Behavior and Global Structures in the Evolution of Complex Networks, PhD Dissertation in Information and Cognitive Sciences, Karl Eberhard University, Tubingen, 2007, p 32

**الشكل رقم (16):(a) رسم بياني متحرك لـ 24 عُقدة، أين كل عُقدة موصلة إلى العُقد الثلاثة الأقرب، (b) كل صلة تجدد أسلاكها باحتمال p = 0,1، (c) كل صلة تجدد أسلاكها باحتمال p = 1,0**

وعلى هذا الأساس، يمكن أن يظهر لنا بأنه في حدود $n,k \rightarrow \infty$، فإن درجة معامل التجمع تقترب من 3/4، بينما قطر ومعدل المسافة بين العُقد في هذا الرسم البياني هو في $\theta(n/k)$، أي النمو بشكل خطي انطلاقا من عدد ثابت للعُقد $k$. إن هذا النوع من عائلة الرسوم البيانية لا يوضح فقط التركيب المطلوب لمعدل معامل التجمع المرتفع ومعدل المسافة المنخفض ، أكثر من ذلك فإن المواصفات البنيوية مخالفة تماما للرسم البياني العشوائي. إذن وبعد مرحلة إضافية لتجديد الأسلاك فإن الرسم البياني المنتظم يمكن أن يتحول إلى نوع خاص من الرسوم البيانية العشوائية، وهذه المرحلة من تجديد الأسلاك محكومة باحتمال تجديد الأسلاك P، الذي يحدد احتمال تجديد أسلاك صلات معينة، سواء عن طريق إزالة الصلة أو أن مصدرها يمكن أن يوصل من جديد نحو عُقدة أخرى مختارة بشكل عشوائي، والشكلين (16) (b) و (16) (c) يوضحان نتائج عملية تجديد الأسلاك عندما يكون $p_{rew} = 0.1$ وعندما يكون $p_{rew} = 1.0$ كذلك.

وبهذا يمكن أن نميز عائلة الرسم البياني العشوائي للعالم الصغير $G_{SW}$ $(n,k,p_{rew})$ ، وكل زمن بالنسبة اليه عن طريق $G_{SW}$ $(n,k,p_{rew})$، إنه انطلاقا من هذا الوصف يظهر لنا بأن $G_{SW}$ $(n,k,0)$ هو نفسه الرسم البياني المنتظم $G(n,k)$، وأن $G_{sw}(n,k,1.0)$ يحدد صنف خاص من عائلة الرسوم البيانية العشوائية، مع ملاحظة أنه بالنسبة لأي رسم بياني منتظم $G_c$ $(n,k)$ وأية شبكة عالم صغير مستندة إليه مطابقة لرسم بياني عشوائي بـ : $p=(2n,k) / (n(n-1))$ و $n$ عُقد.

إنه في إطار هذا النموذج فإن فارقا في القيمة موجود بالنسبة لـ $p_{rew}$ ، أين الرسم البياني الناتج : $G_{SW}$ $(n,k,p_{rew})$ له معدل معامل تجمع مرتفع $CC(G_{SW}$ $(n,k,p_{rew}))$ ، والذي ليس هو مرتفع مثل الرسم البياني العشوائي المطابق : $G$ $(n,2nk/(n^2-n))$، وكذلك فإن معدل المسافة منخفض : $L(G_{SW}$ $(n,p_{rew}))$. إن الشبكات الناتجة عن هذا الفارق في القيم أين معدل معامل التجمع للرسم البياني الناتج أعلى بكثير من معدل معامل التجمع للرسم البياني العشوائي، لكن معدل المسافة متشابه، بمعنى:

$$CC(G_{SW}\ (n,k,p_{rew}) >> CC(\ G(n,2k\ /\ (n-1))$$

و:

$$L(G_{SW}\ (n,k,p_{rew}) \approx L(\ G(n,2nk\ /\ (n^2-n))$$

إن هذه الشبكات في هذه المسافة يصطلح عليها بشبكات العالم الصغير.

## (2) النموذج التطوري للقانون الخاص ما بعد الدولة

إن أهم خاصية يتميز بها نموذج العالم الصغير هي تلك المصادفة بين التجمع المحلي المرتفع والفصل الشامل القصير، كميزة أساسية للشبكات غير الممركزة التي هي ليست منتظمة كليا ولا عشوائية كليا كذلك. وكما رأينا في الفصل الأول فقد عرف القانون الخاص ما بعد الدولة تطورات وتحولات جذرية نتجت أساسا مجموعة من العوامل الآتية من التفاعلات الشبكية لعُقد القانون الخاص على المستوى المحلي والتي تمثل عُقد الحوكمة الشبكية الحديثة. وقد تميزت هذه التفاعلات بخاصية أساسية وهي درجة التجمع المنخفضة ومتوسط طول الممر القصير (**المبحث الأول**)، وذلك بسبب الخواص التي تتميز بها ذات القانون الخاص على أساس أنها شبكة لا مركزية ذاتية التنظيم، مما يجعل مجموعة التفاعلات بين عُقدها غير كثيفة من جراء الاستقلالية المعيارية التي تتصف بها كل عُقدة، ويجعل معدل المسافة بين هذه العُقد قصير، حيث أنها تكتفي بالتواصل في إطار محيطها الجواري الضيق. وهذه الصورة يمكن تمثيلها برسم بياني منتظم. من جهة أخرى، فقد عرف القانون الخاص ما بعد الدولة مجموعة عوامل أخرى ناتجة عن التفاعلات الشبكية بينه وبين عُقد الحوكمة الحديثة، والتي تمثل البناءات الاجتماعية المختلفة للقانون الخاص، مما أدى إلى نشوء بنى كلية تتميز بدرجة عالية من التجمع ومتوسط طول الممر الطويل، وهذا ما يمكن تمثيله برسم بياني عشوائي (**المبحث الثاني**).

les modèles, les méthodes et les instruments représentent une conceptualisation- Ils représentent ce que nous voyons et la façon de voir. **Gilbert J-B. Probst**, Organiser par I'auto-organisation, Paris: Editions d'organisation, 1987, p 18

إن الانشغال الأول لعملية إعادة البناء، وكما تم طرحه سابقا، يتجلى في إيجاد عملية الإدراك p، والتي يقوم بها النسق لملاحظة وتحسس المتغيرات التي يريد التحكم فيها، بحكم أنها تؤثر على الحالة المفضلة لديه. مما يخلق تصورا معينا داخل النسق للحالة الخارجية يمكّنه من عملية اتخاذ القرار. وعليه وبعد رصد ظواهر المستوى السفلي وأهم التفاعلات التي تتم على هذا المستوى، وملاحظات المستوى العلوي الناتجة عن تفاعلات بين حيويات المستوى السفلي والقانون الخاص، **كيف يمكن استنتاج الإسقاط p من أجل أن تكون عملية النمذجة مطابقة للواقع ؟**

إن هذه الثنائية التناقضية على شكل coincidentia oppositorum تدعونا إلى محاولة فهم هذه المرحلة الانتقالية التي عرفها القانون الخاص ما بعد الدولة، والتي أدت إلى هاتين الحالتين المتناقضتين، حيث أن أهم وظيفة تحملها عملية نمذجة العالم الصغير

هي تقديم نموذج وسطي يعدّل من هذه الحالة التناقضية ويؤكّد على تحكم جيّد لاحتمالات تطورها بما يتناسب والقيمة المعطاة لعملية الفهم والإدراك.

نعود إلى نموذج العالم الصغير ونتصور البناءات الاجتماعية أو الذات الشبكية ذاتية التنظيم بمختلف جزيئاتها على شكل عُقد تشكّل شبكة القانون الخاص، والتفاعلات بين هذه البناءات على شكل صلات بين العُقد، ونعتبر القانون الخاص على شكل رسم بياني علائقي يحمل ميزة أن القواعد التي تحكم بناءه لا تعتمد على أية مسافات خارجية بين العُقد، وهذا راجع إلى الاستقلالية التي تتمتع بها الذات الشبكية من جهة، والتوجه العلائقي للممارسات الاجتماعية بعيدا عن النماذج القائمة على نماذج الخيار العقلاني، وتماشيا مع المنهجية الشبكية لعملية البناء من جهة أخرى[1]. وعليه فالمسافات بين العُقد تقاس فقط داخل الرسم البياني، وليس بإدخال أي مجال خارجي، وبهذا فالرسم البياني للقانون الخاص يتكون من N عُقد، والتركيز هنا يكون على الارتباطات وليس على إشكالات المجال أو القياس. كذلك فإننا نفترض على أن كل هذه الارتباطات ما بين مختلف العُقد متماثلة ولها نفس الأهمية – بالنظر إلى الصيغة الجديدة للذات الشبكية ومبدأ السيطرة بدون قائد- وكل عُقدة n مربوطة بـ N من العُقد الأخرى في الشبكة عن طريق توصيلات غير موجهة، بمعنى أن كل عُقدة لها درجة K من الصلات. إن هذا النوع من البنى يمثّل شبكية منتظمة بشكل كامل تحمل بعض صفات التناثر، لكنها لا تصل إلى درجة عدم التوصيل، وذلك بافتراض أن :

$N >> N' >> Ln(n)$

إذن ووفق نموذج العالم الصغير هناك خاصيتان إحصائيتان أساسيتان لتحليل الرسم البياني العلائقي للقانون الخاص، أول خاصية هي طول الممر المميز $L(n,k)$، الذي هو المسافة المثالية $d(i,j)$ بين أية عُقدة وعُقدة أخرى، أي طول الممر الأقصر بين $i$ و $j$. كذلك فإن مفهوم المنطقة الجوارية[2] يعد مفهوما مفيدا في قياس خاصية إحصائية ثانية وهي معامل التجمع $C(n,k)$ ، والذي يحدد المدى التي تكون فيه العُقد المتصلة بالعُقدة n تابعة لبعضها البعض.

نقوم بإدخال مفهوم الرسم البياني العشوائي كأداة للتفكير في الانتقال من القانون الخاص الدولاتي التقليدي إلى القانون الخاص ما بعد الدولة. الحالة الأولى أين يكون البناء الاجتماعي القانوني في حالة تفاعل فقط مع مجموعة محددة من الجيران، أما الحالة الثانية أين يتطور القانون الخاص نحو تفاعل تصادفي ما بين البناءات الاجتماعية وبطريقة عشوائية. وعن طريق تنويع مدى وحدة العشوائية في التفاعلات داخل إطار الرسم البياني

---

(1)- Mustafa Emirbayer, Manifesto for a Relational Sociology, **American Journal of Sociology**, Vol.103, n°2, September 1997, p 299

(2)- تكون عقدتان متجاورتان إذا كانتا تابعتان للوصلة نفسها، وتكون العقدة والوصلة تابعتان الواحدة للأخرى إذا كانت العقدة هي نهاية الوصلة، كذلك مجموعة العقد التابعة للعقدة x تمثل الحي الجواري لـ x

العشوائي[1]، نستطيع أن نعدل القانون الخاص من حالة تفاعلات مغلقة إلى حالة تفاعلات عشوائية. إذن ووفق مفهوم الرسوم البيانية العشوائية، على أنها مجموعة من النقاط أو العُقد عن طريق وصلات أو روابط تربط أزواج العُقد بطريقة عشوائية، فإن حالات حضور أو غياب لصلة ما بين عُقدتين يفترض أن تكون مستقلة عن غياب أو حضور أية صلة أخرى، وعليه وفي إطار الرسم البياني العلاقاتي للقانون الخاص فإنه يمكن أن نقوم ببناء رسم بياني عشوائي عن طريق أخذ n عُقد ووضع روابط فيما بينها، وكنتيجة فإن أي زوج من العُقد j, i له روابط موصلة باحتمال p مستقل.

إذن فقد تبين من خلال ما تم ملاحظته في المبحث الأول أن مجموعة تفاعلات شبكية بين البناءات الاجتماعية للقانون الخاص ما بعد الدولة، قد كانت أهم عوامل التحولات التي عرفها الضبط القانوني ما بعد الدولاتي. هذه التفاعلات المحلية كانت في شكل شبكية منتظمة علائقية تحمل مواصفات الشبكات المنتظمة ذات معامل التجمع المنخفض ومعدل الممرات القصير. كذلك في المبحث الثاني تمت ملاحظة عوامل أخرى صدرت على المستوى الشامل من خلال مجموعة من التفاعلات الشبكية بين القانون الخاص والبناءات الاجتماعية، مما أنتج بنية شاملة عشوائية تحدد مجموعة التأثيرات المتبادلة بين القانون الخاص وبناءاته الاجتماعية ما بعد الدولة، هذه البنية الشاملة العشوائية يمكن تمثيلها في شكل رسم بياني عشوائي يحمل مواصفات عائلة الرسوم البيانية العشوائية ذات معامل التجمع المرتفع ومعدل الممرات الطويل. بإدخال إجراء تجديد الأسلاك المستخدم من طرف Watts و Strogatz من أجل حالة وسطية تكون بين الشبكية المنتظمة والرسم البياني العشوائي بدون تعديل عدد العُقد والوصلات داخل الرسم البياني، فإننا نحصل على نموذج العالم الصغير للقانون الخاص ما بعد الدولة أين يمكن حساب هاتين الخاصيتين الإحصائيتين – معامل التجمع وطول الممر المميز- بالرجوع دوما إلى الاحتمال p، والذي من خلاله يمكن إيجاد تلك الحالة الوسطية ما بين حالة $p=0$ و$p=1$، واكتشاف ظاهرة العالم الصغير للقيمة الوسطية لـ p : $(1 > p > 0)$ $(0 < p < 1)$ .

لقد تم استخدام هذه الخصائص الإحصائية من أجل وصف مرحلة الانتقال التي عرفها القانون الخاص، حيث أنه عندما يكون p - احتمال التفاعل أو الحرارة الاجتماعية – منخفضا ، يكون الرسم البياني للقانون الخاص منتظما، من خلال مجموعة من البناءات الاجتماعية المتفاعلة فيما بينها في إطار حلقة مغلقة للجيران، وفي حالة تدخل القانون الخاص في تفاعلات هذه البناءات الاجتماعية فإن معدل الحرارة الاجتماعية p يرتفع، مما يؤدي إلى نشوء رسم بياني عشوائي. ومن أجل الحصول على حرارة اجتماعية مثالية تضمن التفاعلات اللازمة للذات الشبكية المحركة فإنه لا بد من القيام بعملية تجديد أسلاك الرسم البياني المنتظم وزيادة معامل التجمع ومعدل طول الممر كذلك ما بين عُقد الشبكة.

---

[1]- يشير مفهوم درجة العشوائية إلى مفهوم "التعقُّد" وفق منظور مدرسة التعقُّد أو مدرسة Santa Fee وكذلك منظور "العملية" و"الانبثاق"، ويمكن أن يشير إلى مفاهيم مشابهة "كدرجة التعادل الحراري" entropie أو "درجة الحرارة" température، وكل هذه المصطلحات متشابهة وتشير إلى المعنى نفسه وهو "درجة التفاعلات".

إذن وكنتيجة لعملية تجديد أسلاك الرسم البياني المنتظم وحصولنا على نموذج العالم الصغير يمكن رسم الاحتمالات الثلاثة الأساسية على النحو التالي:

01- في حالة $p=0$، حيث لا توجد تدخلات للقانون الخاص في ديناميكية التفاعلات ما بين البناءات الاجتماعية ، يمكن أن يكون الرسم البياني للقانون الخاص منتظما بكل مواصفاته المعروفة.

02- في حالة $p=1$، فإنها توجد تفاعلات عشوائية ما بين القانون الخاص والبناءات الاجتماعية، مما ينتج بنية شبكية شاملة عشوائية.

03- في حالة $0 < p < 1$، فإن تفاعلات مثالية – وهي تفاعلات القانون الخاص مع الذات الشبكية المحركة – سوف تؤدي إلى نشوء شبكية هجينة تتمثل في العالم الصغير.

إنه بعد معرفة حدود الحرارة الاجتماعية المتمثلة في p، لا بد من طرح السؤال التالي : ما هو الشيء الذي يتحكم في p ؟ هل هي فقط تدخلات القانون الخاص في بيئة لا تسيطر عليها الدولة ؟

إن الإجابة عن هذا السؤال تستدعي وضع نموذج عام تطوري شبكي لوصف الصيغة المثالية لـ p، والذي يأخذ بعين الاعتبار دور كل عُقدة داخل الشبكة، حيث أن p لا يتوقف فقط على العوامل الناتجة على المستوى الشامل، وإنما يتوقف على العوامل التالية:

01- مواصفات المستوى العلوي: من خلال الخصائص الإحصائية التي تصف التفاعلات المختلفة للقانون الخاص والبناءات الاجتماعية وفق السيناريوهات المحتملة، وهذا عن طريق قياس توزيعات الدرجات بالنسبة لكل عُقدة وبالنسبة للشبكة ككل، معاملات التجمع، بنية الشبكة...

02- حيويات المستوى السفلي: من خلال الخصائص الإحصائية التي تصف التفاعلات ما بين البناءات الاجتماعية المستقلة، وهذا عن طريق قياس سلوكات التفاعل المختلفة، الارتباط التفضيلي الامبريقي، والمعالم المرتبطة بتطورات الأحداث على المستوى السفلي.

وعليه سوف نقوم بتقديم نموذج شبكي تطوُّري لشبكات القانون الخاص ما بعد الدولة، والتي تتصف بمواصفات الذات الشبكية على أنها تشكل شبكة مفردة، أنانية وذاتية التنظيم. حيث تكون الشبكة مفردة إذا كان في كل مرحلة زمنية هناك شبكة واحدة فقط يمكن بناؤها مباشرة من الشبكة الوحيدة في المرحلة الزمنية السابقة، وعليه فالشبكة لا يتم تقييمها خارج حدودها ولكن عن طريق العُقد داخلها، وهذا ما يتماشى مع الفرضية الأساسية التي تم وضعها في مقدمة القسم الأول على أساس أن القانون الخاص ما بعد الدولة يمثل كيانا مستقلا عن العالم الخارجي – البيئة -، فهو منتوج لتفاعلات داخلية في الشبكة ومضبوط من طرف عُقد هذه الشبكة كذلك، التي تستطيع تغيير أجزاء داخلها

كنتيجة لعمليات التقييم التي تقوم بها، وبهذا فإن إضفاء الطابع المتزامن على أجزاء شبكة القانون الخاص ما بعد الدولة يضفي على توبولوجيا الشبكة طابعا تطوريا وفق أسلوب لا مركزي ذاتي التنظيم، على اعتبار أن الابستيمولوجيا البنائية تقر بأن المعرفة لا يمكن أن تستوعب سلبيا من البيئة، وإنما تبنى ايجابيا من طرف النسق، فالبيئة لا توجه النسق وإنما تطرد فقط النماذج الناقصة بمعاقبة النسق الذي يستخدم هذه النماذج، وعلى هذا الأساس فإن بناء النماذج يكون عن طريق التنوع /الاختيار أو التجربة/ الخطأ.[1]

إن النموذج الشبكي التطوري يمكن تقديمه بعد طرح أهم مواصفاته المتمثلة في الآتي:

i. هناك شبكة واحدة مفردة في أية مرحلة زمنية.

ii. تقوم العُقد بتقييم لياقة الشبكة بالنظر إلى موقعها (العُقد) في الشبكة.

iii. لا تعرف أية عُقدة مصفوفة الجوار الكاملة للشبكة.

iv. كل العُقد تقرر باستقلالية أية صلة يمكن أن تبنيها أو تزيلها.

v. تتصرف كل العُقد بشكل أناني، أي أنها تبني صلات جديدة لتحسين حالتها الخاصة وليس لتحسين حالة العُقد الأخرى.

vi. قد تكون هناك أحداث خارجية، هجمات، فشل....، هذه الأحداث تُنمذج عن طريق إضافة أو حذف العُقد والصلات.

وعلى هذا الأساس، فإنّ تطوُّر الشّبكة يمكن أن يُنمذج عن طريق المراحل التالية ( الشكل رقم (17)):

i. يشغل $G_0$ بـ $(N,E_0)$

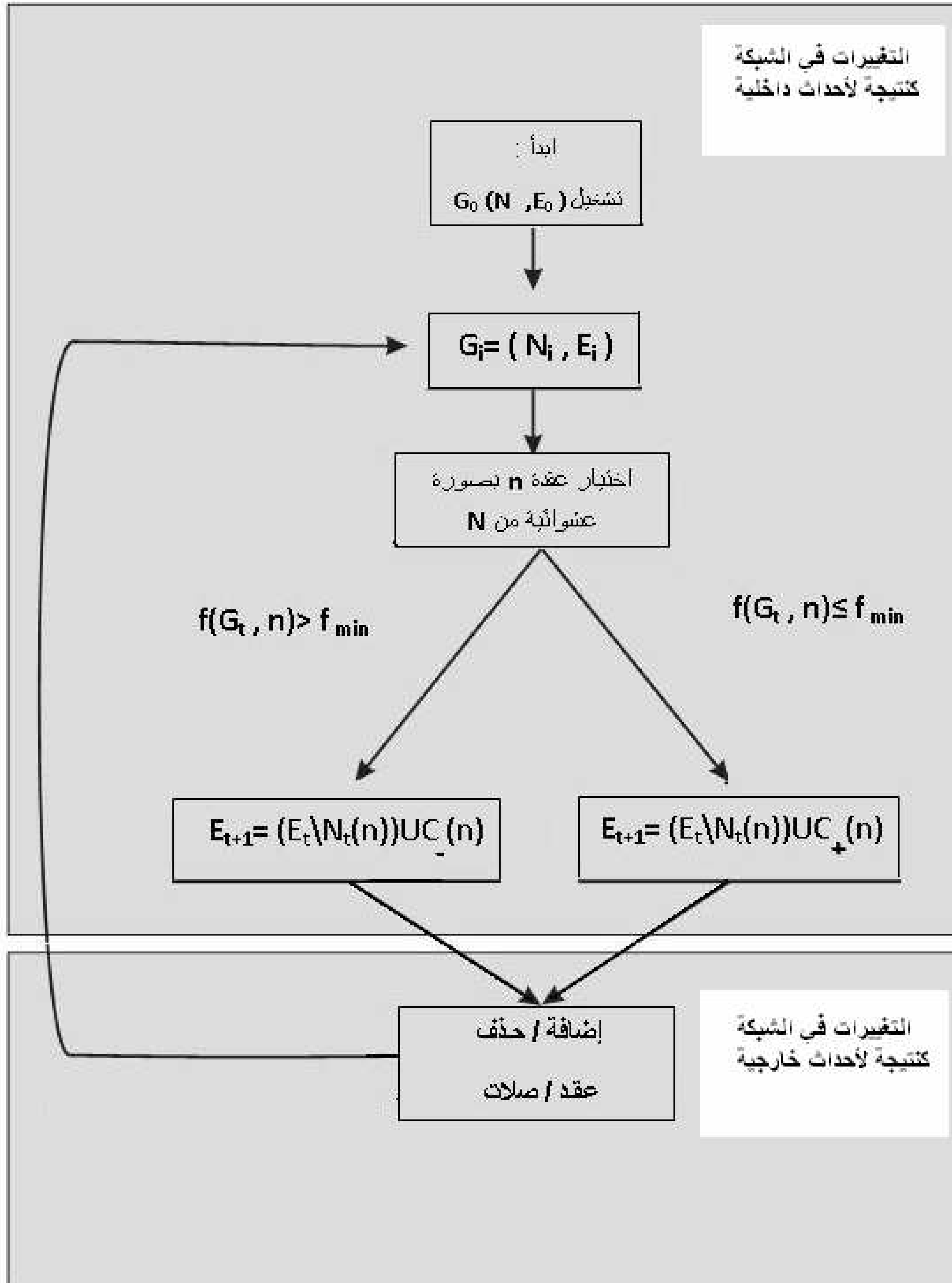
ii. في كل مرحلة زمنية $t$ يتم اختيار مجموعة فرعية $N$ من العُقد وتقييم $(G_t ,n)$ $f$ بالنسبة لكل هذه المجموعة الفرعية. بالنسبة إلى كل $n$ مع $f(G_t ,n) > f_{mini}$ (n)، فإن $n$ تقوم ببناء مجموعة جديدة لصلات مجاورة $N_{t+1}$ (n) كنتيجة لـ C+(n). من جهة أخرى فإن المجموعة الجديدة للصلات المجاورة هي نتيجة لـ C-(n). إن الرسم البياني الجديد $G_{t+1}$ متكون من المجموعة السابقة للصلات بدون المنطقة الجوارية لـ n ومندمجة بالمنطقة الجوارية الجديدة لـ n، بمعنى:

$$G_{t+1} = ( N,( E_t)\setminus \bigcup_{n \in N'} E_t (n) \cup \bigcup_{n \in N'} N_{t+1} (n) )$$

[1]- F, Heylighen and C, Joslyn, Cybernetics and Second Order Cybernetics, in, R.A. Meyers (ed), **Encyclopedia of Physical Science & Technology** , Vol. 4 (3rd ed.), Academic Press, New York, 2001, pp 176

iii. في مرحلة أخيرة، فإن هذه الأحداث التي تغيّر الشبكة من الداخل يمكن أن تُندمج عن طريق إضافة و/أو حذف عُقد و/أو صلات.

مع العلم أن لياقة العُقدة n في الرسم البياني $G \in \mathcal{G}$ تعطى على أساس: $f: \mathcal{G} \times N \rightarrow R$، كذلك فإن الأداء الأدنى المطلوب يحدد بالنسبة إلى كل عُقدة n عن طريق: $f_{min}: N \rightarrow R$.




**الشكل رقم (17): نموذج عام لتطور الشبكات المنظمة لا مركزيا**

## تعليق على خوارزمية نموذج تطوُّر الشّبكات اللامركزية[1]

يبدأ النموذج التطوري برسم بياني  $G_0 = ( N,E_0 )$. في كل مرحلة وقت  t، فإن عُقدة واحدة من بين العُقد تقوم بتقييم لياقة $G_t$ بالنظر إلى حالتها الخاصة عن طريق حساب قيمة  $( G_t , n )$ :$f$. إذا كانت مرتفعة أكثر من القيمة الدنيا المعطاة لـ : $f_{min}$ فإن العُقدة تعمل على تغيير محيطها الجواري الحالي $N_t (n)$   بمحيط جواري معطى من القاعدة  $C_+ (n)$. إذا أنتج التقييم قيمة أصغر أو تساوي القيمة الدنيا لـ$f_{min}$ فإن العُقدة تقوم بتغيير محيطها الجواري بالنظر إلى $C_- (n)$. في المرحلة الأخيرة  وفي النهاية يتم تعديل G كنتيجة للأحداث التي تحدث خارج النسق المنمذج.

إن نموذج العالم الصغير يهيئ لنا أدوات كمية إحصائية قوية جدا من أجل تقوية التحليلات الكيفية، كذلك فإنه رغم أن الاختلافات في السلوكات الفردية داخل الشبكة ليست معروفة بالنسبة للملاحظ، إلا أنه يمكننا الاستشراف عقلانيا بالسلوك الكلي، وذلك بالاستعانة بأدوات تحليلية ملائمة ومكملة لنموذج العالم الصغير.

بعد أن تم وضع هذا النموذج التطوري الذي يعيد بناء بنية المستوى العلوي بطريقة تتوافق مع الأفعال الملاحظة – درجات التوزيع، المسافات، معاملات التجمع -، فقد تبينت ثلاثة خصائص أساسية للنمذجة الواجبة التطبيق:

i. تطوُّر الشّبكة تحت قاعدة الأحداث.

ii. التطوُّر التّشاركي بين الخطاب القانوني والخطابات الاجتماعية المستقلة.

iii. وصف احتمالات المستوى السفلي وخاصة فيما يتعلق بالتفاعلات.

إن النتيجة التي يمكن الوصول إليها مفادها أن نموذج العالم الصغير يمثل إطارا نموذجيا لدراسة تطور القانون الخاص ما بعد الدولة من خلال إيجاد الحالة المثلى لتفاعلات الشبكية الآتية من تفاعلات البناءات الاجتماعية على المستوى المحلي والناتجة كذلك عن تفاعل هذه البناءات والقانون الخاص على المستوى الكلي. إن درجة هذه التفاعلات أو ما يسمى بالحرارة الاجتماعية وموقع البنية الاقتصادية فيها هو المحدد الأساسي للبنية الكلية للقانون الخاص، وعلى أساس هذه الأهمية يجدر بنا أن نتساءل عن دور هذه الحرارة الاجتماعية والتضمين الاجتماعي للاقتصاد  في إيجاد بنية للقانون الخاص تستجيب للذات الشبكية المحركة.

إن أية نمذجة قائمة على الذات الشبكية المحركة يجب أن تجيب عن ضرورات المنهجية النسقية، وهذا يكون أولا عن طريق إدراك نموذج يهدف إلى فهم الظواهر المعقدة، ليس عن طريق تجزيء هذا التعقد، وإنما فك رموزه والاعتماد على أدوات جديدة من أجل جعله مفهوما، حيث أن ظاهرة معقدة مثل الظواهر الاجتماعية

---

[1]- هذا النموذج مستوحى أساسا من :

Katharina A. Zweig, op.cit, pp 119 - 122

والاقتصادية ليست مشكلا يستدعي الحل، وإنما تمثل إشكالا للمعالجة وتصبح عملية نزع الترميز ذات أهمية أكثر من عملية الحل. ولهذا سوف نحاول إعطاء فهم وإدراك للنموذج البنائي للقانون الخاص ما بعد الدولة قائم على الذات الشبكية ذاتية التنظيم ، وذلك عن طريق تنظيم هذا النموذج بطريقة نسقية و يصبح منظما ومنظما في الوقت نفسه ومفتوحا على كل الاحتمالات ، وهذا لا يكون إلا من خلال ثنائية الإدراك – الفعل من أجل إيجاد علاقة بين هدف النسق واضطرابات البيئة عن طريق مساعي النسق نفسه لملاحظة وتحسس المتغيرات المختلفة المؤثرة عليه، وخلق تصور داخلي للاضطرابات الخارجية .

في حالة نموذج القانون ما بعد الدولة فإن مفهوم الحرارة الاجتماعية التي تعبر عن درجة التفاعلات ما بين القانون الخاص والعُقد الاجتماعية الأخرى ومفهوم التضمين الاجتماعي للأنساق الاجتماعية سيكونان العاملان الأكثر حسما في عملية بناء تصور يمكن أن يؤدي إلى فعل معين يكيف العلاقة بين طرفي التغذية العكسية الهدف– الاضطرابات.

## المبحث الثاني: احتمالات تطور شبكات القانون الخاص ما بعد الدولة

**اعتمادا على ثنائية الإدراك- الفعل يمكن أن تتطوّر مجموعة من السيناريوهات المحتملة المتماشية مع احتمالات الإدراك التي يبنيها القانون الخاص ما بعد الدولة من أجل اتخاذ قرارات تؤدي إلى أفعال معينة، وهنا يقدم لنا نموذج العالم الصغير إطارا جيّدا لتحليل مختلف التوقعات للاحتمال والتي سوف تؤدي إلى تطوُّر معيّن في البنية العامة للشّبكة.**

إن فهم مختلف القيم التي قد تعطي للاحتمال P تساعدنا على التحكم في احتمالات تطور البنية العامة، ولهذا لابد من توفر إطار جيد لتحليل مختلف التوقعات (**المطلب الأول)**، يمكننا من تحديد حالات التوازن ويعطينا أدوات ملائمة لتقنين الحوكمة الشبكية المعاصرة (**المطلب الثاني)**.

## المطلب الأول: استشراف توقُّعات التطوُّر في إدراك نموذج القانون الخاص ما بعد الدولة

### (1) الحرارة والتضمين الاجتماعي

**بعد أن تعرفنا على النموذج التطوُّري لشبكة القانون الخاص ما بعد الدولة وخوارزميته يتعين علينا معرفة المدى الذي يتحكم في الاحتمال P، من أجل الحصول على حرارة اجتماعية وتضمين اجتماعي مثاليان لنشوء العالم الصغير، وذلك من خلال فحص الحركة من الانتظام إلى العشوائية.**

إن نموذج العالم الصغير يقدم لنا بعدا تصوريا جيدا لملاحظة هذه المرحلة الانتقالية الحاصلة عند قياس معين لدرجة الحرارة، ومنه البنية المنتظمة تتحلل إلى نظير عشوائي، وعليه كلما زادت الحرارة فإن النموذج يمكن أن يتحرك من بنية جامدة إلى بنية أقل انتظاما.

> [Nineteenth century civilization's] … failure was not the outcome of some alleged laws of economics such as that of falling rate of profit or of underconsumption or overproduction. It disintegrated as the result of an entirely different set of causes: the measures which society adopted in order not to be, in its turn, annihilated by the action of self-regulating market. **K. Polanyi** 1944, p 249

لقد أدخل Watts مفهوم رسوم رجل الكهف Caveman Graphs كجزء من مناقشاته حول أهمية الممرات، حيث أن هذه الرسوم تشمل مجموعات فرعية من العُقد (الكهوف)، أين تكون هذه المجموعات الفرعية موصلة كلية ولكنها ليست موصلة ببعضها البعض، أي أن الارتباط يكون بين المكونات المتعددة بصورة كاملة في الرسم البياني بدون وجود ارتباطات بين المكوّنات[1].

وعليه وكما توصلنا إليه سابقا، فإن احتمال الحرارة المحدد في عاملين أساسيين وهما الحرارة الاجتماعية، أي مجموعة التفاعلات بين البناءات الاجتماعية على المستوى المحلي ومجموعة التفاعلات الناشئة على المستوى الكلي بين البناءات الاجتماعية والقانون الخاص، وكذلك التضمين الاجتماعي للاقتصاد، هذان العاملان هما المحددان الأساسيان لإجراء تجديد أسلاك البنية المنتظمة للقانون الخاص ما بعد الدولة. في هذا السياق تظهر النماذج الشبكية كإطار ملائم لتحليل مثل هذه الظواهر، خاصة الفكرة الأساسية التي تقول أن التفاعلات الاجتماعية غالبا ما تكون متضمنة في العلاقات الاجتماعية، وهو ما نجده خاصة في دراسات Granovetter، وهذا ما يؤكد الفكرة الأساسية للميكانيكا الإحصائية التي تقر بأن التطور من نظام قانوني دولاتي إلى نظام قانوني مجتمعي يعبر عن كل حيويات المجتمع وأنظمتها المعيارية يتوقف على الفرق الأساسي بينهما الذي يكون في احتمال التفاعلات بين البناءات الاجتماعية المستقلة خارج المنطقة الجوارية العلائقية والتي نشير إليها بالحرارة الاجتماعية.

---

[1]- Duncan Watts, op.cit, p 550

وعليه يمكن تحسس الصفة المصطنعة لهذه الحرارة وبطريقة غير مباشرة لا يمكن ملاحظتها، أين تظهر البناءات الاجتماعية عن طريق تفاعلاتها كمنتجة لتأثيرات كلية شاملة وذلك تحت قاعدة أن الاستقلالية الفردية في اتخاذ القرار يمكن أن تنتج آثارا على المستوى الكلي. وعليه وبصورة تصورية يتم استخدام مصطلح الحرارة في اتجاه يؤكد على مجموعة ما (المستوى الكلي)، التي تكون عناصرها - على حسب ارتفاع أو انخفاض الحرارة- في رغبة لتبني سلوكات تتجه عموما نحو الاستقلالية، وهذا ما يضعنا في اتجاه تحليلات Luhmann و Teubner أين المجموعة (القانون، المجتمع، الدولة) تنتج المعنى الخاص بها، وعن طريق هذه العملية تستطيع أن تميز ما هو خارجي عن هذا المعنى، وبذلك يمكن لهذه الحرارة الاجتماعية أن تولد حساسية اجتماعية للاضطراب الخارجي.[1]

أما في ما يخص مهمة المنمذج تنحصر في معرفة إمكانية تغير قوة ومسافة التفاعلات ما بين البناءات الاجتماعية، وكما رأيناها في النموذج التطوري فإن هناك نقطة حرجة يصبح فيها النموذج غير مستقر مما يتطلب منه القيام ببعض التصحيحات البنيوية داخل الشبكة. هذه النقطة الحرجة هي دالة لقوة الإقناع التي يحملها كل بناء والمسافة والسرعة التي تمكنه من إيصال رسالة معينة. في إطار نموذج العالم الصغير فإن هذا النقطة الحرجة تتحدد في قدرة الشبكة على إبقاء عملية الاختيار قائمة على الخصائص التي تتميز بها هذه القدرة التي تتحدد وفق عمليات التقييم التي تقوم بها العُقد للياقة الشبكة، هذه النقطة الحرجة تم تحديدها بالنظر إلى كل عُقدة n بالدالة $f:(G_t, n)$ كحد أدنى مطلوب للعُقدة n .

والسؤال الذي يطرح نفسه هو: **ما هي علاقة النقطة الحرجة بالخصائص البنيوية لنموذج العالم الصغير؟**

لقد كشف Watts و Strogatz بطريقة رقمية خصائص طول الممر المميز L(p,n,k) ومعامل التجمع C(p,n,k) على أساس P، حيث أن الشبكة المنتظمة عند P=0 تمثل عالما متجمعا بشكل عالي، أين طول الممر المميز L يتطور بشكل خطي مع n، لكن عندما يزداد P فإن L(P) ينخفض بشكل فوري نحو قيمة قريبة من طول الممر المميز للرسم البياني العشوائي $L_{random}$ (في حالة P=1 )، أما معامل التجمع C(P) يبقى بدون تغيير بالنسبة لـ P صغير، بالرغم من أن L(P) ينخفض بسرعة. إن وجود مثل هذا التجمع العالي مثل الرسم البياني المنتظم، رغم وجود طول ممر مميز صغير مثل الرسم البياني العشوائي يشير إلى خاصية العالم الصغير للشبكة.[1]

إن النتائج الأولية للعالم الصغير من الانخفاض الفوري لطول الممر المميز L(P) الناتج عن إدخال بضعة وصلات بعيدة تكمن في أن مثل هذه الممرات المختصرة تقوم

---

[1]– وهذا هو حجر الأساس بالنسبة للنظرية الأتوبويتيكية للقانون التي تركز على الاستقلالية التامة للأنساق الاجتماعية الجزئية وانغلاقها العملياتي عن بعضها البعض.

[1] Duncan J. Watts and Steven H. Strogatz, op.cit, p 441

بتوصيل العُقد التي تكون أبعد بكثير عن طول الممر المميز للرسوم البيانية العشوائية $L_{random}$، أما بالنسبة لـ P صغير فإن كل ممر مختصر له تأثير غير خطي مرتفع على طول الممر المميز، وذلك عن طريق تقليص ليس فقط المسافة ما بين أزواج العُقد التي يوصلها ولكن بين جيرانهم الحاليين وجيران جيرانهم وهكذا. بالمقابل فإن الصلة المحذوفة من منطقة جوارية متجمعة من أجل وضع ممر قصير لها في غالب الأحيان تأثير خطي على معامل التجمع C. وكنتيجة لهذا فإن الانتقال على المستوى المحلي من عالم كبير إلى عالم صغير يكون غالبا غير قابل للكشف[2].

وعليه فإنه بالنظر إلى التفاعلات بين البناءات الاجتماعية للقانون الخاص يمكن تصور فهم معين يعتمد على الخصائص البنيوية لنموذج العالم الصغير بالنظر إلى مفهوم الحرارة الاجتماعية، حيث أنه في إطار التفاعلات بين البناءات الاجتماعية في المستوى المحلي وبزيادة استقلالية ذات القانون الخاص ما بعد الدولة فإن خاصية معامل التجمع بين هذه البناءات تتأكد كخاصية أساسية للمستوى المحلي، أما على المستوى الكلي فإنه من خلال التفاعلات بين القانون الخاص وبناءاته الاجتماعية فإن قياس الفصل المثالي بين عُقدتين في الرسم البياني أي الاقتران البنيوي بين القانون الخاص وأية عُقدة تمثل بناء اجتماعي معين يتأكد من خلال مفهوم طول الممر المميز بين عُقدة القانون وعُقد البناءات الاجتماعية الأخرى.

إن إدخال بضعة وصلات جديدة مع عُقدة القانون الخاص كخاصية كلية بسبب خفض قيمة طول الطريق المميز قد يؤدي إلى توصيل العُقد البعيدة والتي لم تكن موصلة من قبل مع عُقدة القانون الخاص، ومنه سنشهد على المستوى الكلي تصورات جديدة للقانون الخاص من جراء هذه الطرق المختصرة مع العُقد البعيدة، حيث لم تعد التصورات التقليدية للاقتران البنيوي لعُقدة القانون الخاص مع عُقدتي النسق السياسي الجزئي أو النسق الاقتصادي الجزئي هي التي تشكل بنية الشبكة، وإنما تم توصيل عُقدة القانون الخاص بعُقد البناءات الاجتماعية المختلفة.

من جهة أخرى فإن زيادة P لا تكون دائما ايجابية بالنسبة للياقة الشبكة، حيث أنه مع اقتراب قيمة P لقيمة النقطة الحرجة تبدأ خصائص الرسم البياني العشوائي تظهر، مما يؤدي إلى تصورات لاحظناها في تفاعلات القانون الخاص مع البناءات الاجتماعية من خلال مختلف الأشكال والصور القانونية التي لا تعبر دائما عن الصورة المثالية للحرارة الاجتماعية التي تحددها الذات الشبكية المحركة، وعليه نشهد تأكيد لخاصية طول الممر المميز الطويل مع وجود معاملات تجمع عالية جدا. أما بالنسبة للقيمة الدنيا لـ P فإنها تؤثر على بنية الرسم البياني من خلال تخفيض طول الطريق المميز مما يؤثر على قيمة معامل التجمع وتبدأ الشبكة في تبني خصائص الرسوم البيانية المنتظمة. كذلك فإن مفهوم الروابط القوية والروابط الضعيفة كما وضحه Granovetter يمكن أن يفيدنا في

---

[2] Ibid.

فهم السلوك الفردي لعُقد شبكة القانون الخاص المستقلة[1]، وكما أشرنا سابقا وفق الفرضية الأساسية لمفهوم التضمين الاجتماعي للنسق الاقتصادي كما أكد عليها Polanyi وضرورة البناء الاجتماعي للمؤسسات الاقتصادية عكس الحركة التلقائية لـ F. Hayek[2]، **حيث أنه في حالة وجود تضمين اجتماعي قوي للنسق الاقتصادي فإن التفاعلات الاجتماعية تكون في حالة مرتفعة من التجمع مع عُقدة القانون الخاص، أما في حالة التضمين الاجتماعي الضعيف للاقتصاد فإن التفاعلات تكون محصورة في إطار المحيط الجواري فقط، وعليه يلعب النسق الاقتصادي دورا مهما في نشوء الأشكال والصور القانونية**.

وعلى هذا الأساس **فإنه كلما ازدادت قيمة الحرارة الاجتماعية فإن قيمة التضمين الاجتماعي للاقتصاد ترتفع والعكس صحيح**، و بهذا نصل إلى العلاقة الجدلية ما بين الحرارة الاجتماعية و التضمين الاجتماعي للاقتصاد وهو ما يطرح أهمية الصلات القوية و الصلات الضعيفة في هذا السياق.

إذن واعتمادا على مفهوم رأس المال الاجتماعي وفرضيات العالم الصغير المطورة من طرف Granovetter، الذي قدم أطروحته الأساسية التي مفادها أن الصلات الهامة في الشبكة ليست الارتباطات القوية بين العُقد لكن الضعيفة منها والأضعف وهكذا. وبهذا فهو يميز بين رأس المال الاجتماعي اللصيق (الروابط القوية) ورأس المال الاجتماعي المخفف (الروابط الضعيفة)، حيث أنه يرى بأن هذين النوعين المختلفين لرأس المال الاجتماعي يفيدان لأغراض مختلفة، فالروابط الضعيفة نجدها مفيدة لجمع المعلومات بينما الروابط القوية مهمة لتعزيز التعاون والتغلب على مأزق السجين والتنسيق[1]. حيث يكون فاعلين موصولين بروابط ضعيفة إذا كان لهما عدد قليل من الجيران ويكونان موصولان برابطة قوية إذا تداخل جيرانهما بدرجة كبيرة، وعليه فالمجتمعات ذات المستويات العالية من التضمين تكون لها روابط قوية، لكن هذه الروابط بدون روابط ضعيفة قد تؤدي إلى مجتمع متشابك لكن ممزق وذلك بسبب نقص المعلومات التي هي من مهام الروابط الضعيفة.

إذن وكخلاصة لعملية إدراك نموذج القانون الخاص فإنه وفي إطار التفاعلات بين عُقد الحوكمة الشبكية على المستوى المحلي والبنى الناتجة عن التفاعلات بين هذه العُقد والقانون الخاص وفي إطار عملية نمذجة تطورية لانتقال القانون الخاص إلى مرحلة ما بعد الدولة، وحسب الفرضية الأساسية لهذا النموذج على أساس أنه يمثل نموذجا لشبكة مفردة أنانية وذاتية التنظيم، **وفي غياب مؤسسات ووسطاء خارجيين لحوكمة عملية الضبط القانوني في إطار الحوكمة الشبكية المجتمعية، فإنه إذا كانت الحرارة الاجتماعية**

---

(1) - Mark Granovetter, The strength of weak ties: a network theory revisited, **Sociological Theory**, Vol.1, 1983, pp 201-233

(2) - Karl Polanyi, The economy as instituted process, in, Mark Granovetter and Richard Swedberg (eds), **The sociology of economic life**, Westview Press, Oxford, 1992, pp 29-52

(1) Mark Granovette, op.cit, p 227

**منخفضة تكون التفاعلات غالبا مع الجيران أي مع النسق الاقتصادي أو النسق السياسي والتضمين الاجتماعي يكون أضعف بالنسبة للاقتصاد، مما يؤدي بهذا الأخير لعب دورا أساسيا في عملية الإنتاج والتطبيق المعياريين. بالمقابل إذا ارتفعت درجة الحرارة الاجتماعية ازدادت درجة التضمين الاجتماعي للاقتصاد وأعطيت الفرصة لتوصيل النسق القانوني بالأنساق الاجتماعية الأخرى، أما إذا تطورت درجة الحرارة الاجتماعية إلى مستويات عالية فإن حوكمة قائمة على العلاقات داخل الشبكة تبدأ في تفكيك الشبكة ويمكن أن تؤدي إلى انهيار تام لتفاعلات القانون الخاص،** ففي إطار هذا النوع المميز من الشبكات المفردة الأنانية وذاتية التنظيم فإنه في غياب ميكانيزمات وأحداث خارجية يجب التأكيد على مستوى مثالي للتشعب في شبكة القانون الخاص والذي يحدد الحجم المثالي لهذه الشبكة.

بعد أن رأينا احتمالات التفاعل التي تحدد درجة الحراري الاجتماعية ودرجة التضمين الاجتماعي اللازمة لبناء نموذج العالم الصغير لحالتين متناقضتين - ظواهر المستوى السفلي وملاحظات المستوى العلوي- نتساءل الآن عن الحيز الاجتماعي الذي يمكننا من جسر الهوة بين العُقد الفردية وتفاعلاتها والبنية الشاملة للشبكة، وعليه **كيف يمكن لهذا الإدراك لنموذج القانون الخاص ما بعد الدولة أن يساهم في نشوء سلوك جماعي لبنية شاملة؟**

إن الحالة المثالية للحرارة الاجتماعية والتضمين الاجتماعي تكون بإيعاز من الذات الشبكية المحركة وتفاعلاتها مع القانون الخاص وما ينتج عنها من أشكال قانونية تعبر بطريقة تجاوبية عن التعددية التي يعرفها المجتمع الحالي. إذن كيف يمكن النظر إلى هذه التعددية في إطار شبكة وحدوية هجينة؟ هل التعدد في عُقد القانون الخاص سبب أو نتيجة لهذه الشبكة المفردة؟

### (2) نظرية ملاحظة الملاحظة لـ : Von Foerster

**إن نظرية Von Foerster لها علاقة مباشرة بنموذج العالم الصغير، هذه النظرية تركز على الظواهر الجماعية وتجيب عن أسئلة وجيهة تخص نظامها الداخلي والخارجي. على المستوى الخارجي فهي تحدد كيف أن ملاحظا خارجيا يمكن له أن يتنبأ بسلوك نسق ما في وضعه الكلي، أما على المستوى الداخلي فإن الإشكال يكمن في معرفة تأثير أحد العناصر على المجموع.**

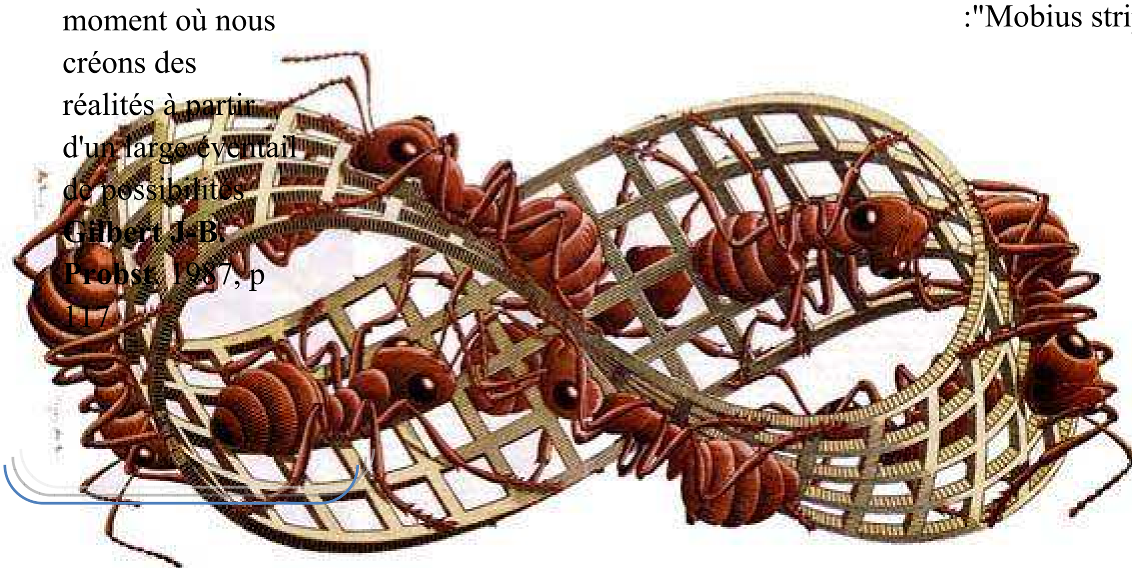
إن النتيجة الأولى التي يمكن أن نحصل إليها هي أنه وفق المنظور الاتوبويتيكي فإن التفاضل الاجتماعي يخلق هذه بين القانون الخاص الموحد ليقسمه إلى مجموعة من الجزر المنطقية المستقلة عن بعضها البعض على صعيد الأحداث، هذا لاختلاف سيظل يعيد إنتاج نفسه كتنافر هرمونيطيقي لا يمكن تجاوزه و هذا بسبب الملاحظة المتبادلة ،الاقتران البنيوي والتطور المتوازني الذي يميز كل بناء اجتماعي عن البناءات الأخرى. **"حيث أن ما يسمّى "بالبين" يتحلل مرة أخرى بشكل مستمر إلى ظواهر ستؤول إلى نظام أو لآخر، إن الفجوات بين القانون، الإنتاج والاقتصاد ستظل فارغة، وربما يتعين على الدور الذي يلعبه العقد الحديث أن يقوم بسد هذه الفجوة، وإذا كان الأمر كذلك فان السؤال الذي يطرح نفسه هو عما إذا كان هناك في مجال ما من المجتمع الحديث ميكانيزمات اجتماعية تتموقع في البنين بحيث تقوم بتشييء القوة الملزمة للعقد، إن ما نسعى إليه هو ذلك الحيز الاجتماعي حيث يحصل تحول التمييز بين الأنساق الاجتماعية المستقلة إلى شريط Mobius وهو ما يعمل العقد حاليا على انجازه"**(1). هل يمكن إذن أن نشكك في شروط التفاضل الوظيفي التي يعرفها المجتمع المعاصر؟

إن نظرية Von Foerster تجيب على هذا التساؤل بكل صرامة عن طريق منطق النقطة المخفيةBlind Spot أو كما يسميها ملاحظة الملاحظة (الملاحظة من

(1) - Gunther Teubner, In the Blind Spot: The Hybridization of Contracting, **Theoretical Inquiries in Law**, Vol.8, n°1, 2007, p56

شريط موبيوس هو سطح بجانب واحد وبعنصر حدودي واحد، وله خاصية الـ (non-orientable) الرياضية، بمعنى أنه إذا مُرر سطح ثنائي الأبعاد على شريط موبيوس ثم أعيد إلى مكانه فإنه يرجع وكأنه صورة مرآة للشكل الأصلي، كما يعتبر شريط موبيوس أيضًا سطحًا مسطرًا. اكتشف شريط موبيوس بشكل مستقل بواسطة الرياضيان الألمانيان أوغست فيرديناند موبيوس، وجون بينديكت ليستينج عام 1858. يمكن صناعة نموذج لشريط موبيوس ببساطة عن طريق قص ورقة على هيئة شريط ثم نعقفه نصف عقفة (180 درجة)، ثم نربط نهايتي الشريط معًا ليصبح لدينا شريط واحد. وفي الحقيقة فإنه في الفضاء الإقليدي يكون لدينا نوعان من شريط موبيوس اعتمادًا على اتجاه النصف عقفة: إما في اتجاه حركة عقارب الساعة، أو عكس اتجاه حركة عقارب الساعة. ولهذا فإن شريط موبيوس يعتبر مثلاً، بمعنى أن له "يدوية" (كما هو الحال اليد اليمنى واليد اليسرى). أنظر اللوحة التالية للرسام M.C. Escher المسماة: "Mobius strip 2":

En tant qu'observateurs, nous sommes aux lois des inventeurs et des façonneurs, dès le moment où nous créons des réalités à partir d'un large éventail de possibilités
**Gilbert J-B Probst** 1987, p 117



الدرجة الثانية). هذه الفكرة التي مفادها أنه لا وجود لأي تنظيم إلا بين اثنين **"بين النظام و الفوضى"**، وهذا هو قلب السيبرنيطقيا من الدرجة الثانية التي تؤكد على مبدأ النظام من الضوضاء Order from noise، والتي تحدث عنها Heinz Von Foerster عام 1960، ثم نظرية التنظيم الذاتي المطورة من طرف Henri Atlan[1] .

إن سيبرنيطيقيا الدرجة الثانية تؤكّد على فكرة أن **ما هو حقيقي يعتمد على الملاحِظ**، ولهذا فإنها تضع في مركز تحليلها مفهوم ابستيمولوجي مهم جدا وهو مفهوم الملاحظة، وكما يقول Maturana فإن **" أي شيء مذكور فهو مذكور عن طريق الملاحظة"**. والملاحظة كعملية تمييز تشير إلى جانب واحد من هذا التمييز وليس الجانب الأخر على اعتبار أننا نبدأ ليس بالهوية وإنما بالتمييز كما أشار Luhmann. إن مفهوم الملاحظة المستخدم من طرف Von Foerster يعود إلى عالم المنطق الانجليزي George Spencer Brown (1969) الذي يشير إلى الملاحظة على أساس أنها عملية تمييز وتعيين في إطار قوانين الشكل (حساب التعيينات) Distinction[2].

إذن وعلى هذا الأساس فإن نظرية الملاحظة من الدرجة الثانية تعني إمكانية وضع الأنساق الاجتماعية محل ملاحظة وهذه هي الدرجة الأولى ثم تصبح هذه الأنساق ملاحظة وهذه هي الدرجة الثانية مع التركيز دوما على ميكانيزم أساسي للملاحظة وهو مبدأ ثنائة النسق /المحيط من اجل تعيين المساحات الملاحظة و المساحات غير الملاحظة و عليه و خلال عملية الملاحظة من الدرجة الأولى فإن المواضيع تكون مبنية ،بينما في مستوى الملاحظة من الدرجة الثانية فإن التمييزات المستخدمة كشرط للملاحظة من الدرجة الأولى تعتبر كمواضيع ،و عليه فان ملاحظة الدرجة الثانية يمكن أن توجه الى عمليات النسق في حد ذاته أوالى عمليات بيئة هذا النسق[3].

إن مفهوم الملاحظة من الدرجة الثانية يسمح لنا بالإشارة وإعادة توضيح النقطة المخفية المستخدمة من طرف الملاحظة من الدرجة الأولى. فنظرية Von Foerster أتت على الإشكالات التي كانت تعاني منها نظرية الأنساق، مما أدى إلى تطوير نظريات و نماذج نسقية متطورة جدا تعتمد على هذا الميكانيزم الحيوي لملاحظة الملاحظات خاصة نظرية Niklas Luhmann للأنساق الاجتماعية.

إن نظرية ملاحظة النقاط العمياء في سياق بحثنا تتطلع لحل إشكاليتان أساسيتان ،تتعلق الأولى بإيجاد وملاحظة النقطة العمياء التي تقبع في **"البين"** وسط الأنساق الاجتماعية المستقلة و تجعلها قابلة للتواصل و إنتاج المعنى، و منه تحقيق و تقديم شكل معين ذو علاقة بنموذج العالم الصغير، و ذلك على المستوى المحلي من خلال فهم تأثير

---

[1] - Nelly Saval, La théorie des systèmes sociaux de Niklas Luhmann, Mémoire de maître ès arts (MA.), Département de science politique, Faculté des sciences sociales, université Laval, 2001, p 65

[2]- Michael Schiltz**,** Space is the Place: The *Laws of Form* and Social Systems, **Thesis Eleven**, Vol.88, n°1, 2007, pp 08-03

[3] - Nelly Saval, op. cit, p 251

عناصر الشبكة على مجموعها أو على المستوى الكلي من خلال السماح بملاحظة خارجية تتعدى النقاط العمياء الموجودة ما بين عُقد شبكة العالم الصغير، و التنبؤ بسلوك الشبكة في مجموعها .أما الإشكالية الثانية و التي لها علاقة مباشرة بنموذج العالم الصغير فتتعلق بالحالات المثلى لتفاعلات القانون الخاص و البناءات الاجتماعية و هي حالات تدخل الذات الشبكية المحركة في مجموعها لإعطاء إبعاد معيارية لمختلف جزئياتها و ما يترتب عن هذه التفاعلات كما رأيناه سابقا من حالات تجزؤ و حالات أخرى للتهجين . وهنا يأتي دور منطق النقطة العمياء لتركيب هاتين الحالتين المتناقضتين في إطار نموذج واحد. إن هذا الخلل الناجم عن منطق النقطة العمياء و الذي يصيب كل الأنساق الاجتماعية بفعل حركة التمييزات يشكل فائدة فمن دونه لن يكون هناك أي بناء ، وهو ما يؤكد على التخلي عن كل مظاهر الكمال ، **فتلك العين التي ترى كل شيء لم تعُد ترى أي شيء**[1].

**فكيف أن منطق النقطة العمياء يشكل ضعفا وإخفاقا لنظريات المجتمع الحديث القائمة على فكرة التفاضل الاجتماعي و في نفس الوقت يمكن أن يكون حلا لهذا الإشكال؟**

إن إخفاق مفهوم التعددية النظرية على تسليط الضوء على النقاط العمياء للنظريات المتنافسة دفع Gunther Teubner إلى تبني تكامل لنظريتين تتوافقان في تناقضاتهما المتعلقة بالنقطة المخفية. هذا الإجراء يتكون من ثلاث مراحل: "**(1)تحديد نظرية مبنية بطموح (2) تحديد النقطة العمياء في التمييز الأول (3) اختيار نظرية غير متطابقة و مكملة مع تمييز رئيسي بالنسبة لتمييز النظرية الأولى و التركيز على النقطة العمياء وفقا لذلك**[2]". وعليه فان هذا التكامل لا يعني التركيب والاندماج بين النظريات ولكنه الهام مأخوذ من النزاع النظري حول ثنائية الموجة – الجزيئة الذي قام بقلب كل القواعد الابستيمولوجية والانطولوجية حول النظريات التوحيدية من خلال ثورة ميكانيكا الكوانطا[3].

وعليه يمكن الاستفادة من تصور الموجة-الجزئية في تشكيل بنية القانون الخاص، إن الجزيئات تشكل المشاريع القانونية المختلفة كوحدات منفصلة كل وحدة تمثل عُقدة داخل الشبكة أما الموجة فتشير إلى العلاقة الحيوية بين مختلف العُقد المبنية اجتماعيا و منه يظهر القانون الخاص على أساس انه تعددية للأنساق المغلقة و في نفس الوقت يظهر على أساس أنه شبكة وحدوية.

---

[1] - Gunther Teubner, In the Blind Spot, op.cit, p59

[2] - Gunther Teubner, op.cit, p 61

[3] – للتعمق أكثر في مفهوم ثنائية "الموجة-الجزيئة" كتكامل أو عدم توافق بين العديد من النظريات وفق منظور الملاحِظ، أنظر:

Michel Bitbol, En quoi consiste la révolution quantique, **Revue internationale de systémique**, Vol.11, 1997, pp 215-239

إن هذه النظرة تقودنا مباشرة إلى النزاع الطويل بين N. Luhmann و B. Latour حول عدم حداثة الحداثة أو حول العلاقة بين التهجين و التفاضل و هي نفس الحالة التي توصلنا إليها من خلال ملاحظتنا لتفاعلات القانون الخاص مع الذات الشبكية المحركة و ما يمكن أن ينتج عنها من تجزيء و تهجين لقانون الخاص ما بعد الدولة.

إن نظرية Luhmann حول الأنساق الاجتماعية الاوتوبويتيكية ونظرية Latour الفاعل- الشبكة تتفقان في كون صفتي التهجين و التجزؤ أو التفاضل صفتان غير متعارضتان وليستا حصريتان بشكل متبادل و إنما العلاقة بينهما هي علاقة تعزيز متبادل، لكن النزاع الدائر بين المنظورين هو مدى أسبقية كل مفهوم على الأخر[1].

يرى Latour انطلاقا من ممارسات الترجمة والتنقية بأننا لم نكن أبدا حداثيين[2] ، وبسبب تكلفة الفصل المفروضة بين الطبيعة والمجتمع، فقد أكد Latour انحيازه لعدم حداثة الحداثة و فكرة الهجين الجماعي للفواعل الإنسانية وغير الإنسانية ، أي هجين بين المجتمع والطبيعة، فكل الثنائيات المفروضة من طرف الحداثيين هي في حقيقة الأمر هجائن، ولهذا يؤكد Latour على أسبقية التهجين على التفاضل. عكس Luhmann الذي يؤيد بقوة فكرة الحداثة المتأخرة، وأن المجتمع الحديث يتميز بدرجات عالية من التفاضل الاجتماعي الوظيفي، ما يعني أنه يشتمل على عدد من الأنظمة الفرعية العالية التخصص، ولكل نظام فرعي وظيفة معينة في المجتمع ككل، وذلك من خلال المفاهيم التصورية للانغلاق العملياتي، إنتاج التمييز، الاقتران البنيوي وإعادة الدخول. وبهذا فإن التمييزات هي التي تسود ووحدة الشبكة التي أكد عليها Latour تتحلل في تمييزات الأنساق المختلفة[1].

وعليه فالقانون الخاص ما بعد الدولة وفق منظور Latour يكون في شكل هجين يمزج كل مظاهر البناءات الاجتماعية المختلفة بالمظهر القانوني، أما وفق منظور Luhmann فإنه يظهر في شكل تقابل بين مختلف الجوانب التي تحددها الأنساق الاجتماعية الجزئية[2]، **" إن الوضعية الثالثة يجب أن تقبل الصراع نفسه كحل بدون**

---

[1]- حول النزاع النظري بين Niklas Luhmann و Bruno Latour انظر:
Dick Pels, Review Articles: Have we never been modern? Towards a demontage of Latour's modern constitution: B. Latour, We Have Never Been Modern. Cambridge, MA: Harvard University Press, 1993, **History of the Human Sciences**, Vol. 8, n°3, pp 131-141
B. Clarke, Strong constructivism: Modernity and complexity in science studies and systems theory, in, Joseph Bilello (ed), **Democracy, Society, and Environment**, College of Architecture and Planning Monograph, Muncie, Ball State University, 2002, pp 41-49

[2]- Bruno Latour, **We Have Never Been Modern**, Cambridge, MA: Harvard University Press, 1993

[1]- Gotthard Bechmann and Nico Stehr, The legacy of Niklas Luhmann, **Society** , January / February 2002, p 68

[2]- حول منظور Luhmann وتطبيقاته في مجال القانون انظر العدد الخاص في مجلة Droit et société:
Numéro spécial, Revue Droit et société: Niklas Luhmann , **autorégulation et sociologie du droit**, n°11/12 , 1989

حول منظور Latour وتطبيقاته في مجال القانون انظر:

**تقريره حيث أن التهجين على طريقة Latour محدد بالضبط في النقطة المخفية لنظرية الأنساق، منذ أن تمييزه بين النسق و البيئة يعميه عن أي شيء يمكن أن يحدث بينهما لهذا نجد Luhmann قد ذوّب الهجين كلية في هذا التمييز"[3].**

إن الهجائن ليست مساومات ولا وساطات بسيطة تضعف تفاضلات الحداثة لكنها تظهر فقط عندما يكون التفاضل قد أنتج وعمل على استقرار التمييزات، فالهجائن تؤسس وجودها على الإصرار الثابت للتمييز والمزج بين جانبي التمييز هو الذي يبين ويوضح الطبيعة الخاصة للهجين. لكن بالمقابل مع تقرير Latour لصالح وحدة الهجين أو لصالح الوساطة بين النقائض فإنه يعمي نفسه لتمييز النسق/البيئة. فالبديل يكون تنقل مستمر بين الموجة والجزئية، بين التمييز والهجين، بين الأنساق المغلقة والشبكات المتكاملة، والنظر إلى القانون الخاص على أساس أنه تعدد الأنساق وشبكة وحدودية بشكل آني[4]. إن هذا التنقل لا يكون إلا بالاعتماد على نظرية Von Foerster وجعل الأنساق تلاحظ الأنساق الملاحظة ، و عليه يمكن ملاحظة ملاحظات Latour حول تشكل الحداثة وبالاعتماد على الإبعاد الأنطولوجية الجديدة للابستومولوجيا ما بعد الأنطولوجية المحددة للعلاقة بين "النظريات الكبرى" Big theories ( النظريات المحددة للهوية وصفة التناظر والعالمية) و"النظريات القوية" Strong theories التي تركز على المرجعية الذاتية والطبيعة التناقضية للنظرية والتنظير[1].

سوف نحاول تحديد شكل الحداثة من خلال نظرية كبرى جد مهمة وهي نظرية Spencer Brown حول قوانين الشكل، وذلك من خلال انقسام Latour الأول- انقسام الثقافة الطبيعية- من خلال عملية التنقية، ثم ملاحظة الانقسام الثاني- انقسام الشبكات الهجينة- من خلال عملية الترجمة، ثم القيام بملاحظة ملاحظات هذين الانقسامين من منظور ملاحظة الدرجة الثانية.

إن نظرية Von Foerster إذن تمثل ميكانيزما مفتاحيا من أجل فهم التفاعلات الداخلية التناقضية لنموذج العالم الصغير، حيث تمكننا من تعدي المواصفات غير التناظرية للشبكة و السماح لنا بالتنبؤ بسلوك جماعي لمجموعة من العناصر والعُقد غير القابلة للتوصيل. إن التمييز النسق / المحيط هو المحدد الفاصل لعملية جسر العلاقات بين

---

Bruno Latour, **La fabrique du droit. Une ethnographie du Conseil d'État**, Paris, La Découverte, 2002; Laurent De Sutter et Serge Gutwirth, Droit et cosmopolitique. Notes sur la contribution de Bruno Latour à la pensée du droit, **Droit et Société**, n°56-57, 2004, pp 259-289

[3] Gunther Teubner, In the Blind Spot, op.cit, p 63

[4]- Gunther Teubner في معالجته لهذه الإشكالية في حالة مؤسسة العقد يقول " إن نظرية العقد الحديثة مكملة لنظرية الأنساق ومنيرة لنقطتها العمياء للتفاضل الوظيفي ، إنها تركز على القوة الملزمة للعقد، هذه القوة غير المرئية بالنسبة لنظرية الأنساق، والتي لا تنشط فقط بين أطراف العقد، وإنما تضمن المظاهر الفردية في القانون، الاقتصاد، النظام المنتج، المجتمع، التنظيم، التفاعل، الأنساق العقلية ، الأنساق الاجتماعية "

Gunther Teubner, op.cit, p 63

[1] Bo Kampmann Walther, Big Theory—Strong Theory: The Ontological Ghost of Post-Ontological Epistemology, **Cybernetics and Human Knowing**, Vol.11, n°3, pp 45-47

مختلف العُقد داخل الشبكة. في الوقت نفسه فإن مبدأ الملاحظة من الدرجة الثانية يمثل حلقة الوصل بين الشبكة كنسق والمحيط الخارجي، وهو الذي يسمح للنموذج بتحمل بعض التأثيرات الخارجية في تشكيل بنيته النهائية في حالات ارتفاع الحرارة الاجتماعية وانخفاض التضمين الاجتماعي للاقتصاد وللأنساق الاجتماعية الأخرى إلى مستويات تستدعي تدخل أحداث خارجية لإعادة تشكيل بنية الشبكة، وهذا ما يعطي لنموذجنا أدوات ملائمة لعملية التقنين هي بدورها قائمة على التمييز النسق / المحيط.

إذن وكنتيجة نهائية لإدراكنا لنموذج القانون الخاص ما بعد الدولة، ووفقا لمجموعة من الأحداث الداخلية، **تتحدد مجموعة من المؤشرات والقيم لسلوكات عُقد القانون الخاص، والتي تحدد المستوى المثالي للحرارة الاجتماعية، حيث أن مستوى التفاعلات الاجتماعية هو الذي يحدد المستوى المثالي للتضمين الاجتماعي للاقتصاد ولمختلف البناءات الاجتماعية الأخرى. كذلك فإن المستوى المثالي للحرارة الاجتماعية يحدد الدرجة المثالية للتجمع و الطول المثالي للممر المميز لشبكة القانون الخاص.**

Our thesis is that the idea of a self-adjusting market implied a stark utopia. Such an institution could not exist for any length of time without annihilating the human and natural substance of society; it would have physically destroyed man and transformed his surroundings into a wilderness. Inevitably, society took measures to protect itself, but whatever measures it took impaired the self-regulation of the market, disorganized industrial life, and thus endangered society in yet another way.
**K. Polanyi** 1944, p 3

وعليه فإنه في غياب آليات مؤسساتية خارجية فإن القانون الخاص يستطيع أن يحصر عملية نشوءه في مستوى وسطي للتفاعلات وذلك من أجل تدعيم التعاون داخل الشبكة لا الهيمنة، حيث أنه بعد معرفة التقييدات التي تواجه نشوء القانون الخاص وتطوره في مرحلة ما بعد الدولة، فإنه يتجه إلى اختيار مستوى التشبيك الذي يضمن تجاوبا أكثر لواقع المجتمع المعاصر، وأن توسعا في التفاعلات مع عُقد أخرى خارج المحيط الجواري العلائقي يمكن أن يؤدي إلى انهيار التعاون داخل الشبكة.

## المطلب الثاني: البحث عن حالات التوازن لتقنين شبكات الحوكمة المعاصرة

إذا كان نموذج العالم الصغير لا يقدم لنا كيف أن الكل المتزامن يجب أن يضبط، لكنه في الوقت نفسه يمثل دليلا مهما على كيفيات وضع الشبكة في حالة التوازن بالنظر إلى القيمة المثالية للحرارة الاجتماعية والتضمين الاجتماعي كذلك. وبهذا يمكن لنا أن نضع نطاقا للياقة الشبكة يتحدد بمستوى أدنى معين، هذا النطاق يمكن تطبيقه على العُقد الفردية

(البناءات الاجتماعية) من خلال سيناريوهات المباريات و البحث**(1)**، أو على البنية العامة للشبكة من خلال سيناريوهات المرجعية الداخلية والخارجية (التنظيم الذاتي والمؤسسات الخارجية)**(2)**.

### (1) توازن من العُقد الفردية

**انطلاقا من الفرضية الأساسية لنموذج العالم الصغير، والتي تحدد العلاقة بين عُقد الشبكة والبنية العامة الشاملة، حيث أن مؤشرات وقيم هذه العُقد هي التي تحدد المستوى المثالي للحرارة الاجتماعية والتضمين الاجتماعي. وعليه يظهر من خلال هذه العلاقة أنه كلما زادت مؤشرات التفاعل بين العُقد الفردية كلما زادت درجة الحرارة والتضمين الاجتماعي، حيث أن الخصائص الإحصائية للعُقد الفردية تلعب دورا مهما في هذا الشأن.**

وبما أن مستوى الحرارة الاجتماعية والتضمين الاجتماعي المثاليين مرتبطين بنقطة حرجة بالنسبة للشبكة ككل فإنه يتعين علينا كما هو موضح في النموذج تحديد هذه النقطة الحرجة بالنسبة للشبكة ثم البحث عن درجة الحرارة الملائمة ،و ذلك من خلال المحدد الوحيد لهذه الدرجة وهو تفاعلات العُقد الفردية وهذا ما يجرنا إلى فرضية أساسية حول أهمية التفاعلات البينية للعُقد في التأثير على السلوك الكلي للشبكة[1].

وفقا لهذا الإجراء فإنه رغم سهولة الحصول على قيمة الحالة المثلى لحوكمة الشبكة فإن الصعوبة تكمن في حالة توازنية بين الاستراتيجيات الفردية للعُقد وقيمة النقطة الحرجة المحددة للتوازن الكلي للشبكة ، وهذا ما يحتم ضرورة تسوية هذه العلاقة الجدلية عن طريق إستراتيجية محكمة تستطيع التحكم في التغير العشوائي للحرارة و التضمين الاجتماعي وما يصاحبه من عمليات ضبط للقانون الخاص خلال مراحل الانتقال إلى مرحلة ما بعد الدولة.

لقد قام Serge Diebolt في إطار سياسة تهدف إلى قانون أكثر فعالية أو على حد تعبيره " اقتصاد قانوني"، بتطبيق إستراتيجية تراجيديا المشترك la tragédie des communs على مثل هذه الحالات غير المتوازنة للتسيير القانوني[2]. كما قام كذلك Franco Furger بدراسة دور الحوكمة الخاصة والقانون غير المركزي من خلال نظرية المباريات المتكررة ونظرية الشبكات وعلم الاجتماع الاقتصادي من أجل تفسير نشوء وتطور القواعد خارج مجال القانون الوضعي الدولاتي[3].

---

(1)- هذا الإجراء كما هو موضح في النموذج التطوري يقوم على فكرة التقييم التي تقوم بها العقد الفردية بالنظر إلى النقطة الحرجة عن طريق تقييم لياقة الشبكة وتأثرها بالحالة الخاصة لكل عقدة.

(2) - Serge Diebolt, op.cit, pp 213 - 214

(3) - Franco Furger, Global Markets, New Games, New Rules: The Challenge of International Private Governance, in, Richard. P. Appelbaum, William. L.F. Felstiner, Volkmar Gessner, **Rules and Networks, The Legal Culture of Global Business Transactions**, Hart, Oxford, 2001, pp 208-211

إلا أنه في إطار نموذجنا التطوري، نجد أن إستراتيجية مأزق السجين تساعدنا في تفحص حالات التعاون أو انهياره في عمليات الانتقال من تفاعلات عالية التجمع ما بين البناءات الاجتماعية إلى تفاعلات قانونية مستقلة. إن مأزق السجين يقدم الفاعل المخادع لكن معامل التجمع يعمل على كبح هذا السلوك عن طريق تحديد المدى الذي يستطيع من خلاله الآخرون معرفة سجل الفاعل و معاقبة تجاوزه في المستقبل. كذلك فانه في كل مرحلة زمنية يمكن للفاعل البحث عن شريكه المثالي حيث تكون المكاسب منه جد مرتفعة مقارنة بالآخرين كذلك كما اشرنا سابقا هناك علاقة بين معامل التجمع و طول الممر المميز عندما تزيد أو تنخفض وتيرة التفاعلات، حيث أنه عندما تنخفض درجة التفاعلات فإن التجمع يرتفع و إمكانية الغش و الخداع تكون منخفضة و لكن مادامت تكاليف البحث عالية في هذه الحالة فان إمكانية إيجاد الشريك المثالي تكون كذلك منخفضة[1].

إن الفواعل تواجه في إطار الرسم البياني العلائقي مباراة مأزق السجين ذات وجهين في كل مرحلة زمنية، وكل وجه يمكن أن يخادع الوجه الآخر. و نظرا لأن حاجيات كل فاعل تتغير من مرحلة إلى أخرى، و بالنظر إلى عملية إعادة تجديد الأسلاك العشوائية، فإن كل مرحلة زمنية تحدد بشكل موحد و عشوائي فاعلين ليكونا أحسن مباراة، بالنظر إلى حاجياتهما و قابليتهما المتبادلة، و بهذا فإن توازن Nash ( كل لاعب يحصل على أرباحه) يؤدي بالشبكة إلى الانهيار. أما توازن Pareto (أحسن حالة بالنسبة للكل في إطار مباريات متكررة) يكون بعيد الاحتمال، لأنه يحتاج إلى تنسيق آني بين كل الفواعل و محافظة مستمرة على هذا التنسيق. و عليه فإن نموذجنا التطوري لا يهدف لأن يكون Pareto مثالي.

إن أساسيات هذه المباريات تكون ثابتة بالنسبة لمثل هذه المباريات ذات المرحلتين و على هذا الأساس يمكن لنا أن ننظر إلى توازنات ثابتة على أساس إستراتيجية الزناد المتهجم Grim trigger strategy أو عقوبات الجزرة والعصا ذات المرحلتين، ومنه يمكن وضع هذا التوازن الثابت على الشكل التالي:

I. عندما يتم مواجهة خصم سجله غير معروف فإن المباراة تكون صادقة

II. عندما يتم مواجهة خصم سجله معروف فإن:

أ. المباراة تكون صادقة إذا كان للخصم سجل صادق

ب. المباراة تكون مخادعة إذا كان للخصم سجل احتيال

وسجل الاحتيال يعني أن تاريخ أفعال اللاعب يحتوي على الأقل على سجل احتيال واحد، و السجل الصادق يعني أن تاريخ أفعال اللاعب لا يحتوي على الاحتيال قطعا.

---

(1) - S. Boccaletti et al, Complex networks: Structure and dynamics, **Physics Reports**, Vol.424, 2006, p225

وعلى أساس هذه الفرضيات الأساسية تبدأ الفواعل في عملية البحث عن اللاعب المثالي، والتي تتحدد تكلفتها بطول الممر المميز داخل الشبكة، و تتم هذه العملية على الشكل التالي: يبدأ كل فاعل في جمع المعلومات من مجموعة الفواعل الأخرى، (ولنفترض أن هذه المجموعة تمثل عينة محددة بمجموعة من الفواعل). وبعد تحليل هذه المعلومات، إذا وجد الفاعل شريكه المثالي يقوم بالاتصال به، و إذا لم يكن الشريك المثالي في العينة، فإن الفاعل يقوم بالاتصال بشريك محدد عشوائيا من هذه العينة.

كذلك فإن معامل التجمع يعتبر مقياسا للمعلومات التي توضح ما إذا كان سلوك عُقدة واحدة معروف بالنسبة للعُقد الأخرى، فهو احتمال المعرفة المحددة عشوائيا لسجل عُقدة مفردة معينة. وبهذا يعتبر طول الممر ومعامل التجمع ميزتان إحصائيتان جد مهمتان، حيث يتم استخدام معامل التجمع لقياس القابليات المعلوماتية للقانون، أما طول الممر المميز يستخدم لقياس تكاليف البحث عن الأنساق الاجتماعية التي يتم التواصل معها.

وفي إطار غياب أية تدخلات خارجية يمكن تلخيص نظام المعادلات التالية لوصف السلوك في هذا النموذج:

I. فاعل ذا سجل صادق يختار أن يكون صادقا

II. فاعل ذا سجل صادق يختار أن يكون محتالا

III. الفاعل ذا السجل المحتال يختار دائما الاحتيال

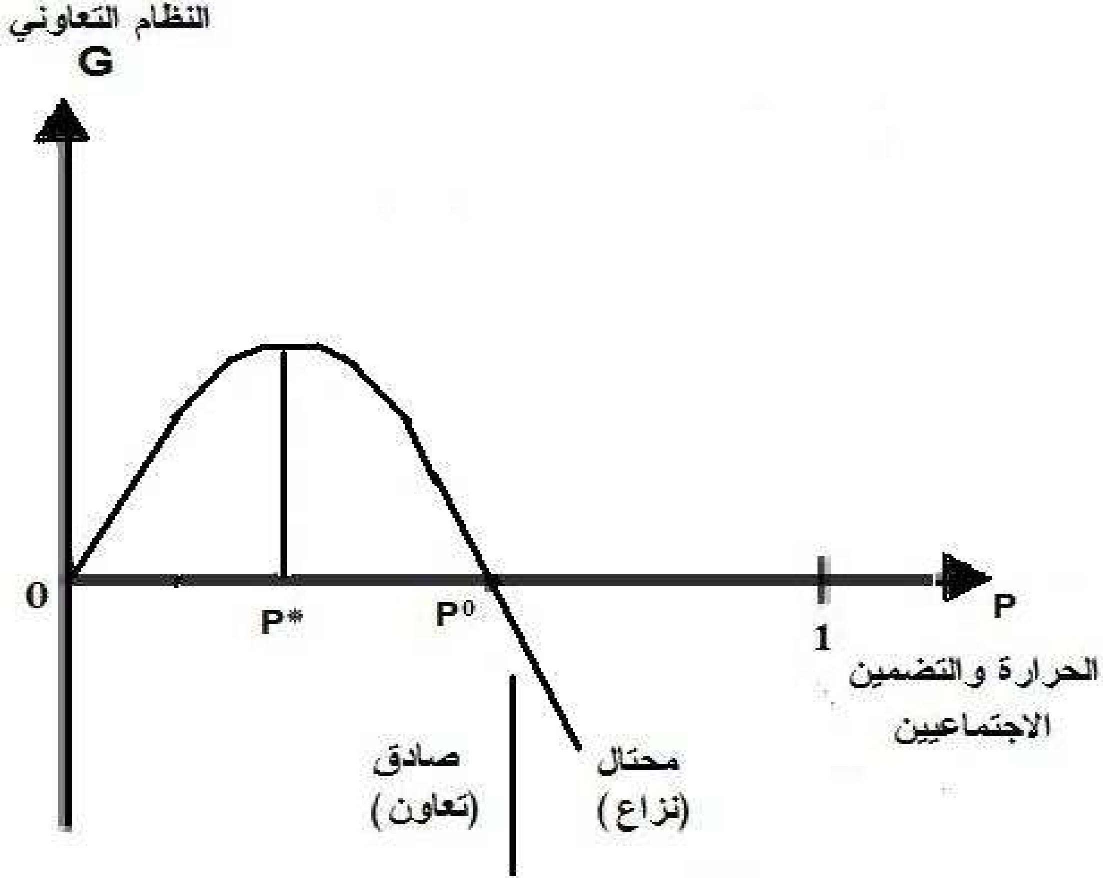
على أساس هذه المعادلات يمكن الحصول من المعادلة (1) على المستوى المثالي لعملية البحث لفاعل ذا سجل صادق بالنظر إلى طول الممر المميز، و من المعادلة (3) يمكن الحصول على المستوى المثالي لعملية البحث لفاعل ذا سجل محتال بالنظر إلى معامل التجمع الذي يحدد احتمال المعرفة المحددة عشوائيا لسجل العُقد، و كنتيجة لنظام المعادلات السابقة فإن **عملية البحث تزيد في حالة القيمة المتوقعة للمباراة المثالية و تنقص في حالة طول الممر المميز الكبير.**

و عن طريق طرح قيمة (1) من (2) و استخدام (3) يمكن الحصول على قيمة السلوك الصادق داخل الشبكة و منه نحصل على حالات التعاون بدل النزاع بين القانون الخاص و عُقد الشبكة، هذه القيمة تتحدد على النحو التالي:

- السُّلوك الصّادق: $G=0$ الفاعل لا يفرق بين الصدق و الاحتيال
- السُّلوك الصّادق: $G>0$ يشير إلى النظام الصادق أين تختار الفواعل التعاون
- السُّلوك الصّادق: $G<0$ يشير إلى نظام الاحتيال أين تختار الفواعل الاحتيال

و بالنظر الى تحول نظام السلوك الصادق التعاوني بتغير درجة الحرارة الاجتماعية و التضمين الاجتماعي يمكن تحديد قيمة هذا السلوك بالنظر إلى هذه الدرجة في العديد من

الحالات المتنوعة و المختلفة. فالنظام التعاوني يكون في قيمته الايجابية عند القيم المنخفضة لـ P و كلما ارتفعت قيم P كلما اتجهت قيم التعاون إلى السلبية.




الشكل رقم (18): المستوى المثالي للحرارة و التضمين الاجتماعيين

**إذن و كنتيجة نسمي قيمة P عندما يكون النظام التعاوني = 0 ، بـ $P^0$، فإنه مع P* (المستوى المثالي للحرارة الاجتماعية ) يكون أصغر من $P^0$ عندما تكون المكاسب من النظام التعاوني مرتفعة، وتتوقف قيمة P* على المستوى المثالي لمعامل التجمع و طول الممر المميز.**

في مثل هذه الصورة، يظهر مفهوم الضبط القانوني ضروريا على الأقل من أجل التنسيق بين اللاعبين و ذلك خلال عملية الانتقال من الوضع المنتظم إلى العشوائي و ذلك على اثر تدخلات القانون الخاص حيث يمكن ملاحظة السلوكات التالية والتي تحدد حالات التقنين الناتجة عن اتصال القانون الخاص بالأنساق الاجتماعية المختلفة والتي تختلف مواصفاتها باختلاف المواصفات الإحصائية التي تتوفر عليها الشبكة:

1. يتجه القانون الخاص إلى الاتصال بكل البناءات الاجتماعية ويقوم بتقنين أنظمتها المعيارية بدون أي تمييز.

2. يترك القانون الخاص الحرية للبناءات الاجتماعية في التحرك والاتصال بنظامه المعياري بدون أية قاعدة إجبارية.

3. يلزم القانون الخاص البناءات الاجتماعية على تكييف سلوكاتها مع نظامه المعياري وذلك بالنظر إلى البناءات الاجتماعية الأخرى.

4. يلزم القانون الخاص البناءات الاجتماعية على تكييف سلوكاتها مع نظامه المعياري بالنظر إلى تعددية الاستقلاليات الخاصة في المجتمع المدني وما ينتج عنها من قواعد إجبارية شاملة وكلية تعادل هذه التعددية.

5. يطبق القانون الخاص أي نظام كيفي يضمن التنسيق بين البناءات الاجتماعية بطريقة استبدادية.

يبدو جليا أن السلوكين (1) و (2) لا يمثلان حالتان متتاليان لتوازن Pareto، حيث أنه لا يمكن في هاتين الحالتين الوصول إلى وضعية جيدة بالنسبة لكل البناءات الاجتماعية في إطار لعب متكررة فالسلوك التسلطي الذي سوف ينتهجه القانون الخاص في المثال (1) يعبر عن هيمنة جديدة لا تستجيب للتعددية الراهنة كذلك فان ترك الحرية للبناءات الاجتماعية في التحرك بطريقة أنانية ودون اعتبار لسلوك الجماعي يمكن أن يؤدي إلى تغليب المصلحة الذاتية على حساب توازن البنية الكلية.

إن السلوكات الموضحة في هاتين الحالتين سوف تؤدي إلى نمذجة رسم بياني منتظم من جراء المواصفات التي قد تنشأ من تفاعلات القانون الخاص بالبناءات الاجتماعية حيث أن معامل التجمع يبقى في مستويات مرتفعة بفعل ارتفاع درجة الحرارة الاجتماعية، لكن في المقابل فان طول الممر المميز بين القانون الخاص و مختلف البناءات الاجتماعية يبقى في معدل مرتفع مما يزيد في تكاليف البحث والتي تكون منخفضة فقط بالنسبة للعُقد المجاورة (الاقتصاد، السياسة) مما يسهل اتصالها بعُقدة القانون الخاص وإبعاد حالات اتصال العُقد البعيدة كذلك وبفعل التضمين الاجتماعي الضعيف للعُقد المجاورة فإنها تدخل في حركة تلقائية يصعب التحكم فيها وذلك بفعل الحرارة الاجتماعية المرتفعة جدا.

بالنسبة للسلوك الموضح في الحالة (5) فإنه يعبر عن نتيجة لإجماع واتفاق سياسي وبهذا فانه يضم سلبيات كل من الحالة (1) و(2) وهدفه الأساسي هو إخماد النزاعات الاجتماعية عن طريق تطبيق مبدأ يستخدم عادة لضبط النزاعات، أين يتم إحداث اتفاق ضد أنفسنا عن طريق إحداث توافق مع الآخر[1]. هذا التوافق الذي من المستحيل أن يحدث بسبب أنانية عُقد الشبكة و صعوبة تغلب العنف القانوني التوافقي على العنف الفردي للبناءات الاجتماعية.

---

(1) - Serge Diebolt ,op.cit, p 215

وعليه تبقى الحالة (3) و (4) كحالتين مثاليتين من وجهة نظر قانونية، لأنهما تلتزمان بتوفير أحسن مستوى للضبط من خلال التكييف الدائم للمراكز، غير أن الحالة (3) تركز على دور العُقد الفردية في التكيف فيما بينها بدون النظر إلى القواعد الكلية التي تحفظ نظام الشبكة، فاليد الخفية هي المسؤولة عن النظام الاجتماعي الناتج و عليه فالشبكة الناتجة عن هذه السلوكات تتميز بمعامل تجمع منخفض بسبب انفصال العُقد الفردية عن بعضها البعض مما يؤدي إلى نقص المعلومة ومنه نقص التنسيق بين العُقد وكذلك فإن طول الممر المميز يكون في درجات قصيرة جدا مما يزيد في مستويات الحرارة الاجتماعية نحو حدود لا يمكن تحملها وقد تؤدي إلى انهيار النسق. كذلك فإنه في مثل هذه الحالات فان مستويات التضمين الاجتماعي تكون منخفضة جدا إن لم نقل منعدمة مما يصعب مهمة الضبط القانوني لمختلف البناءات الاجتماعية، وعليه انهيار تام للنسق القانوني ولهذا فان فرضية أساسية بالنسبة لقابلية الشبكة للاستمرار يجب التأكيد عليها والتي مفادها أن النسق الأكثر قابلية للاستمرار هو النسق الذي يستطيع التأثير في إمكانيات الأفعال الفردية بالنظر إلى التوازن العام للنظام، مما يحتم إعادة النظر في إمكانيات العُقد الفردية و امتيازاتها من حيث الموارد أو الحريات.

أخيرا تبقى الحالة (4) هي الحالة القانونية المثالية أين نحصل من خلالها كما وضحناه سابقا على رسم بياني يمثل نموذج العالم الصغير يتميز بمواصفات إحصائية تعكس تعددية البناءات الاجتماعية وتفاعلاتها **"معامل تجمع مرتفع"** و هذا ما يساعد على انتشار المعلومات لكل العُقد، في حين فان هذه التعددية يجب أن تتلاءم مع القواعد الإجبارية الكلية التي تحفظ توازن النظام والوصول بمستويات التضمين الاجتماعي إلى درجات تتلاءم ودرجة الحرارة الاجتماعية. و عليه نصل إلى إثبات الشطر الأول من النموذج الشبكي الذي يلعب فيه مفهوم التنظيم الذاتي دورا مهما من خلال السلوكات الداخلية للعُقد الفردية وتواصلاتها مع القانون الخاص ،حيث أن هذا النموذج يؤكد على العلاقة الجدلية بين المستوى المثالي للحرارة الاجتماعية والمستوى المثالي للتضمين الاجتماعي في إطار حركة ذاتية يؤثر خلالها كل مفهوم على الآخر ويؤدي إلى اعتماد الدرجة المثلى للتجمع والدرجة المثلى لطول الممر المميز.

ولكن وككل عملية نمذجة مفتوحة على الممكن كيف يمكن تصور حالة الشبكة في أعلى درجات الحرارة الاجتماعية وانهيار حالات التعاون؟ أنه في هذه الحالة فإن بنية التواصلات ليست قادرة على تعزيز السلوك الصادق والتعاوني داخل الشبكة مما يحتم التفكير في دور الأحداث الخارجية في الحفاظ والتحكم في البنى وهذا هو الشطر الثاني لنجاح النموذج التطوري الشبكي للقانون الخاص ما بعد الدولة.

### (2) استقرار من البُنى الكلّية

**إن من بين أهم خصائص نموذج العالم الصغير هو تحديده للعلاقة بين البنية العامة للشبكة و تطور مستويات النقطة الحرجة للاحتمال P، حيث أن بنية العالم الصغير يمكن فقدها في كلا الطرفين والبنية المثالية تكون في الحالة الوسطية ما بين الانتظام**

**والعشوائية ما بين الدرجة القصوى والدرجة الدنيا للحرارة الاجتماعية و التضمين الاجتماعي.**

وعليه وكما رأينا سابقا فإنه عند القيم المرتفعة لـ P، أين السلوك التعاوني يكون يساوي 0 فإن البنية الموجودة للصلات ليست كافية لاستدامة النشاط القانوني التعاوني، مما يؤكد فرضية أنه بعد هذا المستوى للحرارة الاجتماعية والتضمين الاجتماعي هناك دور مهم للمؤسسات و الأحداث الخارجية.

إن من بين أهم إسهامات دراسة الشبكات المعقدة هو تأكيدها على خاصيتين أساسيتين أحدثتا تغييرا جذريا في فهمنا لمرحلة الانتقالات والظواهر الحرجة، وهما الشمولية Universality والقياس Scaling، واكتشاف مواصفات كلية مستقلة عن شكل معين للتفاعلات والسماح بإعطاء فرضية أساسية بأن قوانين أو نتائج كلية موجودة أيضا في الأنساق الاجتماعية والاقتصادية والبيولوجية المعقدة[1].

الإسهامات الأولى كانت في ستينيات القرن الماضي على يد Kenneth Wilson الذي قدم نظرية مرحلة الانتقالات والتي يسميها إعادة التسوية Renormalization. وعن طريق إعطاء دعائم رياضية لعدم تباين القياس، فقد قامت نظريته باستخراج قوانين القدرة متى تم الاقتراب من النقطة الحرجة أين الفوضى يمكن أن تؤدي إلى النظام.

أما إذا انتقلنا إلى سياق نموذج العالم الصغير فإننا نجد في صيغته الأصلية Watts and Strogatz (1998) نموذجا غير متسق الشكل، وذلك بفعل أن هذه الصيغة تتحدد بحجم الشبكة ويمكن أن تثمن فقط في الحالات الصغرى لـP والأحجام الكبيرة للشبكة[2]. كذلك واعتمادا على إجراء تجديد الأسلاك العشوائي، فإن نهاية واحدة لأية صلة يتم تجديدها، فلا توجد أية عُقدة موصلة إلى ذاتها وأية صلة لا تكون مضافة إلى أزواج العُقد، ولهذا واعتمادا على أسلوب إعادة تسوية المجموعة، فقد تم تعديل نموذج العالم الصغير لتفادي الإشكالات التي تطرحها فترة الفوضى، وذلك عن طريق توصيل الصلات المختارة نهائيا والسماح بالصلات الذاتية والمزدوجة. كذلك فقد قام كل من NewmannوWatts بوضع شكل مخالف آخر لنموذج العالم الصغير، حيث لا يتم تجديد أسلاك أية صلة، وإنما طرق مختصرة تقوم عشوائيا بربط أزواج العُقد المختارة ويتم إضافتها إلى الشبكية الخاصة بالعالم الصغير، وعليه فإنه لا يتم قطع أية عُقدة عن بقية الشبكة، فالمسافة المتوسطة بين أية عُقدتين تكون محددة دائما[1].

إن تطبيقات مبادئ الكلية (الشمولية) والقياس قد أدت إلى تبني نماذج متميزة أهمها نموذج Ising كنموذج للميكانيكا الإحصائية، وذلك لدراسة سلوك الشبكات المعقدة

---

(1) - L.A.N. Amaral and J.M. Ottino, op.cit, p 150

(2) - A. Barrat, and M. Weigt, On the properties of small-world network models, **Eur. Phys. J. B**, Vol.13, 2000, pp 557

(1) M. E. J. Newman, The Structure and Function of Complex Networks, **SIAM Review**, Vol. 45, n°2, 2003, p 209

وسلوك القياسات الحرجة لتفاعلات عُقد هذه الشبكات بعيدة المدى[2]. وقد تم التوصل إلى أن شبكات العالم الصغير تظهر حقل متوسط لقياس النقطة الحرجة وذلك بالاعتماد على أساليب إعادة تسوية المجموعة من خلال حساب توزيع الاحتمالات لحصص محددة من النقاط ومنه تعيين الاحتمال الكلي للحصة وحسابه والتأثيرات المتبادلة لمختلف الحصص والقوى والمسافات للارتباطات المتبادلة، وبهذا تكون عملية إعادة التسوية من خلال وضع كثافة هذه الحصص في مصفوفة اكبر ويتم إعادة تسويتها كذلك وهكذا دواليك حتى نتمكن من الحصول على الحجم الماكروسكوبي المرغوب فيه[3].

**وعليه كيف يمكن الوصول إلى استقرار شبكة العالم الصغير في حالة قريبة من النقطة الحرجة؟**

الاحتمال الأول: يكون احتمال الحرارة المرتفعة وعليه فإن الشبكة تتصرف بنفس الطريقة التي تتصرف بها الشبكة الأحادية البعد الأصلية على الرغم من أن هذه الشبكة تنتقل إلى حقل متوسط مثل منطقة الحرارة المنخفضة.

الاحتمال الثاني: يكون احتمال الحرارة المنخفضة لكنها لا تساوي "0" وهنا نحصل على مرحلة انتقالية مغناطيسية وهذا ما يؤكد التحقيقات الهندسية بأن الرسم البياني له نظام العالم الصغير بالنسبة لأية قوة للفوضى و عند أحجام كبيرة بما فيه الكفاية.

إن نموذج Ising يظهر لنا بالنسبة لأية قيمة محددة للفوضى الانتقال من منطقة عالية الحرارة محددة ببنية أحادية البعد إلى حقل متوسط مثل منطقة الحرارة المنخفضة، وعليه فإنها توجد مرحلة انتقال مغناطيسية محددة الحرارة تكون قوة الفوضى محددة كذلك، وتتم عملية الانتقال من الفوضى إلى النظام بطريقة تحفظ توازن وتجانس النظام[1].

إن تعدي عتبة الحرارة الاجتماعية المثالية يحتم علينا اللجوء إلى الوساطة الخارجية و ذلك لحفظ السلوك التعاوني داخل الشبكة والذي يتحدد فقط في حالات الحرارة المنخفضة وهذا ما يكون من صلاحيات صاحب النموذج الذي يعمل على تخفيض الحرارة و إعطاء الشبكة التوجيهات اللائقة بعد تعدي العتبة الحرجة وهذا يكون إما بزيادة طول الارتباطات المتبادلة وجعل عدد اكبر من العُقد تؤثر في بعضها البعض أو العمل على توافق إدراكات العُقد مع إدراكات الوسيط.

إذن ما هو دور الوسيط الخارجي في استقرار البنية الشاملة للشبكة؟ إن الشطر الثاني للنموذج التطوري يؤكد على أهمية الأحداث الخارجية في إحداث التغييرات داخل الشبكة من خلال إعادة صياغة الأحداث الداخلية عن طريق حذف أو إضافة قمم أو روابط جديدة.

---

(2) X. Zhang and M. A. Novotny, Critical Behavior of Ising Models with Random Long-Range (Small-World) Interactions, **Brazilian Journal of Physics**, Vol.36, n°3A, September, 2006, p 670

(3) Michael E. Fisher, Renormalization group theory: Its basis and formulation in statistical physics, **Reviews of Modern Physics**, Vol. 70, n°2, April 1998, pp 653-681

(1) A. Barrat, and M. Weigt, op.cit. p 547

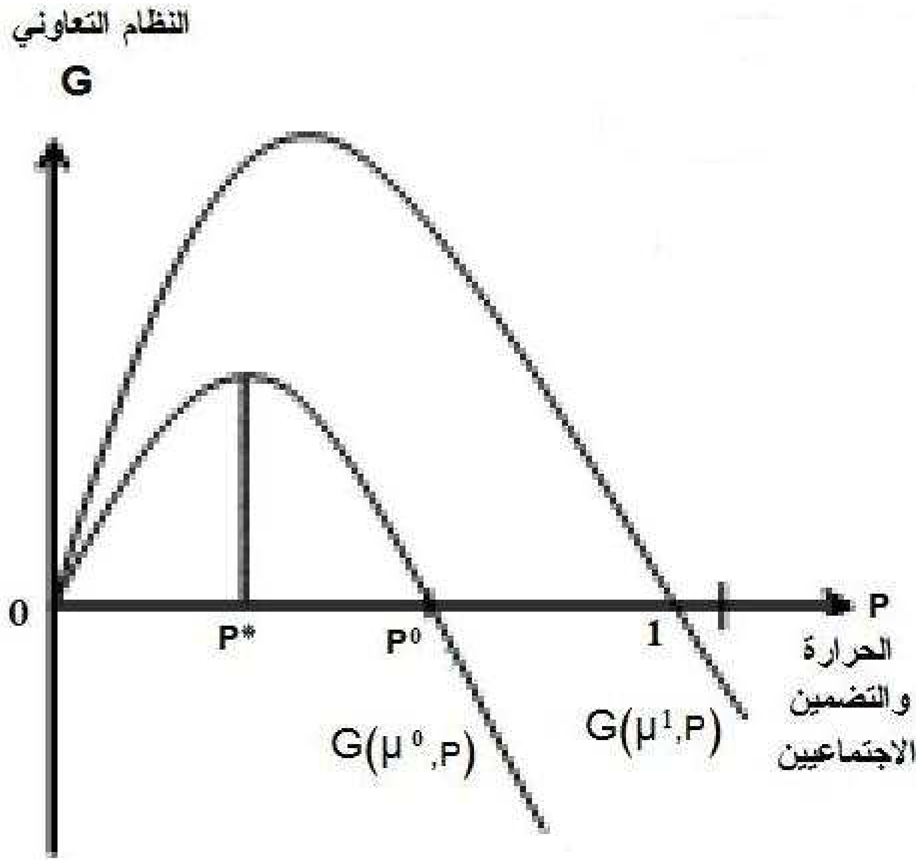
إنه في إطار المتغير الحاسم في عملية إدراك نموذجنا البنائي، والذي يتحدد في الحرارة الاجتماعية و التضمين الاجتماعي، فإنه يظهر لنا وجود نوعين من الوسائط التي يعود لها الدور الكبير في استقرار الشبكة، هذا راجع إلى ارتباطها الوثيق بمتغير النموذج، هذين النوعين يتحددان في وسطاء المعلومات و وسطاء التنفيذ.

إن أهمية هذين الوسطين تكمن في أنهما يمكن أن يساعدا على استقرار الشبكة عند وصول درجة الحرارة الاجتماعية إلى مستويات عالية، مما يحتم تدخل الطرف الأجنبي لخفض هذه الحرارة وإعادة توازن النظام. فالوسيط المعلوماتي من خلال وظيفته الأساسية بالنظر إلى قوة أو ضعف الصلات على حد تعبير Granovetter، يمكن له أن يلعب دورا مهما في تقسيم العمل بين مختلف الصلات وإسناد وظيفة نقل المعلومات إلى بعضها والتي تكون عادة الصلات الضعيفة وترك عملية التنفيذ إلى الصلات القوية والتي يمكن لها أن تعزز فرص التعاون والتنسيق[1].

إذن وعلى أساس النتيجة المتوصل إليها حول العلاقة بين درجة الحرارة الاجتماعية والتضمين الاجتماعي، فإنه **كلما زادت درجة الحرارة الاجتماعية كلما زاد معدل التضمين الاجتماعي للأنساق الفرعية والعكس صحيح،** وعليه فانه في حالة اللاتوازن الداخلي والذي أصاب النظام من جراء ارتفاع الحرارة الاجتماعية قد نتج عنه انخفاض كبير في درجات التضمين الاجتماعي ومنه استبدال الصلات القوية بصلات ضعيفة ما بين العُقد وعُقدة القانون الخاص. وهنا تأتي مهمة هذه الصلات الضعيفة في حفظ السلوك التعاوني داخل الشبكة ومنه انهيار النسق. وكما أشرنا سابقا فإن معامل التجمع يعتبر مقياس للمعلومات التي توضح ما إذا كان سلوك عُقدة مفردة معروف بالنسبة للعُقد الأخرى، وبالتالي فهو احتمال المعرفة المحددة عشوائيا لسجل عُقدة مفردة معينة وعليه فإن إمكانية قيام وسيط المعلومات بجمع وإرسال المعلومات بخصوص السلوك غير التعاوني ليست هي قيمة معامل التجمع، وإنما هي قيمة هذا الأخير إضافة إلى المؤشر الذي يقوم بوظيفة وسيط المعلومات، أي $C (p)+ \mu$ حيث $\mu$ هو المؤشر، مع التأكيد على $C (p)+ \mu \le 1$.

وعليه فإن إدخال وسيط المعلومات سوف يؤدي إلى تحول قوس السلوك التعاوني إلى أعلى كما هو موضح في الشكل التالي:

[1] - Mark Granovetter, op.cit, p 209




الشكل رقم (19): دور وسيط المعلومات في الحفاظ على توازن الشبكة

كذلك فإن الوسيط المعلوماتي له تأثير كبير في تغيير القيمة المثالية للحرارة الاجتماعية *P والقيمة القصوى للسلوك التعاوني *G، حيث أن الوساطة المعلوماتية تكون مهمة في نشاط القانون الخاص ما بعد P°، وتكون ذات قيمة كبيرة قبل ذلك، والتي تكون في غالب الأحيان مربوطة بالفرق بين $G(\mu^1,P)$ و $G(\mu^0,P)$ .

أما وسيط التنفيذ فتكون مهمته الأساسية توجيه العقوبة للمحتالين، وعليه فإن وجود أي سلوك محتال يمكن أن يتم القضاء عليه عن طريق هذا الوسيط، الذي يعمل على إنقاص كل أشكال الاحتيال المشترك داخل الشبكة. مما يؤدي إلى تحول قوس السلوك التعاوني مثلما حصل عند تدخل وسيط المعلومات.

وعلى أساس أن تحسن وضعية وسيط التنفيذ يتوقف على انخفاض السلوك المحتال المشترك، فإنه يظهر جليا أن هذا الوسيط هو مكمل لوسيط المعلومات والعكس صحيح، حيث أنه إذا كان P مرتفع، فإن قيمة الوساطة المعلوماتية تكون عالية وقيمة الوساطة التنفيذية تكون منخفضة، لكن إذا كان P منخفض فإن قيمة الوساطة التنفيذية تكون مرتفعة والوساطة المعلوماتية تكون منخفضة، **وعليه فإن هامش التحسين في الوساطة المعلوماتية له تأثير كبير من هامش التحسين في الوساطة التنفيذية عندما تكون**

**الحرارة الاجتماعية عالية المستوى ويكون التضمين الاجتماعي منخفض، مما يؤدي إلى دور حيوي للصلات الضعيفة ذات الوظائف المعلوماتية.**

من جهة أخرى يبقى عند القيمة المنخفضة للحرارة الاجتماعية معامل التجمع مرتفع نسبيا، لكن المعلومات ليست هي المهمة، وما يمكن أن يردع الغش والاحتيال ويشجع التعاون ليس احتمال إيجاد هذا الغش، وإنما مدى إمكانية معاقبة المحتالين، أما في حالة القيم المرتفعة للحرارة الاجتماعية، فإن معامل التجمع ينخفض، مما يؤدي إلى إشكاليات معلوماتية جدية. إن حالة المستويات المنخفضة لتفاعل القانون الخاص مع البناءات الاجتماعية تؤكد على أن الوساطات التنفيذية تكون أكثر فعالية، أما في حالة المستويات المرتفعة فإن الوساطات المعلوماتية هي التي تكون فعالة أكثر.

إذن، إن التحليل الشبكي للبنى يمكن أن يكون وسيلة فعالة لتسيير التماسك الأنطولوجي للشبكة القانون الخاص في إطار كلاني، يأخذ بعين الاعتبار البنية الشاملة للنسق و يقف في وجه السلوك العفوي للعُقد الفردية من أجل استقراره والوصول إلى حالات مثالية للتعاون بين عُقدة القانون الخاص وعُقد الأنساق الاجتماعية الفرعية. إن هذا التماسك لا يكون في غالب الأحيان في صالح كل العُقد، بل قد تكون عملية حذف بعضها عملية حاسمة في سيرورة الشبكة، ومنه منع بعض الأنساق الاجتماعية من التواصل مع النسق القانوني.

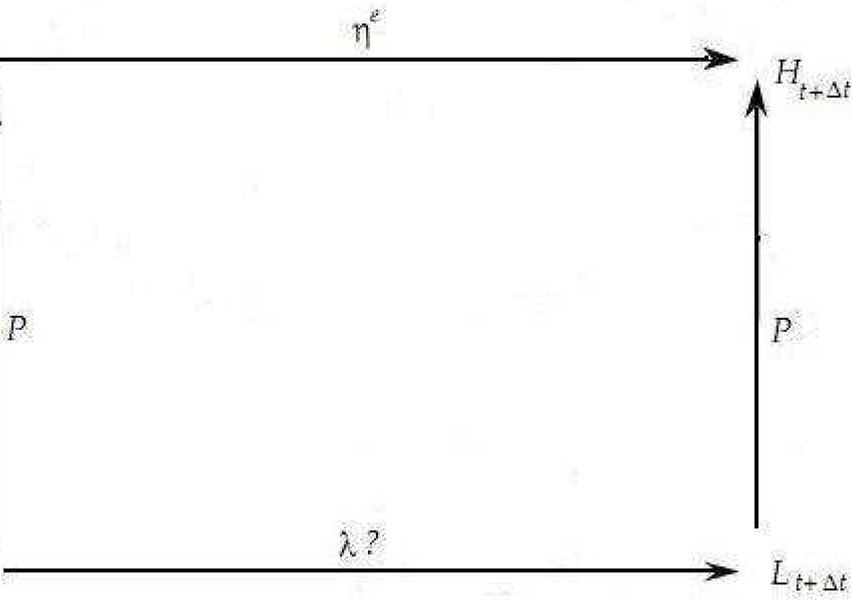
# القسم الثاني: التطور التشاركي للقانون الخاص ما بعد الدولة

We have considerable evidence that shows that the state is nothing other than a complex of legal acts, a set of legal rules sufficiently centralized and having the monopoly of the use of force. Now, if the state is only a specific legal system, the problem of how the state comes into being, how it functions, how it changes, turns into the problem of how legal rules comes into being, how they function, and how they change.
**R. Tamayo y Salmoran**, ‘The State as a Problem of Jurisprudence, in, H.J.M. Claessen & P. Skalník (eds.), The Early State, The Hague, 1978, pp 405-406

بعد أن تم التعرف في القسم الأول على البنية الشاملة للقانون الخاص لما بعد الدولة وإثبات الشطر الأول من إشكالية إعادة البناء، ننتقل إلى الشطر الثاني للإشكالية المحدد في البحث عن حيويات المستوى السفلي التي تعيد إنتاج ملاحظات المستوى العلوي. حيث أنه بعد معرفة الإسقاط P المتحكم في المعادلة P(L)=H، **ما هي الحيوية الخاصة بالمستوى السفلي التي تعيد إنتاج ملاحظات المستوى العلوي عن طريق P؟**(الشكل رقم (20))

لدينا إثبات كبير يُظهر بأن الدولة ما هي إلا تعقيد لأفعال قانونية, أو مجموعة لقواعد قانونية مركزية بصورة كبيرة ولها احتكار استخدام القوة. أما الآن، لو أن الدولة ما هي إلا نظام قانوني معيّن، فمشكلة وجود الدولة، وكيفية عملها، وكيفية تغيّرها، سوف تتحول إلى مشكلة وجود القواعد القانونية، وكيفية عملها، وكيفية تغيّرها

الشكل رقم(20): إشكالية إعادة البناء الثانية




إشكالية إعادة البناء الثانية : بعد معرفة الإسقاط **P** ، ما هي حيوية المس
التي تعيد إنتاج ملاحظات المستوى العلوي عن طريق **P** ؟

إن هذا الشطر الثاني من إشكالية إعادة البناء يسمح لنا من إعادة إنتاج وإعادة بناء بنى المستوى العلوي قائمة على حيويات المستوى السفلي، أو كما نسميها إعادة بناء جزئية محلية، وهو المنظور الذي يسمح لنا من إثبات الطبيعة النسقية للقانون الخاص. وعلى عكس **القسم الأول** أين تم الاعتماد على مصطلحات شبكية بالدرجة الأولى تلغي كل رؤية نسقية

للموضوع، إلا أنه في هذا القسم يتعين علينا إثبات كل الأبعاد النسقية لظاهرة القانون الخاص لما بعد الدولة، والتي تحددها ثنائية النسق/ المحيط. وبهذا سوف نقوم في مقام أول بإثبات هذه الثنائية والنظر إلى القانون الخاص كنسق جزئي في إطار نسق كلي، أين يظهر البعد التشاركي في تطور النسق القانوني والأنساق الاجتماعية الأخرى (**الفصل الأول**)، ثم نقوم بنفي هذه الثنائية **وهو في نفس الوقت تأكيد الشطر الثاني لها** والنظر إلى القانون الخاص على أساس أنه يمثل نسق كلي يتكون من مجموعة أنساق فرعية (**الفصل الثاني**).

la communication est invraisemblable, et ce en dépit du fait que nous la pratiquons chaque jour, et que, sans elle, nous ne pourrions pas vivre.

**Niklas Luhmann**,

1981, p 137

## الفصل الأول: التّطوُّر التّشاركي "للقانون الخاص" ضمن شبكات الحوكمة المعاصرة

**على أساس الإشكالية الثانية لإعادة البناء، وبعد معرفتنا للإسقاط P المحدد للعلاقة بين حيويات المستوى السفلي وظواهر المستوى العلوي، سوف نتجه إلى البحث عن الحيوية المحلية التي تعيد إنتاج ظواهر المستوى العلوي عن طريق التفاعلات التي رأيناها في القسم الأول من البحث.**

في إطار بيئة قانونية ما بعد دولاتية تتجه مختلف الفواعل المستقلة إلى التواصل مع النسق القانوني بكل حرية واستقلالية ولا يمكن أبدا أن تعاد نفس الأخطاء التي وقعت في مرحلة التقنين الدولاتية، حيث أن البنية الشاملة للقانون الخاص ما بعد الدولة هي أساسا منتجة بطريقة تشاركية بين القانون من جهة والأنساق الاجتماعية من جهة أخرى، وهذا التطور التشاركي يكون في كل مراحل الظاهرة المعيارية سواء تعلق الأمر بعمليات الإنتاج المعياري (**المبحث الأول**)، أو في إطار تطبيق القانون وإقامة نظام ضبطي فعال ( **المبحث الثاني**).

### المبحث الأول: إنتاج القانون الخاص ما بعد الدولة: "قوانين هجينة من أجل بُنى شبكية"

إن عملية إنتاج المعايير في مجتمع ما بعد الدولة، وعلى أساس البعد الذي تحتله الذات الشبكية ذاتية التنظيم المحرّكة للقانون الخاص، سوف ننتقل من إطار تدرج المعايير وفق المقاربة الدولاتية الكلاسيكية إلى إطار يرحّب بكل منتجي المعايير غير الدولاتيين، أين تتكون شبكات هجينة يمكن أن تستوعب المنطق الشبكي الذي يحكم عملية حوكمة مختلف الفواعل (**المطلب الأول**)، ونفس المنطق سوف يحكم الشروط والنتائج القانونية

لهذه الشبكات الهجينة، التي سوف تعمل على بناء واقع قانوني معين يتجاوب مع تناقضات الضبط القانوني ما بعد الدولاتي، ثم تضمن مجموعة من النتائج القانونية لهذا الواقع **(المطلب الثاني).**

وعلى أساس المنطق الشبكي الذي يميزهما، يقدم لنا ميكانيزما "التكوين المزدوج" dual constitution و"التنسيب المزدوج" double attribution الآلية الأساسية للربط بين مختلف التناقضات.

## المطلب الأول: من *"المركز والمحيط"* إلى *"الشوء الشبكات"*

**على أساس التحوّل الذي عرفته المنظومة المتحكمة في مختلف منتجي المعايير، وتغير إطار تحليل عملية الإنتاج المعياري من إطار التدرج الدولاتي إلى إطار المركز والمحيط، فإن مفهوم الضبط القانوني سوف يعرف تحولا جذريا، فهو ليس موجها إلى عينة متجانسة من الفواعل، وإنما يعمل في إطار بيئة تناقضية تتطلب منطقا شبكيا يمكن أن يحوّل التناقضات المطروحة أمام القانون إلى إبداعات قانونية.**

وعليه فعمليات الإنتاج المعياري ما بعد الدولاتي هي أساسا منفتحة على كل الأنظمة المعيارية الموجودة في المجتمع، حتى تلك التي عمل القانون الدولاتي على عزلها وتهميشها **(1)**. لكن المنطق الشبكي الذي تعمل في إطاره- على أساس أنها تمثل أنظمة معيارية فردية في إطار الشبكية المجتمعية الشاملة- يؤدي بالقانون الخاص ما بعد الدولة للعمل على تبني آليات شبكية من أجل الحفاظ على هذه الأنظمة المعيارية الفردية لكن في إطار النظام المعياري للشبكة ككل**(2)**.

### (1) عزلة، مركز ومحيط

**يمكن وصف المجتمع المعاصر كشبكة من التواصلات غير الهرمية، القائمة أساسا على مفهومي "التمييز" و"الدلالة"، حيث أننا نميز ما يمكن ملاحظته في جانبي الملاحظة، ونعطي دلالة لأحد هذين الجانبين. إن تفكيك التدرج الدولاتي لصنع القانون تفكيكا مؤسسا على هذا النظام، يمكن أن يمنحنا موضوعا للضبط القانوني ما بعد الدولاتي بطريقة مباشرة.**

إن الفرضية النسقية لهذه الدراسة التي تم التأكيد عليها في القسم الثاني، تلزم علينا النظر إلى القانون الخاص بوصفه نسقا جزئيا في إطار محيط اجتماعي. وعملية تفكيك التدرج الذي كان يلازمه في عملية صنع المعايير لابد أن تتماشى مع المفردات النسقية المختلفة. لقد استخدم Jacques Derrida الأدوات المفهوماتية للتفكيك من أجل تقويض

البناء السياسي للنظام القانوني، حيث يقول "**إن التفكيك عموما يطبق على طريقتين أو نمطين، حيث أن كل نمط منهما يلهم الآخر، الأول يأخذ بالإغراءات البرهانية التي تبدو غير تاريخية والخاصة بالتناقضات المنطقية، والثاني أكثر تاريخانية، يبدو وكأنه يسير في القراءات، النصوص، التفسيرات الدقيقة والأصول**"[(1)]. بهذه الطريقة فإن التفكيك لدى Derrida يكشف أساس القانون ومصدر سلطته، ليكون تناقضا منطقيا مبالغا فيه، وعليه يصبح مؤسسا على ذاته فقط، وعلى عنف اعتباطي بدون أسس ( La fondation mystique de l'autorité)، وانشقاقا مفككا للجزيئات الخطابية، التي هي في نفس الوقت متلازمة مع الخيال غير الكافي للعدالة[(2)].

إنه في إطار المنظور النسقي البنائي لنموذج الدراسة، فإننا سوف لا نكتفي بالأطروحات التفكيكية التي طالت التدرج الدولاتي في عملية صنع المعايير، بل يجب السعي إلى إعداد بناءات نسقية منتظمة، تتعدى الواقع المفكك الناتج عن عمليات التقويض. ولهذا سوف يتم النظر إلى التفكيك من زاويته النسقية، ومن ثم جسر الهوة المتواجدة بين الجزيئات المفككة وعملية إعادة بناءها.

إن من بين أهم المفردات النسقية التي تجيب عن مخلفات التفكيك نجد مفهوم "**الملاحظة من الدرجة الثانية**"، حيث هنا لا يتم اعتبار القانون نسقا للقواعد، بل تتم ملاحظته على أساس أنه سلسلة من العمليات التي تلاحظ عمليات أخرى في إطار مخطط معين، مما يؤدي إلى عدم وجود أية هوية ثابتة للقانون، بل تجعله تسلسلا لمجموعة من الاختلافات والتمييزات التي تكون في آن واحد كذات وكموضوع للتمييزات والدلالات القانونية. وعليه يظهر القانون كلعب غير متناهي للاختلافات، وإعادة لحوادث تكرارية تتحول وتتغير في إطار تناغمها البيني مع تغير السياقات[(3)]، حيث إن مختلف السياقات تقوم ببناء العديد من الروايات المتعددة للقانون.

كذلك من جهة أخرى، يمكن أن نجد هامشا أين التفكيك ونظرية الأنساق يعبران عن نفس الشيء لكن بطريقة مختلفة فقط. إن الكثير من المفردات والمفاهيم يمكن أن يشترك فيها كلا الاتجاهين، فمفهوم "الاختلاف" Différance يعني "الإبداع الإختلافي للتمييزات في مختلف السياقات"، كذلك "التكرار" Itération يعني "التطبيق الذاتي المتكرر للتمييزات التي هي نفسها وغير نفسها في آن واحد". أما "الحضور والغياب" Présence / Absence فهي ثنائية تعني "التضمين / الاستثناء لأنساق التمييزات"،

---

(1)- Jacques Derrida, The mystical foundation of law, op.cit, pp 957-959

(2)-William W. Sokoloff, Between Justice and Legality: Derrida on Decision, **Political Research Quarterly**, Vol. 58, n°2, June 2005, pp 342-344

(3)-Gunther Teubner, The king's many bodies, op.cit, p 764

كذلك "الزيادة" Supplément فهي تعني "النقطة المخفية للتمييزات والطفيليات غير المرئية"، أما "عنف التأسيس" Violence de la fondation فهي تعني "البداية الاعتباطية للأنساق الأتوبوييتيكية"[1].

إن التفكيك ربما يكون الحركة الأكثر إرباكا لتدرجية القانون، لكن ليس أول حركة تثير هذا الإشكال، حيث أن الإسهامات الكلاسيكية في علم الاجتماع القانوني (Karl, Eugen Ehrlich, Max Weber, Max) إلى جانب النظريات المعاصرة (التعددية القانونية، المؤسساتية القانونية، النظرية النقدية، التحليل الاقتصادي للقانون، نظريات الحكومات الخاصة، نظريات المرجعية الذاتية)، إن كلها قد شككت في هذا الإطار الذي يحكم الضبط القانوني، لكنها لم تستطع أن تتعدى هذا التشكيك النظري إلى ممارسات قانونية واقعية. هذه الأخيرة التي لم تستطع الخروج إلى الوجود إلا بفعل تطورات تاريخية في مجال تطبيق القانون كسّرت مبدأ التدرجية. هذه التطورات يمكن إرجاعها إلى "**العولمة**"، التي فجرت منابع القانون غير الدولاتية واستطاعت أن تنتج قانونا عالميا بدون الدولة وجعلت التناقض القانوني مرئيا.

إن ظروف العولمة قد وفرت تطورات تاريخية، وفق التحليل المنطقي الذاتي الذي يرتكز عليه كل من التفكيك ونظرية الأنساق، وخلقت شروطا بنيوية أظهرت تناقضات القانون كانت مخفية في علاقات تدرجية مقبولة اجتماعيا. في إطار حالتنا لصناعة القانون بدون سيادة، فإنه تحت الشروط التاريخية للدولة الوطنية فقد تمكن القانون من امتصاص كل أشكال صنع القانون عن طريق إقفال كل أنواع الشرعية الذاتية بفضل الشرعية الخارجية التي يتمتع بها قانون الدولة الوطنية، ومنه أصبح هذا القانون يقبع وراء تناقضين كبيرين: تناقض الشرعية الذاتية للقانون غير الرسمي والتناقض المؤسس للقانون الرسمي في حد ذاته[2]. لكن بفعل العولمة الاقتصادية العالية والعولمة السياسية الضعيفة فقد تم نشوء نوع جديد من القانون ليس له تشريع ولا دستور سياسي، ولا حتى تدرج للمعايير منظم سياسيا، والذي يستطيع أن يخفي تناقضات الشرعية الذاتية لأنظمة الحوكمة الخاصة البعيدة عن الدولة.

لكن السؤال المطروح هنا، **وبعد تفكيك هذا التدرج، كيف يمكن إدراك عملية إعادة بناء إطار جديد لصنع القانون ما بعد الدولة الوطنية؟**

---

(1)- حول الاختلافات والتشابهات بين النظريتين أنظر:

Niklas Luhmann, Deconstruction as Second-Order Observing, **New Literary History**, Vol.24, n°4, 1993, pp 763-782

(2)- Gunther Teubner, The king's many bodies, op.cit, p 771

إن التفكيك لا يوفر إلا أشواطا من الإستحالات بين القانون والعدالة، والتي لا يمكن أن تؤدي إلى أي فائض للقيمة، وكما يقول Luhmann، فإن التفكيك **"يغير الأماكن ويرقص إلى جانب المؤشرات الأخرى كالاختلاف؛ الأثر؛ الكتابة؛ الزيادة؛ الهامش، حول مركز لا يمكن أن يُعرف على أنه موجود أو غائب.إنه مثل الرقص حول عجل ذهبي على الرغم من العلم أنه يوجد إله غير قابل للوصف. أو بلُغة نسقية، فإن التفكيك هو التنظيم الذاتي لهذا الرقص، والذي يشكو من فقدانه للتقليد ويصبح من جراء هذه الشكوى تابعا لهذا التقليد. وعليه فإنه لا يستطيع أن يقرر ويحتاج إلى أن لا يقرر ما إذا كان هذا المركز موجود أو ليس موجود"**[1]. ما نحتاج إليه لكي يكون التفكيك منتجا هو نوع من التجاوز الذاتي للتفكيك في حد ذاته، والتأكد من أن التفكيك يمكن أن يفكك عن طريق تجاوز تمييزاته بإثبات تمييزات هذه التمييزات. ففي سياق قانون الحكومات الخاصة، فإن التناقض المؤسس للقانون المخبأ حتى الآن في قصة واحدة تتمثل في السيادة الدولاتية يجب الآن أن تتبدد في تعددية تناقضات الشرعية الذاتية، **"... وعليه فالملك الواحد، أصبح له إثنان، ثلاثة، أربعة ... العديد من الأجساد"**[2].

إن القوانين المختلفة للتعددية السياقية تكتم تناقض شرعيتها الذاتية في نوع من **"كما لو أن"**[3]، حيث كل واحدة من هذه القوانين لها أسطورتها المؤسسة الخاصة لها، ولا توجد واحدة منها لها بدايتها التاريخية الواضحة، بالأحرى فإن البداية كانت في الوسط، هي مثل "Glas" أين النص ليس له بداية، لكنه يبدأ في وسط الحكاية التي بدأت قبل ذلك الحين [4].

إن العمليات المتكررة لكل هذه القوانين متعددة السياق لا يمكنها أن تبدأ مسبقا، لكنها تستطيع فقط أن ترجع إلى شيء موجود مسبقا، ولكن وبالنظر إلى طبيعتها التكرارية، لا يمكنها أن ترجع إلى شيء خارج سلسلتها من التكرارات، بل يجب أن يكون شيئا داخل هذه السلسلة أين يمكنها الرجوع إليه، وعندما لا يمكن إيجاد هذا **"الشيء"**، يجب عليها أن تخترعه. إن هذه القواعد كنظام للعمليات القانونية التكرارية يمكن لها فقط أن ترجع إلى ماضي العمليات القانونية، فالحل مرة ثانية يكمن في **"كما لو أن"**، لكن ليس

---

(1)- Niklas Luhmaun, Deconstruction as second-order observing, op.cit, pp 766

(2)- Gunther Teubner, The king's many bodies, op.cit, p 777

(3)-Gunther Teubner, Breaking frames, op.cit, p 211

(4)-Jacques Derrida, **Glas**, English translation by John P. Leavey, jr., and Richard Rand, University of Nebraska Press, London, 1986, p 226

قصة أسطورةٍ مؤسسةٍ كملاحظةٍ ذاتيةٍ، لكن كقصة قرارات قانونية سابقة كأسس لعمليات متكررة[1].

إن إسهامات النظرية القانونية المعاصرة فيما يخص قضية التأسيس التاريخي للقانون تبقى جد هامشية، فلا "الوضعية القانونية"؛ ولا "القانون الطبيعي" ولا حتى "الاتجاهات التفاعلية" استطاعت أن تجد تفسيرا لبداية القانون، وفي إطار اتجاهات بديلة، أصبح الاهتمام بخرافات وأساطير مصدر القانون، حيث أصبحت كقصص معيارية لشروط وإمكانات نشوء القانون.

لقد قام الباحث P. Fitzpatrick[2] بترجمة بعض الأفكار الفرويدية من أجل استنتاج الخصائص المؤسسة للقانون، فبدلا من إيجاد بداية للقانون من واقع القانون، يرى Fitzpatrick أن مصدر القانون موجود دائما، وهو عملية دائمة من الوجود، رغم أنه يكون دائما الوسيلة لتثبيت الأشياء[3]. Fitzpatrick هنا يستند إلى تحليلات Jacques Derrida حول إعلان الاستقلال للولايات المتحدة الأمريكية، "**الذي يظهر كمصدر أساسي للقانون، وهذا خطأ كبير، مادامت الوثيقة المؤسسة في حد ذاتها هي منتوج تاريخي، والتي تعكس وتعيد توزيع مواد قانونية مألوفة من التقاليد القانونية السابقة للقانون الأمريكي، حيث أن الموقعين على الإعلان يمكن النظر إليهم كمدافعين عن إنجاز تاريخي (بمعنى تاريخ الثورة الأمريكية) أكثر من منتجين لولادة مفاجئة واستثنائية خارج عمليات الزمن. وعليه فإن الإعلان ما هو إلا دستور مشتق من الأمثلة السابقة، والذي يعيد صياغة القوانين والنماذج القانونية المطوّرة في أوروبا، وعندما يشير القانون بعد ذلك إلى الإعلان كمصدر وكتعبير أسمى لإرادة الشعب، فإنه غير متميز عن أصله، لكنه يشترك في سلطته، والشعب لا يمثل فاعلا تاريخيا، لكنه تعقيد هائل خُلق ويُعاد خلقه بشكل مستمر عن طريق القانون**"[4].

إن القانون الخاص ما بعد الدولة يعمل **كما لم أنه** أسس في نقطة معينة من الزمن، والتأسيس الخارجي للقانون يعاد بناؤه داخليا، وبهذا فإن افتقار هوية القانون غير الدولاتي يجب أن يكّمل بمشاركة اجتماعية خارجية في الداخل القانوني، وهذا لن يتأتّى-كما يرى

(1)-Gunther Teubner, The king's many bodies, op.cit, pp 777-778; Gunther Teubner, les multiples aliéations du droit, op.cit, pp 83-84

(2)-Peter Fitzpatrick, **Modernism and the Grounds of Law**, Cambridge: Cambridge University Press, 2001

(3)-W. Witteveen, Law's Beginning, in, F.J.M. Feldbrugge (ed), **The law's beginnings**, Brill Academic Publishers, The Netherlands, 2003, p 224

(4)-W. Witteveen, op.cit, p 226

بعض مفكري النظرية القانونية ما بعد الحداثية- عن طريق منطق جدلي بدون تركيب[1]، وإنما يبدو مفهوم "إعادة الدخول" re-entry مفهوما أساسيا يمثل أحد التمثيلات المهمة للعالم الذي يعيش فيه. إن إعادة الدخول يعني أننا عندما نلاحظ، فإننا نحدث ظاهرة مزدوجة، حيث نرسم تمييزا لجانبين منفصلين، ونضع دلالة لأحد هذين الجانبين، ويبقى الجانب الآخر كحالة غير معلومة، وهذه العملية الأساسية للملاحظة على أساس أنها تمييز ودلالة يمكن أن تخفي التناقضات[2].

إن عملية إعادة الدخول لتمييز القانون/غير القانون سوف تؤدي إلى تعدي التناقض القانوني، وتجعل من أنواع القانون الاجتماعي قابلة للرؤية والإدراك، وهذا ممكن فقط إذا ما تم استبدال إطار الفقه الكلاسيكي لمصادر القانون بإطار جديد يعتمد على تمييز جديد وهو تمييز المركز/المحيط. هذا التمييز الذي من خلاله يستطيع القانون بناء التمييز الداخل/الخارج للقانون والسياسة، فالتشريع الدولاتي يفقد مركزيته في قمة التدرج ويصبح محيطيا، ويمكن تعميم هذه العملية لإعادة الدخول للتمييزات وتوسيع التمييز قانون/سياسة إلى تمييز قانون الحقول الاجتماعية الأخرى.

إن استبدال إطار التحليل من "التدرج" إلى"المركز/المحيط" يسمح لنا بالاعتراف بالأنواع الاجتماعية الأخرى لصناعة القانون. وإذا أردنا الحديث عن الخطاب القانوني العالمي، فيمكن إيجاده عند التناقض في الشرعية الذي يقسمه إلى قانون رسمي دولاتي وآخر غير رسمي غير دولاتي، حيث أن النظام القانوني العالمي لا يقوم فقط بإعادة بناء الاختلاف بين الداخل والخارج كتمييز بين مركزه ومحيطه، ولكن أيضا محيط القانون يقوم كذلك بتمييز مركزه الخاص- صنع القانون التوافقي، التحكيم – ومحيطه الخاص كذلك- التحولات القانونية للتعاملات الاقتصادية-[3].

إنه في إطار النظام القانوني ما بعد الدولاتي وعملية صنع القانون الخاص بدون سيادة، فإن مفاهيم التمييز وإعادة الدخول يمكن أن تترجم إلى علاقات شبكية غير تدرجية بين أطراف التمييزات التي كانت تكتنف عملية صنع القانون في إطار الدولة الوطنية. حيث أن عملية إعادة دخول التمييز بين القانون/غير القانون في القانون ستؤدي إلى إعادة

---

(1)- François Ost et Michel Van de Kerchove, Le jeu: un paradigme fécond pour la théorie du droit?, **Droit et Société**, n°17-18, 1991, pp 173-205

(2)- قام عالم الرياضيات البريطاني George Spencer-Brown بتطوير مفهوم إعادة الدخول في إطار نظريته حول "قانون الأشكال"، التي يمكن تطبيقها من أجل تعدي التناقضات الموجودة بين الثنائيات المتقابلة، وقد ركز عليها N. Luhmann في نظريته حول الأنساق الاجتماعية الأوتوبويتيكية. للتعمق أكثر في نظرية قوانين الشكل، أنظر:
George Spencer-Brown, **Laws of Form**, The Julian Press, New York, 1972, pp 69-77

(3)-Gunther Teubner, Breaking frames, op.cit, p 213

صياغة إطار مصادر القانون، مما يخلق علاقات جديدة بين عقد شبكة عملية صنع القانون الخاص [1].

فعندما تم تكسير إطار تدرج القواعد ضمن تشريع سياسي مُشرعن دستوريا من جرّاء ضغوطات العولمة، فإن الإطار الجديد الذي يستبدل الإطار التقليدي للتدرج يمكن فقط أن يكون في صورة لا تنظيم متنافر hétérarchie ، حيث يستخدم التمييز بين المركز والمحيط لإنتاج المعايير القانونية، وهو بهذا يقوم بنقد التمركز السياسي لصنع القانون ويبعده عن مكانه المميّز في قمة تدرج المعايير ويضعه في موطئٍ متساوٍ مع الأنواع الأخرى لعمليات صنع القانون الاجتماعية، **"إن الجدلية القائمة بين المركز والتّمركز هي جدلية بين فعل السلطة والتّسلط، أي أن المركز يمارس سياسته في تنشيط حركة الدلالة وترتيب الأنساق، ويتيح خلق بدائل مستمرة في أنظمة مختلفة، أما التّمركز فيمارس تسلّطه ونفوذه في الإحاطة ببعض مصادر إنتاج المعنى وتفعيله كالعقل، والكتابة والصوت والوجود ...، ويقود إلى تمحور الخطاب حول نموذج معين، ... فالمركز شيء إيجابي لحركة الدلالة والمعنى، أما التّمركز فهو شيء مفتعل يضفي المركزية على من هو بمركز، ويقود إلى احتكار التكثيف واستبداد النموذج، بمعنى قيام بنية مركزية تدّعي لوحداتها النموذج المتعالي الذي يصحّ تطبيقه على كل نص، في زمان غير مقيد ... إن المركز هو العنصر المشع للدلالة والنقطة التي ينبثق منها اختلاف المعنى"[2].**

## (2) نشوء الشبكات

[1]- وهذا من خلال نقل المركز الداخلي للمرجعية الذاتية للقانون نحو العلاقات الخارجية بين القانون المجتمع، وتحليل العلاقة بين القانوني/غير القانوني وما ينتج عنه من كشف لحالات العزلة والاغتراب المتعدد للقانون بالنظر إلى مصادره الاجتماعية، للتعمق أكثر أنظر:

Gunther Teubner, les multiples aliénations du droit, op.cit, pp 75-99

[2]-Jacques Derrida, **L'écriture et la différence**, Paris, Seuil, 1967, pp 409-428

**لقد رأينا فيما سبق كيف أن الإطار الجديد للمركز والمحيط يمكن أن يمنحنا أبعادا جديدة لتحليل عملية صنع القانون الخاص ما بعد الدولة في إطار شبكة العلاقات والتواصلات ما بين عُقد الحوكمة المعاصرة. إنه في إطار نموذج صنع القانون ما بعد الدولة، يظهر لنا احتمالان واردان لتوجه سلوكات العُقد في إطار تشاركي: حيث أنه تحدث حركة مزدوجة بين القانون الخاص وعُقد الحوكمة المعاصرة، وبفعل نشوء مراكز معيارية جديدة، فهي تقوم بالتأثير على القانون الخاص بسبب عدم وجود نظام تدرجي بين الطرفين، والقانون الخاص بدوره يقوم بضبط هذه المراكز في إطار حركة رد فعل. وبهذا تصبح عملية صنع القانون الخاص ما بعد الدولة محكومة بهاتين الحركتين أو المصدرين للمعيارية.**

To understand our civilization, one must appreciate that the extended order resulted not from human design or intention but spontaneously; it arose from unintentionally conforming to certain traditional and largely moral practices, many of which men tend to dislike, whose significance they usually fail to understand, whose validity they cannot prove, and which have nonetheless fairly

rapidly spread by means of an evolutionary selection—the comparative increase of population and wealth—of those groups that happened to follow them.

**F. A. Hayek**, The Fatal Conceit: The Errors of Socialism 1988, p 6

أول حركة تتشكل من علاقات القانون الخاص بمعايير الفواعل الجديدة، مما يؤدي إلى القول أن مصدر الضبط القانوني ما بعد الدولاتي هو المعايير الاجتماعية وبُناها المختلفة المؤثرة في القانون الخاص (أ).

ثاني حركة تتألف من علاقات القانون الخاص بالفواعل الجديدة في حد ذاتها، والتي تواجه تغيّرا في العمليات المهيمنة على صنع القانون، مما يؤدي إلى القول أن مصدر الضبط القانوني ما بعد الدولاتي هو الحركة المهيمنة والمنظمة التي يمارسها القانون الخاص على الأنساق الاجتماعية المختلفة (ب).

## (أ) القانون الخاص ما بعد الدولة، قانون "عفوي"، "محيطي" و"اجتماعي"

**إن استبدال الأطر الخاصة بعمليات صنع القانون الخاص ما بعد الدولة نمو مفاهيم المركز والمحيط يسمح لنا بإدراك الأنواع الأخرى الخاصة بالإنتاج المعياري**

**الاجتماعي للقواعد على أساس أنه يمثل عملية "إنتاج قانوني" أصيل، تحت شرط أن هذه العمليات مُنتجة في محيط النظام القانوني في إطار اقتران بنيوي مع العمليات الاجتماعية الخارجية لتشكيل القواعد القانونية[1]. هنا نجد موازاة مع التشريع السياسي، العديد من أشكال صنع القواعد عن طريق الحكومات الخاصة، والتي لها في الحقيقة مواصفات عالية من العمومية.**

إنه بشكل متزايد، فقد أصبحت "أنظمة الحوكمة الخاصة" تقدّم قانونا بدون الدولة وبدون تشريع أو اتفاقيات دولية، فالانتشار الواسع للضبط الخاص أدى إلى أن أصبحت ظاهرة صنع القانون غير الدولاتي "**بجانب**" الدولة الوطنية. حتى أن الكتابات التي تختص بدراسة القانون غير الدولاتي قد تزايدت بشكل يثير الانتباه[2]. وبعد النقاشات والحروب الأيديولوجية التي وصلت إلى "حرب الإرادات" في إمكانية الاعتراف بالقانون غير الدولاتي على أساس أنه قانون، فقد تم تطوير حقل معرفي مهم جدا لفهم الظاهرة القانونية كظاهرة اجتماعية، وبهذا أصبح يرحَب بالفواعل غير الدولاتية ككيانات منتجة للمعايير[3].

لقد كانت هناك مساهمات كثيرة لبناء نظرية عامة للقانون غير الدولاتي من خلال العديد من المفاهيم التي تم طرحها، حيث نجد مفهوم "القانون الحي" "Living Law" لدى E. Ehrlich، والذي يمتد إلى العديد من الوجوه والسمات ليشمل "**الظواهر القانونية ما بعد الدولاتية**"، "**الظواهر القانونية بدون الدولة**"، وكذلك مفهوم "**النظام بدون الدولة**". إن كل هذه السّمات تعبر على أن القانون الحي "**هو القانون الذي سيطر على الحياة نفسها، رغم أنه لم يوضع في إطار مقترحات قانونية. إن مصدر معرفتنا لهذا القانون هو، أولا، الوثائق القانونية الحديثة، ثانيا، الملاحظات المباشرة للحياة، للتجارة، للعادات والممارسات وكل الروابط، ليس فقط التي يعترف بها القانون، ولكن أيضا التي أشرف وصادق عليها، وحتى تلك التي رفضها**"[4]. كذلك نجد مفهوم "القانون الناشئ" Emergent Law لدى P. Selznick، أو "القانون الأولي" Incipient

---

(1)- Gunther Teubner, Breaking frames, op.cit, p 207

(2)- حيث انتقلت من أقل من 1500 دراسة في الفترة الممتدة من 1985-1995 إلى أكثر من 15000 في الفترة ما بين 1995-2005، أنظر:

Marc Hertogh, What is non-state law? Mapping the other hemisphere of the legal world, in, H. van Schooten and J. Verschuuren (eds), **International Governance and Law: State Regulation and Non-state Law**, Edward Elgar, Massachussetts, USA, 2008, p 41

(3)-Gunther Teubner (ed), **Global Law without a State**, Aldershot, Dartmouth Gower, 1997, p 08

(4)-David Nelken, Eugen Ehrlich, Living Law, and Plural Legalities, **Theoretical Inquiries in Law**, Vol.9, n°2, 2008, p 446

أخذا عن: Eugen Ehrlich, **Fundamental Principles of the Sociology of Law**, Harvard University Press, Cambridge, 1936, p 493

Law، أو مفهوم "القانون الضمني" Implicit Law لدى Lon Fuller، كذلك نجد B. Tamanaha يتحدث عن "القانون الذي يعترف به كل الناس على أنه قانون".

**"إن كل القانون هو قانون اجتماعي، والحياة لا تعرف الإنسان كوجود منفصل ومعزول، ولا يعرف القانون هذا الوجود، إن القانون دائما يرى في الإنسان عضوا في إحدى الروابط التي وضعتها الحياة، وهذه الروابط بما أنها تحمل طابعا قانونيا، فهي منظمة ومضبوطة بالقانون وبالمعايير الاجتماعية الأخرى، وهذه المعايير هي التي تخصص لكل فرد موقعه من الهيمنة أو الخضوع ووظيفته كذلك"[1].**

إن منظور **"القانون الحي"** يزوّدنا بمساحة نقدية مهمة للقانون الرسمي ومبدأ عالمية القانون، فكل الناقدين لهذه الفكرة يتفقون على فقدان مرونة وتجاوب القانون الرسمي الدولاتي، ويركزون في نقدهم على ضرورة تجاوز الرؤية التي تؤمن بمزايا حل المشكلات وفق المنظور المركزي البيروقراطي، ويعبرون عن ذلك بتصورات مألوفة في الحياة الاجتماعية، حيث أن البعض ركز على تصور الآلة[2]، والبعض الآخر يجد في التصور العضوي مفهوما معبّرا عن الطبيعة الاجتماعية للقانون[3]، وآخرون يركّزون على التصور الشبكي لسلاسل تفاعل الأفراد[4].

من جهة أخرى، نجد أفكار هؤلاء المؤسّسين قد ساهمت في تشكيل أهم الركائز التي شكّلت الانتقادات التي غزت النظرية القانونية بشكل خاص في سبعينيات وثمانينيات القرن 20. حيث نجد R. Dworkin في إطار نقاشه مع H.L.A. Hart يؤكد على أن القانون لا يمكن أن يعرّف كنظام للقواعد، كما دعى إليه Hart في كتابه The concept of law، بدلا من ذلك، فالقانون يتضمن مبادئ؛ سياسات؛ وأنواع أخرى من المعايير، مما لا يجعله مجرد نظام للقواعد ولا نظاما لوضع قواعد عليا من طرف الدولة، وإنما أضفى عليه Dworkin بُعدا تصوريا من خلال مقولته المشهورة بأن "**... القانون حكاية ...**"[5].

---

[1]- Eugen Ehrlich, op.cit, pp 42-43
أخذا عن:
W. Witteveen, op.cit, p 237

[2]- R. Pound, **Social Control through Law**, Oxford University Press, New Haven, London, 1942

[3]- Eugen Ehrlich**, Fundamental Principles of the Sociology of Law**, Harvard University Press, Cambridge, 1936

[4]- S. F. Moore, **Law as process, an anthropological approach**, lounder, 1978

[5]- P. Cliteur, Incipient Law, Aspects of Legal Philosophy, in, F.J.M. Feldbrugge (ed), **The law's beginnings**, Brill Academic Publishers, The Netherlands, 2003, p 04

إن كل هذه الإسهامات تؤكد على الطبيعة الاجتماعية للقانون، بعد أن تحركت نحو مركز عملية صنع القانون إثر انهيار مفهوم الدولة الوطنية، وإذا اعترفنا بوجود قانون بعد الدولة، فإن هذا القانون لا يكون سوى المعايير الاجتماعية المختلفة، وبالتركيز على منظور أنثروبولوجي أو سوسيولوجي للتعددية القانونية، يمكننا أن نستنتج بأن العولمة عملت على تحطيم الإطار الكلاسيكي لتدرج القواعد القانونية، ووضعت إطارا جديدا للمصادر القانونية كهيتيراركية hétérarchie الإنتاج المعياري المحيطي والتي أخذت مكان الإطار القديم.

لقد قدم Gunther Teubner دراسة لكتابٍ مهم لكل من F. Ost و M.V. de Kerchove[1]، يحاول فيها التطرق إلى دور العولمة الاقتصادية في نشوء القانون العالمي بدون دولة، لكنه لا يتفق مع الكاتبين في تحليلهما لهذه الظاهرة على أساس اختلافه معهما في إطار التحليل، حيث أن دراسة الكاتبين تؤكد على المصادر التقليدية للقانون، في حين أن Teubner يؤكد على حتمية استبدال هذا الإطار بإطار المركز والمحيط، الذي يساعد على فهم واعتبار هذه الظواهر كمصادر أصلية للإنتاج المعياري، حيث يؤكد هذا الطرح من خلال التعرض إلى: مفهوم القانون (**إشكالية الهوية**)، والتعددية القانونية (**إشكالية حدود القانون**)، وأخيرا مرتكزات القانون (**إشكالية المصدر**)، كل هذه المسائل الثلاث التي حتما سيتغير فهمنا لها بتغير إطار التحليل[2].

إن الاعتراف بتغير موازين القوى في تجاذبات المركز والمحيط، يؤكد لنا الطبيعة التي تأخذها القواعد القانونية ما بعد الدولة، التي تكون أساسا في خدمة المعايير الاجتماعية التي لطالما تم قهرها في إطار الإنتاج المعياري الدولاتي، **"فعن طريق حصر انتباه المُتسائل في الدولة، في المحاكم، في القوانين والإجراءات، فإن هذا المفهوم للقانون قد حكم على علم القانون بالفقر بسبب ما قد يعانيه هذا المفهوم في الوقت الحاضر. إن آخر تطوراته تفترض تحريره من هذه القيود ودراسة المعيار القانوني ليس فقط باتصاله بالدولة وإنما باتصاله الاجتماعي كذلك"**[3].

**إن عمليات العولمة المستقلة في المجالات الاجتماعية المختلفة تسيير بموازاة مع العولمة الاقتصادية وتحتاج أن نأخذها على محمل الجد، ومن أجل حمايتها من الاختزالية السياسية التقليدية أو الاختزالية الاقتصادية الحديثة.**

---

(1)-M. van de Kerchove et F. Ost, **Le droit ou les paradoxes du jeu**, Presses Universitaires de France, Paris, 1992

(2)-Gunther Teubner, Breaking frames, op.cit, pp 199-217

(3)-Marc Hertogh, op.cit, p11

أخذا عن: Eugen Ehrlich, op.cit, p 164

بالنسبة لمصادر القانون العالمي فهي لم تعد ممأسمة في السياسة، والتي لم تستطع أن تصل إلى مستوى العالمية، لكن أيضا – وخاصة في الأنساق الاجتماعية الأخرى التي اجتازت هي الأخرى الهيمنة السياسية- وإلى جانب الاقتصاد فإن القطاعات الاجتماعية الأخرى "كالعلم"، "التكنولوجيا"، "الإعلام"، "الطب"، "التربية"، "الفن"، ... إلخ، هي في إطار مسارها الخاص نحو العولمة، وتستطيع تطوير احتياجات هائلة للمعايير لا تقدم بالضرورة من طرف المؤسسات الحكومية أو ما بين الحكومية، وليس من طرف نفس هذه القطاعات في سلوكات وأفعال مباشرة اتجاه القانون.

إن تبني إطار التحليل الجديد – المركز والمحيط- وتفكيك تدرج المعايير القانونية يضعنا في مواجهة منظور جديد لعلاقة القانون وغير القانون، مما يعطينا تصورا لتطورات القانون العرفي ما بعد الدولة. إن التعددية القانونية المعروفة في إطار تدرج المعايير لا يمكن أبدا أن تستوعب الطبيعة القانونية للأفعال الاجتماعية، وهذا ما حصل خلال النقاشات النظرية بين Engen Ehrlich وHans Kelsen حول المعايير القانونية والأفعال الاجتماعية من جهة [1]، والنقاشات النظرية كذلك بين Hart و Lon Fuller في إطار إمكانية الفصل بين القانون والأخلاق من جهة أخرى، بما أن القانون الوضعي يرى أن القانون هو القانون حتى لو أنه لا يُرضي المطالب الأخلاقية، رغم أن هذا الاتجاه أتى أساسا للرد على النظرة الأوستينية[2] وكبديل للمقاربات التحكمية للقانون[3]، عكس القانون الطبيعي الذي يأخذ بالنظرة العامة حول عدم إمكانية الفصل بين القانون والأخلاق، وأن القانون المفصول نهائيا عن الأخلاق يكف أن يكون قانونا[4].

---

[1]- يقول Bart van Klink في هذا الصدد:
**"إنه لمن المفيد مقابلة الوضعيتين ما دامتا تقدمان الطرفان المتعارضان في النقاش المستمر حول مفهوم وأهمية القانون غير الدولاتي، في الطرف الأول Ehrlich يحتل الموقع التعددي، غير الممركز، أين المجتمع يأخذ الأسبقية على الدولة في عملية صنع القانون، وفي الطرف الآخر Kelsen يحتل موقعا صارما، قائما على الدولة أين القانون هو دائما منتوج للدولة الوطنية، وقد عمدتُ استخدام كلمة "يحتل" مرتين: لأن كلا الطرفين يستند إلى قراءة سطحية وتقليدية لوجهات النظر، والتي يجب أن تصحح في الوقت المناسب".**

Bart van Klink, Can there be law without the state? The Ehrlich–Kelsen debate revisited in a globalizing setting, in, in, H. van Schooten and J. Verschuuren (eds), **International Governance and Law: State Regulation and Non-state Law**, Edward Elgar, Massachussetts, USA, 2008, p 75

[2]- نسبة إلى John Austin (1790-1859) قانوني وضعي يركز على البعد السياسي للقانون عن طريق الأساليب التحكمية **"القانون الوضعي هو القانون الموضوع من طرف الرؤساء السياسيون نحو التوابع السياسيين"** أنظر:
حول نقد Hart وAustin أنظر:

L.B, Curzon, **Q & A on Jurisprudence**, Third edition, Cavendish Publishing, London, 2001, pp 100-108; Candace J. Groudine, Authority: H. L. A. Hart and the Problem with Legal Positivism, **The Journal of Libertarian Studies**, Vol.7, n°3, 1980, pp 273-288

[3]- هذه المقاربات كانت أولى المحاولات لوضع نظرية القانون الوضعية، وأهم روادها نجد القانون الألماني Hans Kelsen.

[4]- حول هذه النظرة وخاصة إسهامات Lon Fuller، أنظر:

إن كل هذه النقاشات النظرية يمكن حصرها ضمن إطار التحليل التقليدي للتعددية القانونية، والذي لا يعترف بقانونية الأفعال الاجتماعية، لكن استبدال إطار التحليل سوف يرحب بالكيانات الاجتماعية كمصدر من مصادر القانون، ويستبدل المنظورات التقليدية للتعددية القانونية بتصورات جديدة تبتعد عن الأسس التقليدية للتعددية القانونية.

إن النموذج التقليدي يضع مجموعة من الخصائص لترقية نظرة موحدة للقانون وعلاقته بالدولة، أين يوضع القانون في مركز العالم الاجتماعي، والذي يقوم بتدعيم القواعد المعيارية لتأويل المجتمع. هذه الخصائص يمكن تصنيفها إلى ثلاث مستويات، **الأول** يتضمن مفهوما عالميا للقانون في إطار الزمان والمكان، **الثاني** يتعلق بالاتجاه الاحتكاري بسلطة الدولة فيما يخص الاعتراف، الشرعية والصلاحية القانونية، **الثالث** يتضمن ادعاءات قانون الدولة بالتماسك والأنساق والوحدة.

**وعلى أساس محدودية الخصوصيات السابقة الذكر في إطار الشروط العامة الناتجة عن تفكيك التدرج الدولاتي، فكان لابد من إيجاد إطار جديد لتحليل التعددية القانونية يتعدى التمييز الواضح بين القانون وغير القانون إلى مفاهيم ما بعد بنيوية لهذه التعددية تعبر عن الخصوصيات الجديدة للضبط القانوني المناقضة تماما لخصوصيات الضبط القانوني الدولاتي[1].**

إن هذا المفهوم الجديد للتعددية القانونية والذي يلغي كل التمييزات التي كانت تكتنف النظرية القانونية الدولاتية، كالتمييز بين القانون وغير القانون في إطار المقاربات الوضعية، والتمييز بين القانون الداخلي والدولي، وتمييز المرجعية الداخلية عن الخارجية، وتمييز الداخل/الخارج[2]، إن هذا المفهوم يؤكد على أن القانون الخاص ما بعد الدولة هو قانون غير دولاتي، فهو قانون اجتماعي وقانون عفوي بعيد عن مركز عملية الإنتاج المعياري، مما يؤدي إلى اعتباره قانونا محيطيا كذلك. إن المفهوم الجديد للتعددية القانونية قد أدى إلى تغيير منظورات التنظير في القانون على أساس المستجدات الجديدة التي طرأت على متغير الدولة وما حصل من إشكاليات جديدة تواجه عمليات الضبط القانوني[3].

---

Barry Mcleod-Cullinane, Lon L. Fuller and the enterprise of law, **Legal Notes**, n° 22, Libertarian Alliance, 1995, pp 01-11

(1)-Paul Schiff Berman, Global legal pluralism, **Southern California Law Review**, Vol. 80, 2007, pp 1179-1196; Paul Schiff Berman, From International Law to Law and Globalization, **Columbia Journal of Transnational Law**, Vol.43, 2005, pp 492-530

(2)-Gunther Teubner, Breaking frames, op.cit, p 205

(3)- حول تطور علاقة مفهوم التعددية القانونية بمتغيّر الدولة الوطنية أنظر:

في هذه الحالة فإن عملية الإنتاج المعياري هي عملية اجتماعية وليست دولاتية، فالقانون غير دولاتي يخضع لمصادره غير الدولاتية، هذه المصادر التي تظهر الآن على أنها مصادر خاصة تعبر عن العولمة الاقتصادية ومنطق السوق على أساس التحول في ميزان القوى من الفواعل الحكومية إلى الفواعل الاقتصادية، وعليه وبعد تبنى إطار التحليل الجديد، يمكن الاعتراف بالمنتوجات التي كانت توضع في محيط القانون، وتعتبر مجرد أفعال، يمكن أن نعترف بها على أنها قانون أصيل.

A self-generating or spontaneous order and an organization are distinct, and

[their] distinctiveness is related to the two different kinds of rules or laws that prevail in them. . . . What today is generally regarded as "social" or distributive justice has meaning only within the second of these kinds of order, the organization; but that it is meaningless in, and wholly incompatible with, that spontaneous order which Adam Smith called "the Great Society", and Sir Karl Popper called "the Open Society, **F. A. Hayek**, Law, Legislation and Liberty, vol. 1, Rules and Order 1973, p 2

لقد أدت التطورات الحاصلة لنشوء قانون بجانب الدولة الوطنية إلى تغيّر النظرة نحو مفهوم تطور القانون لمسايرة التغيرات التي أتت على عمليات وتفاعلات القانون مع البيئة المحيطة به. لقد اتجه معظم العلماء إلى تبني مفهوم التطور ممزوجا بنظرية القانون، عكس المقاربات التقليدية التي كانت تفصل فصلا تاما ما بين المفهومين[(1)]، وهذا راجع إلى الطبيعة التطورية التشاركية ما بين القانون والأنساق الاجتماعية المختلفة، التي وجب فهمها من أجل فهم كل التغيرات القانونية الحاصلة[(2)]،

---

Jean-Guy Belley, L'Etat et la régulation juridique des sociétés globales, Pour une problématique du pluralisme juridique, **Sociologies et Sociétés**, Vol.18, n°1, 1986, pp 11-32 ; Emmanuel Melissaris, The More the Merrier? A New Take on Legal Pluralism, **Social Legal Studies**, Vol. 13, n°1, 2004, pp 57-79

[(1)]-Mauro Zamboni, From Evolutionary Theory and Law to a Legal Evolutionary Theory, **German Law Review**, Vol.09, n°04, 2008, pp 520-521

[(2)]-Martina Eckardt, Explaining Legal Change from an Evolutionary Economics Perspective, **German Law Review**, Vol.09, n°04, 2008, pp 437-463; Wolfgang Kerber, Institutional Change in Globalization: Transnational Commercial Law from an Evolutionary Economics Perspective, **German Law Review**, Vol.09, n°04, 2008, pp 411-436; Jan M. Smits, Applied Evolutionary Theory: Explaining Legal Change in Transnational and European Private Law, **German Law Review**, Vol.09, n°04, 2008, pp 479-491.

خاصة بعد موجات التفكيك لقانون الدولة الوطنية. إن التصور العضوي للقانون بمواصفاته الاجتماعية والعفوية هو الكفيل بفهم طبيعة القانون الخاص ما بعد الدولة الوطنية وتفسير كل أنواع صنع القانون بدون الدولة.

### (ب) القانون الخاص ما بعد الدولة قانون "مركزي"" منظم"

**إن استخدام إطار التحليل الجديد للمركز والمحيط، يقودنا من جهة أخرى إلى تتبع مصادر جديدة للضبط القانوني، يكون فيها الدور للقانون الخاص كمنظم للمحيط الاجتماعي، وعليه تبدو القواعد القانونية للقانون الخاص ما بعد الدولة قواعد منظمة مركزية في إطار حركة مضادة لتوجهات المحيط التقنينية، حيث يعمل القانون الخاص المتواجد في مركز عملية صنع القواعد على إعطاء البعد الوضعي والرسمي لمساعي تقنين أطراف هذه العملية.**

إن الاعتراف بوجود تصورات عرفية للقانون الخاص ما بعد دولاتية، لا يجب أن يفهم منها على أنها تمثل صورا للقانون العرفي العفوي المعروف في إطار الدولة الوطنية، إننا يمكن أن نسمي هذا المنتوج قانونا "**عفويا**" بدون أن ننسى بالتأكيد البعد "**التنظيمي**" "**المركزي**" الذي تأخذه القرارات الموضوعة والمطبقة بطريقة بنائية (على حد تعبير Hayek)، التي تقوم بها الأنظمة الخاصة بعد انهيار الدولة الوطنية في إطار قواعد قانونية وضعية تعمل على تنظيم المحيط وفق حركات مضادة تنطلق من المركز إلى المحيط الخاص بعملية الإنتاج المعياري، وهو ما ينتج عنه البنية الشاملة والنهائية للقانون الخاص ما بعد الدولة.

إن ميزة القانون الخاص الجديد ما بعد الدولة، إضافة إلى كونه قانونا عفويا، هو في المقابل- وعلى عكس القانون العرفي التقليدي- فهو قانون رسمي وضعي، حيث أنه تم قلب العلاقة بين عمليات صنع القانون العفوية والمنظمة، وهناك توسع في تشكيل، تنظيم ومأسسة وإضفاء الطابع الوضعي الرسمي على المعايير الاجتماعية من خلال أنظمة الحوكمة الخاصة، ودورها في موازين القوى في الحوكمة المعاصرة[1]، ومن جهة أخرى

---

[1]- حول أهمية هذه الأنظمة في منظومة الحوكمة المعاصرة أنظر:

R.B. Hall, T.J. Biersteker (eds.), **The emergence of Private Authority in Global Governance**, Cambridge, Cambridge University Press, 2002; George Andreopoulos, Zehra F. Kabasakal Arat, and Peter Juviler (eds), **Non-State Actors in the Human Rights Universe**, Kumarian Press, USA, 2006

فإننا نشهد تلقائية وتجزؤا وشواشية لعمليات تقنين هذه الأنظمة، وكما يقول Luhmann فإننا نواجه مجتمعا عالميا أكثر تنظيما مقابل قانون عالمي فوضوي[1].

إن عملية المأسسة institutionnalisation التي عرفتها أنظمة الحوكمة الخاصة عملت على تغيير المواقع في إطار حلقة المركز والمحيط، حيث أنه يجب القبول بأن الحكومات الخاصة هي الآن تشكل المركز، وأن الضبط السياسي للدولة الوطنية قد أزيح إلى حافة القانون الحديث[2]، وبهذا أصبحت هذه الحكومات هي التي تكوّن البديل للدولة الوطنية من خلال الوظائف التنظيمية والضبطية لسائر المجتمع.

باستخدام الإطار الجديد لعملية الإنتاج المعياري– المركز والمحيط- يمكن لنا أن نفهم هذه الازدواجية المتناقضة القابلة للدخول إلى عالم الممكن، حيث أنه تقليديا كان الفصل التام بين "المعيارية" (normativity) و"الصلاحية" (Validity) يشكّل الميزة الأساسية لقانون الدولة الوطنية، حيث أن عمليات صنع القانون العفوية (بالمعنى التقليدي أي المعايير الاجتماعية، العادات، الأعراف) كانت متمركزة في محيط النظام القانوني الدولاتي، أما عمليات صنع القانون المنظّمة كانت تحتل المركز (المحاكم-التشريع)، وبهذا فإن تكوين المعايير في المجتمع كان مفصولا بشكل واضح عن إمكانية تحولها إلى قانون، حيث أن الغموض النسبي، الانتشار الواسع والتعقد الذي يميز عمليات وضع المعايير الاجتماعية أصبح في مواجهة إجراءات وضعية موضوعة بشكل واضح لصلاحية المحاصصة وتدرجات تنظيمية لأجهزة صنع القانون، ولهذا فقد عرفنا تهميشا إن لم نقل تعارضا مع القانون العرفي في المجتمعات الحديثة في إطار موجات العقلنة rationalisation بالمفهوم التمييزي التي عرفتها الأنظمة القانونية للدولة الوطنية وخاصة دولة الرفاه[3].

---

(1)-Niklas Luhmann, Le droit comme système social, **Droit et Société**, n°11-12, 1994, pp 53-67

(2)-H. Schepel, **The Constitution of Private Governance. Product Standards in the Regulation of Integrating Markets**, Oxford, Hart Publishing, 2005, p 414

(3)-Wolf Heydebrand, Process Rationality as Legal Governance: A Comparative Perspective, **International Sociology**, Vol.18, n°2, 2003, p 339

حول أسباب ونتائج التعارض بين القانون العرفي والقانون الدولاتي في إطار منظور الدولة الوطنية أنظر:

Michael Lobban, Custom, common law reasoning and the law of nations in the nineteenth century, in, Amanda Perreau-Saussine and James Bernard Murphy (eds), **The nature of customary law**, Cambridge University Press, UK, 2007, pp 256-278; Christoph Kletzer, Custom and positivity: an examination of the philosophic ground of the Hegel–Savigny controversy, in, Amanda Perreau-Saussine and James Bernard Murphy (eds), **The nature of customary law**, Cambridge University Press, UK, 2007, pp 125-148

أما الآن، فإنه مادام لا يوجد هناك جهاز سياسي عالمي يمكن أن يعزز مأسسة مجال منظم لاتخاذ القرار في القانون سياسيا، فقد تم قلب هذه العلاقة بين العفوي والمنظم، وعليه أصبحت عملية وضع المعايير مجزأة في مساحات واسعة غير منسقة وغير قابلة للسيطرة[1].

لقد تحمس Fréderic Bastiat كثيرا في دفاعه عن الحرية الفردية في مواجهة الدولة المركزية من خلال المبدأ الطبيعي للأشياء (النظام العفوي)، الذي من خلاله يمكن للإنسان أن يحصل على التحولات المتوقعة في مواجهة الفعل الدولاتي المركزي (النظام المنظم)، **"فلماذا نقوم بإتباع إغراء حياة آمنة لكنها اصطناعية في إطار نظام دولاتي، ونترك ما تم إعطاؤه لنا وندع العمليات الطبيعية تعمل، فلا وجود لتناقض بين النظامين (العفوي والمنظم) طالما أن النظام المنظم هو مثل النظام العفوي ليس قسري وإنما ناتج"[2].**

لكن كيف يمكن أن نفهم النظام العفوي عندما يتحول إطار التحليل من التدرج إلى المركز والمحيط؟ هل يمكن أن يكون النظام العفوي نظاما شموليا لمرحلة ما بعد الدولة الوطنية؟

إذا كانت المصادر المهيمنة لصنع القانون الخاص لما بعد الدولة موجودة في محيطه وعلى الحدود مع القطاعات الاجتماعية الأخرى، وأنها استطاعت أن تواجه المراكز التقليدية لصنع القانون – البرلمانات الوطنية، المؤسسات التشريعية الدولية، والاتفاقات ما بين الحكومات- والوصول بنتيجة عامة مفادها أن القانون الخاص ما بعد الدولة هو أساسا قانون محيطي، عفوي واجتماعي، وأن تفكيكا ذاتيا في إطار أنظمة الحوكمة الخاصة لقانون الدولة الوطنية، وكل ما يحمله من مبادئ أساسية: استنتاج صلاحية المعايير القانونية في إطار تدرج مصادر القانون، إعطاء شرعية القانون في إطار الدستور السياسي، صنع القانون من طرف هيئات تشريعية، دولة القانون مستندة إلى مؤسسات، إجراءات ومبادئ، ضمانات حماية الحريات الفردية في إطار الحقوق الأساسية الناتجة عن مواجهة المؤسسات السياسية[3]، إلا أنه في إطار هذه النتيجة، **هل يمكن اعتبار**

---

(1)-Lucas Lixinski, Editorial: In Normative Space, **European Journal of Legal Studies**, Vol.2, n°1, 2008, p 02

(2)-Jan Klos, Spontaneous Order Versus Organized Order, **Journal of Markets and Morality**, Vol.6, n°1, Spring 2003, p 174

يمكن الرجوع إلى مؤلف Bastiat:

Frederic Bastiat, **The Law**, Translated by Dean Russell, the Foundation for Economic Education, Irvington-on-Hudson, New York, 1998

(3)-Gunther Teubner, The king's many bodies, op.cit, pp 768-769; Gunther Teubner, Breaking frames, op.cit, pp 199-217

**القواعد العفوية للقانون الخاص ما بعد الدولة كشكل ما بعد حداثي لقواعد القانون العرفي التقليدي الذي كان متعايشا إلى حد ما مع قانون الدولة الوطنية؟ هل يمكن النظر بهذا المنظور الاختزالي لتصورات العصر الوسيط الجديد؟**

إن "**القانون العرفي التقليدي**" و"**الأنظمة الخاصة الجديدة**" يمكن أن يلتقيا عند بعض النقاط، فكلاهما يمثل قواعد ذات أصل اجتماعي، ولا ينشآن من عملية صنع القانون الوضعية عن طريق السيادة الوطنية، حتى أن هذه الأخيرة لا تدخل في اعترافهما القانوني، كذلك فإنه ليس لهذين النوعين من القواعد مؤسسة مركزية لتحديد الصلاحية[1].

لكن الاختلاف بينهما يبدو أكثر وضوحا مع الابتعاد عن المنطق الاختزالي السابق الذكر، حيث أن القانون العرفي نجده ينتج عن العمليات الطويلة المدى والمستفيضة الاتصال والتفاعل المتكرر وهو النوع المهيمن لصنع القانون في المجتمعات التقليدية. وبالمقارنة مع مثل هذا الاتصال المستفيض، فإن الأنظمة الخاصة الجديدة هي منتوج للتفاضل الاجتماعي المميز للمجتمع المعاصر[2]، فهي أشكال متخصصة جدا لصنع القانون ضمن الأنساق الفرعية الوظيفية، وهي تنشأ ليس على أساس التنسيق غير الرسمي للتصرفات في إطار عمليات تدريجية لتفاعلات متكررة، وإنما على أساس عمليات وضعية رسمية لصنع القانون في إطار عمليات منظمة لاتخاذ القرار في منظمات رسمية متخصصة ولكن "**ما بعد الدولة**"، عكس القانون العرفي الذي كان ملازما للدولة الوطنية[3]. ولكن هذا لا يدعونا إلى تبني طرح Hayek [4] حول هذا القانون العفوي الجديد، وقواعده القانونية القادرة على النهوض ضد الممارسات البنائية للدولة الوطنية على المستوى العالمي، Hayek الذي يميز بحدة بين "**النظام التلقائي للأسواق**" و"**النظام المصمم بتوافقية الخاص بالمنظمات**"، ويؤكد على أن القانون الموحد والعرف هما مثالان للنظام التلقائي[5]. وبهذا، وعلى عكس ما يراه Hayek حول فصله بين عمليات صنع القانون العفوية والبنائية وتقديره المفرط للعادات والأعراف[6]، فإن الخصوصية

---

(1)- Gunther Teubner, Global private regimes, op.cit, p 04

(2)- H. Schepel, op.cit, pp 11-35

(3)- Marc Hertogh, op.cit, p 24

(4)- F. A. Hayek, **Law, Legislation and Liberty**, Vol.1, **Rules and Order**, University of Chicago Press, 1973, pp 72-94

(5)- James Bernard Murphy, Habit and convention at the foundation of custom, in, Amanda Perreau-Saussine and James Bernard Murphy (eds), **The nature of customary law**, Cambridge University Press, UK, 2007, p 72

(6)- حول تقدير F. Hayek للنظام العفوي المتضمن للأعراف والتقليد، يقول Louis Hunt "**إن Hayek يعترف بأن معظم الناس، حتى في المجتمعات الليبرالية المتطورة، يستمدون توجهاتهم السياسية والأخلاقية ليس من تصورات عقلانية بل من الأعراف والتقاليد والأعراف**".

التي يتميز بها القانون العفوي الجديد ما بعد الدولة تمتد إلى فكرة أنه غير مؤسّس على القرارات الحكومية ولكن على عمليات اجتماعية منظمة، والتي تواكب انتقائية معينة لصنع المعايير، وهذا ما يمثل الإشكال الجوهري لكل السياسات القانونية التي قد تخدم مراكز قوى اجتماعية معينة على حساب أخرى.

يمكن أن نستعير مفهوم Habermas حول "**استعمار العالم المعاش**" من أجل التعبير عن التدخل والتصادم ما بين المجالات الاجتماعية المختلفة والسياسات القانونية، هذه الأخيرة التي تلتزم بمعايير معينة للعقلانية مما يدخلها في صراع مع العقلانية الخاصة بالمجالات المضبوطة، وبهذا وخاصة في إطار دولة الرفاه، فإن القانون يعمل على تحطيم إعادة إنتاج الأشكال التقليدية للحياة الاجتماعية[1].

**"تبعا لانهيار التدرجات القانونية، فإن الاختيار الواقعي الوحيد هو تطوير أشكال هيتيراركية للقانون، والتي تحدد لنفسها مهمة خلق علاقات متحررة من أجزاء القانون، وهذا لا يكون إلا في حالة عملية ومسار اختياري شبكي، والذي يقوّي بصورة معيارية الشبكات الموجودة بين الأنظمة القانونية: أي "القانون في الداخل" ويكون عن طريق توصيل الأنظمة القانونية بين بعضها البعض، والقانون في مواجهة الخارج ويكون عن طريق توصيل الأنظمة القانونية بالقطاعات الاجتماعية المستقلة. إن تطورات معاصرة للنظرية الشبكية يمكن أن تكون مفيدة بالنسبة للقانون العالمي، هذه النظرية قد ساهمت في فهم ومعرفة منطق الفعل التناقضي داخل الشبكات، والوحدة المتعددة Unitas Multiplex للتصورات التدرجية، كسياقات غير محتملة بشكل كبير لإعادة إنتاج عناصر جد متباينة، حيث أن الشبكات تمثل المؤسسات المقابلة للأنساق المستقلة، والتي تقوم بمزج منطق الأفعال المختلفة"**[2].

---

Louis Hunt, The Origin and Scope of Hayek's Idea of Spontaneous Order, in, Louis Hunt and Peter McNamara(eds), **Liberalism, conservatism, and hayek's idea of spontaneous order**, Palgrave Macmillan, New York, 2007, p 59.

[1]-Jürgen Habermas, Law as Medium and Law as Institution , in, Gunther Teubner (ed.), **Dilemmas of Law in the Welfare State**, De Gruyter: Berlin/New York, 1986, p 387

[2]-Andreas Fischer-Lescano, Gunther Teubner, Regime-Collision: the vain search for legal unity in the fragmentation of global law, **Michigan Journal of International Law**, Vol.29, Summer 2004, pp 1017-1018

## المطلب الثاني: الشروط والنتائج القانونية للشبكات الهجينة

**بعد أن رأينا كيف أن عملية صنع القانون ما بعد الدولة تتجه إلى تبني نمطين مختلفين ومتناقضين، لكن في نفس الوقت مهمّين إلى درجة أنه لا يمكن الاستغناء عن دورهما في مجال الإنتاج المعياري غير الدولاتي. فالنمط العفوي يعبر عن الطبيعة الاجتماعية غير الدولاتية، والنمط المنظم يعبر عن ضرورات حوكمة الأنماط العفوية في عمليات إنتاج القانون.**

> Each actor has its own rationality. What is rational for the organization as a whole may not be seen as rational for a sub-unit. What is rational for us may not be rational for our children. Rationality is actor, time and space bounded, **Amitai Etzioni**, The Active Society: A Theory of Societal and Political Processes, New York: The Free Press, 1968, pp 262-263

إن أساليب الضبط، سواء كانت عفوية أو منظمة، تعبر عن علاقات سببية خطية يمكن التحكم فيها عن طريق أنماط خطية كذلك، وهذا ما حصل في إطار نموذج القانون الدولاتي التدرجي، أو ما نتج عن العولمة الاقتصادية والتوجهات الاختزالية التي عرفتها منظمة الضبط القانوني لعصر العولمة. وبهذا وضع القانون الخاص ما بعد الدولة ما بعد الدولة في مواقف تناقضية، **فإمّا أن يستجيب لمتطلبات المنطق الاقتصادي المهيمن على عقلانية العولمة، أو يجب أن يضمن نوعا من الحوكمة السياسية التنظيمية لكل العقلانيات في المجتمع.**

إن السؤال المطروح يتحدد في علاقة القانون الخاص ما بعد الدولة بالممارسات الاجتماعية المختلفة، **هل يمكن أن يترجم هذه الممارسات إلى فقه قانوني غير دولاتي؟ هل يتحدد ذلك في نقل مباشر خطي للمعرفة من الاجتماعي إلى القانوني؟**

إن الإجابة المؤسساتية على هذا الإشكال لا تكون "**العقد**" (بمعنى "**السوق**"، "**العفوي**"، "**المحيطي**"، "**الاجتماعي**"، "**الاقصادي**"، "**الفوضى**" ...)، ولا "**المنظمة**" (بمعنى "**الدولة**"، "**المنظم**"، "**المركزي**"، "**السياسي**"، "**التدرج**"...)[(1)]، وإنما يكون ذلك عن طريق "**الشبكات الهجينة**" **hybrid networks**، مادامت هذه البنية تسمح بتحويل

---

(1)-سوف يتم استخدام هذه المفردات على أساس مترادفات، وكل مفردة تعبّر عن مستوى معين من مستويات الضبط.

عدم التوافقات الخارجية إلى تناقضات طيّعة يمكن التحكم فيها. **إن القانون الخاص ما بعد الدولة يحتاج إلى ترسيم ظاهرة انتقال القوة من الفواعل الحكوميين إلى الفواعل الاقتصاديين في لغات قانونية محددة، وفي نفس الوقت لا يجب أن يكون في مهمة تطوير المفاهيم الخاصة بالعولمة الاقتصادية، بل يجب أن يتعدى النقاش فيما يخص دور القانون ما بعد الدولة كل أشكال الحصر السياسي/الاقتصادي.**

إن ظروف العولمة تفتح الفرص أمام القانون الخاص لمأسسة تكوين ثنائي في قطاعات المجتمع عن طريق توفير الشروط القانونية لتطبيع وتثبيت التناقضات الشبكية**(1)**. ومقاومة مختلف نتائج هذه التناقضات عن طريق تنسيب مزدوج للفواعل الفردية وللشبكة ككل**(2)**.

سوف نرى من خلال تعدد التصورات التي نحصل عليها، بأن آليات شبكية مثل "التكوين الثنائي" dual constitution و"التنسيب المزدوج" double attributionتمثّل مفاتيح المنطق الشبكي الذي تتميز به البنى الاجتماعية.

## (1) مأسسة "تكوين ثنائي" للقطاعات الاجتماعية المستقلة

**إن إشكالية ترجمة مطلبي العفوية والتنظيم لإنتاج قواعد قانونية تحكم المجتمع ما بعد الدولاتي تجرُّنا إلى مناقشة الشكل الدائم والملائم لضبط هذه التناقضات، هل يمكن أن تكون بنية القانون الخاص ما بعد الدولة متضمنة تحت صنف القانون العفوي (السوق) أم تكون تحت صنف القانون المنظّم (التنظيم)؟ لقد كانت الإجابات الأولى من طرف علماء الاقتصاد والاجتماع على هذا التشويش بنظريات تميّز الشبكات كمؤسسات مستقلة ما بين التدرج والسوق**[1].

لكن هل يمكن للشبكات أن تلعب هذا الدور القانوني، وتكون أساليب نقل المعرفة المباشرة فعالة؟ بدرجة أنه لا يمكن أن ندخل في اتجاهات تقنينية شمولية مثلما حصل في إطار ما يسمى بقانون الدولة الوطنية في مرحلة الحداثة؟

---

[1]- بالنسبة للنظريات الاقتصادية للشبكات، نجد نظرية نفقات المعاملة التي تبحث عن الحالات المثلى لإبرام الصفقات، والتي تتوجه نحو التنسيق الشبكي في إطار المحيط الاقتصادي الراهن، أنظر:

Oliver E. Williamson, **The economic institutions of capitalism: Firms markets, relational contracting**, The Free Press, New York, 1985; Oliver E. Williamson, **The Mechanisms of Governance**, Oxford: Oxford University Press, 1996

بالنسبة للنظريات الاجتماعية للشبكات أنظر:

Walter W Powell, Neither Market nor Hierarchy: Network Forms of Organization, **Research in Organizational Behavior**, Vol.12, 1990, pp 295-336

يجيب Richard M. Buxbaum على هذا الإشكال بأن الشبكة لا يمكن أن تمثّل مفهوما قانونيا[1]، ويقول G. Teubner في هذا الصدد كذلك أنه "**... لا يمكن للقانون ببساطة أن يقبل البنى الاجتماعية للشبكة في معناها الظاهري المباشر، ولا يمكنه كذلك أن يتبنى عناصر معينة ضمن مفاهيم العلوم الاجتماعية، مثل الصيغة الاقتصادية "هجين بين السوق والتدرج"، أو الصيغة الاجتماعية "نظام التبادل المبني على الثقة"، ولكن يجب على القانون الخاص إعادة بناء محيط بنّاء للتحديد القانوني خارج تبعية المسار الخاصة به ومنطقة التطوري**"[2].

إن المتتبع لتطورات الإصلاحات القانونية الأوروبية يلاحظ بشدة النقاشات الدائرة حول تعارض الاتجاه العفوي للقانون الخاص الأوروبي القائم على برنامج الأسواق الداخلية، ومساعي حوكمة هذا القانون، أي الاتجاه الاقتصادي في مواجهة الاتجاه السياسي[3]. هذا التعارض الذي أدى إلى إمكانية "عدم الإيمان" حتى بقانون خاص أوروبي، وهذا راجع إلى التوترات والتفاعلات الموجودة بين الاتجاهين، كما هو موضح في الجدول التالي:

| **الاتجاه السياسي** Politisation | **الاتجاه الاقتصادي** Economisation |
|---|---|
| حوكمة | ضبطي |
| قائم على أساس الشرعية | قائم على أساس الكفاءة |
| يؤكد على التنفيذ (نموذج فرنسي/ألماني) | يؤكد على القضاء (نموذج أنجلو أمريكي) |
| نموذج اجتماعي | نموذج السوق |
| مقاربة اجتماعية | مقاربة اقتصادية |

---

(1)-Richard M. Buxbaum, Is 'Network' a Legal Concept?, **Journal of Institutional and Theoretical Economics**, Vol.149, n°4, December 1993, p 704

(2)-Gunther Teubner, **Netzwerk als Vertragsverbund: Virtuelle Unternehmen, Franchising, just-in-time in sozialwissenschaftlicher und juristischer Sicht**. Nomos, Baden-Baden, 2004, p 66

(3)-Fabrizio Cafaggi, The making of European private law: governance design, in, Fabrizio Cafaggi and Horatia Muir-Watt (eds), **Making European Private Law, Governance Design**, Edward Elgar, UK, 2008, pp 289-351; Michael Zurn, Introduction: Law and compliance at different levels, in, Michael Z¨ urn and Christian Joerges (eds), **Law and Governance in Postnational Europe, Compliance beyond the Nation-State**, Cambridge University Press, New, 2005, pp 06-07

| العدل والأنصاف | عدالة اجتماعية توزيعية |
|---|---|
| نظام قانون خاص مفتوح | نظام قانوني قاري متجانس (تقنين) |
| الدستور الإقتصادي الأوروبي | الدستور السياسي الأوروبي |
| الأشكال الكلاسيكية للضبط إضافة إلى الضبط الذاتي | أشكال جديدة للحوكمة |

**الجدول رقم (5): التوترات والتفاعلات بين التوجهين السياسي والاقتصادي لمساعي تقنين القانون الخاص الأوروبي.**

**المصدر:** H-W. Micklitz, The Visible Hand of European Regulatory Private Law: Transformation of European Private Law from Autonomy to Functionalism in Competition and Regulation, **EUI Working Paper**, 2008/14, p 12

إن الصرامة العلمية في التعامل مع إشكالية التنظير في الفقه القانوني ما بعد الدولاتي، يمكن أن تؤدي إلى عدم الاستجابة للتعدد المعياري الذي يميز المجتمع. إنه من الوهم العلمي للقانون أن النتائج الإمبريقية أو التصورات النظرية من العلوم الاجتماعية يمكن أن توجه القانون إلى أية درجة هامة، فلا يمكن تبني هذه الإمبريالية المنهجية لدراسة القانون خدمة لحقل معرفي على حساب الحقول الأخرى[1]، وترجمة الممارسات الاجتماعية إلى فقه قانوني يكون عن طريق تطوير إبداعات من طرف القانون في حد ذاته، وما يميزه من منطق داخلي وتبعية للمسار تحمل عقلانية مميزة[2]. إن التعدد في الأبعاد الاجتماعية للقانون الخاص لما بعد الدولة يجب أن يوضح في أزياء عبر منهجية Transdisciplinaire وليس في إطار بيمنهجي Interdisciplinaire[3].

---

(1)- هذا ما نجده خاصة في التحاليل الاقتصادية للقانون Economic analysis of law

(2)-Gunther Teubner, Coincidentia oppositorum: Das Recht der Netzwerke jenseits von Vertrag und Organisation. In, Marc Amstutz (ed.), **Die vernetzte Wirtschaft: Netzwerke als Rechtsproblem**, Schulthess, Zürich, 2004, p13

(3)- رغم أن العديد من الفقهاء يؤكدون على الطابع البيمنهجيinterdisciplinaire لنظرية القانون ما بعد الدولاتية كبديل للتعدد المنهجي multidisciplinaire، أنظر خاصة:

Pierre Noreau, La norme, le commandement et la loi: le droit comme objet d'analyse interdisciplinaire, **Politique et Sociétés**, Vol.19, n°2-3, 2000, pp 153-177

إلا أن هذا الاتجاه قد أغفل نقطتين أساسيتين تتميز بهما عملية صنع القانون مابعد الدولة: الاستقلالية العلمية للقانون والطابع الانعكاسي للممارسات الاجتماعية، أنظر:

Patrick Capps and Henrick Palmer Olsen, Legal Autonomy and Reflexive Rationality in Complex Societies, **Social Legal Studies**, Vol. 11**, n°4, 2002**, p 550

إن التأكيد على البعدين المنظم والعفوي كمصدرين أساسيين لصنع القانون ما بعد الدولة يعبر عن انقسام قديم في أنماط الضبط، يمكن التعبير عنه بانقسام الدولة/السوق، السياسي/الاقتصادي، التدرج/السوق (الفوضى)، المنظمة/العقد، وبهذا وجب البحث عن نمط ثالث للتنسيق والضبط يمزج النمطين السابقين في مختلف صيغهما، وفي نفس الوقت يضمن الخصوصية التي يتميز بها كل نمط.

إن أهمية هذين النمطين كشكلين أساسيين عرفتهما منظومة الضبط وأثبتا نجاعة عالية في العديد من الميادين، وبدون أي منطق اختزالي جديد، تقودنا إلى إعادة تأهيل الشبكات كهجائن وليس كتنويعة لهما، وفي نفس الوقت فإن نشوء هذه الشبكات يمثل ظاهرة مستقلة ناتجة عن الفرق الأساسي والجوهري بين العقد والمنظمة[1]، وتطوير الشبكات لا يأتي من خلال هذا الفرق، ولكنه يستفيد منه على أساس أن الشبكات الهجينة قابلة للنمو في حالة واحدة وهي بيئة ناضجة لكل من التدرج والسوق. ولهذا فإن الشبكة لا تمثل مفهوما قانونيا، وإنما هي بناء اجتماعي وجانبه القانوني فقط يمكن أن يعاد بناؤه ضمن القانون[2].

إن الشبكات تعمل على مزج خصائص كلا النمطين بطريقة انتقائية من أجل استخراج أقصى الايجابيات التي يتميز بها كل نمط. حيث أن التصادم بين هذين النمطين هو في نفس الوقت ضمان ضد انحلالٍ كلي سواء للسوق أو للتدرج، ويشكل كذلك جوهر نشوء البنى الهجينة التي تتعدى نمطي الحوكمة الكلاسيكيين وذلك عن طريق التداخل بين المفهومين وفق منظور نسقي يمكّن من اعتبار الشبكات كبنى من الدرجة الثالثة بعد بنى الدرجة الأولى (المجتمع باعتباره مجموع التواصلات الإنسانية)، وبنى الدرجة الثانية التي تتولد بعد أن تتخصص هذه التواصلات وتتمايز داخل المجتمع وتكون لها هوية خاصة[3].

لقد استطاع G. Teubner من تطوير فهمٍ لنشوء الشبكات الهجينة استنادا إلى النظرية الأوتوبويتيكية المطورة من طرف Francisco Varela و Humberto Maturana، والمعدلة من طرف كذلك Niklas Luhmann و Heinz Von

---

(1)- Jens Alberts, **Contrat et réseau: le franchisage comme exemple d'une régulation juridique hybride**, mémoire de maitre en droit (LL.M.), Faculté de droit, Université Laval, 1997, p 131

(2)- Gunther Teubner, **Netzwerk als Vertragsverbund**, op.cit, p 67

(3)- Gunther Teubner, **Droit et réflexivité. L'auto-référence en droit et dans l'auto-organisation**, Bruxelles, LGDJ, Paris, 1994, p 271

Foerster. **هذه النظرية التي تشرح ظهور أشكال جديدة في إطار نشوء وحدات متكونة من المرجعية الذاتية**[1]، وتقوم أطروحة Teubner على:

1- تمثّل الشبكات ظاهرة ناشئة أصيلة، ليس **"بين"** ولكن **"ما بعد"** العقد والمنظمة، والتنظيم الذاتي للشبكات كأنساق أوتوبويتيكية ذات درجة عالية يكون تاما ومنجزا من خلال إعادة الدخول re-entry للتمييز المؤسساتي بين السوق والمنظمة نحو مساحة يحددها هذا التمييز.

2- الشبكات ليست علاقات بين الفواعل المستقلة، بل هي في حد ذاتها تمثّل فواعل ذات طبيعية خاصة، وتمثّل فواعل جماعية للشبكات المشخصنة لمجموعة العلاقات بين عُقد هذه الشبكات، مع قدرتها العالية على الفعل الجماعي الذي يتشكل بين عُقد الشبكة[2].

وبهذا يمكن الحصول على الشبكات كأنساق أوتوبويتيكية بعد التمييز المؤسساتي بين العقد والمنظمة المؤسّس على التمييز بين السوق والتدرج، حيث أن المنظمات تحدد هويتها عن طريق حدودها مع السوق، والترتيبات التعاقدية تحدد من خلال تعارضها مع المنظمات الرسمية، وفي إطار عمليات نزع التمايز de-differentiations تظهر الشبكات في وضعية مميّزة عن لغة المنظمة ولغة العقد، والنتيجة هي تكوين ثنائي للعقد وللمنظمة في إطار ترتيب مؤسساتي واحد، والجدول التالي يوضح هذه النتيجة:

| | **التمييز** | **إعادة الدخول** |
|---|---|---|
| **السوق** | **العقد** | **شبكة السوق** |

(1)-Gunther Teubner, The Many-Headed Hydra: Networks as Higher-Order Collective Actors, In, J. McCahery, S. Picciotto and C. Scott (eds.), **Corporate Control and Accountability**, Oxford: Clarendon Press, 1993, p p 54-57; Gunther Teubner, Hybrid Laws: Constitutionalizing Private Governance Networks, in, Robert Kagan, Kenneth Winston and Martin Krygier (eds.) **Legality and Community**, **on the intellectual legacy of Philip Selznick**, Berkeley Public Policy Press, Berkeley, 2002, pp 320-331; Gunther Teubner, **Netzwerk als Vertragsverbund**, op.cit, pp 32-56; Gunther Teubner, Beyond Contract and Organization? The External Liability of Franchising Systems in German Law, in, C. Joerges (ed.) **Franchising and the Law: Theoretical and Comparative Approaches in Europe and the United States**, Baden-Baden: Nomos, 1991, pp 115-119; Gunther Teubner, Piercing the Contractual Veil: The Social Responsibility of Contractual Networks, in, T. Wilhelmson (ed.) **Perspectives of Critical Contract Law**. Dartmouth: Aldershot, 1993, pp 211-233

(2)-G. Teubner, The many headed hydra, op.cit, pp 42-43

| التدرج | المنظمة | شبكة المنظمة |
|---|---|---|
| | | |

**الجدول رقم (6): التمييز وإعادة الدخول للسوق وللتدرج.**

المصدر: G. Teubner, The many headed hydra, op.cit, p 49

وعلى أساس الصفة المتكررة للشبكات والعقود والمنظمات وعلاقاتها البينية الطفيلية، وجب الفصل بين منطق الشبكات ومنطق العقد والمنظمة، حيث أن الشبكات لا تظهر في مجرد شكل صافي، لكن تظهر كهجائن في إطار مزيج مشدد بين الترتيبات التعاقدية والمنظمات الرسمية، وعليه فإن البناءات الهجينة داخل مثلث العقد، المنظمة والشبكة تسمح بالهروب من حالات الإلزام المزدوج double bind، التي تنتج عن مطالب تناقضية من العقود والمنظمات، وهنا الهجين يعمل على نزع هذه التناقضات وتشكيل ترتيبات مؤسساتية تعمل وفق منطق شبكي عكس المنطق التعاقدي أو التنظيمي البسيط.

إن تصور "الهيدرة متعددة الرؤوس" The many headed hydra كما استخدمه G. Teubner [1]، يمكن أن يساعدنا في فهم "الاستقلالية متعددة المراكز" بدل "الشخصانية"، "التنسيب المتعدد" بدل "التنسيب الفردي الوحيد"، الذي يمكن أن يعبر عن عدالة المنطق الجماعي للشبكات، والقدرة الجماعية على الفعل نراها مجزأة في وحدات فرعية غير ممركزة، ومن بين هذه الوحدات نجد المركز كشبكة تعمل جماعيا، ليس في إطار مركز وحيد للفعل، لكن من خلال تعددية العُقد، والتي تؤدي بالشبكة إلى أن تكون فاعلا جماعيا تكون أفعالها كاملة ليس في إطار عُقدة واحدة، لكن بالنسبة إلى كل العُقد، وبدون هذه العُقد فإن الشبكة تفقد قدرتها كفاعل جماعي، عكس العُقود أو المنظمات التي تعرض وتقدم إما توجهات "فردية" أو "جماعية"، لكن الشبكات قد عملت على خلق توجه اجتماعي مزدوج للعمليات الفردية، وكل عملية داخل الهجين يجب أن تجمع كل من المطالب المعيارية الناجمة عن العلاقات الثنائية بين الفواعل الفرديين، وكذلك المطالب المعيارية الناجمة عن الشبكة ككل، والنتيجة سوف تكون درجة لافتة للنظر للضبط الذاتي ضمن الشبكات[2].

وعلى هذا الأساس، فإن العملية الشبكية تظهر من خلال التنسيب الاجتماعي المضاعف للأفعال، حيث أن كل فعل تواصلي داخل الشبكة يكون منسوبا إلى واحد من الفواعل المستقلين وفي آن واحد يكون منسوبا كذلك للمنظمة ككل، إنه واحد من بين أعظم

---

[1]- نسبة إلى الهيدرة، حيوان مائي متعدد الرؤوس.

[2]-Gunther Teubner, Coincidentia oppositorum , op.cit, pp 25-39

الإنجازات التي تنجر عن هذا المنطق في التفكير هو أنه يدعم بقوة مساهمة القانون الخاص لما بعد الدولة، العفوي المحيطي الاجتماعي من جهة، والمنظم والمركزي من جهة أخرى، لتكون مساهمته أكثر فعالية في إشكالية كيفية التعامل مع التناقضات ضمن الممارسات الاجتماعية. وهنا تظهر الشبكات عندما تواجه الفواعل الاجتماعية بطلبات تناقضية من طرف البيئة الخارجية، إن القانون الخاص لما بعد الدولة لابد له أن يستجيب للعقلانيات المستقلة، ولكن في نفس الوقت لابد له من إطار عام لحوكمة هذه العقلانيات.

إن الانتقال التاريخي من الحوكمة إلى الحوكمة، ومن التشريع إلى الضبط، ومن التدرج إلى الشبكة، يشير إلى التحول من الضبط السياسي المنظم تدرجيا إلى هيتيراركية النماذج الضبطية المتنافسة. وهذا ما أدى إلى العودة القوية للمقاربات الشكلانية والوظيفية لكن بأثواب جديدة، حيث تم رصد نشوء اتجاه نيووظيفي يعطي الأولوية للمنظومة الخاصة على حساب التدخل الدولاتي، ويحدد وظيفة القانون والدولة في إطار مسعى واحد وهو تسهيل "**الإستقلالية الفردية**"، فبينما ميّز القرن العشرين دورا مركزيا للدولة واتجاها نحو وضع معايير على أسس سياسية، نجد الآن تأكيد على قيم حرية السوق والمنافسة التي لا يمكن أن تتعرض لخطر تدخل الدولة، وهذا ما يعرض نسخة نيووظيفية معاصرة[1]،كذلك فإن الخطاب القانوني الشكلاني المعاصر قد عمق الاتجاهات التشكيكية نحو مفهوم "النظام من خلال القانون" l'ordre par le droit بصفة نهائية، ووضع إشكالية جوهرية فيما يخص مفهوم الضبط القانوني بصيغة الوضعية الكلاسيكية[2].

إن الطابع العفوي والمنظم في آن واحد لعملية صنع القانون الخاص ما بعد الدولة، يؤكد الطرح النيووظيفي والنيوشكلاني للضبط القانوني بعد دولة الرفاه، ويجعلهما وجهان لعملة واحدة، بحيث لا يمكن الاستغناء عن أي وجه، وأن أية عملية ضبط يجب أن تكون في صيغتيها النيووظيفية والنيوشكلانية معا. وهذا ما لا يجعل مكانا للتشكيك في إمكانيات الجمع بين القانون الطبيعي والقانون الوضعي. "**إن الشكل والوظيفة كانا دائما يمثلان الوجهان للعملة الواحدة، وأن دواعي الشكلانية للتماسك، السلطة والوحدة تقوم وفق علاقة غامضة مع دواعي الوظيفية الرامية إلى الأهداف الجوهرية، الارتباطات بين الوسائل والأهداف والذرائعية المؤسساتية. لكن تواضع واحد منهما - الشكلانية – يعني كبرياء الآخر- الوظيفية-، إن الخضوع الوظيفي للأدوات القانونية لأهداف جوهرية يجب**

---

(1)- حول المقاربات النيو وظيفية:
Peer Zumbansen, Quod Omnes Tangit: Globalization, Welfare Regimes and Entitlements, in, G. Nolte and E. Benvenisti (eds), **The Welfare State in an Era of Globalization**, Springer, Berlin/New York, 2003, pp 135-173

(2)-A.-J, Arnaud, De la régulation par le droit à l'heure de la globalisation. Quelques observations critiques, **Droit et Société**, n°35, 1997, pp 13-23.

**أن يجمع مع الأرضيات المعيارية للضمانات الشكلانية، الحقوق والإجراءات، والاعتراف بأن أرضيات الوحدة القانونية والذرائعية القانونية محمولة أصلا على علاقات تناقضية، تجعل الشكلانيين والوظيفيين يدركون كيف أنهم متشابكون ومشتركون بشكل معقّد وغير قابل للفصل، وعليه فالمقاربة الواحدة لا يمكن أن تكون بدون الأخرى"**[1].

لقد ذهب البعض إلى اعتبار نظرية القانون في إطار الحوكمة العالمية التي تشهدها كل قطاعات المجتمع كولادة جديدة لعصر وسيط جديد[2]، وبهذا فالنظام القانوني العالمي ينظّم ويتحرك أكثر على شاكلة أنواع النظام المعروفة في المجتمعات القبلية، هذا يعني أنه يترك السلطة القسرية المنظمة، وكنتيجة للترشيد الشامل الذي تعرفه المجالات الاجتماعية الفرعية، سوف يؤدي إلى اعتبار المعايير الاجتماعية - المؤسسة على تنسيق عفوي للتصرفات- على نحو متزايد من الوضعية. إن كلا الاتجاهين يمكن أن يؤديا إلى ميل لبلوغ عملية صنع المعايير بطريقة منظّمة في المجالات الاجتماعية الفرعية في محيط القانون، وعمليات عفوية لصنع المعايير في مركز القانون كذلك[3].

إن العولمة تمنح فرصا سانحة لمأسسة القطاعات الاجتماعية المختلفة إذا ما بقيت بعيدة عن المنظورات الاختزالية الاقتصادية والسياسية. إن حيوية العولمة تجعل من العلاقة التناقضية بين المجال العفوي والمجال الرسمي المنظم مرئية ضمن مختلف الأنساق الاجتماعية الفرعية، التي يمكن لها أن تتحرر من قيود وسياسات الدولة الوطنية التي فرضت عليها، وتثبت استقلاليتها من خلال إنشاء أنظمة إنتاج معياري مستقلة خاصة بها[4]، وهو ما يمنح القانون دورا أساسيا في مأسسة التكوين المزدوج في مختلف القطاعات.

---

[1]- Peer Zumbansen, Law After the Welfare State, op.cit, p 799

للتعمق أكثر في ثنائية الشكل و الوظيفة و علاقتها بالنظام القانوني أنظر:

Roberts S. Summers, **Form and function in a legal system – a general study**, Cambridge University Press, New York, 2006; Andreas L. Paulus, From Territoriality to Functionality? Towards a Legal Methodology of Globalization, in, Ige F. Dekker and Wouter G. Werner (eds), **Governance and international legal theory**, Martinus Nijhoff Publishers, Leiden/Boston, 2004, pp 59-96

[2]-Jörg Friedrichs, The Neomedieval Renaissance: Global Governance and International Law in the New Middle Ages, in, Ige F. Dekker and Wouter G. Werner (eds), **Governance and international legal theory**, Martinus Nijhoff Publishers, Leiden/Boston, 2004, pp 03-36

[3]-Gunther Teubner, Global private regimes, op.cit, p 77

[4]- حول مفهوم أنظمة الإنتاج المعياري وللتعمق أكثر أنظر:

Gunther Teubner, Idiosyncratic Production Regimes: Co-evolution of Economic and Legal Institutions in the Varieties of Capitalism, in, Michael Wheeler, J. Ziman, Nargaret Boden

إن التطور التشاركي للقانون الخاص ما بعد الدولة والبناءات الاجتماعية المختلفة والمتناقضة، هو الكفيل ببناء واقع قانوني عن طريق إثبات الشروط القانونية اللازمة لتعدي هذه التناقضات، وهذا ما يكون من خلال المنطق اللاخطي الذي تتميز به الشبكات، والذي يساعد على بناء واقع قانوني مزدوج ومتعدد المستويات بتعدد الفواعل الموجودة في إطار عملية الضبط القانوني.

إن المجالات المستقلة للمجتمع المدني في إطار الدولة الوطنية لم تكن قادرة على تطوير أية أنظمة مستقلة تستحق الذكر، لكن بقيت فقط في مستوى النشاطات الاجتماعية الموجودة إما في إطار الأسواق الخاصة أو التدرجات العامة. لكن بالمقابل فإن التكوين الاجتماعي المزدوج قد يسمح بنجاح التفاضل الاجتماعي على مستوى عمليات الضبط القانوني لما بعد الدولة عن طريق ثنائية القطاع العفوي والقطاع المنظم. هذه الثنائية قد لاحظناها تاريخيا في قطاع الاقتصاد من خلال (المؤسسة/السوق) وفي السياسة (الحكومة/الرأي العام)، وتبدو وكأنها تمثل سر نجاح الديمقراطيات اللبرالية[1]، "**ففي بدايات الثورة الصناعية في بريطانيا، لم يكن الاقتصاد يشكّل كأسواق مجزأة الوحدات في إطار فواعل فرديين، ولا كمجموعات لمنظمات رسمية، وإنما كتفاعل معقد لمنظمات رسمية ولأسواق منظمة عفويا. كذلك على المستوى السياسي فإننا نلاحظ الجذور التاريخية لهذه الثنائية في الثورات الفرنسية والأمريكية، أين تظهر عفوية الديمقراطية والحقوق الأساسية في مواجهة المنظمات العامة للتنظيم الدولاتي المعلن بدرجة عالية**"[2].

إن العولمة باعتبارها فرصة بالنسبة للقانون الخاص ما بعد الدولة، تعني مأسسة دساتير للقطاعات الاجتماعية المستقلة على مسافة معتبرة من السياسة والاقتصاد، وداخل هذه القطاعات تظهر إمكانات لإعادة تأسيس وإعادة وضع أبعاد جديدة لعمليات صنع القانون موجهة أساسا لمساندة ثنائية الاستقلالية الاجتماعية في الأنساق الفرعية، أي التحكم المشترك للقطاعين العفوي والمنظم للشروط المعيارية لهذه الأنساق.

إن عمليات بناء واقع قانوني جديد بهذه المواصفات تستجيب للتطور التشاركي للقانون الخاص والأنساق الاجتماعية، ستوفر الشروط القانونية لعمليات الإنتاج المعياري لفترة ما بعد الدولة الوطنية،التي تلبي من جهة مطالب الشبكة الشاملة ومن جهة أخرى

---

(ed.), **The Evolution of Cultural Entities: Proceedings of the British Academy**, Oxford University Press, Oxford, 2002, pp161-182; Teubner Gunther, Legal Irritants: Good Faith in British Law or How Unifying Law Produces New Divergences , **Modern Law Review**, Vol.61, 1998, p 24

(1)- Gunther Teubner, Global private regimes, op.cit, p 83

(2)- Gunther Teubner, op.cit, pp 83-84

مطالب العُقد الفردية في حركات محلية تطورية تشاركية لعُقد الشبكة الشاملة، وهذا ما يؤكد **الفرضية البنائية** للنموذج في إطار هذه النقطة المهمة لعمليات التطور التشاركي للإنتاج المعياري لما بعد الدولة، وما توفره من شروط قانونية من خلال ميكانيزم التكوين المزدوج لبناء معرفة قانونية لاخطية تساهم في تكوين معرفة جماعية ناتجة عن المعارف المحلية الفردية، وهذا ما يؤثر مباشرة على الأفعال الفردية والجماعية من خلال عمليات التطور التشاركي للقانون الخاص والأنساق الاجتماعية لمقاومة النتائج القانونية الناتجة عن التناقضات الشبكية، وهذا من خلال ميكانيزم "التنسيب المزدوج" double attribution لأفعال الفواعل الفردية والجماعية التي تحدد المعرفة الجماعية في شكل تغذية عكسية.

## (2) "التنسيب المزدوج" للشبكة الشاملة وللعقد الفردية

**إن توفير الشروط القانونية سالفة الذكر، والمتعلقة ببناء الواقع القانوني الجديد للقانون الخاص لما بعد الدولة، والسعي لتكوين معرفة جماعية لدى الشبكات الناشئة من التناقضات الاجتماعية عن طريق ميكانيزم التكوين المزدوج لهذه التناقضات، سوف يحدد مجموعة من النتائج القانونية لهذه التناقضات، مما يحتم اللجوء إلى مجموعة من الاستراتيجيات لمقاومة مختلف هذه النتائج التناقضية.**

إن نشوء الشبكات بهذا المعنى السالف الذكر، لا يكون إلا في حالة إدماج عناصر الشكل الآخر في صورة تكوين مزدوج داخل الشبكة، حيث أن هذه الأخيرة تحفظ شكلها الأصلي (التعاقدي، العفوي، الاقتصادي) أو (التدرجي، التنظيمي، السياسي)، لكنها تستخدم في نفس الوقت الشكل الآخر وتعطيه مكانة خاصة في شكلها النهائي، وعليه فإن الأفعال التواصلية داخل الشبكة تأخذ نظاما خاصا يميزها بصورة صريحة وواضحة عن الشكلين الأساسيين الآخرين، **"... إن هذا الفعل الأولي الذي هو "عملية الشبكة" يتشكّل عن طريق تنسيب اجتماعي مزدوج للأفعال داخل الشبكة، حيث أن كل حركة تواصل منسوبة لأحد الشركاء المستقلين للعُقد وكذلك للمنظمة في شكلها الكلي"**[1].

إن التكوين المزدوج الذي وجدناه في مجموعة من الأفعال الأولية يُعاد في بنية الشبكة، حيث أن عملية الشبكة يجب أن تجمع الاحتياجات البنيوية لكل من النظام العفوي بين الفواعل الفرديين وكذلك الاحتياجات البنيوية للمنظمة الشبكية ككل، والبنية الناتجة التي تحكم العمليات الفردية تشكل خاصية أساسية مميزة للنسق الشبكي. وعلى عكس العقد والمنظمة فإن الشبكات تشكل أنساق أتوبويتيكية ذات درجة عالية إلى درجة أنها تستطيع

---

(1)-Teubner, The king's many bodies, op.cit p 771;

أن تجمع أفعال مبدئية ناشئة (العمليات الشبكية) من خلال تنسيب مزدوج يربط بين هذه الأفعال في صورة حركية داخل نسق عملياتي[1].

إن ما يصح قوله حول الشروط القانونية للشبكات من خلال مفهوم التكوين المزدوج، يصح كذلك بالنسبة لنتائجها القانونية. إن التوجه المزدوج داخل الشبكات الذي هو نتيجة مباشرة لتفاعل بين المنطق التناقضي للأفعال يجب أن يجد رنينه كذلك ضمن القانون[2]، وهذا ينطبق على كل العلاقات الداخلية بين المشاركين داخل الشبكة، وكذلك بالنسبة للعلاقات الخارجية. إن الإجابة القانونية الملائمة هي **"تنسيب انتقائي مزدوج"** لأفعال الشبكة بالنسبة للفواعل الفرديين وللشبكة، متنوع طبقا للتناقضات البنيوية المختلفة داخل الشبكة.

إن الفرق بين الأفعال التعاقدية (تنسيب الأفعال للأفراد)، والقرارات التنظيمية (تنسيب جماعي) من جهة، وعمليات الشبكة من جهة أخرى، يشكل الخصوصية التي تتمتع بها الشبكات والتي تنشأ كأنساق فعل مستقلة بفضل هذا التنسيب المزدوج، بحيث أن عقلانية الشبكة تتضمن أن كل عملية يجب أن ترد كمتطلبات عُقد فواعل معينين، ولكن بالمقابل يجب أن نأخذ بعين الاعتبار لمتطلبات تنظيم الشبكة في شكلها الجماعي، وعندما تربط الشبكات هذه العمليات الشبكية على المستوى الداخلي، تحصل على مستوى الأنساق الأتوبوييتيكية ذات الدرجة العالية[3].

إن السمات الفردية والجماعية التي تتميز بها الأنماط الأساسية التقليدية "العقد والمنظمة"، لا يتم فقدها في إطار عمليات الشبكة، بل هذه الأخيرة ترتكز على مبدأ التعايش بين الأهداف المشتركة والأهداف الفردية، وهذا ما ذهب إليه G. Teubner في تعليله لظواهر **"نشوء الشبكات"** في المحيط الاقتصادي الحالي، حيث يؤكد أن "...**سلوك الفواعل موجه في آن واحد نحو أسس "قانون المؤسسات"، أي نحو أهداف مشتركة،**

---

[1]- حول مفهوم التسيب المزدوج أنظر:

Teubner, Gunther, Beyond Contract and Organization, op.cit,p 119; Gunther Teubner, The Many-Headed Hydra, op.cit, p 50; Teubner, Gunther, Piercing the Contractual Veil, op.cit, p 226; Gunther Teubner, Hybrid Laws, op.cit, p 326; Gunther Teubner, Coincidentia oppositorum , op.cit, pp 24-25

حيث يمثل التفسير النظري للعلاقة بين التناقضات الخارجية والتنسيب المزدوج الداخلي.

[2]- هنا رنين Resonance لا يستخدم كتصور، لكنه يشكل عنصر هام في إطار نظرية الاقتران البنيوي، للتعمق أكثر في مفهوم رنين المشاكل الاجتماعية ضمن القانون، أنظر:

Niklas Luhmann, Operational closure and structural coupling: the differentiation of legal system**, Cardozo Law Review,** Vol.13, 1992, p 1432

[3]-Gunther Teubner, Beyond Contract and Organization, op.cit, p 119

**وموجه كذلك نحو أسس"قانون العقود"، أي نحو أهداف فردية، بدون تحديد أية أولوية لأحد هذه الأهداف على الأخرى"**[1].

إن هذه التعددية في الأهداف نراها محققة داخل شبكات القانون الخاص لما بعد الدولة، في إطار الذات الشبكية المحركة الناطقة باسم كل فعاليات المجتمع. إن التركيز فقط على المفهوم الاقتصادي للتقنين، وهو ما ذهب إليه بعض الدارسين لحقل "القانون والعولمة"، سوف يؤدي إلى غياب أدنى درجات التنسيب المزدوج للأفعال، مادامت الأفعال الفردية العفوية هي التي تشكل وحدات الأفعال القانونية، نفس الشيء بالنسبة للتركيز على المفاهيم التنظيمية السياسية في عمليات التقنين، وهذا ما لاحظناه من خلال قانون الدولة الوطنية. إن السبيل الوحيد لامتصاص النتائج القانونية للظروف التناقضية المطروحة أمام مفاهيم الضبط القانوني لما بعد الدولة الوطنية، هو الاعتراف المزدوج والمتناقض بأحقية العُقد الفردية وما تمثله من عقلانيات مختلفة ربما تكون متصارعة (البيئة، الاقتصاد)، وأحقية كذلك الشبكة ككل في تكوين معرفة جماعية مشتركة لكل العُقد.

إن مفاهيم الإنتاج الذاتي والمرجعية الذاتية تمنح كذلك للشبكات العديد من الفوائد بالنظر إلى الأشكال الأخرى للضبط، حيث أن كل عملية داخل الشبكة يجب أن تمُر على ممر مزدوج كنتيجة لازدواجية الفعل، حيث كل التواصلات يجب أن تزيد من مكاسب الشبكة ومكاسب الفواعل الفرديين كذلك، ما دامت هذه المكاسب مرتبطة بصورة ضمنية وغير مباشرة.

إن هذا التوجه التعاوني المزدوج يجعل كذلك من الشبكات قادرة على التأقلم مع تغيرات البيئة المحيطة، بحيث أنه عكس العقد والمنظمة، فإن الشبكات يمكن لها أن تتفاعل بإيجابية مع الاضطرابات الخارجية، بما أنها تستطيع أن تستخدم السوق والتدرج بطريقة مكملة أو بديلة. حيث أن التدخلات الخاصة للسوق وللمنظمة ليست ثابتة بشكل دائم، وإنما تستطيع أن تتغير بالنظر إلى الأهداف الإستراتيجية للشبكة، كذلك فإنه على المستوى الكلي للشبكة يمكن معرفة متى يتم التفاعل جماعيا ومتى تستجيب كل وحدة بطريقة مستقلة. إن عقلانية الشبكة تتضمن أن يتم دمج كلا النمطين واختيار مزيج مثالي حسب المتطلبات الإستراتيجية للشبك. وعلى هذا الأساس، فإن الشبكات تعتبر متعددة التوازنات بالنظر إلى اختلالات البيئة الخارجية وتدخلاتها التي قد تكون في إطار عُقدة واحدة، أو مجموعة من العقد، أو في الشبكة كلها. [2]

---

[1]-Gunther Teubner, op.cit, p 120
[2]-Jens Alberts,, op.cit, p 135

إن الشبكة في إطار استقلاليتها متعددة المراكز والتنسيب الآني والمتعدد تتطلب الاعتراف بقدرتها على الفعل الجماعي، وكما يقول G. Teubner فإن الشبكة ليست بحاجة إلى مركز حقيقي للفعل، إنها مؤسسة على مجموع عُقدها التي تتفاعل داخل الشبكة، وعليه فإن الشبكة مع العُقد التي تكونها هي التي تشكل الفاعل الجماعي[1].

**إن كل الوقائع القانونية تؤكد على العديد من الحالات التي تنشأ فيها شبكات القانون الخاص لما بعد الدولة، وكل هذه الحالات تعبّر عن حاجات تبنّي أنماط تنظيمية جديدة تستجيب للواقع التناقضي الجديد.**

أولى هذه الحالات أين تظهر الشبكات الهجينة كنتيجة للمطالب التناقضية هي التقابل بين التبادل الثنائي والعلاقة المتعددة الأطراف، وهنا يكون القانون الخاص إما في عمليات تواصلية ثنائية أو أخرى متعددة الأطراف. وعليه فإن عمليات اتخاذ القرار داخل الشبكة تكون محكومة بهذا التقابل بين العلاقات التبادلية الثنائية أو التواصلات المتعددة الأطراف[2]. وبهذا وإذا اعتمدنا على المقاربات التقليدية لصنع القانون فإن القرار يكون بتأهيل الشبكات (شبكات صنع القانون ما بعد الدولة) كعقود تبادلية أو كمنظمات، وتكون النتيجة فصل تام ما بين السوق والتدرج مدعوم بقواعد قانونية تعبر عن معيارية أحد طرفي التناقض.

إن الخروج من هذا التناقض والتوتر يلتقي عند المنطق المؤسساتي الخاص بالشبكات، وخاصة في إطار مفهوم "**نزع الشمولية**" "**de-totalization**"[3]، "**الذي نجده في أدبيات نظرية التنظيم والتسيير، أين الشبكة في ردة فعلها على هذه التناقضات الخارجية، تتجه نحو انعكاس هذا التنوع الخارجي داخل مؤسساتها ووظائفها الخاصة لكي تستطيع أن تتعامل معها بصورة طبيعية، فالعلاقات المتعارضة (التبادل الثنائي مقابل التعاون متعدد الأطراف) نجدها مطعّمة داخل نسق واحد ومن طرف نفس النسق، وهنا تبدو العملية التناقضية فقط لو أن تفاضلات مكانية أو زمانية تم تجاهلها أو تم إعطاؤها الطابع الشمولي**"[4].

إن استراتيجيات نزع الشمولية تسعى إلى مأسسة تمييزات داخلية جديدة ضمن مجموع الشبكة المتميز بالتناقض، وإعطائها الشرعية في هيئة توتر داخلي بسيط فقط ثم إيجاد حلول سياقية خلال التفاضل الداخلي.

---

(1)-Gunther Teubner, The Many-Headed Hydra, op.cit, p 57
(2)-Gunther Teubner, Netzwerk als Vertragsverbund, op.cit, p 88
(3)-Gunther Teubner, Coincidentia oppositorum, op.cit, p 28
(4)-Gunther Teubner, Netzwerk als Vertragsverbund, op.cit, p 90.

الحالة الثانية، أين عملية صنع القانون الخاص ما بعد الدولة تتجه إلى عمليات تناقضية هي مفهوم التنافس/التعاون ، حيث أن هذه العملية تكون في مواجهة طلبين متناقضين، فإنما أن تكون في إطار التنافس/التبادل ضمن قوى الاستقلاليات الاجتماعية المختلفة أو تكون في إطار التعاون/التدرج، وتكون الرسالة التناقضية هي: تعاون! وفي نفس الوقت: تنافس![1].

إن الدور الأساسي للقانون الخاص هو نزع هذا التناقض، وليس تبني مفهوم على آخر، فهو لا يمكن أن يكون في إطار علاقات تعاونية محضة[2]، وهذا راجع إلى الانغلاق العملياتي الذي تتميز به كل عُقدة فردية في إطار الشبكة الشاملة، من جراء تبعية المسار والمنطق التطوري الخاص بكل عُقدة[3]، ولا يمكن كذلك أن يكون في إطار علاقات تنافسية محضة[4]، وهذا راجع إلى ضرورة وجود حوكمة شاملة لعمليات صنع القانون لما بعد الدولة، تتعدى المنطق التنافسي الذي تتميز به العُقد الفردية نحو منطق جماعي يؤكد على قيم التعاون والتعاضد. وعليه وجب للقانون الخاص أن يكون وفق منطق تناقضي يتيح التنافس ما بين العقلاتيات الاجتماعية المختلفة، وفي نفس الوقت يضمن التعاون فيما بينها لحساب البنية العامة للشبكة ككل، والاعتماد على منطق واحد يؤكد على غياب شرط التنسيب الثنائي بالنسبة للعُقد الفردية أو للشبكة ككل، والتوجه إلى إحدى الأنماط التقليدية لصنع القانون: التدرج أو السوق.

لقد نبّهت العديد من الدراسات الراهنة على إمكانية تعدي هذا التناقض (التنافس مقابل التعاون)، سواء في مجالات التسيير والتنظيم والاقتصاد، أو في مجال علم السياسة والحوكمة المعاصرة، وقد وصفت هذه البحوث إمكانية نشوء شبكات هجينة كردود متطورة ومنتجة للمطالب التناقضية للتنافس والتعاون، ويعتبر مصطلح Coopetition كمزيج بين المنطقين المتناقضين في الترتيبات التي تمزج المنظمات، العقود والشبكات[5].

---

(1)-Gunther Teubner, Hybrid Laws, op.cit, p 328

(2)- حول القانون التعاوني ما بعد الدولة، أنظر:

Karl-Heinz Ladeur, The Changing Role of the Private in Public Governance - The Erosion of Hierarchy and the Rise of a New Administrative Law of Cooperation. A Comparative Approach, **EUI Law Working Papers**, 2002/09, 2002

(3)- يقول N. Luhmann في هذا الصدد: **"هناك قيمتان إبداعيتان تساعدان على استخدام الإطار النظري لعلم الاجتماع القانوني، 1) نظرية التفاضل النسقي، المستلهمة من النظرية العامة للأنساق، التي ترى أن التفاضل ما هو إلا وضع لعلاقات النسق/المحيط في الأنساق، 2) فرضية أن هذا التفاضل هو ممكن فقط من خلال وضع انغلاق ذاتي المرجعية في الأنساق، وبدون هذا الانغلاق فإن الأنساق لا يمكنها أن تميّز بين عملياتها الخاصة وعمليات المحيط".**

Niklas Luhmann, Law as a social system, **North Western University Law Review**, Vol.83, **n°**1 & 2, 1989,, p 138.

(4)-David V. Snyder, Private Lawmaking, **Ohio State Law Journal** , Vol.64, 2003,p 436

(5)- حول مفهوم co-opetition أنظر:

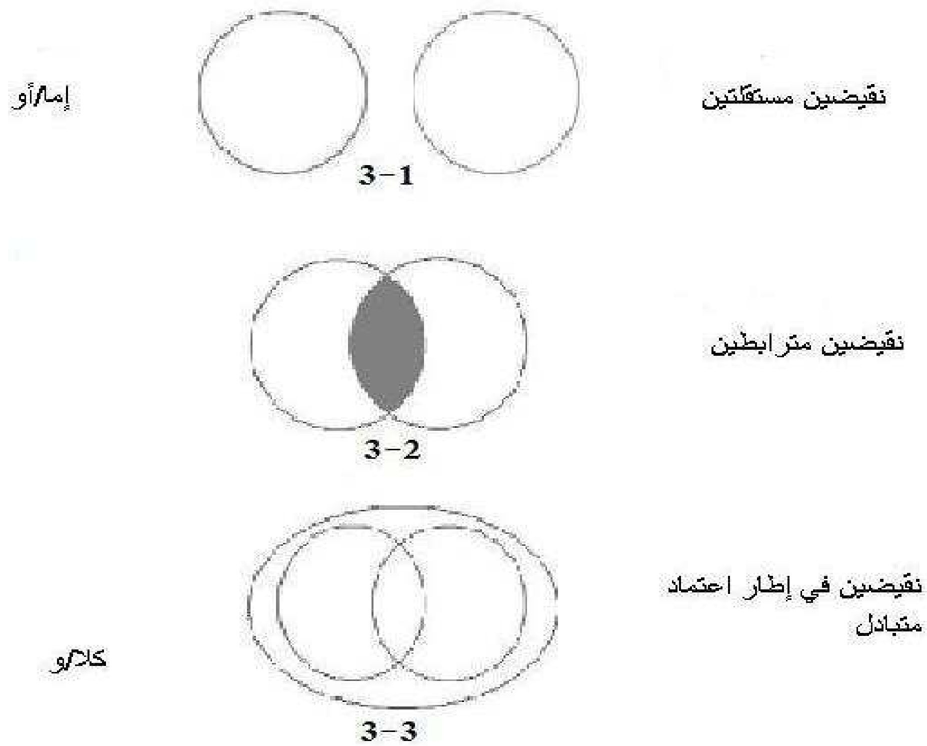
لكن هذا المزيج لا يمكن أن يكون مجرد خليط ما بين التعاون والتنافس، ولكن ووفق آلية إعادة الدخول يمكن أن يكون هناك مخرجا للتناقض، ليس عن طريق مزج جانبي التمييز، وإنما الإبقاء عليه مؤسسا وفي نفس الوقت يمكن القيام بإعادة دخول لنفس التمييز مرة ثانية، والحصول على نوعين أساسيين من الهجائن، الشبكات التنظيمية والشبكات التعاقدية، **"وبهذه الطريقة تظهر الشبكات الهجينة على أساس أنها مؤسسات شاذة، فهي لا تمزج العناصر الأساسية المتساوية للشبكة مع العناصر التنظيمية أو التعاقدية، لكنها تخلق علاقة أولية ذات طبيعة تعاقدية أو تنظيمية وتقوم ببناء علاقة ثانوية داخل العلاقة الأولية، وعليه فإن المنطق الداخلي للعلاقة الأولية كإطاريجبر العلاقة الثانوية على التكيف"**[1].

في إطار هذه العلاقة عبر التناقضية Transparadox (وليس البيتناقضية Interparadox)، فإن المنطقين المتناقضتين يكونان في إطار اعتماد متبادل، ويكوِّنان كلاً نية الشبكة في إطار العلاقات التي تكتنف مفهوم التناقض: 1)- الاستقلالية، 2)- الترابط، 3)- الاعتماد، كما هو موضح في الشكل التالي:

---

Damien Geradin and Joseph A. McCahery, Regulatory co-opetition: transcending the regulatory competition debate, in, Jacint Jordana and David Levi-Faur (eds), **The Politics of Regulation, Institutions and Regulatory Reforms for the Age of Governance**, Edward Elgar, UK, 2004, pp 90-123; Wolfgang Kerber, op.cit, pp 422-434

[1]- Gunther Teubner, Hybrid Laws, op.cit, p 24




الشكل رقم(21):علاقات التنافس-التعاون

المصدر : Ming-Jer Chen, Reconceptualizing the Competition-Cooperation Relationship: A Transparadox Perspective,Journal of Management Inquiry, Vol.17, n°4, 2008, p 300

كذلك فإنه في إطار نظرية التنسيب يظهر سؤال مهم يختص بتناقض الوحدة المتعددة Unitas Multiplex الذي يميز القانون الخاص ما بعد الدولة، أي التناقض ما بين تعدد الفواعل المستقلة داخل وحدة الفاعل الجماعي[1]، هذا التناقض الذي تنتج عنه رسالتين مختلفتين، فمن جهة الرسالة الأولى تقول: امتثل!، ومن جهة أخرى الرسالة الثانية تقول: كن مستقلا! **هل الشبكة مجرد علاقات قائمة على الثقة بين فواعل فرديين، أم تشكل مجموع مستقل يظهر كفاعل جديد ويشكل نقطة تنسيب للأفعال والمسؤوليات؟**[2]، في هذه الحالة كذلك فإن التقسيم الصارم سواء في النظرية الاقتصادية

---

[1]- حول هذا المفهوم أنظر:

Serge Diebolt, op.cit, p 76

وحول هذا المفهوم كذلك في البيئة الاقتصادية التي تحيط بالمؤسسات أنظر:

Gunther Teubner, Unitas Multiplex: Corporate Governance in Group Enterprises, In, Gunther Teubner and David Sugarman (eds.), **Regulating Corporate Groups in Europe, Nomos**, Baden-Baden, 1990, pp 67-104

[2]- حول مفهوم الشبكات كمجرّد علاقات ما بين فواعل فرديين وليس كفواعل جماعيين أنظر:

أو الفقه القانوني لثنائية التدرج/السوق لا يوفر حلولا ملائمة لمثل هذا التناقض. ونجد أن الممارسات الاجتماعية اتجهت إلى نوع من التنسيب الثنائي، الذي يسمح بالتمييز بين التنسيب الفردي في إطار السوق، والتنسيب الجماعي في إطار التدرج، ومنه يكون التنسيب للفواعل الفردية كعُقد داخل الشبكة وللشبكة ككل في آن واحد.

إن القانون الخاص ما بعد الدولة يواجه هذه الوضعية التناقضية التي تم تشخيصها سابقا على أساس المطالب المتناقضة التي تواجهها عملية الضبط من جراء حالة الإلزام المزدوج. فالقانون الخاص مطالب من جهة بأن يكون قانونا عفويا اجتماعيا يعبر عن الاستقلاليات الفردية للمجتمع (العُقد)، وإذا قام بهذا الاختيار سوف يتجه إلى قمع أحد الرسالتين المتناقضتين، وإذا قام باختيار المفهوم المنظّم التدرجي لصنع القانون، فإنه يفعل نفس الشيء مع الرسالة الأخرى، والعملية التواصلية الخطية التي لا تضع القانون الخاص في مواجهة هذه المطالب التناقضية سوف تؤدي إلى أحد النوعين السابقي الذكر لعمليات صنع القانون، وبهذا لا يمكن للقانون الخاص ما بعد الدولة أن يخرج من دائرة الضبط الأحادي الذي لا يستجيب لتناقض وتعددية المجتمع الحالي.

إن التوتر والصراع بين مجموعة غير متوافقة من المعايير لابد أن تحتاج إلى أشكال مؤسساتية جديدة،حيث لابد من منطق معين جديد لا يمكن أن نفكر من خلاله في الوحدة على أساس التعددية، أين الظواهر الفردية لمبدأ واحد يمكن تنسيقها بدون - وفي نفس الوقت- أن تذوب في عمومية أعلى منها[(1)]، إن هنا التوجه يعني التآلف بدون تأليف، وهذا هو المنطق الشبكي.

## المبحث الثاني: تطبيق القانون الخاص ما بعد الدولة: "قيم محلية من أجل ضبط الشبكات الشاملة"

إن النموذج التقليدي للرقابة والتحكم القائم على فلسفات سلطوية يبدو غير قادر على ضبط موضوع متعدد مثل القانون الخاص لما بعد الدولة القائم على فكرة أساسية وهي "**الاستقلالية**"، وهذا ما يدعونا إلى اقتراح نموذج ضبطي يتجاوب لهذه التعددية ولا

---

Wolf Heydebrand, The Network Metaphor as Key to the Analysis of Complex Production and Service Relation in a Global Economy. Stuttgart: Akademie für Technikfolgenabschätzung in Baden-Württemberg, 1999

بالنسبة للشبكات كفواعل جماعية تحت شروط معينة أنظر:

Gunther Teubner, The Many-Headed Hydra, op.cit, pp 50-60; Teubner, Gunther, Beyond Contract and Organization, op.cit, p 120

(1)- في تفسير التحوّلات المؤسساتية للقانون التجاري فوق الوطني، وإثبات الطابع الثنائي لهذا التحول كنتيجة للمنطق التناقضي للعولمة، أنظر:

Wolfgang Kerber, op.cit, pp 422-434

يتصف بالأبعاد الضبطية الاختزالية التي قد تفضل نظام ضبطي معين على حساب الأنظمة الأخرى (**المطلب الأول**)، حيث أنه وفي ظل شروط وظروف العولمة لا يمكن بناء مشروع عالمي مشترك في المجتمع المعاصر خالٍ من التناقضات (**المطلب الثاني**).

## المطلب الأول: الضبط القانوني ما بعد الدولة: "ضبط للتعددية"

**على أساس الاتفاق العام ما بين كلّ من مناهضي ومدافعي العولمة حول "المستقبل غير الواضح"، بفعل التناقضات التي تقوم عليها هذه الظاهرة والشكوك الواردة حول قدرتها على تعويض المنطلقات الفكرية والأيديولوجية لمرحلة الحداثة الدولاتية، هل يمكن أن تلتقي المصالح الخاصة مع المصالح العامة؟ الضبط الدولاتي مع التبادل الحر؟ وكل التناقضات التي رأيناها في المبحث السابق والتي تكتنف عملية صنع القانون الخاص ما بعد الدولة؟**

إذا كانت هناك إجابة ما عن هذه التساؤلات، فحتما ستكون متجاوبة مع كل العقلانيات والقيم والمعايير الملتقية حول مشروع إعادة بناء نظرية القانون الخاص لما بعد الدولة **(1)** وفق أساليب ضبط خاصة تتماشى والبنية الشبكية الشاملة للقانون الخاص لما بعد الدولة **(2)**.

### (1) بين "التحكم" و"الاستقلالية"؟ الضبط في التخوم المتحركة للحوكمة

**إن الضبط بطريقة مثالية يستدعي ضرورة التوفيق بين التصورات والاستراتيجيات الفردية مع مبدأ التوازن الشامل للقيم، والمعايير الخاصة بالعقد الفردية على المستوى المحلي مع البنية الشاملة للشبكة على المستوى الشامل.**

إذا كانت الدولة الوطنية في مرحلة الحداثة قائمة أساسا على مبدأ "الوحدة" سواء على المستوى السياسي أو الاقتصادي أو الثقافي، حيث يمكن ضبط هذه الوحدة عن طريق مبدأ التحكم والرقابة التدرجي وفق نظام التعميم، ولهذا لم يكن يؤخذ بالحسبان لآية ظواهر شاذة أو مختلفة يمكن أن تخرج عن إطار هذه الوحدة، رغم غياب أو استحالة وجود إطار عام كافٍ لإثبات ضبط عادل للوحدة المنشودة. وبهذا وبعد التجزؤ الذي عرفه المجتمع من جراء موجات العولمة التي أثبت الصفة التعددية وأكّدت أهمية الحيويات المحلية وأهدافها الفرعية في تشكيل البنية الشاملة للشبكات الناشئة، وأثبتت الوضعية الحرجة للعلاقة ما بين الهدف الكلي الوحدوي والاضطرابات والاختلالات المعبّرة عن أهداف متعددة.

على سبيل المثال سنستخدم مفهوم "**توجيه الأهداف**" في الأنساق السيبرنيطيقية المستقلة أين يشكّل تنوّع وتعدّد الاضطرابات عاملا هدّاما لهذه الأنساق **(أ)** وضمان توجيه

دائم لهدف النسق الكلي يحتاج إلى تبنّي نظام ضبطي متجاوب وانعكاسي لهذه التعددية **(ب)**.

## (أ) "توجيه الهدف": نموذج الضابط الإيجابي للتعددية

**على أساس الإشكالية الثانية لإعادة البناء التي تم بلورتها في مقدمة القسم الثاني، يتّضح مدى أهمية العوامل والحيويات المحلية في نشوء البنى الشاملة، وعليه فإن عملية ضبط البنية الشاملة حتما ستستفيد من الحيويات المحلية وتطوراتها التشاركية مع البنية الشاملة.**

إن من بين أهم إنجازات السيبرنيطيقا تفسيرها لمفهوم **"توجيه الهدف"**، حيث أن كل نسق مستقل يقوم بمتابعة أهدافه الخاصة ومقاومة العوائق الآتية من البيئة التي يمكن أن تجعله ينحرف عن حالاته المفضّلة. وعليه فإنّ **توجيه الهدف يعني ضبط – أو السيطرة على- الاضطرابات**. فمثلا يعتبر منظم الحرارة Thermostat المثال الكلاسيكي في هذا الشأن، حيث أن وضعية منظم الحرارة تحدد درجة الحرارة المفضلة أو الحالة- الهدف، أما الاضطرابات فقد تكون أسبابها متعلقة بتغيرات خارج درجة الحرارة: فتح النوافذ، تيارات هوائية ... الخ. إن مهمة منظم الحرارة هي تقليل تأثيرات مثل هذه الاضطرابات لإبقاء درجة الحرارة في مستويات ثابتة بالنظر إلى درجة الحرارة الهدف[1].

Le petit nombre, s'il brûle d'une foi totale pour un projet théorique, suffit à déplacer les montagnes de l'histoire des idées. C'est ainsi que, dans les années quarante, naquit la cybernétique.
**Jean-Pierre Dupuy**. 1994, p 27

Boundaries do not only separate, they also link.
**Niklas Luhmann**
1982

إن عملية توجيه الهدف يمكن أن تُفهم ببساطة كعملية إخماد للانحرافات انطلاقا من حالة الهدف الثابتة، فالهدف يمثل توازنا مستقرا يعود إليه النسق بعد أية اضطرابات سواء كانت داخلية أم خارجية، ووصول النسق لهدفه رغم هذه الاضطرابات يتطلب أن تكون هناك طريقة لمنع تأثيراتها على المتغيرات الضرورية لهدف النسق، ومنه السؤال المطروح هو: **كيف يمكن ضبط السلوكات الفردية على المستوى المحلي من أجل تحديد**

---

[1]- حول الإسهامات الأولى لنظريات السيطرة والتحكّم عن طريق نموذج منظم الحرارة أنظر:
W. R. Ashby, **Introduction to Cybernetics**. Methuen, London,1956

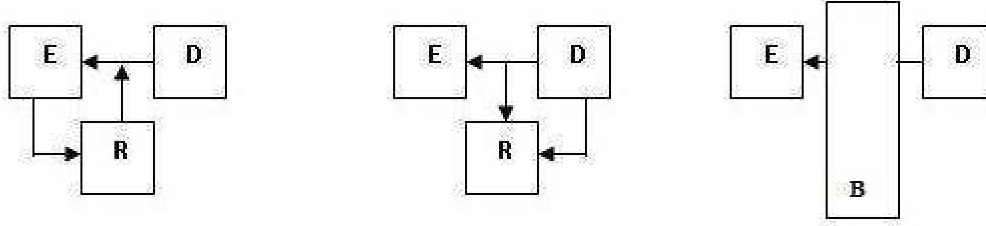
**هدف النسق؟**

هناك ثلاث طرق أساسية للحصول على ضبط السلوكات الفردية الآتية من الاضطرابات الخارجية: "**تخفيف الصدمة**" "(إقامة حاجز)"، "**التغذية العكسية**" و"**التغذية القبلية**".

بالنسبة لتخفيف الصدمة (إقامة حاجز) فهي تعني الامتصاص السلبي وتثبيط الاضطرابات، فحائط الغرفة المسيطر عليها حراريا يعتبر حاجزا يمكن أن يقلّل من تأثيرات الاضطرابات الحرارية الخارجية عن طريق تشتيتها بدون تدخل إيجابي. إن أهم مساوئ هذا النوع من الضبط هو أنه يستطيع فقط أن يخمد التقلبات غير المنسقة ولا يستطيع أن يقود النسق نحو حالة توازن أو يبقيه في هذه الحالة، فالحائط وحده لا يستطيع أن يبقي درجة حرارة الغرفة أعلى من معدلها في الخارج.

أما التغذية العكسية والتغذية القبلية تتطلبان فعلا معينا من النسق لقمع أو تعويض تأثير التقلبات، فمثلا منظم الحرارة يقوم برصد هبوطها لتشغيل التدفئة، حيث أن ضبط الرقابة القبلية يعمل على قمع الاضطرابات قبل أن تكون لها فرصة للتأثير على المتغيرات الضرورية للنسق، وهذا يتطلب القدرة على توقع تأثير الاضطرابات على هدف النسق، مع أن النسق في هذه الحالة لا يمكن أن يعرف أية تقلبات خارجية يمكن اعتبارها اضطرابات، وكيف يمكن تعويض تأثيراتها قبل أن تؤثر على النسق، وهذا يتطلب نظام ضبط قادر على جمع المعلومات المبكرة حول هذه التقلبات.

أما التغذية العكسية فتعمل على تعويض خطأ أو انحراف عن الهدف بعد حدوثه، وهذا ما يطلق عليه "**ضبط الخطأ المسيطر عليه**"، وبهذا فإن منظم الحرارة يقوم باختبار درجة الحرارة داخل الغرفة ثم يقوم بتشغيل التدفئة لكي تصل إلى درجات متقاربة مع الحرارة الهدف.




الآليات الأساسية: من اليمين إلى اليسار: إقامة الحاجز، تغذية قبلية، تغذية عكسية، في كل حالة فإن تأثيرات الاضطرابات D على المعتبرات E الضرورية يتم خفضها إما عن طريق حاجز سلبي B أو عن طريق ضابط نشيط R.

**الشكل رقم (22): الآليات الأساسية للضبط**

**المصدر:**

F, Heylighen and C, Joslyn, Cybernetics and Second Order Cybernetics, in, R.A. Meyers (ed), **Encyclopedia of Physical Science & Technology**, Vol. 4 (3rd ed.), Academic Press, New York, 2001, p 169

إن الضبط والرقابة أساسا مُعد لأجل تخفيض التعددية، حيث أن الاضطرابات عالية التعدد والتنوع تؤثر على الحالة الداخلية للنسق الذي يبقى ملتزما بحالة الهدف ويعمل على الوصول إلى درجات متدنية من التعدد، ويمنع انتقال التعدد من البيئة إلى النسق.

**"في إطار الضبط الإيجابي (تغذية عكسية و/أو تغذية قبلية)، فإن كل اضطراب من D يجب أن يعوّض برد فعل ملائم من الضابط R. لو أن R يرد بنفس الطريقة على إضطرابين مختلفين فالنتيجة تكون قيمتان مختلفتان للتغيرات الضرورية للهدف. هذا يعني أننا إذا أردنا منع كلي لتأثير D، فإن الضابط يجب أن يكون قادرا على إحداث -على الأقل- منع كلي لتأثير D، فالضابط يجب أن يكون قادرا على إنتاج على الأقل ردود أفعال مماثلة للاضطرابات من D، لهذا فإن تعددية R يجب أن تكون على الأقل مثل تعددية D، ولو نأخذ بعين الاعتبار التخفيض الثابت للتعددية K بسبب إقامة الحاجز فإن المبدأ يكون كالتالي:**

$$V (E) \geq V (D) - V (R) - K$$

**لقد سمّى Ashby هذا المبدأ بقانون "التعددية الضرورية"، حيث أنه في إطار الضبط الإيجابي فإن التعددية يمكن فقط أن تُهدم من طرف التعددية، وهذا ما يؤدي إلى ملاحظة غير متوقعة على الإطلاق، حيث أن الضابط يجب أن يكون له تعددية كبيرة بما فيه الكفاية من الأفعال لضمان تعددية أصغر للمخرجات في المتغيرات الضرورية E. إن النسق يجب أن يعمل دائما على رفع تعدديته الداخلية، ومادامت تعددية الاضطرابات**

**التي يمكن أن تواجهه غير محدودة فإنه يجب أن يكون دائما في استعداد لآية مواقف"**[1].

إذن يتضح أنه من أجل ضبط نسق معين يمكن تبني إستراتيجيتان مختلفتان، **الأولى** تعتمد على نموذج **السيطرة والتحكم** وفق بنية تنظيمية "مركزية" "تدرجية" تعتمد على آليات "سلطوية" لضبط فواعلها الداخلية وفق مبدأ "التكرارية"، **الثانية** تعتمد على نموذج **الاستقلالية** وفق بنية تنظيمية "غير ممركزة" "هيتيراركية" تعتمد على آليات التنظيم الذاتي لمختلف الفواعل الداخلية وفق مبدأ "النشوء" ("الانبثاق")[2].

**فكيف يمكن ضبط التوليفة المتناقضة للخصائص التنظيمية التي تميّز أنماط الضبط التحكمية أو الاستقلالية؟** هذا ما تم التطرق إليه في المبحث السابق في إطار عمليات الإنتاج المعياري للقانون الخاص لما بعد الدولة، وما يتم التطرق إليه في هذا المبحث في إطار عمليات ضبط شبكات الحوكمة المعاصرة ما بعد الدولة الوطنية، **فإذا كان النموذج الذي نعتمد عليه هو نموذج التعددية، فكيف يمكن ضبط التعددية؟**

## (ب) ضبط التعددية

**بعد أن رأينا أنماط الضبط في صورها الأساسية يمكن أن نتساءل عن مختلف العمليات والمكونات التي تحدد النظام الضبطي، مع التأكيد على أن هذه المكونات والعمليات هي بالأساس وحدات وظيفية داخل نظام الضبط وليست وحدات بنيوية.**

> Le problème systémique devient: comment sélectionner parmi les multiples demandes?
>
> **Stephen Schecter**, Luhmann et le politique: au-delà de I' incroyable, Société, Vol.14, 1995, p 39

إن النظام الضبطي القائم على التعددية لابد أن يكون في درجة تعددية موضوع الضبط، ويمكن الحديث عن نظام ضبطي يستجيب لعملية إعادة البناء التي نحن بصدد القيام بها، من خلال التأكيد على الإشكالية الثانية ودور المستوى السفلي وحيوياته في

---

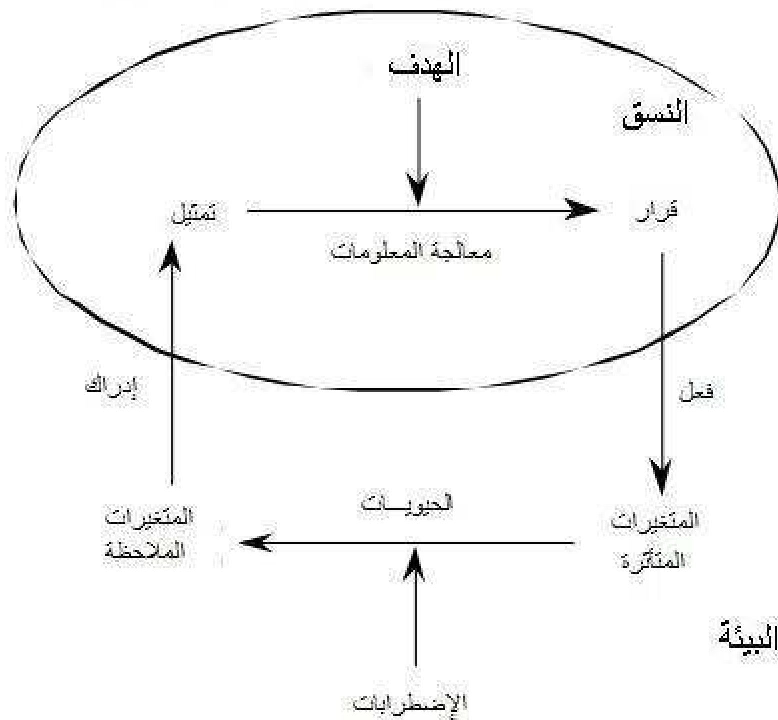
[1] F, Heylighen and C, Joslyn, op.cit, p 169

[2] حول تعارض أنماط الضبط التحكمية والاستقلالية والمواصفات التنظيمية الناتجة عنها أنظر:
Geert Van Vliet, **Le pilotage aux confins mouvants de la gouvernance (Economie, écologie, politique et régulation en Amazonie Colombienne, 1975 - 1990)**, Thèse pour le Doctorat en Sciences Economiques, Université de Paris I - Panthéon – Sorbonne, 1997, pp 153-159

إنتاج ملاحظات على المستوى العلوي، والتحكم بطريقة تطورية تشاركية ما بين المستويين في عملية إعادة البناء.

يوضح لنا الشكل التالي مخططا عاما لعملية تغذية عكسية تتضمن مُدخلتين: **الهدف** الذي يتوقف على القيم المفضلة للمتغيرات الضرورية للنسق، و**الاضطرابات** المتعلقة بكل العمليات في البيئة (الداخلية أو الخارجية)، التي هي ليست تحت السيطرة لكنها يمكن أن تؤثر على متغيرات النسق.

**الشكل رقم (23): المكونات الأساسية لضبط النسق**



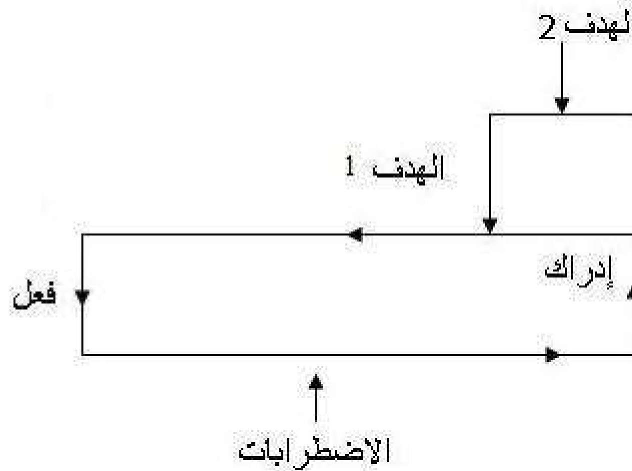

Heylighen F. & Joslyn C, Cybernetics and Second Order Cybernetics, in, R.A. Meyers (ed), **Encyclopedia of Physical Science & Technology** , Vol. 4 (3rd ed.), Academic Press, New York, 2001, p 171

يبدأ النسق بملاحظة وتحسس المتغيرات التي يريد السيطرة عليها، لأنها تؤثر على الحالة المفضلة لديه، هذه المرحلة لعملية **"الإدراك"** تخلق **"تمثيل"** للحالة الخارجية، و**"المعلومات"** في إطار هذا التمثيل يتم معالجتها من أجل تحديد مدى تأثيرها على **"الهدف"** وردة الفعل المناسبة لحماية هذا الهدف، واستنادا على هذا التفسير يقرر النسق **"الفعل"** الملائم، الذي يؤثر على بعض أجزاء **"البيئة"** والتي تؤثر من جهتها على الأجزاء الأخرى للبيئة من خلال عمليات سببية طبيعية و**"حيويات"** هذه البيئة، هذه الحيويات تتأثر بمجموعة متغيرات غير معرفة والتي سميناها **"إضطرابات"**، وعليه فإن هذا التفاعل الحيوي يؤثر على المتغيرات التي يبقيها النسق تحت الملاحظة، وتغير هذه

المتغيرات يؤدي إلى تغير إدراك النسق، الذي يثير تفسيرات أفعال وقرارات جديدة، وعليه يمكن أن نعلق حلقة الضبط في إطار التغذية العكسية.

إن هذا النظام الضبطي القائم على ضبط التعددية يمتاز أيضا بتعدد أنظمته الضبطية، حيث يتضمن كل أنواع الضبط السالفة الذكر: إقامة الحاجز، التغذية القبلية والتغذية العكسية، حيث أن: "**إقامة الحاجز**"نجده ضمنيًا في الحيويات التي تحدد مدى تأثير الاضطرابات على المتغيرات الملاحظة، كما أن هذه المتغيرات الملاحظة يجب أن تضمن المتغيرات الضرورية التي يرغب النسق في وضعها تحت السيطرة ("**تغذية عكسية**") وذلك من أجل تفادي تراكم الأخطاء، كذلك يمكن تضمين متغيرات غير ضرورية مختلفة تعمل كإشارات إنذار مبكر للاضطرابات المتوقعة، هذا ما يستدعي ضبط "**التغذية القبلية**".

إذن يمكن الوصول إلى نظام ضبطي يحمل أبعاد تدرجية في إطار نظام غير تدرجي، أين أهداف المستوى العلوي تقوم بضبط أوضاع الأهداف الفرعية على المستوى السفلي، هذه الأهداف الأخيرة يمكن أن تصبح هدفا علويا لنظام ضبطي جديد يستدعي ضبط أهداف فرعية أخرى[1].




الشكل رقم (24): نظام ضبطي تدرجي ذا مستويين

المصدر:

Heylighen F. & Joslyn C, Cybernetics and Second Order Cybernetics, in, R.A. Meyers (ed), **Encyclopedia of Physical Science & Technology** , Vol. 4 (3rd ed.), Academic Press, New York, 2001, p 180

(1)-F, Heylighen and C, Joslyn, op.cit, p 180

في هذا الإطار تظهر فكرة التعددية "كجاذب" attracteur، لأنها تعمل على تجميع كل الاستراتيجيات الفردية للاضطرابات نحو تحقيق هدف النسق، خاصة بعد التأكد من عدم إمكانية تهميش هذه الاضطرابات، لكن في الوقت نفسه يؤدي تنازل النسق عن هدفه إلى اعتبار التعددية ليس كجاذب وإنما "كمنقّر". وعليه يظهر لنا الجانب التناقضي لفكرة التعددية، وكما رأينا سابقا فإن التعددية تمثل المحور الأساسي لنظام الضبط في أي نسق على أساس المبدأ الأساسي لثنائية النسق المحيط، وهي التي تجعل النسق يتحرك لتأمين تحقيق هدفه، لكن من جهة أخرى فإن التعددية تعني خطر يهدّد النظام العام للنسق ويسعى إلى تشتت وزوال الهوية الوحدوية له وانتقاله إلى صورة التجزؤ والتشتت[1]،**"إن الفعل السياسي الذي يشير إلى تحولات اليوم لا يمكن إلا أن يكون موجها على أساس "التعدد"، ولفهم مفهوم التعدد في أشكاله الأكثر عمومية وتجريدا، دعنا نقابله مع مفهوم "الشعب"، حيث أنه يمثل كيانا واحد، على عكس "السكان" المتكونين من العديد من الأشخاص والطبقات، لكن الشعب يركّب ويخفّض هذه الفوارق الاجتماعية في شكل هوية واحدة، أما التعدد في المقابل ليس موحدا لكن يبقى جمعا ومتعددا، وهذا هو السبب وطبقا للتقاليد المهيمنة في الفلسفة السياسية فإن الشعب يمكن أن يحكم كسلطة سيادية والتعدد لا يستطيع ذلك.**

**إن التعدد يتكون من مجموعة من "الفردانيات"، وبقولنا "مفرد" فإننا نعني الذات الاجتماعية التي لا يمكن أن تحوّل الاختلاف إلى تشابه، أما جمع المفردات الخاص بالتعدد يقوم على الوحدة المشوّهة للشعب"**[2].

---

(1)-Ian Ayres and John Braithwaite, **Responsive regulation, Transcending the Deregulation Debate**, Oxford University Press, New York Oxford, 1992, pp 163-164

(2)-Michael Hardt and Antonio Negri, **Multitude, war and democracy in the age of empire**, The Penguin Press, New York, 2004, p 199

حول مفهوم "التعدد" وعلاقته بمفهوم "المشترك" أنظر:

M, Hardt, A, Negri, **Empire**, Cambridge, Cambridge University Press, 2000, pp 300; Kam Shapiro, The Myth of the Multitude, in, Paul A.Passavant and Jodi Dean (eds), **Empire's New Clothes, Reading Hardt and Negri**, Routledge, London, 2004,, pp 291-317

يقول Jacques Derrida حول استحالة تحقيق الحلم المثالي العالمي في صيغته الكوسموبوليتانية الكانطية بسبب مفهوم "المفرد" الذي هيمن على الفعل السياسي: **"ما أسمّيه "الديمقراطية الناشئة" يتجاوز حدود الكوسموبوليتانية، سيكون أكبر وأكبر وذلك بترك الكائنات المفردة تعيش سوية، هنا أين معرفة عن كندوات قانونية في الدولة، أو أعضاء شرعيين في الدولة الوطنية، ولا حتى فدرالية أو دولة عالمية، إنها يجب أن تتضمن، باختصار، تحالف يذهب إلى ما بعد السياسي كما هو معرف عموما"**.

Jacques Derrida, Autoimmunity: Real and Symbolic Suicides. A Dialogue with Jacques Derrida, in, G. Borradori (ed.), **Philosophy in a Time of Terror: Dialogues with Jurgen Habermas and Jacques Derrida**, Chicago and London: University of Chicago Press, 2003, pp 130-131

أنظر كذلك:

Jacques Derrida, **Politiques de l'amitié**, Galilée, Paris, 1994, pp 17-92

وبهذا يمكن أن نستخلص أن ضبطا جيدا يتضمن فرض مبدأ "توجيه الهدف" كهدف أساسي يجب تحقيقه، ومنه العمل على خلق جاذب لتوجيه الهدف مما يؤدي إلى وجود العديد من الاحتمالات وفق هذا المنظور تتراوح ما بين تكريس "التحكم" أو "الاستقلالية" أو "التعددية في صورتها التحاوُرية".

**إذا انتقلنا إلى إمكانيات الضبط القانوني ما بعد الدولة، فإن نفس الشيء يمكن قوله حول دور نموذج الضبط التعددي في تحقيق أهداف النسق الشامل من جهة والأهداف الفرعية للفواعل المحلية من جهة أخرى**[(1)].

إن مفهوم التعددية هو مفهوم أساسي في الثقافة الضبطية ومختلف محاولات فهم معنى الضبط هي محاولات تعددية إلى حد كبير، ويتجه مفهوم الضبط إلى التموقُع بين العديد من الوجهات، فهو يمثل نوعا من الأدوات القانونية ومساحة معينة من القانون يهدف إلى الضبط الاجتماعي، أو أي عملية مقصودة لمراقبة السلوك بالرجوع إلى معيار أو هدف معين. ويمكن النظر إليه كذلك كنتيجة لتفاعل قوى وفواعل معينة[(2)]. أما عن الأنساق الضابطة فقد تكون مؤسسات الدولة، الفواعل غير الدولاتية والقوى الاجتماعية والاقتصادية أو حتى تكنولوجيات افتراضية حديثة. زيادة على ذلك فإنه هناك تعددية في الميكانيزمات الاجتماعية والنفسية التي تحفّز الأشخاص للامتثال أو عدمه لمختلف القواعد والاتجاهات والمعايير[(3)]. إن كل الدراسات في مجال الضبط ما بعد الدولاتي تؤكد على التداخل والتنافس بين التأثيرات الضبطية المختلفة بما في ذلك القانون ومختلف المساحات الاجتماعية، وليس لأي ضابط الاحتكار أو السلطة النهائية عبر كل الفضاء الضبطي، وبهذا تم مسح كل الحدود القائمة ما بين الضبط الدولاتي وغير الدولاتي، الدولة والسوق العام والخاص وهو ما تصفه Julia Black بمفهوم بنزع التركيز في المجال الضبطي[(4)].

إن التعددية التي تكشف مفهوم الضبط ما بعد الدولة، أو كما يسميها البعض الدولة ما بعد الضبطية Post-regulatory state تستدعي تحليل مفاهيم بديلة للرقابة، بديلة عن القانون الدولاتي والرقابة التدرجية، هنا نلاحظ تعددا في مكوّنات نظام الرقابة والضبط

---

(1)- يعالج Oren Perez الصورة الجديدة لنموذج القانون ما بعد الدولاتي وفق مفهوم **"فقدان النقاء"** تعبيرا منه عن النموذج التعددي الهجين التناقضي الذي يميّز مفهوم الضبط القانوني في النظام ما بعد الوستفالي، أنظر:

Oren Perez, Purity lost: the paradoxical face of the new transnational legal body, **Brook. J. Int'L L**, Vol.33, 2007, pp 01-58

(2)-Christine Parker, The Pluralization of Regulation, **Theoretical Inquiries in Law**, Vol.9, n°2, 2008, pp 349-369, p 350

(3)-Ian Ayres and John Braithwaite, op.cit, pp 19-35

(4)-Julia Black, Proceduralization and polycentric regulation, **Revista**, Vol.1, 2005, p 101

وتعددا في الأشكال التي يمكن أن تأخذها الأهداف والمعايير، وتعددا كذلك في ميكانيزمات التغذية العكسية والرقابة وميكانيزمات إعادة الترتيب عند اكتشاف انحراف عن المعايير والأهداف، وتعددا في من يقوم بالضبط ومن يضبط، وهذا ما يؤكد قصور الضبط عن طريق القانون الدولاتي في المرحلة الراهنة، ويضعه وفق مفهوم الدولة الضابطة موضح شك بحكم العلاقة التناقضية الناشئة عن إضعاف وتقوية الدولة الوطنية من جراء حركة العولمة والخوصصة: [1]

- **تعددية في المعايير:** من جراء تعايش منطق مختلف الأنظمة الضبطية العامة والخاصة، الدولاتية وغير الدولاتية، فكلها تعمل وفق معايير مختلفة ذات منطق تطوري وتبعية للمسار مختلفة عن بعضها البعض.
- **تعدد في ميكانيزمات الرقابة والضبط:** إذا كانت الخاصية الأساسية للدولة الضابطة هي التأكيد على التدرج كآلية للرقابة، فإن الميزة الرئيسية للدولة ما بعد الضبطية تتمثل في التحول إلى قواعد أخرى للرقابة والضبط، وهذا ما نلاحظه أساسا في أدبيات الحوكمة Governance[2]. حيث أن البحث عن التعدد في قواعد الرقابة يتوافق مع قانون التنوع الضروري المطوّر في السيبرنيطيقا والقول بأنه من أجل القيام برقابة فعالة فإن المراقب أو الضابط يجب أن يكون له على الأقل التنوع نفسه في ميكانيزمات الرقابة.

ويمكن الحديث عن أنواع عديدة من قواعد الرقابة يقسّمها Collins Scott إلى أربعة أنواع أساسية: "التدرج"، "الجماعة"، "المنافسة" و"التصميم"[3]، التي يمكن كذلك أن تنتج أنواعا هجينة أخرى نابعة من هذه الأنواع الأساسية، حيث نجد على سبيل المثال نموذج "الضبط التجاوبي" responsive regulation يهدف إلى تطوير نماذج هجينة تركّز على التدرج والمجموعة كقواعد أساسية للرقابة، خاصة في النموذج المشهور "الضبط الذاتي المفروض" ونماذج أخرى تركز على شكل هجين بين التدرج والمنافسة في إطار نموذج "الضبط القطاعي الجزئي"[4].

---

(1)- A.-J, Arnaud, op.cit, pp 11-35

(2)- حول تحول النموذج المعرفي للضبط من الحكومة إلى منظومة الحوكمة أنظر:
Scott Burris, Michael Kempa and Clifford Shearing, Changes in Governance: A Cross-Disciplinary Review of Current Scholarship, **Akron Law Review**, Vol.41, n°1, pp 1-66

(3)- Colin Scott, Regulation in the Age of Governance: The Rise of the Post-regulatory State, in, Jacint Jordana and David Levi-Faur (eds), **The Politics of Regulation, Institutions and Regulatory Reforms for the Age of Governance**, Edward Elgar, UK, 2004, op.cit, p 164

(4)- Ian Ayres and John Braithwaite, op.cit, pp 101-157

- **تنوّع في الضابطين:** في إطار الدولة الضابطة كانت الهيئات الضبطية الدولاتية (**الحكومة، الوكالات** و**المحاكم**) ذات مكانة خاصة، لكن في إطار الدولة ما بعد الضبطية فلم تعد هناك شرعية خاصة للأجهزة الدولاتية الموكل إليها وظائف الضبط والرقابة.
- **تنوّع في المضبوطين:** في إطار الدولة الضابطة، كان يُنظر إلى القطاع الاقتصادي على أساس أنه يمثل المجال الأول والنموذجي للضبط، لكن الآن وفي إطار نموذج التعددية فقد تأكدت حقيقة "**أن سلوك نطاق واسع من الفواعل له علاقة بنتائج التنظيم الاجتماعي والحياة الاقتصادية، وعليه يجب دراسة الرقابة على الحكومة ووظائفها الضبطية المختلفة**"[1]، كذلك يمكن النظر إلى الأفراد كأهداف للرقابة والضبط من خلال استخدام تنوع ميكانيزمات الضبط.

إن هذا التعدد يظهر تعددا في احتمالات ضبط المعايير وفق هذا المنظور ووفق نموذج الضبط التعددي الذي تم تبنيه سابقا، وأن الإصرار على اعتبار أحسن أنواع الضبط يتطلب فرض مبدأ توجيه الهدف كهدف أسمى يجب تحقيقه من خلال عمليات الضبط، يؤدي بنا إلى توقع العديد من الاحتمالات حسب الجاذب الذي تم وضعه لعمليات الضبط.

**الاحتمال الأول** ويتم فيه تكريس التحكم والرقابة، وتعمل المعايير هنا على تكريس وحدة النسق وعدم الاعتراف بالاضطرابات الخارجية عن طريق خلق حواجز ومنع تأثير هذه الاضطرابات على هدف النسق، ومنه تكريس الضبط الدولاتي وما يحمله من معايير وفق نموذج Leviathan[2]. "**وفي مستوى أكثر تجريدا، وبما أن أي نسق للرقابة يتضمن: (1) نوعا معينا من الأهداف والمعايير ومجموعة من الأهداف ضد التصورات حول ما يحدث في البيئة والتي تتم مقارنتها(2) عن طريق بعض ميكانيزمات الرقابة والتغذية العكسية، والتي تباعا تشير إلى العديد من الأفعال التي تحاول ترتيب المتغيرات المسيطر عليها بعد أن يتم إدراكها من طرف مكوّنات الرقابة مع مكونات الهدف ... فإنه بالنسبة للضبط التقليدي نجد مكونات الهدف ممثلة فقط عن طريق بعض القواعد القانونية والمعايير، ومكونات التغذية العكسية عن طريق الرقابة الممارسة من طرف**

---

بالنسبة لنموذج الضبط الذاتي المفروض ص ص 101-132، بالنسبة لنموذج الضبط القطاعي الجزئي ص ص 133-157.

(1)-Colin Scott, op.cit, pp 164-165

(2)-Roger King, **The Regulatory State in an Age of Governance, Soft Words and Big Sticks**, Palgrave Macmillan, New York, 2007, pp 67-69; Elinor Ostrom, **Governing the commons, the evolution of institutions for collective action**, Cambridge University Press, 1990 p 8

**الوكالات الضبطية والحوكمة والمنظمات ذاتية الضبط، ومكونات إعادة التنظيم والترتيب عن طريق تطبيق العقوبات عندما تخُرق المعايير"**[1].

**الاحتمال الثاني** ويتم فيه تكريس الاستقلالية لمختلف الاضطرابات الآتية من المحيط، وعليه تكون عملية ضبط النسق خاضعة لميكانيزم الضبط الذاتي لمختلف هذه الاضطرابات وفق مبدأ الاختيار الطبيعي العفوي والحرية التامة لمختلف الفواعل والمعايير التي تحملها، بدون تبنِّي مستوى ما فوق ضبطي لحوكمة هذه المعايير. وهذا ما نجده وفق نظريات Hayek والمفكرين النيوليبراليين من حيث اعتبار أن أحسن نظام هو النظام المسيّر بأقل قيود ممكنة ومنه أقل ضبط دولاتي، وذلك على المستوى المحلي مع التركيز على الوحدة الأساسية للوكالة وليس الاختيار المصطنع على مستوى الفعل الجماعي[2].

لقد تركزت مختلف نظريات الضبط في مواقع تعبّر عن تبنى أحد الاتجاهين: الضبط عن طريق نفي التعددية وتفضيل العمل الجماعي وفق مبدأ الاختيار المصطنع على المستوى العلوي "الشامل"، أو الضبط عن طريق تمجيد التعددية وتحبيذ العمل على المستوى الفردي "المحلي"، والشكل التالي يوضح لنا هذه الرؤى الاختزالية لفلسفة الضبط لدى مختلف النظريات الضبطية.

---

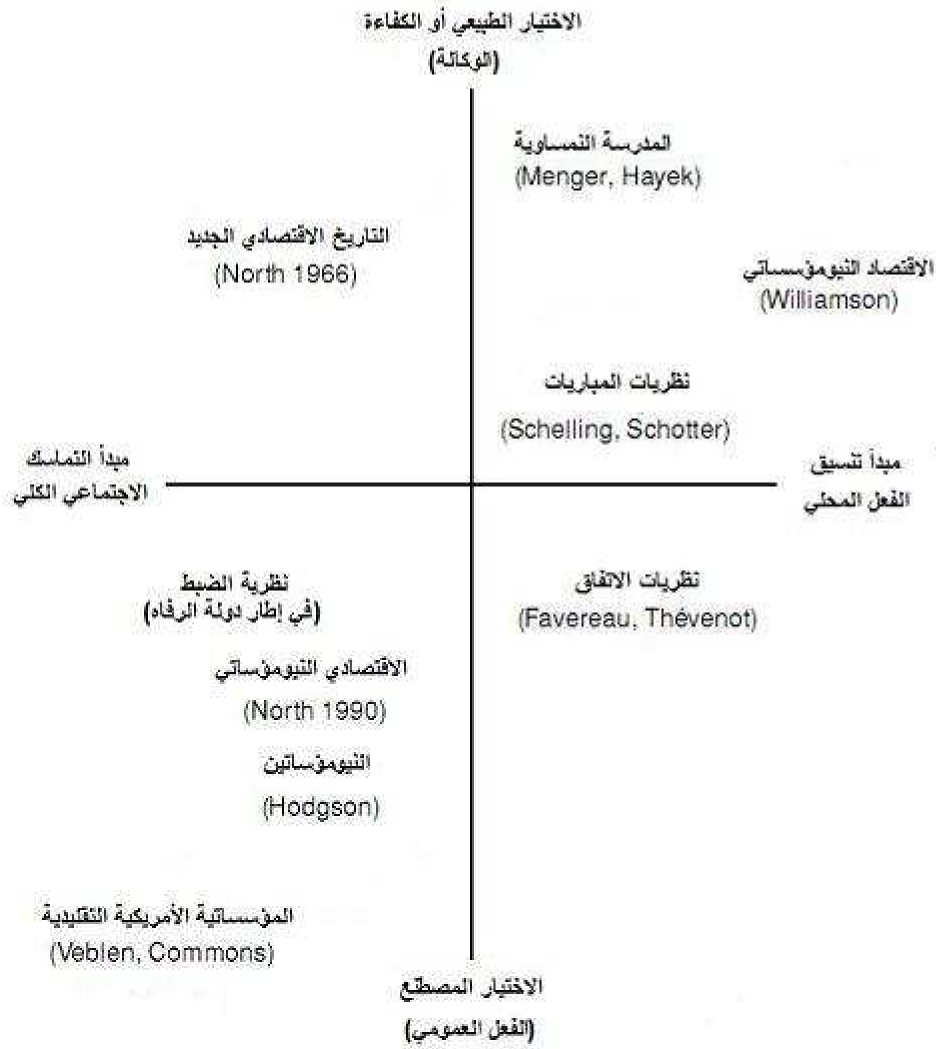
[1]- Colin Scott, op.cit, p 147

[2]- من أهم الكتاب النيوليبراليين الذين يركّزون على الحد الأدنى من الدولة نجد:

Robert Nozick, **Anarchy, State, and Utopia**, New York: Basic Books, 1974, pp 28-33; Robert Nozick, **The nature of rationality**, Princeton University Press, Princeton, New Jersey, 1993, pp 06-07

كذلك حول ضعف الاحتمال الأول وضرورة تكريس مفهوم الاستقلالية في ضبط القانون الدولي أنظر:

Robert E. Scott and Paul B. Stephan, **The Limits of Leviathan, Contract Theory and the Enforcement of International Law**, Cambridge University Press, New York, 2006, pp 03-05




**الشكل رقم (25): توزيع النظريات الضبطية**

**المصدر:**

**MARIE-CLAIRE VILLEVAL, Régulation theory among theories of institutions, in, Robert Boyer and Yves Saillard (eds), Régulation theory: the state of the art, translated by Carolyn Shread, Routledge, London.2002, p 295**

**الاحتمال الثالث** ويتم فيه تكريس التعددية لكن في معناها التحاوري المشاريعي dialogique et projectif، وذلك في إطار عملية الجمع ما بين المفهومين السابقين (التحكم والاستقلالية). إن المعايير وفق هذا المنظور تسعى إلى تمثيل القوى والاضطرابات المحلية وفق مبدأ "**الحرية**"، ولكن في إطار الأهداف العامة للنسق وفق مبدأ الفعل الجماعي والعمل على توافق الأهداف الفرعية والجماعية. إن هذا المنطق تعبر عنه النظرية الأتوبويتيكية عن طريق مفهوم "المرجعية الذاتية"، حيث أن المنظمة قد تكون في حالة تنظيمية قصوى مما يؤدي إلى هيمنة الضبط عن طريق التحكم، ومعظم مراكز اتخاذ القرار يحمل توجها لسلوك ذا مرجعية خارجية، مع هيمنة لمفهوم

"التكرارية" récursivité ووضوح تام لأهداف وحدود المنظمة، كما قد تكون المنظمة في حالات متدنية من التنظيم، وهنا نجد هيمنة نمط الضبط عن طريق الاستقلالية، ووجود بعض مراكز القرار ذات توجه سلوكي أوتوبويتيكي مع هيمنة مفهوم الانبثاق émergence وعدم وضوح أهداف وحدود المنظمة[1] **"... إن المنظمة الأتوبويتيكية لا نشعر بالحدود ولا بالمحيط، فلا توجد مدخلات ولا مخرجات، والسلوك يحدد عن طريق المنطق الداخلي لمختلف الفواعل، وحدودها تكون معروفة عن طريق سير عمل ميكانيزمات الإنتاج الذاتي الخاصة بها"**[2].

**احتمال آخر** قد تم التطرق إليه من طرف Geert Van Vliet في دراسة الأنماط الضبطية الملائمة لحوكمة منطقة الأمازون الكولومبية بين عامي 1975-1990، هذه المنطقة التي عرفت الأنماط الثلاثة للضبط: التحكم، الاستقلالية والأتوبويتيكية، وكحل مقدّم من طرف الباحث لضمان استمرارية هذه المنطقة وفق نمط ضبطي مستديم، فقد أكد- وفق تعبير Douglas Hofstadter [3]- عن إمكانية وجود "الحلقات الغريبة boucles étranges" و"التدرجات المتشابكة" hiérarchie enchevêtrée في التفكير الإنساني، وأن إشكالية قيادة منطقة الأمازون الكولومبية وفق مقاربة مستديمة يمكن معالجته بمفهوم القيادة في "التخوم" (الحدود)، **"حيث أن كل فاعل يحمل هامشا معينا من الاستقلالية (نسبة لأنها محددة بمجال الاستقلالية للفواعل الأخرى) والسعي أكثر فأكثر نحو الحرية يمكن أن يؤدي إلى الأتوبويتيكية، والتي بطريقة تناقضية، تحصر من جديد حرية الإبداع والتعلُم ويمكن أن تؤدي إلى سلوك أوتوبوتيكي تسلطي، وكما أكده Hofstadter فإنه تحت أي تدرج متشابك يوجد مستوى منيع للتفكير، يؤدي إلى طرح إشكالية الشعور بالنقص**[4] **ومنه ووفق قول Ludwig Wittgenstein تظهر حدود ما يمكن أن نفكر فيه"**[5].

وعليه فإن توعية وحدة السلوك التكاملي لمختلف مراكز القرار ومختلف أنماط الضبط داخل المنظمة هي التي تسمح بالوصول إلى قابلية نجاح المنظمة واستمراريتها.

---

[1]- حول مفهوم المنظمة الأتوبويتيكية أنظر:

Divid serll and kao helge beckul (eds), Niklas Luhmann.

[2]-Geert Van Vliet, op.cit, p 136

[3]-Douglas Hofstadter, **Gödel, Escher, Bach: An Eternal Golden Braid**, Basic Books, New York, 1979, p 684

[4]-Douglas Hofstadter, op.cit, p 686

[5]-Geert Van Vliet, op.cit, p 256

من أجل الوصول إلى الأهداف التي تم تسطيرها، يقوم الضبط القانوني ما بعد الدولة القائم على التعددية بوضع نظام طبيعي قائم على العديد من الاتجاهات والمستويات وفق مفهوم الاستقرار المتعدد multi-stabilité:

- على مستوى التفاعلات الضبطية الجزئية، أين نجد التجاذبات الدائمة بين أنماط الضبط المختلفة التحكم، الاستقلالية، والأتوبوتيكية Micro-regulation.
- على مستوى التفاعلات الضبطية الكلية للنسق ككل Macro-regulation.
- على مستوى التفاعلات ما وراء الضبطية وعلاقة النسق بالمحيط Mega-regulation.

وهنا نجد مفاهيم "التكرارية" و"الانبثاق" ذات أهمية قصوى في مختلف المستويات الضبطية، حيث نجد البعض منها ذات طبيعة تكرارية فقط (متشابهة)، بينما البعض الآخر لها طبيعة ناشِئة (خاصة). هذا الاختلاف ناشئ عن الاعتراف بوجود العديد من مستويات الضبط التي تسمح بتحديد المقتضيات الجديدة والمطروحة أمام مختلف الفواعل التي تطمح لتطوير قدراتها في التفاعل المتبادل الايجابي، ليس فقط في مستواها التنظيمي وإنما في مستوى الضبط الكلي وما وراء الضبط كذلك[(1)].

إن التحليل غير الممركز للضبط يؤكد على تعددية الاتجاهات التي تسلكها عملية الضبط من أجل الوصول إلى أهدافها، وهنا نستطيع أن نقترح تحليلات Julia Black حول مفهوم الضبط غير الممركز ونتائج الأخذ به، على أساس أنه تضمين القدرات الضبطية التفاضلية للفواعل لأداء مختلف الوظائف الضبطية في اتجاه يحّولنا بعيدا عن الانقسام البسيط بين الضبط القانوني الرسمي(التحكم) والضبط الذاتي(الاستقلالية)، وعليه وجب النظر إلى[(2)]:

- **تقسيم الضبط على أساس وظيفي**: وعلى أساس التقسيم السيبرنيطيقي للوظائف الضبطية (وضع المعايير، جمع المعلومات عن الحالة الراهنة للسلوكات التي ترغب في وصولها لهذه المعايير، ثم تعديل هذه السلوكات)، فإننا هنا من أجل الوصول إلى هذا التقسيم نحتاج إلى تحديد المشاكل والأهداف والقواعد (توسيع فهم الوظائف)، وتوسيع طرق تعديل السلوك نحو مساحات بعيدة عن أنماط التنفيذ، وكذلك إدراك العلاقات

---

(1)- حول المستويات المختلفة لمفهوم الضبط أنظر:

Roger king, op.cit, pp 66-76

(2)- Julia Black, , op.cit, p 101

الناشئة بين العناصر الثلاثة، فأنماط جميع المعلومات مثلا سوف تؤثر على مدى تحديد المشاكل والأهداف وطرق تعديل السلوكات.

- **تحديد الفواعل**: وهنا نحتاج إلى أن نبتعد عن الأصناف التقليدية للدولة والسوق والانقسام التقليدي كذلك للدولة مقابل الضبط الذاتي، ومراعاة بأكثر دقة وأكثر نظمية الفواعل المرتبطة فيما بينها وكيفية هذا الارتباط.
- **الموارد والقدرات الضبطية**: وهنا يتم تحليل القدرة الضبطية لمختلف الفواعل من أجل تأدية مختلف الوظائف الضبطية، ومعرفة إمكانيات تضمينها في النظام الضبطي.
- **عامل الوقت**: أي انتشار وتوزيع الموارد وتغيّر القدرات في إطار الزمن.
- **تضمين الفواعل في العمليات الضبطية**: على أساس أن كل مورد يساعد على أداء وظيفة ضبطية معينة، فإننا نجد بعض الفواعل في وضعيات أحسن لأداء بعض الوظائف الضبطية عن فواعل أخرى، وهنا تكون إمكانية الترابطات البينية بين مختلف الفواعل ذات أهمية قصوى من أجل تحسين القدرات الضبطية والحكمانية [(1)].

بعد تقديمنا لنوع الضبط الملائم لمفهوم التعددية سواء من جهة الضابط أو موضوع الضبط، يتبين لنا أنه غير قابل للإدراك فيما يخص علاقة القانون الخاص لما بعد الدولة كبنية معيارية وقدرة العُقد الفردية في المستوى المحلي على ملاحظة بعضها البعض، حيث أنها تفتقد إلى مفهوم الإدراك الجماعي الذي يعطي تصورا عاما عن كل الرهانات المطروحة، وعليه وجب على الضبط القانوني ما بعد الدولة الوطنية أن يجد بدائل للنقص الإدراكي للفواعل التي يقوم بضبطها: **مما يستدعي اللجوء إلى نظرية ضبطية قانونية ما بعد دولاتية تتجاوب وتعكس التأثيرات والاضطرابات التي قد تؤثر على أهداف النسق الكلي**.

بصيغة أخرى **كيف يمكن للقانون الخاص لما بعد الدولة أن يضبط مواضيع الضبط السالفة الذكر بصورة مزدوجة تستجيب للبنية العامة الشاملة وفق مستويات الضبط الثلاثة (الجزئية، الكلية، ما وراء الضبطية)، وتستجيب كذلك لمختلف المعايير التي تحملها الفواعل المحلية؟** هذا ما يؤدي بنا إلى البحث عن نظرية ضبطية لهذه الوحدة المتعددة.

---

(1)- تظهر أهمية الترابطات البينية في تحسين القدرات الضبطية والحكمانية في مختلف أدبيات الحوكمة وعلم الاجتماع الضبطي وأدبيات الضبط مؤخرا، وتوصف في غالب الأحيان في شكل شبكات وتظهر أهمية هذه الترابطات البينية في قدرتها على تحسين قدرات أي فاعل لتحقيق أهدافه الخاصة، وهذا ما نلاحظه من خلال أطروحة Mark Granovetter الشهيرة حول **"قوة الروابط الضعيفة"** حول هذا المفهوم أنظر:

Mark Granovetter, op.cit, pp 201-233

## (2) نظرية متعددة محليا لضبط الشبكات الشاملة

**إن عملية ضبط التعدد كوحدة مع احترام تنوعه يحمل صعوبة كبيرة، لأن عملية وضع المعايير تحمل أثرا تعميميا، أي أنها تهدف إلى تعديل السلوكات. وقد رأينا فيما سبق أن هذا التعديل يؤدي إلى إنكار صفة التعددية الأصلية في مواضيع الضبط، وعليه فلا يمكن لنا أن نؤمن بضرورة قمع التنوع من أجل تنظيم وترتيب التعدد، هذا ما ذهب إليه Serge Diebolt من خلال اعتباره لمحاولات أوروبا التقنينية ( ius commune, juris canonic, code Napoleon) أسبابا مباشرة في تعقيد الأنظمة القانونية والدخول في حالات جيوسياسية[1].**

إن ضبط الشبكات الشاملة المتعددة العُقد المحلية (ذاتية الضبط) يبدو عملية صعبة المنال، ويجب أن يكون من طبيعة خاصة، على اعتبار القاعدة السيبرنيطيقية التي تقول أن **التعددية الضبطية يجب أن يقابلها تعدد في ذوات الضبط كذلك**، وعلى أساس التنافر القائم بين ضبط الشبكات الشاملة كنسق كلي وما يستدعيه من معايير متعالية، وضبط العُقد الفردية على المستوى المحلي وما يتضمنه من تجزيء ونزع للتمركز المعياري، مما يؤدي بنا إلى القول أن الضابط حامل المعايير غير ممكن التنبؤ به وغير قابل للتحكم فيه، حيث إن هذا التنافر نراه من خلال النزاع القائم بين القانون الدولاتي والقانون غير الدولاتي فيما يخص مفهوم التعددية القانونية وعلاقتها بتكوين المعايير.

### (أ) تعددية قانونية ما بعد الدولة الوطنية

**نظريا تبقى الدولة هي المحتكر الوحيد لعمليات تكوين المعايير، لكن في الممارسة نرى المجتمع بكل خطاباته يمثل مصدرا أساسيا لهذه العملية، ما يحتم حتى إعادة النظر في مفهوم القانون – ذي التقليد الدولاتي- في حد ذاته.**

في إطار عمليات إعداد القانون، فإنه يجب احترام المعايير العليا في إطار مبدأ تدرج القوانين، وبهذا يكون النظام البديهي مشروط بمجموعة من الأهداف محددة بوضوح من الجهات العليا، لكن على العكس من ذلك، فإن الأفعال الاجتماعية يمكن لها أن تكوّن معايير قانونية بدون الرجوع إلى نص قانوني محدد، وعليه فإن القانون هنا ليس هو الذي ينشأ من الأهداف الثابتة ولكن هذه الأهداف هي التي تصحح وتعدل عن طريق ترجمة واسعة للقانون الدولاتي[2]. من هنا يظهر مفهوم "**العدالة**" مفهوما مهما جدا في عمليات

---

[1]- Serge Diebolt, op.cit, p 286

[2]- حول نزاع مشابه يظهر بين القاضي والمشرع في عمليات تكوين المعايير بنفس مواصفات النزاع المذكور أعلاه لكن في إطار المنظور الدولاتي أنظر:

Serge Diebolt, op.cit, pp 287-292

تسوية القانون مع الأفعال الاجتماعية على حساب القيم المختلفة التي قد يحملها هذا المفهوم.

**ماذا عن مفهوم العدالة في إطار قانون الدولة الوطنية؟** المفهوم الذي أدى إلى اعتبار الظاهرة المعيارية خارج التدرج ليست بقانون لكنها مجرد فعل اجتماعي؟

يلتقي كل التفكيكيين مع حركة الدراسات النقدية القانونية عند التساؤل التالي: **ما هي المصالح التي يخدمها القانون؟** كيف يمكن للقوى فوق القانونية غير المتوازنة: الطبقة الجنس، النوع الاجتماعي أن تكون منعكسة في عمليات مؤسسة ما تدّعي أنها محايدة وطبيعية أكثر من السياسة والمواقف المختلفة للحياة اليومية؟[(1)].

وهنا يجيب J. Derrida على هذا التساؤل إجابة مزدوجة من خلال العلاقة بين القانون والعنف من جهة، والقانون والعدالة من جهة أخرى [(2)]، حيث أن "**القانون حميميا مرتبط بالقوة، فلا يوجد قانون إذا لم يكن هناك فعل مفروض، إذا لم تكن هناك شرطة وجيش وسجون لمعاقبة وردع الانتهاكات المحتملة الوقوع. بهذا المعنى فإن القوة والتطبيق هما جزءان من جوهر المشروعية. إن القانون الحديث يأتي من العداءات غير المنتهية للأمراء والرؤساء المحليين المتمتعين باحتكار العنف في إقاليم سلطاتهم، ويستخدمونه من أجل حمايته أهداف ووظائف قانونية، لكن أيضا من أجل حماية "إمبراطورية القانون" في حد ذاته. إن هذا العنف الذي يلي القانون بشكل دوري ويشكل الخلفية ضد أي تفسير يمكن أن يواجه إلزامية القانون"**[(3)]. من جهة أخرى فهو يعلن أن "التفكيك عدالة"، حيث أن العدالة مثل التفكيك تمثل تجربة المستحيل، إنها نداء لعلاقة سياسية وأخلاقية معينة للآخرين، الشيء الذي لا يمكن أن يدرك ويحقق من خلال القانون وتتجاوز مطالبه أي اختزال في القوانين[(4)].

وبهذا يتضح أنه لا وجود لقانون بدون تطبيق لكن القوة اللازمة لعملية القانون هي ممارسة باسم العدالة، وهنا يتضح لنا الشطر الثاني من إجابة Jacques Derrida، "**الظهور ذاته للعدالة والقانون واللحظة المؤسسة والمبرزة التي أنشأت القانون تشير إلى عملية إنجاز قوة، التي هي دائما قوة تفسيرية، أين القانون يبقى على علاقة داخلية معقدة نناديها بالقوة، السلطة أو العنف، كذلك فإن اللحظة ذاتها لنشوء وتشكيل العدالة،**

---

(1)-Costas Douzinas, Violence, Justice, Deconstruction, **German Law Review**, Vol.06, No.01, 2005, p 171

(2)-Jacques Derrida, The mystical foundation of law, op.cit, p 947

(3)-Costas Douzinas, op.cit, p 172

(4)-Pierre Schlag, A brief survey of deconstruction, **Cardozo Law Review** , Vol.27, N 2, 2005, p 749

**التي هي ليست في كل الأحوال لحظة مكتوبة في النسيج المتجانس للتاريخ، لكونها قد مزقت إلى أجزاء بقرار واحد[1]. إن العملية التي تسعى لبلوغ تأسيس، تدشين، تبرير القانون وصنعه، لابد لها أن تشمل ضربة قوة Coup de force، عنف إنجازي وتفسيري الذي هو ليس عادل ولا غير عادل، ولا توجد عدالة ولا قانون سابق بلحظة تأسيس سابقة يمكنه أن يضمن أو يناقض أو يبطل"[2].**

في السياق ذاته يذهب Robert Cover[3] إلى أبعد من ذلك في إطار نظرته الراديكالية للموضوع، رغم أنه لم يشترك بشكل واضح في أي برنامج أكاديمي للتعددية القانونية، وكان هدفه النظريات القانونية كأدبيات وتفسيرات قانونية مجردة، إلا أنه عُرف بنظرة ضد دولاتية من خلال ميوله التعددية الواضحة. لقد حاول Cover تأسيس علاقة متأصلة بين قانون الدولة والعنف، وحجته في ذلك أن قانون الدولة يعمل باستخدام العنف لترسيخ ذاته كنظام معياري شرعي وحيد في مقابل الأنظمة المعيارية، وهنا يؤكد على كيفية قيام الدولة بتنظيم العنف الخاص بها بطريقة تدريجية ممأسسة، وهذا ما يؤكد استحالة التفسير القانوني وإثراء المعنى القانوني في وجود الدولة واستعمالها للعنف[4].

لقد نبه Rudolf Wietholtner إلى فشل القانون في إمكانية وصوله إلى مفهوم "القانون العادل"، فليس هناك شك أنه اليوم يحصل تجديد نموذجي لمنزلته الاجتماعية والتاريخية، وهنا يظهر وكأن هناك اتجاه نحو النقاش الطويل والمستمر على ما يسمى "بفشل السوق" و/أو "فشل السياسة"، وذلك للاقتراب من إتفاق عام بأنه في الأساس يوجد "فشل للقانون" وهو الذي يحرّك هذا التجديد[5].

إن هذا الفشل ناتج أساسا من التحول التاريخي نحو مفهوم "الحوكمة" وما نتج عنه من تحول للنموذج المعرفي القانوني نحو مفهوم "الإجرائية"، مفهوم اعتمد لأول مرة من طرف R.Wietholtner للدلالة على البناء الاجتماعي عن طريق خلق

---

[1]- يرى Derrida "أنه من أجل أن يكون قرارا عادلا ومسؤولا، يجب وفي لحظته الخاصة به، إن كانت موجودة، أن يكون مضبوطا وبدون ضبط في آن واحد، يجب عليه أن يحفظ القانون ويحيط كذلك، ويعلقه كفاية لأن يعاد اختراعه في كل حالة، ويعاد تبريره، أو على الأقل يعاد اختراعه في إعادة الإثبات والتأكيد الجيد والحر لمبدئه".

Jacques Derrida, The mystical foundation of law, op.cit, p 961

[2]-Jacques Derrida, The mystical foundation of law, op.cit, p 932

[3]-Robert Cover, Nomos and Narrative, **Harvard Law Review**, Vol.97, 1982, pp 04-68; Robert Cover, Violence and the Word, **Yale Law Journal**, Vol.95, 1986, pp 1601-1629 ; Howard Schweber, **The language of liberal constitutionalism**, Cambridge University Press, UK, 2007, pp 204-210

[4]-Emmanuel Melissaris, op.cit, p 65

[5]-Rudolf Wiethölter, Proceduralization of the Category of Law, in C. Joerges and D. Trubek (eds), **Critical Legal Thought: An American-German Debate**, Baden-Baden, Nomos, 1989, p 505

المعايير الكافية والإجراءات التي يرعاها القانون[1]، وقد تحدث عنه J. Hebermas عندما دعى إلى تحوُّل إرشادي من النموذج الجوهري إلى الإجرائي وملاحظته للديالكتيك القائم بين القاعدة القانونية وتطبيقها، أي التحسين الإجرائي للقرار، وبهذا فإن القانون في إطار النموذج الإجرائي هو نتيجة لاتخاذ قرار غير ممركز، والحوكمة يمكن أن توصف كرد فعل لفشل السوق؛ الدولة والقانون، وكنتيجة للطبيعة المجزأة والهجينة متعددة المستويات لعمليات تكوين المعايير العالمية المستقلة[2].

هذا المفهوم للضبط في صورته غير الممركزة أو متعددة المراكز أو حتى العُقدية تعترض أية نظرية حوكمة تركز بالدرجة الأولى على الدولة، بحيث يتم الانتقال إلى نموذج "الديمقراطية التوافقية" التي تؤدي إلى أشكال كثيفة من الإجرائية - عكس الديمقراطية الليبرالية-، مما تكون له علاقة مباشرة بنظرية Habermas حول الديمقراطية التوافقية والقانون الإجرائي والارتباط القوي مع أفكار G. Teubner حول الدور المتغير والمتعدد في الحوكمة المعاصرة.

حتى أن النظريات الفلسفية للعدالة لم تكن ذات أبعاد تاريخية واجتماعية كافية حيث نجد J. Rawls و J. Habermas يتصوران أن العدالة بدون تاريخ وبدون مجتمع على الرغم من أنها يدعيان إعادة صياغة المفهوم الكانطي للعدالة تحت الشروط التاريخية الراهنة، عن طريق تحديد المكونات الأساسية للعدالة: المبادلة؛ العالمية؛ الإجماع والرشادة[3].

لكن تبعا لتحليلات N. Luhmann وJ. Derrida فإننا نحتاج إلى استبدال هذه المكونات بأخرى موازية تعبر عن**: لا تناظر خصوصي بين هذه المكونات ومفهوم العدالة،** لا يعبر عن المعايير المجردة المؤسِّسة لمبدأ المبادلة بين المخلوقات الإنسانية وعالميتها، والذي يشكل أسس المجتمع العادل، وإنما يؤكد على مبدأ التعددية السياقية وما ينشأ عنه من بنى إجتماعية عالية التجزؤ قائمة على تمييزات ثنائية، فالمجتمع لم يعد يعبر عن فكرة أنه يمثل نتيجة مباشرة للتفاعلات الفردية، والعدالة لم تعد مستندة على عالمية مبدأ المبادلة بين لأفراد[4]، فكل النظريات المؤكدة للتعددية الخطابية المميزة للمجتمع

[1]-Michael Blecher, Mind the Gap, **European Journal of Legal Studies**, Vol.1, n°3, 2008,, p 06
[2]-Michael Blecher, op.cit, p 04
[3]-Jürgen Habermas, **Between Facts and Norms: Contributions to a Discourse Theory of Law and Democracy**, MIT Press, Cambridge, 1992 ; John Rawls, **A theory of justice**, Harvard University Press, Cambridge, Massachusetts, 1971
[4]- من أجل إعادة صياغة مفهوم "**المبادلة**" في إطار التعددية السياقية أنظر:
Gunther Teubner, Dealing with Paradoxes of Law: Derrida, Luhmann, Wiethölter, in, Oren Perez and Gunther Teubner (eds), **Paradoxes and Inconsistencies in the Law**, Hart,

الحالي[1]، تجعلنا نقول أن العدالة لا يمكن أن تحقق بالرجوع إلى عقل واحد: إلى المبادلة والعالمية[2]، كذلك وعكس مفهوم الاجماع الذي نادت إليه نظريات العدالة السابقة الذكر (النظريات النيوكانطية)، فإن المفاهيم الاجتماعية تركز على العلاقة الجوهرية بين القانون وبيئته، وتعيد توجيهه إلى إشكالية كفاءته اتجاه العالم الخارجي، ما يؤدي إلى فهم الطبيعة الحقيقية لممارسات العدالة على أساس أنها تعالي ذاتي ضروري لكن مستحيل لمبدأ الانغلاق العملياتي للقانون، وهو ما يحتم نظرة تناقضية للقانون على شاكلة Coincidentia oppositorum[3].أخيرا، فإنه وعلى عكس مبدأ العقلانية الذي تؤكد عليه النظريات النيوكانطية فإن تحاليل N. Luhmann و J. Derrida للفشل التاريخي للقانون تؤكد على مفاهيم المتاهة (Aporias) وتناقض القرارات القانونية[4].

**"إن العدالة القضائية عملية تمييزية، عن طريقها يعمل القانون على تخريب ومقاطعة ومنع التكرارية الروتينية للعمليات القانونية، وبعد جعل القانون ذاتي التعالي، فإن العدالة تجبر القانون على العودة إلى ذاتها ومتابعة عملياته تحت قيود هائلة، وبهذا يتم تكوين لا عدالة جديدة، أي عدالة ذاتية الهدم"**[5]، إن العدالة يجب أن تفهم كممارسات هدامة للتعالي الذاتي للقانون، والتي تم إهمالها في النظرية والفقه الرسميين، ويجب أن ننظر إليها على أساس أنها الوصف الذاتي للقانون الذي يعوّض جهوده الخاصة، لأنه في إطار تحقيق هذه الجهود يقوم القانون بخلق لا عدالة جديدة.

إن هذا التناقض ما بين الوصف الذاتي (المرجعية الذاتية) للقانون والمرجعية الخارجية له اتجاه مفهوم العدالة، يحتم علينا ضرورة العمل على استرجاع مفهوم "المشترك"، هذا المفهوم الذي يراه Antonio Negri بأنه أساس وجود "الفردانيات"، والذي يمكن أن يعرّف على أنه التعدد غير القابل للنقصان، أو مجموع المفردات التي تنشط في إطار المشترك[6]. إن عملية استرجاع "المشترك" التي نراها في إطار مفهومه

---

Oxford, USA, 2006, pp 58-64; Rudolf Wietholter, Just-ifications of a Law of Society, in, Oren Perez and Gunther Teubner (eds), **Paradoxes and Inconsistencies in the Law, Hart, Oxford,** USA, 2006, pp 65-75

(1)- هنا نشير على سبيل المثال إلى دوركايم ومفهوم **"التضامن العضوي"**، ماكس فيبر و**"تعدد العقلانيات الرسمية"**، Wittgenstein و**"تعددية ألعاب اللغة"**، Adorno و**"نقد الأخلاقية الكانطية"**.

(2)-Gunther Teubner, Self-subversive Justice: Contingency or Transcendence Formula of Law?, **The Modern Law Review**, Vol.72, n°1, January 2009, p 04

(3)-Gunther Teubner, Self-subversive Justice, op.cit, p 09

(4)-Andreas Philippopoulos-Mihalopoulos, **Absent Environments, Theorising Environmental Law and the City**, Routledge-Cavendish, UK, 2007, pp 109-114

(5)-Gunther Teubner, Self-subversive Justice, op.cit, p 13

(6)-Michael Hardt and Antonio Negri, op.cit, p 105

وبعده المتفاضل وظيفيا تكون في شكل "صلاح سياسي مشترك"؛ "رفاه اقتصادي مشترك" و"عدالة قانونية مشتركة"[1]، وبهذا تصبح العدالة هي المشترك الذي يرهن وجود التعدد، هذا التعدد الذي يبقى يحتفظ بفردانياته المختلفة في سبيل أن يصبح مشتركا[2].

إن الاعتراف بمفهوم العدالة والقانون على هذا النحو، يؤدي إلى نتيجتين أساسيتين، لهما علاقة مباشرة بمفهوم التعددية القانونية ما بعد الدولاتية، التي تتوافق مع التعددية الضبطية لهذه المرحلة: ضرورة تبني مفهوم جديد للقانون مخالف لمفهوم القانون الدولاتي، وتبنى كذلك مفهوما جديدا للتعددية القانونية تتعدى مفاهيمها في إطار المنظورات الدولاتية.

يقترح Jean-Guy Belley[3] تبيين مفهوم عام وعملي للقانون يأخذ بعين الاعتبار أبعاد الحقائق الاجتماعية للقانون بدلا من مفهوم مرتكز حصريا على القانون الدولاتي، ويتسع لكل الممارسات الضبطية الاجتماعية، حيث أنه تاريخيا نجد الأعراف والشرائع كانت قبل نشوء الدولة الوطنية الحديثة ودولة القانون[4]،وفي كل المجتمعات ما بعد الكولونيالية ومتعددة الثقافات، فإن العديد من الأعراف والقوانين الدينية بقيت موجودة جنب إلى جنب مع قانون الدولة في مستويات متفاوتة من الاعتراف والتفاعل مع القانون الرسمي، كذلك في الدول الفدرالية ليس هناك فقط تطبيق موازي لقوانين السكان الأصليين، لكن في بعض الحالات نجد القوانين المحلية والإقليمية تتفاعل، وأحيانا تتنازع مع القانون الوطني. كذلك فيما يخص المجموعات فوق الوطنية مثل الإتحاد الأوروبي أين التعددية القانونية واضحة بشكل أكبر.

إن مفهوما موسعا للتعددية القانونية يذهب إلى ما بعد ما يمكن أن يطلق عليه اسم "قانون"، فالعديد من أنظمة القواعد في المجتمع الراهن والأنظمة المعيارية والأنظمة الرمزية يمكن أن توصف على أنها قانون، فالعائلات، المؤسسات والمجموعات الدينية

---

على أساس هذه الصدفة بين الفردية والمشترك، يمكن حسب Negri وHardt تفادي ثنائيات الوحدة/التنوع، نحن/هم، وعليه فإن وجود التعدد مرهون بوجود التعددية في صورة مشترك، هذه الحالة يجب أن يصل إليها التعدد مع الإبقاء على التمييزات الداخلية للأشكال التي تؤلفه.

(1)-Michael Blecher, Law in movement: Paradoxontology, law and social movements, , Janet Dine and Andrew Fagan (eds), **Human Rights and Capitalism: A Multidisplinary Perspective on Globalisation**, Cheltenham, Edward Elgar Publishing, 2006, p 83

(2)-Michael Blecher, Mind the gap, op.cit, p 12

(3)-Jean-Guy Belley, L'Etat et la régulation juridique des sociétés globales, op.cit, pp 26-27

(4)- هنا نشير إلى المجتمعات ما بعد الكولونيالية لنؤكد أطروحة وجود تعددية قانونية بدون الدولة، عكس المفهوم التقليدي الذي يحصر قانون الشعوب المستعمرة في إطار الموجة الأولى للتعددية القانونية، والتي لا تخرج عن إطار المقاربة الدولاتية، انظر:

Paul Schiff Berman, Global legal pluralism, op.cit, p 1185; Marc Hertogh op.cit, pp 12-14

يمكن لها أن تنتج قواعد وأعراف تؤثر في سلوك الناس ووعيهم كما يفعله القانون الرسمي[1].

في إطار هذا التحول إلى مفهوم التعددية القانونية تقدم E. Merry مجموعة اقتراحات توجه النظرية القانونية على ضوء الاعتراف بتشتت الظاهرة القانونية[2]:

- إن النظرية القانونية يجب أن تبتعد عن أيديولوجية المركزية القانونية التي تؤكد دائما على أن النظام القانوني الشرعي الوحيد هو النظام المنتج والمطبق من طرف الدولة.
- لكي نتمكن من إنجاز هذا المبتغى، يجب أن يتم فهم القانون وفق أسلوب تاريخي وليس تصوري conceptuel، حيث أن تحديد جوهر القانون أو العرف هو أقل قيمة من تحديد مواقع هذه المفاهيم في علاقات بين أنظمة قانونية معينة وفي سياقات تاريخية معينة.
- يجب التوقف عن فهم القانون كمجرد مجموعة من القواعد والبدء في إدراكه كنظام للتفكير.
- إن التفكير القانوني التعددي تحت الشروط المذكورة أعلاه يسهّل دراسة الأنظمة الاجتماعية في حالات "غير نزاعية".
- أخيرا، فهم الترابطات ما بين مختلف الأنظمة القانونية يمنحنا طريقة تفكير جديدة في فهم علاقات الهيمنة الاجتماعية.

إن التعارض السالف الذكر بين القانون الدولاتي وغير الدولاتي يمكن تعديه وسد الفجوة ما بين المعايير والأفعال عن طريق الإقرار بمضمون متغير للعدالة من أجل تسوية العلاقة بين المفهومين، فإذا كان المنظور الدولاتي يضمن مفهوما عالميا للعدالة وما نتج عنه من مبادئ تدرجية تعزل الأفعال الاجتماعية عن الظاهرة المعيارية، إلا أنه في إطار الحقائق ما بعد الدولاتية فقد تم الاعتراف بمعيارية الأفعال الاجتماعية على خلفية التفكيك الذي تعرض له مفهوم العدالة الدولاتي.

لكن هذا التحول لا يجرنا إلى نظرة اختزالية تكرر نفس خطأ النظرة الأولى بل يجب الأخذ بعين الاعتبار العلاقات القائمة بين مفاهيم "المشترك" و" الفردانيات"، حيث أن أهداف المشترك الموضوعة مسبقا تكون كمرجعية خارجية لأهداف الفردانيات المستقلة، هذه الأخيرة التي تتمتع بصفة المرجعية الذاتية والتعالي الذاتي، ولا تقبل إلا أن تحقق أهدافها الخاصة.

---

(1)-Christine Parker, op.cit, p 352

(2)-Sally Merry, Legal Pluralism, **Law and Society Review**, Vol.22, 1988, p 889

في هذا الإطار يفضل G. Teubner تعبير **"التكوين المتبادل"** لوصف الطريقة التي من خلالها تعطي الأنظمة القانونية الدولاتية قيمة لبعضها البعض وهو يضع ثلاثة شروط لذلك:

**أولا/** وضد كل المزاعم الأخيرة حول تشويه التمييز ما بين القانون/المجتمع، فإن حدود المعنى التي تفصل خطابات منغلقة يجب أن يتم الاعتراف بها.

**ثانيا/** التكوين المتبادل لا يجب أن يُفهم على أنه نقل للمعنى من مجال لآخر، لكنه يحتاج أن يُلاحظ كعملية بناء داخلية.

**ثالثا/** القيود الداخلية التي تجعل التكوين المتبادل انتقائي بدرجة عالية يجب أن تُؤخذ بعين الاعتبار[(1)].

إن التعدية القانونية ما بعد الدولة تعمل على تصحيح المفهوم الوحدوي لحدود القانون الدولاتي، الذي يخفي عنها مجالات معينة أين القانون الرسمي وقوانين أخرى وأنظمة ضبطية تتفاعل فيما بينها، وربما يرجع سبب قوة ونجاح دراسة الحوكمة والضبط إلى عدم اهتمامها بالقانون بقدر ما تحاول فهم هذه التفاعلات بطريقة أمبريقية[(2)].

---

[(1)]-Gunther Teubner, The two faces of Janus: rethinking legal pluralism, in, Jyrki Uusitalo, Zenon Bankowski and Kaarlo Tuori (eds.), **Law and Power: Critical and Socio-Legal Essays**, Deborah Charles, Liverpool, 1998, p 133

[(2)]- من أهم الدراسات الحالية في هذا المجال:

Gráinne de Búrca and Joanne Scott (eds), **Law and New Governance in the EU and the US**, Hart, USA, 2006; Michael Z¨ urn and Christian Joerges (eds), **Law and Governance in Postnational Europe, Compliance beyond the Nation-State**, Cambridge University Press, New, 2005; H. van Schooten and J. Verschuuren (eds), **International Governance and Law: State Regulation and Non-state Law**, Edward Elgar, Massachussetts, USA, 2008; Ige F. Dekker and Wouter G. Werner (eds), **Governance and international legal theory**, Martinus Nijhoff Publishers, Leiden/Boston, 2004; **New Rules for Global Markets, Public and Private Governance in the World Economy**, Palgrave, New York, 2004; **Rules and Networks, The Legal Culture of Global Business Transactions**, Hart, Oxford, 2001

إن هذا الفهم الإمبريقي للميكانيزمات الاجتماعية المتعددة للرقابة والضبط يؤدي على التساؤل حول المدى الذي يكون فيه القانون والضبط الدولاتي متجاوبا لهذا العدد ، إن هذه الأسئلة المعيارية تبدو مهمة في عالم متميز برأسمالية عالمية ونزاعات ثقافية ودينية يشكك في قدرة المثاليات الليبرالية لدولة القانون الديمقراطية على ضبط ورقابة ممارسة السلطة وتقديم إطارا لحوكمة عادلة.

*Hector :* Mon cher Busiris, nous savons tous ici que le droit est la plus puissante des écoles de l'imagination. Jamais poète n'a interprété la nature aussi librement qu'un juriste la réalité.

*Busiris :* Le Sénat m'a demandé une consultation, je la donne.

*Hector :* Je te demande, moi, une interprétation. C'est plus juridique encore.

*Jean Giraudoux: "La Guerre de Troie n'aura pas lieu", Grasset, 1943, page 121.*

## (ب) نظرية لإعادة بناء المشاريع المعيارية المختلفة

**إن نظريات القانون التجاوبي والانعكاسي جد متقاربة في محاولاتها لإعادة التفكير في القانون ما بعد الدولة، والإحاطة والتفسير المعياري للتعددية الاجتماعية، وتبني منظور يسمح بالنظر إلى القانون على أساس أنه مبني اجتماعيا[1]، ولكنها تختلف حول الأدوار المتوقعة للقانون التعددي.**

بالنسبة لمفهوم القانون التجاوبي عند Philip Selznick[2]، فإنه يقترح بأن القانون يجب أن يساهم في نشر القيم الجوهرية الواسعة عبر نطاق المجالات الاجتماعية المستقلة والمضبوطة ذاتيا، أما بالنسبة لأطروحة القانون الانعكاسي، كما وضعها Gunther Teubner[3]. فهي تقترح بأن القانون يجب أن يساهم في تحفيز عمليات التنسيق الاجتماعي التي يستطيع الناس عن طريقها العمل بصورة تعكس قيمهم ومعاييرهم، وهنا تُطرح قدرة القانون على الإجابة على تغيّر شروط التطبيق الضبطي وإجرائية القانون[4]، وبهذا فإن القانون الانعكاسي يروّج إلى فكرة انفتاح القانون لمختلف العقلانيات الاجتماعية المتنوعة والمتنافسة في إطار مجتمع متفاضل بشكل عال وفق خطوط وظيفية.

---

(1)-John Hasnas, The depoliticization of Law, **Theoretical Inquiries in Law**, Volume 9, n°2, 2008, p 529

(2)-Philip Selznick, **Law, Society and Industrial Justice**, New York, Russell Sage, 1969

(3)-Gunther Teubner, Substantive and Reflexive elements in Modern Law, Law and Society Review, Vol.17, n°2, 1983, p 249

(4)-Peer Zumbansen, Law after the Welfare State, op.cit, p 790

إن هذه المفاهيم تؤكد على الطبيعة المتحركة والمتزامنة بين مفاهيم "المعايير" و"الضبط المعياري"، فعكس المنظورات التقليدية التي كانت تنظر إلى مفهوم المعيار على أساس مصدره، فإن هذه المنظورات الجديدة تؤكد على الطابع التطوري للقانون والمجتمع، وهذا ما يخدم النموذج المقترح في هذه الدراسة من خلال مفهوم تزامنية المعايير.

إن إضفاء هذا البعد على مفهوم الضبط القانوني يسمح لنا بفهم الطبيعة المتغيرة لعمليات ضبط المعايير داخل المجتمع، هذه العمليات التي كانت تتم وفق عقلانية قانونية شكلية في القرن 19، ثم عقلانية جوهرية في إطار الدولة الضابطة في القرن 20 ثم عقلانية انعكاسية ما بعد الدولة في ظروف وشروط الحوكمة المعاصرة.

يقدم لنا Gunther Teubner مقارنة بين العقلانيات القانونية الثلاثة من خلال الجدول التالي:

| الأنواع / الأبعاد | عقلانية شكلية | عقلانية جوهرية | عقلانية انعكاسية |
|---|---|---|---|
| تبرير القانون | كمال الفردانية والاستقلالية: توطيد، مجالات النشاط للفواعل الخاصة. | الضبط الجماعي للنشاط الاقتصادي والاجتماعي وتعويض عدم كفاءة. | رقابة الضبط الثاني: تنسيق الأشكال المحددة تكرارات الاجتماعي. |
| الوظائف الخارجية للقانون | مواضيع بنيوية من أجل تعبئة وتخصيص الموارد في مجتمع السوق، ومن أجل شرعية النظام السياسي. | التعديل الذرائعي لنماذج السوق وبنى السلوك. | بناء وإعادة بناء أنساق من أجل الخطاب، الداخلي والتنسيق الخارجي. |
| البنى الداخلية للقانون. | توجيه القواعد: قواعد مبنية تصوريا ومطابقة من خلال منطق استنباطي. | توجيه الهدف: برامج هدفية للفعل مطبقة من خلال أنواع الضبط والمبادئ والمعايير. | توجيه الإجراء: بنى مؤسساتية وعمليات اتخاذ القرار موجهة. |

**الجدول رقم (7): أنواع وأبعاد العقلانية القانونية الحديثة.**

المصدر:

Gunther Teubner, Substantive and Reflexive Elements in Modern Law, op.cit, p 257

إن العقلانية الانعكاسية أو كما يسميها Wolf Heyderbraid "بالعقلانية العملية التفاوضية" **تعني نموذجا غير رسمي؛ تفاعلي؛ انعكاسي؛ تفاوضي؛ تشاركي للتوافق الجماعي حول معالجة النزاعات واتخاذ القرارات القانونية والسياسات التشريعية والتقنينية**[1].

إنه من خلال الوصف التجاوبي للقانون، نجد هذا الأخير في صورته التعددية في إطار سلسلة من الدوائر المركزية تتحرك ذهابا وإيابا، والقانون يسعى إلى تجسيد القيم التي تتدفق من الدوائر الخارجية من خلال سياسات توافقية من أجل ضمان تجسيدها في ترتيبات مؤسساتية معينة[2]. هذا الوصف نجده خاصة في دراسات الضبط الاقتصادي التي تسعى إلى تبني هذه التجاوبية في الضبط القانوني، حيث نجد هرم الضبط التجاوبي لكل من Ian Ayres و John Braithwaite المثال الأكثر تأثرا لهذه التجاوبية، هذه النظرية التي ترى في القانون الرسمي "القسري" كملجأ أخير، عندما يكون الالتزام مع المبادئ القانونية غير قابل للتحقيق من خلال الحوار والإقناع، وعليه فهي تدعو الوكالات الضبطية التنفيذية بأن تكون متجاوبة مع السلوك التعاوني أو غير التعاوني والمواقف المتعددة للمضبوطين، حيث أن مواضيع الضبط التي تظهر الإرادة والقدرة على الضبط الذاتي يجب أن تُكافأ بضبط أقل "قساوة" و"قسرية"، بينما تلك التي تظهر سلوكا غير تعاوني يجب أن تُعامل بأكثر ضبطية ورقابة (أنظر الشكل رقم (26))[3].

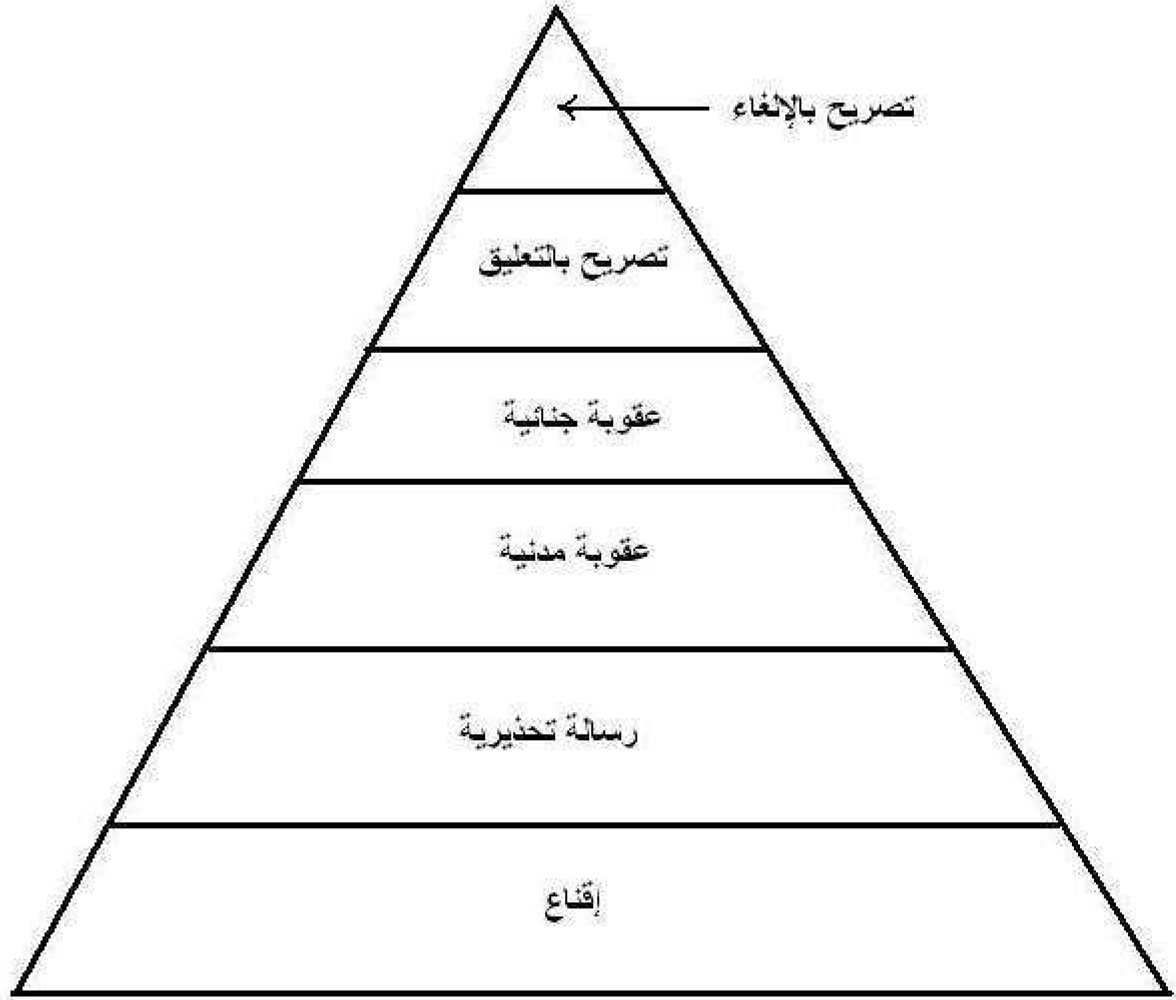
---

[1]- Wolf Heydebrand, op.cit, p 328

[2]- Christine Parker, op.cit, p 357

[3]- يضع الهرم الضبطي لنظرية الضبط التجاوبي لكل من Ian Ayres و John Braithwaite القانون الدولاتي بشكل واضح في قمة الهرم، ويبين كيف أن التأثير القانوني يجنح إلى ضبط ورقابة غير رسمية وتفاوضية، أنظر:

Ian Ayres and John Braithwaite, op.cit, pp 19-35




الشكل رقم(26): مثال عن الهرم الضبطي في إطار نظرية الضبط التجاوبي

المصدر:

**John Braithwaite, Restorative Justice and Responsive Regulation, Oxford University Press, New York, 2002, p 32**

ومن جهته، فإن القانون الانعكاسي يؤكد على دور التقييدات القانونية من أجل إظهار القيم المشتركة في عالم متميز بتعدد القيم والهويات والحوافز، وعليه يجب التأكيد هنا على دور القانون في تحفيز عمليات الضبط الذاتي التي عن طريقها يستطيع الأفراد والمنظمات والأنساق الاجتماعية من تنسيق سلوكاتهم مع بقية العالم[1].

وبهذا يظهر لنا المنظور التوافقي لكلتا المقاربتين، والذي يجعل منهما وجهان لعملة واحدة، كل مقاربة تحتاج إلى تزويد نقائصها من المقاربة الأخرى[2]، حيث أن

---

(1)- Christine Parker, op.cit, p 358

(2)- من أجل المقارنة بين المقاربة الانعكاسية والتجاوبية للقانون أنظر:

القانون التجاوبي يؤكد على تحقيق أهداف جوهرية في إطار المصلحة العامة من خلال التوافق السياسي[1]، في حين القانون الانعكاسي يفهم أكثر الطبيعة الامبريقية للتعدد عن طريق النظر إلى المجتمع في إطار طبيعته التعددية وإلى القانون في قصره لاستيعاب هذه التعددية، وعليه لا يتم التعامل معه على أساس الهدف الجوهري. "**إن القانون التجاوبي يمكن أن يُنتقد بسبب نزعته الإمبريالية ونظرته إلى القانون الذي يجسد القيم التي يمكن أن تكون مكرهة في إطار مجموعات متعددة، كذلك فإن القانون الانعكاسي لم يستطع إدراك الطبيعة السيئة للتعددية، ومدى تشكيكه في إمكانيت نشوء إجماع حول القيم من خلال عمليات التوافق، وبهذا فإن القانون الانعكاسي انتُقد بسبب ترويجه لتوجيه عملياتي جاء على حساب تفكيك الحقوق الإجرائية والجوهرية وحل لمشروعيته المعيارية المتضمنة تاريخيا في العدالة الدولاتية**"[2].

إن صورة القانون كمركز صغير جدا للتموجات في بركة ماء، أين نرى العديد من قطرات المطر تتساقط، هي صورة تعكس بشكل صحيح حقيقة التعدد في الضبط والحوكمة من وجهة نظر خارجية بالنسبة للقانون (القانون الانعكاسي)، لكن صورة القانون وسط سلسلة من الدوائر المركزية التي تتموج ذهابا وإيابا تعطينا وجهة نظرة ضرورية داخلية بالنسبة للقانون تتطلع إلى معرفة ماذا يمكن أن يقوم به القانون (القانون التجاوبي)، وعلى أساس هاتين الصورتين المتعارضتين للقانون (القانون من الداخل/القانون من الخارج) يمكننا أن نخرج بصورة مزدوجة تمزج كل المميزات المعيارية للقانون الانعكاسي والتجاوبي، ومنه يمكن القول أن القانون المتعدد يجب أن[3]:

1. يتضمن المبادئ الإجرائية والجوهرية للعدالة، رغم أنها يمكن أن تكون واسعة جدا، ويمكن أن تنشأ من أنظمة ضبطية متعددة بدلا من مصدر رسمي دولاتي واحد (وهذا ما يتوافق مع ما يدعو إليه القانون التجاوبي).
2. يتضمن عمليات تكون فيها المبادئ الإجرائية والجوهرية للعدالة مطبقة من أجل تعكس، تناقش وتعيد تكوين هذه الأنظمة الضبطية التعددية بما يتناسب مع مصدر هذه المبادئ وسلوك الفواعل التي اتفقت عليها (وهنا القانون الانعكاسي والقانون التجاوبي يتفقان حول هذه النقطة بشكل كبير).

---

Robert Eli Rosen, Endogeneity and Its Discontents: Teubner and Selznick on Legal Pluralism, **Theoretical Inquiries in Law**, Vol.9, Issue 2, 2008, pp 49-58

(1)- M Martin Krygier, Philip Selznick: incipient law, state law and the rule of law, in, in, H. van Schooten and J. Verschuuren (eds), **International Governance and Law: State Regulation and Non-state Law**, Edward Elgar, Massachussetts, USA, 2008,pp 31-55

(2)-Christine Parker, op.cit, p 360

(3)-Christine Parker, op.cit, p 361

3. العمليات والمبادئ العددية الإجرائية والجوهرية لهذا القانون يجب أن تتم مراجعتها وإعادة صياغتها بشكل مستمر عندما يتم تطبيقها (هذا ما يدعو إليه القانون الانعكاسي).

إن النظر إلى القانون على أساس أنه انعكاسي وتجاوبي يمكن أن يعالج الرغبة الملحة التي من خلالها ترد التعددية القانونية على التعددية الضبطية، وهذا ما يؤكد أن القانون الرسمي الدولاتي للدولة الوطنية الحديثة لا يمكن أن يعطينا كل ما يحمله مفهوم القانون من معنى في مجتمع متعدد ومعولم، إن فهم وتصور القانون كتجاوبي وانعكاسي يعطينا إمكانية إدراك القوانين غير الدولاتية الناشئة من الأنظمة الضبطية التعددية، التي هي ليست بالضرورة مرتكزة على الدولة، وهو ما يساعد على توضيح وتأكيد وشروط إمكانيات حوكمة فعالة على المستوى العالمي.

## المطلب الثاني: مواجهة تعددية الضبط العالمي المشترك ما بعد الدولة

**إن نموذج الضبط عن طريق التعددية المقترح في المطلب السابق، وبفعل المنطق المخالف الذي تقوم عليه ظاهرة العولمة على أساس البعد التوحيدي الذي تدعو إليه، سوف يضع المشاريع الضبطية العالمية في حالة تناقضية بين المظهر التعددي للفواعل المحلية والمظهر الوحدوي للمشروع العالمي.**

فكل مشرع عالمي يجب أن يتجاوب مع هذه الثنائية: "الوحدة" و"التعددية" **(1)**، وبعد تبني البعد الوحدوي لأي مشروع في إطاره العالمي والسعي لبنائه وجب الأخذ بعين الاعتبار لتناقضات هذا المشروع**(2)**.

### (1) ) مشروع الضبط العالمي بين "الوحدة" و"التمايز"

**لقد اتجهت جهود بناء المشاريع المشتركة نحو فلسفتين متناقضتين، الفلسفة الهوياتية التي تعبر عن انصهار الأجزاء في الكل، وفلسفة السوق في المقابل التي تؤكد على تحقيق الكل من خلال استقلالية الأجزاء. وعلى أساس هذا التناقض في استراتيجيات المشاريع المشتركة. كيف يمكن أن يكون مشروع العولمة؟**

لقد كان نموذج "البوتقة" (Melting pot) الأمريكي يعد دوما النموذج الأمثل للمشروع المشترك، الذي يقوم بصهر كل الثقافات والأعراف في إطار واحد. يقوم هذا النموذج على تقوية الهوية الجماعية من أجل مواجهة التعدد الخارجي، وبهذا يكون هذا النموذج مثاليا من خلال استخدام البوتقة لتقليل عدم التوازن على المدى القريب، ومنع

حدوث عن ردود أفعال، وتحقيق الهدف الكلي للنسق مع نفي كل الأهداف الفرعية للأجزاء[1].

في هذا الإطار جاءت محاولات اعتبار ظاهرة العولمة والانتقال إلى المجتمع الكوسمو بوليتالني كمرحلة ثانية للحداثة فقط (الحداثة المتأخّرة)، أين يمكن تعويض تصور "**البوتقة**" بتصور "**طاسة السلطة**" كما يسميه Ulrich Beck[2]، الصورة التي يمكن أن تعكس عناصر مجتمع غير إقليمي.

لكن حتى ولو صحّت هذه الإستراتيجية، وقام النسق بتعزيز هويته وتجانسه، إلا أننا سوف نتجه من خلالها إلى تبني سياسة إقصائية "**للآخر**"، وربما سوف ندخل في مرحلة انفصامية لا يمكن التعرف فيها بين الأنا والآخر، على أساس عدم وجود حدود واضحة بين المجتمع الكوسمو بوليتاني وخارجه[3].

من جهة أخرى وبعد انهيار دولة الرفاه، اتجهت المشاريع المشتركة إلى تعزيز التعددية الثقافية، التي كانت في بوتقة دولة الرفاه[4]، هذه التعددية الثقافية التي تزامنت مع نزعة نيوليبرالية لديكتاتورية السوق عرفتها الحضارة الغربية عموما تسعى إلى تحقيق الاستقلالية الفردية والخصوصية الثقافية من أجل الوصول إلى تحقيق المصلحة العامة.

فإذا كانت إستراتيجية البوتقة كما رأيناها في مرحلة دولة الرفاه، أو حتى مفهوم U. Beck "طاسة السلطة" للحداثة الثانية في إطار النظام الكوسمو بوليتاني تهدف أساسا لتكوين مجتمع متجانس خارج الاختلافات والاندماج، وإعطاء مفهوم العولمة طابعا محليا، والاتجاه نحو تشكيل المجتمع العالمي الحديث ليس من فوق وإنما من تحت، "**عن طريق التفاعل المحلي، والتعاون مع ممثلي الثقافات الأخرى، وتضمين مختلف عناصر الثقافة الوطنية، ... وعليه فمفهوم "العالمي" لا يعني فقط "الدولي"، وإنما كذلك ما تحت الوطني، وحتى "المحلي" وبهذا فإن المحلي يحول التطورات اليومية للمجتمع إلى**

---

[1]-Richard Münch, **Nation and Citizenship in the Global Age, From National to Transnational Ties and Identities**, Palgrave, New York, 2001, pp 49-50

[2]-Ulrich Beck, The cosmopolitan perspective: sociology of the second age of modernity, **British Journal of Sociology,** Vol.51, Issue1, January/March 2000, p 99

[3]-Nick Vaughan-Williams, op.cit, p 112

[4]-Keith Banting, Richard Johnston, Will Kymlicka, and Stuart Soroka, Do multiculturalism policies erode the welfare state? An empirical analysis, in, Keith Banting and Will Kymlicka (eds), **Multiculturalism and The Welfare State: Recognition and redistribution in contemporary democracies**, Oxford University Press, New York, 2006, p 128

**نوع من التظاهرات العالمية**"[1]، إلا إن هذه الإستراتيجية، التي هي أمريكية بالدرجة الأولى، وبعد أن عرف مفهوم الأمة على الطريقة الأمريكية مفهوما جماعيا، انتقل إلى مرحلة التعددية الثقافية والاندماج عن طريق السوق، عكس النماذج الأوروبية التي تعتمد إلى حد كبير عن المفاهيم الدولاتية لفكرة الاندماج الاجتماعي[2]، هذه الإستراتيجية تحمل بذور فشلها على المستويين الداخلي والخارجي، داخليا عن طريق تهديد ديكتاتورية السوق الآتي من استبدال البوتقة الأمريكية بمجموعات مصلحية، وخارجيا، فإن مثل هذا السيناريو لا يهدد فقط المصالح الأمريكية لكن الأسس الأيديولوجية للقيادة العالمية كذلك. وبهذا فإن انهيار الحضارة الأمريكية قد يسبق انهيار الحضارة الغربية[3].

إن فكرة ضبط عالمي قائم على هذه الأفكار التناقضية ما بين الوحدة والتمايز، الهدف الجماعي الذي يمثل هوية جماعية، والأهداف الفرعية التي تحدد هويات فردية. هذا النوع من الضبط يجب أن يكون في إطار عملية بناء مشروع هوياتي لا يمكن أن يكون محدد مسبقا في إطار بعد حواري بين الميولات والمصالح، حيث أنه لا يجب ردع الميولات، ولكن يجب ربطها بالمصالح في إطار ضبط يسمح دائما بتعظيم مجال الممكن مع الأخذ بعين الاعتبار للتهديدات البيئية[4].

إن هذا النوع من العولمة القائم على هذه المبادئ غير محتمل الوقوع، ما دام أن الترابط الحواري قائم فعلا في عالم اليوم، لكن العلاقة بين الشمال الغني والجنوب الفقير مازالت تعبر عن تغير في الوسائل فقط وليس إثباتا جديدا لقواعد الحوار، مادامت الخروقات التي مسّت كرامة الشعوب الأصلية قد استبدلت فقط بشكل أكثر فعالية للهيمنة. فبعد أن عمل وفق تميّزه العسكري، انتقل الغرب إلى العمل وفق تميّزه الثقافي والسيطرة عن طريق القوة تركت مكانها لتأثير لا يقاوم لنمط حياة غربي لا يمت للجنوب بصلة.

إن بناء عولمة قد تتعدى هذا المنطق التناقضي بين التقليد (التقرير الكلي) واللامبالاة (التردد الكلي)، حيث لابد أن تحترم المنطق التأملي العاكس لكل الحيويات، **أين كل نسق جزئي يمكن له أن يقرر في مكان الأنساق الأخرى، في إطار تفهُّم عام للمواقف والقرارات**، ولكن ليس وفق منطق التقليد ولا اللامبالاة[5].

---

[1]- Oleg Shvydanenko, A New Globalization Paradigm: World Unity or Alternatives for Development?, **Journal of International Economic Policy**, Issue 3, 2005, p 16

[2]- Jacques Attali, The Crash of Western Civilization: The Limits of the Market and Democracy, Foreign Policy, n°107, 1997, p 59

[3]- Richard Münch, op.cit, pp 136-185

[4]- Serge Diebolt, op.cit, p 302

[5]- حول مفهوم الانعكاس Spécularité، القادم أساسا من علم النفس وتطبيقاته في مجال الأنظمة السياسية أنظر:
Jean-Louis Vullierme, **Le concept de système politique**, PUF, Paris, 1989, pp 221-293

إن هنا الميكانيزم يمثل الآلية الأساسية للعولمة، حيث أنه بعد وضعه حيز التطبيق، لا يمكن له أن يُلغى، لأنه يمثل الدعامة الأساسية للنظام العالمي، وأي محاولة تأتي في هذا السياق تؤدي إلى مراجعة كلية لهذا النظام[1].

إن العولمة العادلة لابد أن تتجاوب لمنطقين متناقضين يمثلان السلوكات المفترضة لعالم ما بعد الدولة، **منطق وحدوي** يهدف إلى بناء مشروع مشترك للإنسانية، ويمثل هوية واحدة وفق مبدأ عام هو "الحضارة الإنسانية"، ومنطق آخر منافس، منطق تمايزي تفاضلي، يعبر عن حيويات العالم الحقيقي المتجزئة والمتناحرة، والتي تمثل هويات وأهداف ومبادئ مختلفة ومتعددة. فلا المنطق الوحدوي الهوياتي بكل صورة الدولاتية والكوسمو بوليتانية، ولا المنطق الفسيفسائي التعددي، قادران على تحقيق مشروع شامل للإنسانية، وإنما هو منطق وسطي لاحظناه جيدا في نموذج العالم الصغير، أين يمكن إحداث تغييرات على الجزيئات (العُقد) المرتبطة تحت شروط معينة للحرارة الاجتماعية، ولا يمكن إحداث هذه التغييرات إذا كانت هذه الجزيئات والعُقد مرتبطة بشكل مكثف، لأن الشبكة قد دخلت مرحلة التجمد كما يقول Duncan Watts[2].

لقد رأينا فيما سبق كيف أنه من خلال نموذج "العالم الصغير" يمكن أن نتصور حدودا لتوازن الشبكة من خلال درجات الحرارة، حيث أنه يمكن أن نصل إلى جمود الشبكة إذا كانت العُقد المرتبطة وموصلة بضعف، على عكس شروط أخرى أين يمكن أن تكون حالات لتوازن الشبكة مشروطة بوجود ترابط لا يؤثر في النقطة الحرجة للحرارة.

إن تصور "العالم الصغير" يمكن أن يكون مفيدا في هذه الحالات، ويمكن أن يمثل إطارا نظريا لتعددية من العُقد (الأنساق) المستقلة، فلنتصور مثلا مجموعة من العُقد قررت تسيير شؤونها (توزيع الثروة) حسب عقلانيتين: أنانية (الأفراد يضعون مصالحهم الشخصية أولا في تعاملاتهم)، والثانية إيثارية (الأفراد يضعون مصالح الغير في تعاملاتهم)، السيناريو المحتمل هو عولمة توازن Nash (الحصول على المكاسب الشخصية)، وعليه فالفرد يقوم عفويا بضمان وجوده الذاتي قبل أن يتساءل عن محيطه، حتى يصل إلى مستوى معين من الوعي الاجتماعي أين يمكنه أن يضع مصالح المجموعة

---

وفي مجال النظام القانوني أنظر:

Serge Diebolt, op.cit, pp 141-149

[1]- Serge Diebolt, op.cit, p 303

[2]- Duncan J. Watts, Networks, Dynamics, and the Small-World Phenomenon, op.cit, p 500

ضمن أولوياته، وعليه فالاتفاق في إطار هذه العولمة يكون على أساس أدنى فكرة يمكن الاتفاق عليها وهي الأنانية[1].

لكن وفق هذا المنطق الأناني، فإن النظام يهدده الانهيار مادامت عملية التواصل في إطار هذه الشبكة لا تكون إلا تحت قاعدة "الأنانية"، مما يدفع العُقد الفردية إلى تجريد الشبكة من توازنها على أساس أنها تقوم فقط بالارتباط وفق نظام علاقات قائم على التوازن الأدنى. في إطار نموذج "العالم الصغير"، فإن مثل هذه التعاملات الأنانية سوف تؤدي إلى تخفيض الحرارة من جراء ضعف الارتباطات (معامل التجمع)، وعليه تفقد الشبكة حرارتها.

إن الوصول إلى هذه المرحلة الوسطية ما بين الأنانية والإيثار يتطلب وضع قاعدة عامة تحدد للنسق شروط قيامه بكلا السلوكين بصورة تحفظ توازنه وحرارته، حيث أنه يمكننا أن نبني نظاما عالميا موحدا ذو هوية جماعية تنصهر في إطار هياكل الفعاليات والحيويات المحلية، ويمكن تطبيق هذا النظام الموحد بصور واسعة. لكن، وعلى أساس التعددية التي يتميز بها هذا النظام المبني، والتي تجعل من المنطق الجماعي غير قادر على تجنيب الآثار الجانبية لهذه التعددية على المدى الطويل، وذلك لأنه وضِع أساسا لتجنب هذه الآثار على المدى القريب فقط، فإن هذا النظام العالمي لا يمكن له أن يتطور نحو نظام أكثر تعددا، حتى لو كنا نرغب في ذلك. إن الحوكمة العالمية يجب أن تكون في مستوى "العالم الصغير" الذي يتوسط حالتي الفوضى والنظام، من خلال إعطاء الاستقلالية للعُقد الفردية وفق خاصيتها الأنانية، وما ينتج عنه من انخفاض لطول الممر المميز، ولكن في مقابل ذلك وجب التأكيد على كثافة التفاعلات بين هذه العُقد الفردية (التجمع العالي)، من أجل الوصول إلى درجات متوازنة لحرارة الشبكة.

## (1) حساسية الضبط العالمي المتعدد: حالة نزاع التجارة – البيئة

على أساس الطبيعة التعددية للضبط العالمي، فإن أية عملية لمحاولة إنجاز وبناء مشروع عالمي ومشترك يجب أن تعتمد على مقاربة تعددية، فالنزاع بين التجارة والبيئة لا يجب أن ينظر إليه بصورة تقابل ثنائي، لكن يجب أن يعكس مأزقا ومعضلة متعددة (أ)، لهذا لا يجب معالجة هذه الإشكال عن طريق خطابات مستقلة محضة، مما قد يؤدي إلى العديد من السيناريوهات التي تحاول تجنب الكارثة الإيكولوجية، حيث يمكن أن نجد

---

[1]- يقوم Serge Diebolt بتصور هذا السيناريو في إطار تطبيقه لنموذج Ising كإطار نظري يؤطر تعاملات أنانية وإيثارية، أنظر:

Serge Diebolt, op.cit, p 303

نماذج ضبطية عالمية مختلفة **(ب)**، لا ترقى إلى مستوى تطلعات النموذج التعددي للضبط البيئي العالمي **(ج)**.

## (أ) الطبيعة التعددية لنزاع البيئة – التجارة

**إلى غاية كتابة هذا البحث، وبعد العديد من المؤتمرات الوزارية بعد Seattle (1999)، والدوحة بقطر (2001) و Cancun بالمكسيك (2003)، والعديد من المؤتمرات العلمية والأكاديمية، ومازال النزاع بين التجارة والبيئة (بما في ذلك النزاعات الأخرى بين التجارة و...)، كما بدأ أول مرة، يمتد إلى خطابات وحدوية لكل أطراف النزاع، وهنا تشتد الحاجة لكشف البواعث الحقيقة والوصول إلى فهم أبعد من الخطابات العدائية في هذا الموضوع.**

إن الصورة البسيطة لنزاع البيئة/التجارة التي ميّزت كل النقاشات تبدو مضلّلة، وتؤدي إلى تبني حقائق غير مطابقة لطبيعة النزاع. أولا، إن هذه الصورة الشائعة للنظر إلى لهذا النزاع على أنه صورة ثنائية فقط تعكس تصادما بين منطقين متعارضين، ويمكن تحليلها فقط في إطار مؤسسة واحدة (منظمة التجارة العالمية على سبيل المثال)، على أساس تحليل تنافسي لخطابات مستقلة (خطاب البيئة ضد خطاب التجارة).

> Toute observation implique un cadre théorique, et hors de ce cadre théorique, elle ne peut être interprétée et n'a aucune signification,
>
> **Francisco Varela**, 1989, p 49

إن هذه الصورة قد تجاهلت التنوع المؤسساتي الذي يتضمن هذا النزاع، هذا التنوع الذي يميّز حتى طرفي النزاع. وهذا ناتج عن الميل إلى حصر النظام الاقتصادي العالمي، الذي يمثل خطاب التجارة، في مجموعة صغيرة ومحددة من الفواعل ( FMI، BIRD، WTO، والشركات المتعددة الجنسيات الكبرى). لكن في الحقيقة فإن هذا النظام يشمل مختلف المؤسسات المستقلة، والتي تحمل أجندات مختلفة ومستقلة كذلك. في الجهة المقابلة، فإن النظر إلى الاحتجاجات البيئية التي تمثل خطاب البيئة كحركات مدبرة ومنظمة وموجهة من جهات معينة، يبدو مناقضا إلى الطبيعة التراكمية للانشغالات البيئة، والتي ليست بالضرورة تمثل فعلا منسقا لمجموعة كبيرة من الناشطين في هذا المجال[1]، ثانيا، نلاحظ

---

[1]- Christine Godt, Global Environmental Governance and the WTO: Emerging Rules through Evolving Practice: The CBD-Bonn Guidelines, in, Ch. Joerges and E. U. Petersmann (eds), **Constitutionalism, Multilevel Trade Governance and Social**

أن الخطابات المقدمة لمعالجة هذا النزاع قد فشلت في فهم الطبيعة المعقدة والمتقلبة للعديد من المفاهيم الأساسية التي تقبع تحت هذا النزاع، مثل مفاهيم "الطبيعة"، "التطور الاقتصادي" و"الديمقراطية"، وهذا من أجل فهم جيد لعلاقة الطبيعة بالمجتمع[(1)].

لقد تم تقويض النزاع بين البيئة والتجارة من خلال المنطق الاختزالي، وتم وضعه في حالات كثيرة أمام نقاط مخفية لا يمكن أن يراها وفق هذا المنطق، إحدى أهم هذه النقاط المخفية تتمثل في الاتفاق العام على فرضية أساسية وهي أن منظمة التجارة العالمية هي النقطة الأساسية لهذا النزاع. إن هذا الافتراض قد أهمل التنوع المؤسساتي الذي يحكم النزاع، والذي يعكس البنية المعقدة للنظام الاقتصادي العالمي، المحكوم بشبكة قانونية جد معقدة، تتضمن أنظمة دولاتية كـ WTO، FMI، BIRD، واتفاقات تجارية جهوية NAFTA، OCDE، وأنظمة قانونية خاصة. ولكل مجال من هذه المجالات أرضيته المؤسساتية الخاصة التي يحكمها تقليد وتاريخ خاص. إنها تمثل تنوعا يرحّب بالأشكال الجديدة للقانون غير الدولاتي، وتعكس ظاهرة اجتماعية أصلية: **التحول من مجتمع مدني متجزئ إلى مجتمع معولم**[(2)].

إن هذه اللامبالاة للتنوع المؤسساتي للشبكة القانونية العالمية قد أدت إلى إهمال الدور الذي تلعبه الأنظمة القانونية الخاصة في حوكمة الاقتصاد العالمي خصوصا والحوكمة العالمية عموما[(3)]، كذلك فإن هذه اللامبالاة قد أدت إلى عدم حساسية خطاب التجارة – البيئة لهذه الاستقلالية المعيارية للأنظمة العالمية على أساس النظرة الوستفالية للتنظيم الدولي.

إن التحليل الفعال لنزاع البيئة – التجارة يجب أن يكون مدركا لتعددية البنى المؤسساتية التي تحيط بهذا النزاع، عن طريق الاعتراف بالاختلافات الثقافية والهرمونيطيقية بين مختلف هذه المجالات القانونية والترابطات المعقدة فيما بينها، ومنه استبدال مواضيع النزاع العدائية، التي سيطرت على نقاش التجارة ومختلف القطاعات العالمية (البيئة، حقوق الإنسان، حقوق الملكية ...)، عن طريق التعاون والدعم

---

**Regulation**, Hart, Oxford, 2006, pp 413-436; Ulrike Ehling, Environmental Policies and the WTO Committee on Trade and Environment: A Record of Failure?, in, Ch. Joerges and E. U. Petersmann(eds), **Constitutionalism, Multilevel Trade Governance and Social Regulation**, Hart, Oxford, 2006, pp 437-458

(1)-Oren Perez, **Ecological Sensitivity and Global Legal Pluralism: Rethinking the Trade and Environment Conflict**, Oxford and Portland, Oregon, Hart, 2004, pp 12-17

(2)-Oren Perez, Ecological Sensitivity, op.cit, p 09

(3)-Doris A. Fuchs, The Role of Business in Global Governance, in, Stefan A. Schirm (ed), **New Rules for Global Markets, Public and Private Governance in the World Economy**, Palgrave, New York, 2004, p p 133-154

المتبادل[1]، وهذا ما يستدعي النظر إلى النزاع في إطار إستراتيجية سياقية خطابية تعكس وجهة نظر كل مؤسسة نحو قضايا حماية البيئة[2].

إن الانتقال لقوى الحوكمة من المستوى الدولاتي إلى المستوى فوق الوطني سيخلق شرخا بين القانون العالمي الجديد ومصادره التقليدية للشرعية، الدولة والوحدة الثقافية، والنتيجة ستكون أزمة شرعية عميقة جدا، نلاحظها بصورة واضحة في موجات مناهضة العولمة، التي تعبر عن استياء من طرق اتخاذ القرار على المستوى العالمي. والجزء الأكبر من هذه الاحتجاجات يركّز على الطبيعة غير التشاركية لاتخاذ القرار على مستوى مؤسسات Bretton Woods، ويدعو إلى مواطنة عالمية ترحّب بالجزء الأكبر من الأنظمة العالمية[3].

وعلى أساس هذه الأزمة في الشرعية، فإن الدواء الوحيد لهذا الانتقال في السلطة هو انتقال موازي لمؤسسات الديمقراطية، وإيجاد علاقة إيجابية بين ثلاثية "العولمة"، "الشرعية" و"الديمقراطية". إن هذه العلاقة التي لا تبدو أنها ستكون وحدوية، بل تؤدي إلى تعددية في الأيديولوجيات والممارسات بشكل يعكس التعددية الاجتماعية والأخلاقية والسياسية. فمن جهة، هناك اتجاه ينظر إلى هذه الثلاثية على أساس وظيفي، ومنه لا يمكن النظر إلى إمكانية ترقية المعايير فوق الوطنية لمفاهيم ديمقراطية، ولا يمكن طرح إشكالية شرعية هذه المعايير على أساس ديمقراطي، بل يجب البحث عن إجابة واحدة: **ما هي مجموعة المعايير التي تمثل التعبير الأفضل للمصلحة العامة؟**، ومنه تظهر إجاباتها متعددة من الاقتصاد، إلى العلم، إلى الأخلاق، إلى... [4]. ومن جهة أخرى، اتجاه آخر ينظر إلى هذه الثلاثية على أساس الدعوة إلى "الدمقرطة" وحل مشكلة الشرعية، وهذا ما يؤدي إلى سيناريوهات مختلفة لعملية جمع الدمقرطة والشرعية، سواء كانت على المستوى العملي ومدى إمكانية بناء ديمقراطية عالمية، أو على المستوى النظري لتبرير

---

(1)- Oren Perez, Using the private-public linkages to regulate environmental conflicts: the case of international construction contracts, **Journal of Law and Society**, Vol.29, n°1, 2002, pp 77-110

(2)- Asher Alkoby, Global Networks and International Environmental Lawmaking: A Discourse Approach, **Chicago Journal of International Law**, Vol.8, n°2, 2008, pp 384-388

(3)- Oren Perez, The Many Faces of the Trade-Environment Conflict: Some Lessons for the Constitutionalisation Project, in, Christian Joerges, lnger-Johanne Sand and Gunther Teubner(eds), **Transnational Governance and Constitutionalism** , Hart, Oxford, 2004, p 241

(4)- Oren Perez, The Many Faces, op.cit, p 242

العلاقة بين الديمقراطية والشرعية ومدى إمكانية اعتبار الديمقراطية سبيلا للوصول إلى التوافق[1].

**إن هذه المنظورات المختلفة للديمقراطية والشرعية تؤدي إلى التشكيك حتى في قدرة المجتمع العالمي للوصول إلى حل شرعي لأزمة التجارة – البيئة.**

النقطة المخفية الثانية التي وجهت نقاش البيئة والتجارة نحو مفاهيم وحدوية بعيدا عن العمق التعددي للنزاع، هي الجدليات القائمة بين "الطبيعة والمجتمع"، والتقابل الموجود بين مفاهيم الطبيعة/البيئة والتطور الاقتصادي/التجارة، والذي لا يعكس تقابلا ثنائيا واضحا، بقدر ما يمثل استمرارية خطابية معقدة، أين يكون جانبيها الاثنين مصبوغين بتعددية في التفسير. مما لا يساعد على إنتاج تقابل مفرد من خلال المزج بين المفهومين، لكن يقدم لنا مجالا واسعا من النزاعات المتميزة. فهو غير محكوم بنظام خطابي واحد، بل يشكل ساحة لخطابات وأيديولوجيات مختلفة، والتي لا يمكن أن تُفهم إلا من خلال العلاقة بين المجتمع والطبيعة. هذه العلاقة التي تم بناؤها تقليديا حول فكرة أساسية مفادها أن الطبيعة يمكن أن تكون لها قيمة، لكن هذه القيمة تكون بالنسبة للإنسان فقط، وليس لغير الإنسان[2]. والإنجاز الرئيسي للحركات البيئية الحديثة هو الطعن في صلاحية هذا التصور، ومنه خلق منظورات مختلفة لعلاقة المجتمع بالطبيعة، وما قد تنتجه من صور مختلفة كذلك للنزاع بين البيئة والتجارة، تماشيا مع الاختلافات بين المنظورات الأنثروبولوجية وغير الأنثروبولوجية.

إن النظر إلى نزاع البيئة – التجارة من زوايا متعددة على المستوى المؤسساتي، أو على مستوى علاقة أزمة الشرعية بمفهوم الديمقراطية، أو على مستوى تحليل العلاقة القائمة بين المجتمع والطبيعة، إن هذه النظرة لهذه المستويات ستؤدي إلى سيناريوهات مختلفة للحوكمة البيئية العالمية.

## (ب) سيناريوهات الحوكمة البيئة العالمية

**على أساس النقاط المخفية السالفة الذكر، فقد ظهرت العديد من السيناريوهات التي تمثل رؤى مختلفة لإشكاليات النزاع ما بين البيئة والتجارة، كل رؤية لها منطلقاتها الخاصة التي تحدد لها كيفية الوصول إلى ضبط عالمي لمشكلة البيئة[3].**

---

(1)- Oren Perez, The Many Faces, op.cit, p 243

(2)- Oren Perez, op.cit, p 235

(3)- نقتصر هنا عن الحديث إلا عن الاتجاهات ذات العلاقة المباشرة بالموضوع، وللمزيد حول مختلف الاتجاهات النظرية في مجال البيئة والممارسات الثقافية في هذا المجال أنظر:

Dale Jamieson, **A companion to environmental philosophy**, Blackwell, USA, 2001

أولا، يمكن الحديث عن المنظور الايكولوجي العميق Deep Ecology، الذي يؤكد على أن ثنائية الطبيعة والمجتمع يجب أن تُفهم على أسس غير أنثروبولوجية، ويقوم هذا الاتجاه الايكولوجي الراديكالي على أربعة فرضيات أساسية[1].

- الطبيعة تحتوي على قيمة جوهرية، سواء على المستوى القانوني أو الاقتصادي، أو على مستوى الطبيعة في حد ذاتها، في شكل متعالي لأنها تتعدى قيمة الإنسان.
- يوجد نظام متلازم مع الطبيعة يطبق على الإنسان، ومنه يظهر الإنسان مرتبط بيئته الطبيعية قيمة عن طريق روابط مسببة.
- الطبيعة تقدّم قيمة تفوق قيمة العمل الإنساني، وعليه تعمل هذه الفرضية على قلب ميكانيزمات توزيع القيمة الاقتصادية، حيث أن القضاء على مساحة خضراء لا يمكن أن ينظر إليه على أنه ثروة في حساب الدخل الوطني الخام.
- كل الكائنات الحية حرة ومتساوية أمام القانون، وعليه يمكن النظر إلى كل المخلوقات كأشخاص قانونية.

حسب Aldo Leopold و Arne Ness ، المؤسسين الرئيسيين للاتجاه الايكولوجي، فإن الإجابة عن الأزمات الايكولوجية الحالية تمتد إلى مفهوم مختلف للطبيعة، عكس ذلك المفهوم الذي اعتمد في مرحلة الحداثة وفق المشروع الليبرالي، وهذا من خلال إعطاء الطبيعة بعدا اجتماعيا يبتعد عن كونها وسيلة للإنسان، ولهذا يجب الانسحاب الكلي من النظام الصناعي وتبني طرق للحياة ما قبل رأسمالية[2].

وعليه فإن المرتكزات الفلسفية والنظرية للفكر الإيكولوجي والاجتماعي الراديكالي تتناقض مع المنطق التجاري، وهذا راجع للأسباب التالية[3]:

- التجارة تحدث أضرارا للإنسان، على أساس أنها تضعه في حالة تبعية للسلع والخدمات خارج نطاق محيطه البيولوجي، وتجبر الإنسان على

---

(1)- Serge Diebolt, op.cit, p 306

(2)- Mathias Finger, Which governance for sustainable development? An organizational and institutional perspective, in, Jacob Park, Ken Conca and Matthias Finger (eds), **The Crisis of Global Environmental Governance, Towards a new political economy of sustainability**, Routledge, London, 2008, p 43

(3)- Patricia E. Perkins, Sustainable trade: theoretical approaches, in, Roger Keil, David V.J.Bell, Peter Penz and Leesa Fawcett (eds), **Political Ecology, Global and local**, Routledge, London, 1998, p 46

الإنتاج لصالح أسواق خارجية، مما يخفّض قيمة ما هو محلي ويجعله ضعيفا أمام عدم الاستقرار الخارجي.

- التجارة تعمل على إخفاء حدود النظام البيئي المحلي، ومنه تعقُّد مساعي الإجماع للمراحل الضرورية في اتجاه التنمية المستديمة.
- التجارة تمثل نموذجا ممتازا أين يظهر الإنسان مهيمنا على البيئة غير الإنسانية.
- التجارة يمكن كذلك أن تثير أشكال للهيمنة واللاعدالة، وتعمل كقوة مضادة للتحول الاجتماعي اللازم للوصول إلى الاكتفاء الذاتي.

وعليه ووفق هذا المنظور، فإن عملية الحوكمة البيئية العالمية لابد أن تستجيب للتوجه المعياري البيئي، وتعمل على تقنين التنوع البيئي المحلي ولا تعترف بالعولمة الاقتصادية كإطار معياري يمكن أن يؤدي إلى حوكمة عالمية.

إن هذا الاتجاه بهذه الطريقة، يفند إحدى أهم الفرضيات الأساسية للنموذج البنائي للدراسة، وهي مبدأ التوازن الشامل، من خلال تركيزه فقط على ضبط الفواعل الفردية على المستوى المحلي باتجاه حوكمة بيئية يمكن اختزالها بطريقة مباشرة على المستوى الشامل.

اتجاه آخر يركز على فرضية التوازن الشامل، وهو ما أصبح يعرف بالاقتصاد الايكولوجي، فلا يوجد سبب مقنع لترك الأخلاقيات الكانطية القائمة على الأنثروبولوجيا، على أساس أن البيئة ما هي إلا حاجة إنسانية[1]، وما نحتاج إليه وفق هذا المنظور هو الإيمان فقط بأن ما هو مفيد بالنسبة للإنسان يعتمد على ما هو مفيد للطبيعة، ومنه يجب النظر إلى المشكلات البيئية ليس على أساس أنها طلب لأخلاقيات جديدة (الأخلاقية البيولوجية)، وإنما على أساس أنها تعاقب لمعضلات براغماتية فقط: **كيف يمكن استخدام (استغلال) الطبيعة بأكثر مسؤولية؟**[2]. إن هذه البراغماتية سوف تؤدي إلى تفسيرات متعددة، حيث أن بعض الاقتصاديين يأخذون بهذه النظرة من أجل التأكيد على أنه لا حاجة لتغيير الأخلاقيات الأساسية للمجتمع الحديث، واعتماده المفرط على التكنولوجيا وبنى السوق الحرة، وشهيته اللامتناهية للتطور، وبهذا فإن النزاع ما بين البيئة/التجارة هو معضلة باطلة، يمكن أن تختفي من خلال تحليلها بأدوات الاقتصاد النيوكلاسيكي، وتأكيد أن تحرير التجارة والتكامل الاقتصادي لا يمكن أن يكون ضارا للبيئة، لأنه سوف يؤدي

---
(1)-David Wilkinson, **Environment and Law**, Routledge, London, 2005, p 222
(2)-Oren Perez, The Many Faces, op.cit, p 236, Thomas Heyd, Environmental Ethics: Responsibilities and Critical Perspectives, **Human Ecology**, Issue 12, 2004, pp 123-130

إلى تخصيص واستخدام فعال للموارد، ويساعد الدول النامية على إنتاج الموارد التي تحتاجها من أجل حماية البيئة والعمل نحو تنمية مستدامة.

إن هذا الاتجاه يرى أن العولمة تعتبر قوة إيجابية، لأنها تعمل على ترقية التطور الاقتصادي والتكامل العالمي، وأن الأسباب الحقيقية للتدهور البيئي هو ضعف النمو الاقتصادي، الفقر وفشل السوق والسياسات الاقتصادية السيئة، وبهذا فإن التنمية المستدامة تعرّف على أنها التنمية التي تقابل احتياجات اليوم بدون تهديد قدرة الأجيال القادمة على تلبية حاجاتهم الخاصة[1]. هذا ما يؤدي إلى اعتبار العلم الحديث والتكنولوجيا كأهم ركائز هذا الاتجاه، لقدرتهما على مساعدة المجتمعات على تخطي المآزق البيئية التي قد تحدث.

إن الاتجاه الاقتصادي الذي يسيطر على هذا الاتجاه يجعله يرتكز على مفاهيم اقتصادية لضبط البيئة العالمية، هذا الضبط الذي يركز على ميكانيزم السوق كمصدر للكفاءة والمحفزات الضرورية من أجل التغلب على التدهور البيئي بدون المساومة بالتطور الاقتصادي، وهذا عن طريق مجموعة استراتيجيات لحوكمة السوق بما في ذلك الخوصصة وتسليع الموارد الطبيعية، على أساس الإيمان بقدرة السوق على التزويد بالسلع العامة ذات العلاقة بحماية البيئة[2].

إلى جانب هذا الاتجاه نحو استخدام السوق كوسيلة للضبط البيئي، تظهر حدود الضبط الدولاتي في مجال البيئة، مما يستدعي الاتجاه نحو أشكال جديدة للضبط الخاص. وهذا ما نراه خاصة في جهود الضبط الخاص لحوكمة البيئة العالمية من خلال ميكانيزمات التقييس وقوانين التصرف[3].

ثالثا، وبالنسبة لآخرين فإن الأزمات الايكولوجية الحالية تمثّل أزمة سياسية عميقة، حيث أن المشاكل البيئية المتعددة تظهر كنتيجة حتمية لفشل المؤسساتية السياسية للدول الديمقراطية الحديثة في خلق ميكانيزمات لتوافق عادل بين الإنسان والطبيعية، يمكن له أن يستوعب كل الفواعل (بما في ذلك الأعضاء غير البشر)، إضافة إلى المغالطات غير القابلة للسيطرة للثقافة الإدارية التقنوقراطية[4] ومنه وجب فحص الترابط

[1]-Jennifer Clapp and Peter Dauvergne, **Paths to a Green World, The Political Economy of the Global Environment**, The MIT Press, Cambridge, 2005, p 06

[2]-Peter Newell, Towards a political economy of global environmental governance, in, Peter Dauvergne (eds), **Handbook of Global Environmental Politics**, Edward Elgar, UK, 2005, pp 187-191

[3]-Tim Bartley, Institutional Emergence in an Era of Globalization: The Rise of Transnational Private Regulation of Labor and Environmental Conditions, **American Journal of Sociology**, Vol.113 n°2, September 2007, pp 297-351

[4]-Andreas Philippopoulos-Mihalopoulos, op.cit, p 155

الموجود بين القضايا البيئية المحلية والعمليات السياسية والاقتصادية العالمية، وهذا ما أدى إلى تطور مفهوم الإيكولوجيا السياسية التي تركز على:

- تعبئة المعرفة سياسيا حول الطبيعة.
- إمكانية القضايا البيئية على تعبئة الحركات الاجتماعية التي تربط الناس عن طريق النوع الاجتماعي، العرف، الجنسية...[1]

ومن بين أهم المداخل النظرية في هذا المجال، إسهامات B. Latour، الذي يعتبر عمليات الطبيعة والمجتمع كشبكات متكوّنة من الكائنات الإنسانية وغير الإنسانية، ولا يمكن أبدا بناء نظرية سياسية بدون هذه الشبكات[2].

اتجاه آخر في إطار هذه التوجه السياسي يأخذ بوجهة نظر أنثروبولوجية أكثر لإشكالية النزاع بين البيئة والتجارة، وهو "الاتجاه الاشتراكي الإيكولوجي" في الثقافة الغربية و"الغاندية" في الثقافة الهندية، اللذان يؤكدان أن هذا الاتجاه السياسي لا يعتبر كنقد للهيمنة الإنسانية على الطبيعة، ولكنه نقد للاعدالة الاجتماعية، التي تشكّل أساس الأزمات الإيكولوجية الراهنة. حيث أن التلوث والتدهور البيئي يشكلان لا عدالة ناتجة عن نخبة المجتمع في القطاعات الفقيرة والمهمشة، ولهذا يجب خلق نظام سياسي جديد يمكّن من حل إشكالية التجارة والبيئة.

عموما يمكن تلخيص هذه المنظورات البيئية المختلفة، كما حددها Jennifer Clapp وPeter Dauvergne وفق الجدول التالي، والذي يوضّح من خلاله الكاتبان أربعة منظورات بيئية، بدءا بمنظور السوق الليبرالي، ثم المنظور المؤسساتي، ثم الاتجاه البيئي البيولوجي، وأخيرا الاتجاه البيئي الاجتماعي، هذا التصنيف الذي لا يختلف عن المنظورات الثلاثة المقدمة سابقا.

---

[1]- حول مفهوم الايكولوجيا السياسية أنظر:
Andrew Dobson and Robyn Eckersley (eds), **Political Theory and the Ecological Challenge**, Cambridge University Press, UK, 2006

[2]-Tim Forsyth, **Critical Political Ecology, The politics of environmental science**, Routledge, London, 2003, p 87

> Ceci est démontré à la fois par l'examen de certains épisodes historiques et par une analyse abstraite du rapport entre l'idée et l'action. Le seul principe qui n'entrave pas le progrès est : tout est bon.
>
> **Paul Feyerabend**, 1979, p 20

إن النزاع بين البيئة والتجارة هو نزاع ذو مظاهر ووجوه متعددة، والحقيقة أن بعض هذه المظاهر قد سيطرت حتى الآن على النقاشات النظرية والعملية حول هذا النزاع، وخاصة رؤية الاقتصاد الليبرالي النيوكلاسيكي، التي هيمنت على النقاش الضبطي لمرحلة العولمة تزامنا مع موجه العولمة الاقتصادية، لكنها لا تقدم لنا تبريرا عن أسباب إهمال وتهميش المظاهر الأخرى لهذا النزاع.

إن أية محاولة لحل هذا النزاع يجب أن تأخذ بكل التأويلات والتفسيرات السالفة الذكر، سواء ما تعلق الأمر بالتفسيرات المؤسساتية أو الشرعية، أو فيما يخص تحليل العلاقة بين ثنائية المجتمع والطبيعة. فالتعامل مع إشكالية التجارة والبيئة يتطلب إطارا معينا يستجيب لهذه التعددية الخطابية.

## (ج) النماذج التعددية لفهم الترابط بين التجارة والبيئة

**نظرا لمحدودية المشاريع الضبطية السالفة الذكر، فإنه من اللازم النظر إلى النزاع بين البيئة والتجارة بأكثر واقعية، لكن في أشكال تبدو ثورية بالمقارنة مع أشكال التفكير التقليدية لمقاربة هذا النزاع.**

إن إعادة التفكير في إيجاد صيغة لحل هذا النزاع تتطلب وضع إطار تحليلي تعددي غير اختزالي، لا يعمل بذلك المنطق الثنائي التقليدي لمواجهة فكرة التجارة مع الأنساق الاجتماعية الأخرى: البيئة، حقوق الإنسان... الخ. وفي نفس الوقت فإن هذا الإطار لا ينفي صحة المشاريع الضبطية العالمية المرتبطة بالمشكل البيئي، ولكن لا يؤكد كذلك عالميتها المطلقة، **وعليه كيف يمكن إيجاد هذا الإطار من التحليل الذي يستطيع أن يوفق بين كل هذه الرؤى والمنظورات؟**

يقدم لنا Oren Perez إجابة جد مقنعة[(1)]، بسبب أنها تفتح لنا آفاقا جديدة للتفكير في هذا الإشكال، وربما التعظيم في سيناريوهات توافقاته التي لم تستطع الوصول إلى حدها الأدنى وفق المنظورات الوحدوية. حيث يرى Oren Perez أنه يجب إعادة النظر في ثنائية المجتمع الطبيعية، والانتقال من الوصف البسيط للنزاع نحو إطار تعددي، يمكن أن يفسّر النقاش الدائر بين الجانبين (كما يبدو في النظرة التقليدية)، ويمكن كذلك أن يفك رموز السياقات الخطابية والتنظيمية التي يتضمنها النزاع.

إن إعادة التأويل المقدمة لانقسام الطبيعة/المجتمع، يمكن أن تكون قائمة على ثلاث أسس[(2)]:

- أولا، فهي ترفض أية محاولة لوضع انقسام الطبيعة – المجتمع ضمن نظام تدرجي معين، فليس هناك أي سبب لترجمة هذا الانقسام في إطار اختيار ثنائي بين أخلاقيات متنافسة للطبيعة "كمورد" والطبيعة "كقداسة".
- ثانيا، فإن الثنائية التقليدية بين الطبيعة والمجتمع تتحول إلى تمييز متعدد المستويات، والذي يميز بين "الطبيعة" (المتضمنة للكائنات الحية والكيانات غير البيولوجية)، "المجتمعات" (تعددية البنى التواصلية التي تشكل المجتمع الإنساني)، و"الوعي" (البشر).

إن هذا المخطط المتعدد الأطراف لا يتصل بأي نظام تدرجي، أين لا يكون أي عنصر من هذه العناصر التي تشكل هذا التمييز مصنفا فوق العنصرين الآخرين.

- أخيرا، فإن التفاعل بين الطبيعة، المجتمعات والوعي يظهر في صورة لا خطية. هنا يمكن استخدام مفهوم "التقرير المشترك" co-determination أو "الاقتران البنيوي" لوصف التفاعل بين العناصر المختلفة التي تشكل هذا الفضاء متعدد الأطراف، وفكرة التقرير المشترك تشكّل مفهوما وسطيا للحياة، بين النظرة "النيوداروينية" والنظرة

(1)-Oren Perez, Ecological Sensitivity, op.cit, 29

(2)-Oren Perez, op.cit,  p 19

"الشمولية"، وعلى خلاف الشمولية، فإن فكرة التقرير المشترك تؤكد على الوحدة البنوية (الاستقلالية) للأنساق البيولوجية والاجتماعية، وتلتزم بتمييز واضح بين كائنات الاتصال، الأنساق الاجتماعية والأنظمة غير البيولوجية. وبالمقارنة مع النموذج الثنائي النيوداروينى، فإن هذه العناصر (بما في ذلك البيئة غير البيولوجية) ليست كيانا خارجي المنشأ ومعطى مسبقا، بل التفاعل بين مختلف هذه العناصر يمكن تفسيره من خلال فكرة الاقتران البنيوي والتقرير المشترك.

إن فهم المشاكل البيئية يتطلب فهم العمليات متعددة الأطراف، أين تتطور تشاركيا كل من المجتمعات، الوعي والطبيعة، ودراسة المشاكل البيئية في هذا الإطار تتطلب بناءا في مسعى بيمنهجي بين مختلف المستويات التي تشكّل المعرفة البيئية.

إن مشروع Perez قائم أساسا على نظرية Luhmann للأنساق الاجتماعية الأتوبويويتيكية، التي تُعتبر كشبكات للتواصلات ذاتية المرجعية بدلا من تجمع لفواعل معينين، كذلك فإنه يرتكز على أعمال G. Teubner، وخاصة نموذج القانون "الانعكاسي" الذي يضعه كبديل للقانون "الرسمي" و"الجوهري"، اللذان أثبتا فشلهما في التعامل مع ضغوطات التعقد المجتمعي. وبهذا يمكن تخفيف التأثيرات السلبية لممارسات الضبط التجاري الدولية على البيئة من خلال الميكانيزمات الداخلية لهذه الممارسات، ووضع الحساسية البيئة ضمن بنى مؤسساتية فردية[1].

إن هذه النظرة الراديكالية للمجتمع، التي ترى في الأنساق الاجتماعية على أساس أنساق أوتوبويتيكية، والتي تنتج عناصرها الذاتية (التواصلات) بطريقة تكرارية من خلال شبكة عناصرها، تؤكد أن الأنساق الاجتماعية تكون مستقلة ومحددة فقط عن طريق بنيتها الداخلية، أين تكون المعايير صالحة في سياقات معينة فقط، والمستقبل يظهر بالنسبة للحاضر كخطر[2]. فإذا كان كل مجال محدد عن طريق بنيته الداخلية، فإن قيامه بتطور تشاركي مع مجالات أخرى، يجعل من هذه العملية غير حتمية في كل الأحوال، وكما يقول Perez فإنه ولا واحد يمكن أن يكون متأكدا بأنه سينجح[3].

إن الإطار الذي وضعه Perez يمكن أن يرسم خريطة للتطور التشاركي لعناصر العلاقة بين الطبيعة والمجتمع السالفة الذكر (الطبيعة، المجتمعات، والوعي)، تمكننا من

---

[1]-Elena Cirkovic, Global Legal Pluralism and Multipolar Conflicts: A Review of Oren Perez's "Sensitivity and Global Legal Pluralism: Rethinking the Trade and Environment, **German Law Review**, Vol. 07, n°12, 2006, p 1167

[2]-Elena Cirkovic, op.cit, p 1175

[3]-Oren Perez, Ecological Sensitivity, op.cit, p 23

فهم كل العمليات المتداخلة فيما بينها، وإعطاء تحليل موضوعي للمعضلة البيئية. ويمر التحليل وفق هذه الخريطة بمرحلتين أساسيتين(1):

1- المرحلة الأولى في إجراء هذا النوع من التحليل هي تعيين معضلة بيئية معينة، والتي تتصف بخصائص طبيعية وحدود زمنية ومكانية معينة كذلك، وهنا يكون الدور الأساسي لعلماء البيئة.

2- بعد تحديد المشكلة البيئية، يمكن أن نمر إلى المرحلة الثانية، والمتمثلة في التحقق من الحيويات التي تميز السياقات الاجتماعية التي تتضمن الإشكال، هذا التحقق الذي يمر بثلاث مراحل:

- المرحلة الأولى تشمل تحديد المجالات الاجتماعية المختلفة، المتورطة بصورة ملموسة في المشكلة البيئية، وهنا يجب التأكيد على الطابع التعددي، حيث أن أية محاولة لتحديد المعضلات البيئية ضمن سياق تنظيمي ومؤسساتي واحد محكومة بالفشل.
- المرحلة الثانية تتضمن فحص دقيق للمتغيرات التنظيمية والخطابية التي تميز هذه الأنظمة المختلفة المتورطة في الإشكالية البيئية، وتحليل الخواص والمزايا البنيوية لهذه الأنساق ومدى تأثيرها على القضايا البيئية.
- المرحلة الأخيرة تتضمن إلقاء الضوء على حيويات التفاعل بين المجتمع والطبيعة في سياق مشكلة بيئية معينة، وهنا يدخل العامل الثالث – الوعي- في عملية التحليل، وذلك باستخدام الأدوات النفسية والأنثروبولوجية.

إن المنظورات البسيطة والضيقة للإشكاليات البيئية هي التي تحجب عن هذا الإطار المتكامل لتحليل الظاهرة. حيث اتجهت معظم الاستجابات سواء الوطنية أو العالمية نحو ممارسات أقل ما يمكن أن نقول عنها أنها منظورات اختزالية، حيث نجد معظم الدول قد أكدت على توجهات ليبرالية أو مؤسساتية ، مما يبقى النزاع قائما في إطار حدوده التقليدية، وهذا ما تأكد في قمة Johannesburg 2002، حيث لوحظ تحالف بين الخضر من جهة والمؤسساتين والليبراليين من جهة أخرى في إطار النقاشات الدائرة حول تأثيرات العولمة والتطور الاقتصادي على المجال البيئي(2).

(1)-Oren Perez, op.cit, pp 23-24
(2)-Jennifer Clapp and Peter Dauvergne, op.cit, p 241

إن أحسن سيناريو لضبط البيئة العالمية عن طريق القانون كضابط ما بعد دولاتي، لا يمكن أن يكون نفس خطأ القانون الدولاتي الذي عمل على شرعنة قيم ومعايير سياق معين على حساب سياقات أخرى، ولا يكون في نفس خطأ مرحلة الحداثة التي وضعت الإنسان (الفرد) كوحدة لتحليل التنظيم الاقتصادي والسياسي الاجتماعي، بل يجب أن نشرك معنا الكائنات الأخرى، وفق مفهوم لا مركزي للضبط، متعدد المستويات والاتجاهات. كذلك فإن هذا الضبط لا يكمن في الخطأ نفسه لمرحلة دولة الرفاه، التي تكفلت بالهيمنة على كل فعاليات المجتمع، بما فيها ضبط المجال البيئي الذي نتج عنه كل هذه الكوارث.

رغم أن نشوء القانون ما بعد الدولة يؤكد على استقلاليته المحددة في إطار بنية الداخلية فقط، إلا أن هذه المرحلة تتيح وتعظّم سيناريوهات الاقتران البنيوي للقانون الخاص ما بعد الدولة وكل الفواعل المتضمنة في إطار الإشكاليات البيئية، وتتيح لها فرصة إضفاء البعد المعياري لسلوكها من خلالها الضابط القانوني[1].

إن المهمة الأساسية للقانون الخاص لما بعد الدولة هي ضمان الإطار العام للتحسس البيئي الذي تسلكه مختلف الأنساق الاجتماعية، والعمل على إضفاء البعد المعياري على هذا التحسس.

[1]- David Wilkinson, op.cit, p 266

## الفصل الثاني: التطور التشاركي لشبكات القانون الخاص ما بعد الدولة

Cette idée, selon laquelle il n'y a d'organisation que dans un entre-deux, entre L'ordre et le désordre, sera au cœur de la seconde cybernétique, avec le principe d'«ordre par le bruit» (order from noise) formulé par Heinz von Foerster en 1960, puis de la théorie de l'auto-organisation développée par Henri Atlan, **Jean-Pierre Dupuy**, 1994, p 128

**بعد ما رأينا في الفصل السابق، تطورات واحتمالات التفاعلات المختلفة للقانون الخاص ما بعد الدولة وعُقد الحوكمة المعاصرة، فيما يخص الإنتاج أو التطبيق المعياريين، وبهذا فقد تم وضع القانون الخاص في إطار ثنائية النسق/المحيط، وتم تحليل مختلف الترتيبات التي يظهر من خلالها كنسق جزئي في إطار النسق الكلي والمتمثل في شبكات الحوكمة المعاصرة. ننتقل إلى تحليل الشطر الثاني من ثنائية النسق/المحيط، ونحاول تسليط الضوء على مختلف التصورات والترتيبات لتي قد تنشأ من اعتبار القانون الخاص ما بعد الدولة كنسق كلي شامل يتألف من مجموعة أنساق فرعية.**

إن هذه الصورة سوف توضح لنا شكلا أوليا لقانون خاص مستقل، بحكم استقلالية الأنساق الاجتماعية المتفاضلة وظيفيا، لكنها تبقى في نفس الوقت المحدد الوحيد لبنية القانون الخاص ما بعد الدولة، ليكون بذلك قانونا انعكاسيا يتموقع ما بين الاستقلالية والتبعية **(المبحث الأول)**، غير هذا الموقع شبه المستقل يحتاج إلى حركة مقابلة تضمن هذه الصفة وتقيّد الاستقلالية المطلقة للأنساق الاجتماعية، هذه الحركة تتمثل في دسترة القوانين العالمية التي تنشأ عن الاقتران البنيوي بين هذه الأنساق والقانون الخاص **(المبحث الثاني)**.

### المبحث الأول: القانون العالمي ما بعد الدولة، نسق شبه مستقل ما بعد الدولة.

إن القانون الخاص ما بعد الدولة باعتباره نسقا كليا شاملا يكون في حالة تناقضية اتجاه ثنائية النسق المحيط، مما يعطيه طبيعة انعكاسية تتخطى حدود الاستقلالية والتبعية لهذا المحيط **(المطلب الأول)** هذه الخاصية التناقضية تجعل من احتمالات تواصل القانون

مع محيطه غير قابلة للتوقع للطبيعة المستقلة التي يحملها كل من القانون والأنساق الاجتماعية الأخرى، مما يحتم تبنى مواقف حكيمة من مفهوم الاستقلالية (**المطلب الثاني**).

## المطلب الأول: قانون انعكاسي ما بين الاستقلالية والتبعية

**إن مفهوم القانون الانعكاسي كمرحلة أخيرة لتطور التصورات القانونية، والتي تمثل فهما بنائيا لقانون مرحلة ما بعد الحداثة، قد تمت صياغته على أساس الطبيعة غير المستقرة للكيانات المعيارية والتي يمكن تصنيفها في إطار الأنساق شبه المستقلة.**

إن الرجوع إلى أصل هذا مفهوم (القانون الانعكاسي) يؤكد لنا أن محاولة Gunther Teubner لوضعه كانت مسعى انعكاسي لربط النماذج النيوتطورية لعلاقة القانون بالمجتمع، حيث نجد أولا نماذج تقبع على ضفتي الأطلنطي، نماذج قارية (أوروبية) تلخصت في إسهامات J. Habermas و N. Luhmann والتي تؤكد على دور العوامل الخارجية عن القانون في التطورات السوسيوقانونية، عكس النماذج الشمال أمريكية، وخاصة نموذج القانون التجاوبي لـ P. Selznick، الذي يؤكد على استقلالية النظام القانوني في كل مراحل تطوره، ومنه التأكيد على دور العوامل الداخلية للقانون في التطورات المعيارية للمجتمع.

وعليه تم استخلاص مفهوم القانون الانعكاسي على أساس مزدوج: "استقلالية" و"تبعية"، فالاستقلالية تعني وجود النسق في حالة انغلاق تام عن العالم الخارجي، كما هو الحال بالنسبة للأنساق الأتوبويتيكية **(1)** وتبعية تؤكد دوما على دور المتغيرات البيئية (المجتمع) في تشكيل الأنظمة القانونية وتطورها **(2)**.

### (1) "*استقلالية القانون العالمي*": شبكة أوتوبوتيكية ذاتية التنظيم

**إن النقاشات النظرية حول القانون العالمي قد عرفت مبدئيا اتجاهين رئيسيين ومتعارضين، هناك من يرى أن القانون العالمي قانون مستقل، ودليل على أن صنع القانون الخاص مستقل عن السيادة الدولاتية، وعليه فإن هذا القانون الوضعي غير الدولاتي ينشأ من مختلف التفاضلات الوظيفية التي يعرفها المجتمع العالمي. أما الطرف الآخر، حيث يتوزع منتقدو القانون العالمي، فإنهم يرون أن سيادة الدولة الوطنية هي المحدد الأساسي لمثل هذا القانون**[1].

---

(1)- حول النقاش النظري السائد حول إمكانية قبول Lex Mercatoria "القانون التجاري العالمي"، كقانون عالمي، ومختلف الآراء المؤيدة والمعارضة، أنظر:

Ralf Michaels, The True Lex Mercatoria: Law Beyond the State, Indiana Journal of Global Legal Studies,Vol.14, **n°**2, Summer 2007, pp 447-468

Le concept technique et philosophique de liberté, le seul que nous considérions ici, signifie seulement : autonomie du choix.

**Jean Paul Sartre**

على أساس هذه الإشكاليات المطروحة حول مدى استقلالية القانون العالمي، سوف يكون تركيزنا أكثر على مفهوم "الاستقلالية"، حيث أن فهم هذا المصطلح هو الكفيل باستنتاج سليم لمقدمات هذا الموضوع، ونقول "**أن أي نسق يمكن أن يضمن استقلاليته عن طريق الجمع بين مجموعة من الأشكال الآنية والتكاملية للانفتاح والانغلاق، والمنظومة الشاملة للنسق تظهر كنتيجة لتوازن بين هذه الأشكال**".

وللحديث عن الاستقلالية لابد من توافر ثلاث عناصر أساسية: فمن جهة فإن مفهوم الاستقلالية يتضمن إمكانية تمييز النسق عن محيطه، ومن جهة أخرى فإنه لابد من وجود على الأقل ملاحظ واحد من أجل إدراك ظاهرة التنظيم الذاتي لهذا النسق[(1)].

إذن، ومن أجل إثبات استقلالية القانون العالمي سوف نأخذ هذا المفهوم الموضح للاستقلالية الموضوع أساسا من طرف F. Varela في ميدان البيولوجيا و J. Piaget في مجال علم النفس، وسوف نحاول استخلاص هذه الاستقلالية الخاصة بالقانون العالمي من خلال إسهامات N. Luhmann ومن بعد G. Teubner "**وبهذا فإن ضبط المجتمع عن طريق القانون تكون عن طريق آليتين مختلفتين تماما، تسعيان إلى التوفيق بين الانغلاق العملياتي للقانون مع انفتاحه على البيئة، فمن جهة فإن القانون ينتج واقعا قانونيا مستقلا، عن طريق تكوين المعلومات لكن بصفة داخلية بالنسبة للنسق، ثم يقوم بالرجوع في إطار هذه العمليات إلى هذا الواقع المنتج ذاتيا، وهو بذلك ليس له أي اتصال مع الواقع الفعلي. ومن جهة أخرى، فإن القانون متصل واقعيا ببيئته الاجتماعية عن طريق آليات البيمرجعية المشتركة لأنساق متعددة. وأخيرا، فإن مزج الأحداث، البنى**

---

حول إمكانية قبول قانون الرياضة العالمي أنظر:

Ken Foster, Is There a Global Sports Law?, **Entertainment Law**, Vol.2, n°1, Spring 2003, pp 1-18

وللتعمق أكثر حول علاقة القانون الدولاتي بهذه الظواهر القانونية غير الدولاتية أنظر:

Ralf Michaels, The Re-State-ment of Non-State Law. The State, Choice of Law, and the Challenge from Global Legal Pluralism, **Wayne Law Review**, Vol.51, 2005, pp 1209-1259

(1)- Geert Van Vliet, op.cit, p 116

**والعمليات داخل وخارج النسق القانوني يكون عن طريق عمليات متعددة لاقتران النسق القانوني مع محيطه الحقيقي"**[1].

وعلى هذا الأساس، ومن أجل الحديث عن استقلالية القانون العالمي لما بعد الدولة، لابد من أن يكون في حالة انغلاق عملياتي، مما يعطيه هيمنة على معرفته الخاصة التي يبني بها الواقع الخارجي **(أ)**، هذا الأخير الذي يمكن له الاتصال بالنسق القانوني عن طريق الاقتران البنيوي، من أجل بناء نماذج قانونية تربط بين النسق القانوني المغلق وبيئته الاجتماعية الخارجية **(ب)**.

إن أنصار النظرية الأتوبويتيكية لا يعتبرون القانون –كنسق جزئي- على أنه مغلق كلية، لكن بالأحرى فهو يعمل في إطار جدلية بين الانغلاق المعياري والانفتاح الإدراكي، وهذا التمييز ليس واضحا بصورة جلية، لكن ربما نجد فكرة الانغلاق المعياري قد تقع في عبارة أن "**القانون فقط يمكنه تغيير القانون**"، وعليه فإن القانون يمكن أن يعدّل فقط عن طريق العمليات الموصوفة من طرف قوانين أخرى. وهذا ما يؤدي إلى خلق حركة دورانية، حيث أن مختلف العناصر المعيارية في النظام القانوني تشرعِن بعضها البعض وتشكّل قاعدة الإنتاج الذاتي بالنسبة للنسق، أي المنظور الأتوبويتيكي[2].

وعليه فإن المنظور الأورثودوكسي المتمركز على الفاعل سوف يُستبدل بالمقاربة النسقية المجردة للقانون الأوتوبويتيكي، الذي يعتبر أن حل النزاعات يكون عن طريق الأنساق الفرعية وليس عن طريق التخطيط الاجتماعي. كذلك ووفق هذا المنظور التقليدي، فإن الاستقلالية من الأخلاقيات السياسية تعتبر كرد عقلاني على مشكلة النزاعات الاجتماعية، ولهذا يصبح اهتمام المشرّعين والسياسيين في تطوير الاستقلالية الإجرائية والجوهرية للقانون كسمة أساسية لشرعيته، وعلى العكس من ذلك، فإن الاستقلالية في نظرية القانون الأوتوبويتيكي تعتبر كسمة رئيسية للمجتمعات المتفاضلة وظيفيا بشكل متزايد، في هذا السياق يقول Luhmann: **"إن الاستقلالية ليست هدفا مرغوبا فيه ولكنها ضرورة مقدّرة، فعلى اعتبار التفاضل الوظيفي للمجتمع، لا يمكن لأي نسق فرعي أن يتفادى الاستقلالية"**[3].

## (أ) انغلاق معياري وعملياتي

[1]-Serge Diebolt, op.cit, p 327

[2]-Patrick Capps and Henrick Palmer Olsen, op.cit, p 550

[3]-Niklas Luhmann, The Self-Reproduction of Law and its Limits, in, G Teubner (ed), **Dilemmas of Law in the Welfare State**, Berlin, de Gruyter, 1985, p 112

**إن أهم نتيجة لموجات العولمة هي التحول من مفهوم الحدود الإقليمية إلى التفاضل الوظيفي، وانقسام المجتمع إلى العديد من الأنساق الفرعية كالاقتصاد، السياسة، القانون، الدين، الفن، التربية، العائلة، العلم، الرياضة، الطب، التكنولوجيا ... الخ، كل نسق فرعي متخصص في وظيفة واحدة فقط**[1]**، فنظرية N. Luhmann للأنساق الاجتماعية تؤكد هذا الطرح وتفترض أن المجتمع يشتمل على عدد من الأنظمة الفرعية التي تعمل داخل المجتمع بصورة مستقلة عن بعضها البعض، وتخلق شروط وجودها المستمر، وهكذا فإن النظام القانوني ينتج القانون والنظام الاقتصادي ينتج الثروة والنظام النفسي ينتج الوعي وهكذا.**

وحسب G. Teubner فإن بين هذه الأنساق الفرعية هناك إمكانيات متزايدة للصراع الاجتماعي، قد فشلت في حله العقلانيات القانونية التقليدية (الشكلية والجوهرية) حيث يقول "**إن التفاضل الوظيفي للمجتمع وكما يقول لنا Luhmann، قد أدى بالأنساق الفرعية العالمية المتخصصة إلى تطوير عقلانياتها الخاصة إلى درجة أنه أصبح غير ممكن تجنب النزاعات النسقية الجذرية ... وهذه الصراعات تتضمن الصراعات بين البنى الاجتماعية العالمية (الاقتصاد، العلم ...) والبنى القانونية والسياسية المحددة إقليميا**[2]".

إن كل هذه الأنساق الفرعية مستقلة عن بعضها البعض في إطار ما يسميه Varela "بالانغلاق العملياتي" operational closure، أي أن كل نسق فرعي هو نسق منتج ذاتيا عن طريق مجموعة من العمليات والمسارات التي تكون داخل النسق فقط[3]. وهنا ينطبق على كل هذه الأنساق الفرعية تصور "الوحدات الحية" التي تستدعي توفر معيارين أساسيين.

1. العناصر التي تكوّنها تنتج بصورة تكرارية من طرف العناصر التي تكوّنها (فكرة الانتاج الذاتي).
2. هذا الإنتاج يتم داخل حدود الوحدة الأتوبويتيكية، وهي الحدود التي وُضعت من طرف الإنتاج الذاتي للنسق وتعمل على تمييز هذا الأخير عن محيطه[4].

---

(1)-Roar Hagen, Rational Solidarity and Functional Differentiation, **Acta Sociologica**, Vol.43, 2000, p 28

(2)-Gunther Teubner, Substantive and Reflexive Elements, op.cit, pp 270-271

(3)-Nelly Saval, La théorie des systèmes sociaux de Niklas Luhmann, Mémoire de maître ès arts (MA.), Département de science politique, Faculté des sciences sociales, université Laval, 2001, p 262

(4)-Nelly Saval, op.cit, pp 233-364

ومن أجل فهم معنى استقلالية النظام القانوني لابد من فهم معنى الاستقلالية، وهنا يجب التأكيد على أنها "**التنظيم الذاتي المرجعية والأوتويتيكي للنظام القانوني**"، ومن أجل وضع تعريف تقني نقول أن المنظمة الأوتوبويتيكية تشكّل وحدة لشبكة المنتجات والمكوّنات والتي:

1. تشارك بشكل تكراري في نفس شبكة المنتجات والمكوّنات التي أنتجت هذه المكوّنات.
2. تحقق شبكة المنتجات كوحدة في المكان الذي توجد فيه المكوّنات، وعليه فالنظام القانوني مستقل لو أن عناصره – الأفعال القانونية - هي مكوّنات تكون تفاعلاتها منغلقة عملياتيا بالنظر إلى الأفعال القانونية، وبشكل تكراري تعيد إنتاج الأفعال القانونية[1].

وبالنسبة للقانون لما بعد الدولة في هذه الحالة فهو نسق أوتوبويتيكي منتج ذاتيا ومنغلق عملياتيا عن الأنساق الاجتماعية الفرعية الأخرى، في إطار عملياته الداخلية وفق شيفرة ثنائية خاصة به (قانوني/غير قانوني)، والتي تعتبر السبيل الوحيد لتواصله مع المحيط الخارجي[2] "**إن النظام القانوني متميّز عن بيئة القانون داخل المجتمع (بما في ذلك البيئة المجتمعية). إن القانون ليس سياسة ولا اقتصاد أو حتى تربية، ولا يتيح أي عمل فني، ولا يعالج أي مرض، ولا يبشّر بأي خبر، إنه مثل أي نسق أوتوبويتيكي ... وكنسق مغلق مستقل كلية على مستوى عملياته الخاصة به، ووحده الذي يستطيع أن يحدّد ما هو قانوني وما هو غير ذلك، وللإجابة على هذا السؤال يجب عليه دائما الرجوع إلى نتائج عملياته الخاصة ونتائج العمليات المستقبلية للنسق، حيث يحدد من خلال عملياته الخاصة ماذا يمكن أن يُعاد إنتاجه من أجل حفظ قدرته العملياتية، وهو بذلك يصل إلى استقراره البنيوي من خلال التكرار، وليس كما كان مفترض مسبقا من خلال المدخلات والمخرجات**"[3].

إن فكرة استقلالية النظام القانوني تستند أساسا إلى فكرة الانغلاق العملياتي التي تنفي بدورها تمييز النسق/المحيط، وتضع النسق في حالة مرجعية ذاتية معتمد فقط على عملياته الداخلية لإعادة الإنتاج. وهنا يجب التأكيد على مصطلح "الانغلاق" Clôture بدل "الإغلاق" Fermeture، حيث أن مفهوم الانغلاق يتعلق بفكرة أن نتيجة عملية ما

---

[1]- Gunther Teubner, Autopoiesis in law and society: a rejoinder to Blankenburg, **Law and Society Review**, Vol.18, no.2, 1984, p 295

[2]- من أجل تفسير مفصّل حول هذه النقطة لفكر Luhmann أنظر:

Niklas Luhmann, Operational closure, op.cit, pp 1418-1441; Niklas Luhmann, Law as a social system, op.cit, pp 136-150

[3]-Niklas Luhmann, Law as a social system, op.cit, p 139

تتموقع في داخل حدود النسق نفسه، وهنا لا يُفترض أن النسق ليس له تفاعل مع العالم الخارجي، وهو ما يعني الإغلاق.

إن مفهوم الانغلاق لا يتعلق بمواضيع منعزلة، وفي إطار النظرية الأتوبويتيكية فإن كل المصطلحات النسقية تكون حاضرة بكل معانيها[(1)]. إذن وعلى هذا الأساس فإن مفهوم المعلومة المعتاد لا يكون له المعنى في إطار منظور الانغلاق العملياتي والاستقلالية، مادامت لا توجد لا مدخلات ولا مخرجات، وبهذا يتم قلب كل الصيغ لنظرية المعلومات Théorie de l'information، حيث أنه حسب Varela فإن مفهوم المعلومة كمادة يتم إرسالها يأتي من منظور تنظيمي يرتكز على السيطرة والتحكم، بينما لا يكون لها معنى عندما تنقل إلى منظور الاستقلالية[(2)]، فإذا كانت بنية النسق في إطار منظور التحكم تكون تدرجية، وهذا ما نراه خاصة في إطار التدرج الكلسني، فإن بنية النظام القانوني لما بعد الدولة هي بنية شبكية دورانية تعتمد مفهوم المرجعية الذاتية لهذا النظام[(3)].

وهذا الانغلاق الخاص بالمرجعية الذاتية للنظام القانوني نجده في العلاقة الدورانية بين القرارات القانونية والقواعد المعيارية، حيث أن القرارات تشير إلى القواعد والقواعد تشير إلى القرارات، وكما يقول Luhmann **"فإن القرارات تكون شرعية فقط على أساس القواعد المعيارية، لأن هذه الأخيرة تكون شرعية فقط عندما تطبق بالقرارات"**[(4)] وهذه الحركة الدائرية للقانون هي أساس الاستقلالية القانونية.

إن النسق القانوني بهذا الشكل يقوم ببناء عناصره انطلاقا من هذه العناصر، وكل هذه العمليات والمسارات وصولا إلى هويته تعتمد على هذه العناصر، مما يعطيه بعده المغلق، وهذا ما يؤكده Luhmann عندما يقول أنه لا يمكن إنتاج معايير قانونية إلا من معايير قانونية أخرى، ولا يوجد قانون خارج القانون، لأنه لا يقوم بجلب المعايير القانونية من بيئته، وهذه المعايير ليست لها قيمة قانونية خارجه، مما يؤدي إلى قراءة ضرورية لمفاهيم الصلاحية والوضعية. إن القانون هو الذي يقوم بوضع هذه المعايير والوضعية لا تعني أكثر من الشكل الأوتوبويتيكي للنسق، ومفهوم أن القانون لا يمكن أن يكون إلا قانونا وضعيا تعني أن يكون موضوعا من طرف القانون نفسه[(5)].

---

(1)-Geert Van Vliet, op.cit, p 142

(2)-Geert Van Vliet, op.cit, p 143

(3)-Mark Van Hoecke, **Law as Communication**, Hart, Portland, Oregon, 2002, p 38-39

(4)-Niklas Luhmann, The Self-Reproduction of Law, op.cit, p 06

(5)-Juan Antonio Garcia Amado, Introduction à l'œuvre de Niklas Luhmann, **Droit et société**, n 11-12, 1989, p 43

إذن وعلى أساس الطابع الدوراني للمرجعية الذاتية التي تميّز النظام القانوني لما بعد الدولة، وتعطي له كل استقلاليته وانغلاقه، فإنه ومن أجل تعويض استحالة تفاعله المباشر مع الأنساق الاجتماعية الأخرى، والتي هي نفس الوقت ذاتية المرجعية وذاتية الدورانية، فإنه في هذه الحالة يحاول النظام القانوني تعويض هذا النقص ببناء نماذج داخلية للعالم الخارجي تمكّنه من التفاعل معها داخليا[1]. وبهذا فإن النظام القانوني لا يقوم بضبط السلوك الاجتماعي مباشرة، بل يقوم بصياغة قواعد وقرارات بالرجوع إلى التمثيل القانوني الداخلي للواقع الاجتماعي الخارجي.

إن استقلالية النظام القانوني لما بعد الدولة عن أي نسق اجتماعي آخر، سياسي أو اقتصادي أو ...إلخ، قد تُفهم من خلال مفهوم "العلبة السوداء" المطوّرة في سياق السيبرنيطقيا، لكن في اتجاه مفهوم صعوبة "الوصول المتبادلة"، فكل طرف يعرف المدخلات والمخرجات الخاصة بالطرف الآخر، لكن العمليات الداخلية التي تحوّل المدخلات إلى مخرجات تبقى غامضة، ما دام كل نسق مميّز بمرجعية ذاتية، ولا يمكن التواصل معه إلا من خلال الشيفرة الثنائية الخاصة به.

إن فكرة المرجعية الذاتية للقانون تؤكد الطابع غير الدولاتي للأنظمة القانونية الملاحظة إمبريقيا في إطار موجات العولمة والتفاضل الوظيفي الناتج عنها، وتؤكد في نفس الوقت أهمية عدم تكرار أخطاء مرحلة دولة الرفاه، من خلال تنسيب الظاهرة المعيارية ليس للقانون في حد ذاته، وإنما إلى أنساق اجتماعية خارجية، فالقانون وحده يستطيع أن يُنتج القانون، ليس في إطار البعد الكلسني، وإنما وفق مقولة Teubner الشهيرة بأن **القانون يضبط المجتمع عن طريق ضبط نفسه**[2].

إن التفاضل الاجتماعي العالمي قد أدى إلى استبدال الأنظمة القانونية الدولاتية بالأنظمة الاجتماعية الأوتوبويتيكية وقانون عالمي بدون الدولة، الذي يستخدم الشيفرة الثنائية (قانوني، غير قانوني)، ويقوم بإعادة الإنتاج في إطار الصلاحية العالمية وليس الوطنية[3].

---

[1]- Gunther Teubner, Autopoiesis in law and society, op.cit, p 297

[2]- Richard Nobles and David Schiff, **A Sociology of Jurisprudence**, Hart, Portland, Oregon, 2006, pp 127

هذا المرجع الذي يعتبر كمحاولة نقدية أوتوبويتيكية لنظرية Kelsen، الذي وضع مفهوم مغاير للانغلاق العملياتي، على أساس أن الوصف الذاتي من طرف عمليات القانون، هو الذي يعمل على توازن هذه العمليات، فهذا الانغلاق هو من زاوية المنطق الذاتي فقط، وليس انغلاق العمليات القانونية والاجتماعية.

[3]- Robert Wai, The Interlegality of transnational private law, **Law and Contemporary Problems**, Vol. 71, 2008, p 113

إن الانغلاق العملياتي للقانون ما بعد الدولة ينجر عنه انغلاق معياري كذلك، في إطار منظور التعددية القانونية، حيث أنه في إطار النظام العالمي المعاصر، فإن بناء أي نظام يتطلب إدراك تعددية الأنظمة المعيارية المتنافسة، واحتمال إمكانيات التداخل والتنازع من جراء الطبيعة المتنازع عليها لأي نظام معياري واحد. وهذا ما يعزّز أطروحات النظريات النقدية القانونية بأن النظام المعياري لأي نسق اجتماعي حافل بالتناقضات، الفجوات وحالات الغموض[1]، مما يؤدي إلى تعزيز إمكانيات التصادم بين العقلانيات الوظيفية والأولويات السياسية، ويجهد مصداقية فكرة رمز قانوني مشترك للمشروعية والمعيارية[2]، وهذا الوعي بالطبيعة المتعددة للمجتمع في إطار أي نظام معياري يقابله توجه نحو الانغلاق المعياري.

وكما يقول Luhmann فإن مفهوم استقلالية النظام القانوني لا يمكن أن يكون على مستوى العلاقات السببية للاستقلالية والتبعية، ولكن مفهوم الاستقلالية يرجع فقط إلى الانغلاق العملياتي للنسق كشرط لانفتاحه[3]، وبهذا فإن الخلاف المعياري الذي نلحظه في المجتمع العالمي، يجب أن نعتبره شرطا أساسيا للقانون العالمي كذلك، وليس كإشكال لابد من حله.

لو نتّبع أفكار Luhmann وTeubner حول الانغلاق العملياتي، فمن الأجدر أن نكمّلها بمفهوم الانفتاح الإدراكي الذي يكوّن الشطر الثاني لمفهوم استقلالية الأنساق الاجتماعية.

### (ب) انفتاح إدراكي واقتران بنيوي

**بعد أن رأينا الانغلاق العملياتي والمعياري لقانون ما بعد الدولة، يجدر بنا أن نتساءل عن كيفية تفاعل النظام القانوني مع العالم الخارجي، حيث أن نشوء أنساق مغلقة يتطلب شكلا خاصا للعلاقات بين النسق ومحيطه، في هذا الإطار ترد نظرية الأنساق المفتوحة على هذا الانشغال عن طريق ميكانيزمات المدخلات والمخرجات، وتفترض وجود سلسلة سببية يظهر فيه النسق كجزء موصّل بين المدخلات والمخرجات.**

---

(1)- Duncan Kennedy, From the Will Theory to the principle of private autonomy: Lon fuller's "consideration and form", **Columbia Law Review**, Vol.100, 2000, p 94-95

(2)- Teubner Gunther, Altera pars audiatur: Law in the Collision of Discourses. In: Richard Rawlings (ed.), **Law, Society and Economy**, Oxford University Press, Oxford 1997, p 105; Gunther Teubner, De Collisione Discursuum: communicative rationalities in law, morality, and politics, **Cardozo Law Review**, Vol.17, 1996, pp 901-918

وهنا Teubner يتحدث عن خطابات التسييس، الأخلاقية، العلمنة، الاقتصادية.

(3)- Niklas Luhmann, Law as a social system, op.cit, p 139

إن النظرية الأوتوبويتيكية تستبدل نموذج المدخلات/المخرجات بمفهوم الاقتران البنيوي، حتى تتمكن من إدراك مفهومي المرجعية الذاتية والبيئية في نفس الوقت، فالنسق الأوتوبويتيكي في حاجة دائمة لمحيطه، لكن تختلف العلاقة بينهما باختلاف المنظور، فمنظور "السيطرة والتحكم" يؤكد على أن العلاقات تكون في شكل "مدخلات" و"مخرجات"، بينما أنساق Maturana وVarela تؤكد على مفهوم "الاضطراب".

**"حيث أن المدخلات تحدد الطريقة الوحيدة التي تمكّننا من استيعاب تغيرا لحالة ما، عكس الاضطراب التي لا يحدد الفاعل، وإنما يؤكد على تأثيره فقط على بنية النسق"**[(1)] أي أن المدخلات تمثل جزءا أساسيا في تحديد النسق، أما الاضطراب يمكن أن يتزاوج مع النسق، ولا يشكّل جزءا في تحديده. وعلى أساس هذا الاختلاف بين المصطلحين، يمكن تمييز طريقتين لإدراك العلاقة بين النسق والمحيط: التزاوج عن طريق المدخلة (وهي المنظور العام للتحكم والسيطرة)، والتزاوج عن طريق الانغلاق (حالة الأنساق الأوتوبويتيكية). وسلسلة التفاعلات من هذه الطبيعة (تزاوج عن طريق الانغلاق) بين النسق الأوتوبويتيكي ومحيطه تولّد علاقة اقتران بنيوي، حيث أنه **"في إطار هذه التفاعلات، فإن بنية المحيط فقط هي التي تثير تغيرات بنيوية في الوحدات الأوتوبويتيكية، والعكس بالنسبة للمحيط، والنتيجة ستكون تاريخا لتغيرات بنيوية متطابقة ومتبادلة، طالما أن الوحدة الأوتوبويتيكية والمحيط الذي يحتويها لا يمكن أن يتفككا: ومنه سيكون هناك اقتران بنيوي، ونحن نتكلم عن الاقتران البنيوي حينما يكون هناك تاريخ لتفاعلات متكررة تؤدي إلى تطابق بنيوي بين نسقين أو أكثر"**[(2)].

إذن، ومن أجل أن يكون الإدراك ممكنا، يعمل النسق على تطوير انغلاق عملياتي وفي نفس الوقت ينفتح على البيئة الخارجية، لكن ليس بصيغة المدخلات والمخرجات وإنما بصيغة الاضطرابات والاقتران البنيوي، فالانفتاح الإدراكي كما يقول Luhmann يعني أن النظام القانوني منفتح من أجل إدراك المعلومات حول بيئته (الأنساق الفرعية الأخرى)، وأن هذه المعلومات تُستخدم للتكيف مع تغيّر الظروف، هذا ما يعني التكيف مع الأشكال المتغيرة للصفقات الاقتصادية أو الطرق غير الرسمية الجديدة للحياة العائلية، وذلك عن طريق خلق قواعد جديدة قادرة على حل المشاكل التي قد تظهر بعد هذه الظروف الجديدة، أو عن طريق تكييف القواعد الموجودة مع الحالات الجديدة[(3)].

لكن السؤال المطروح هنا، **كيف يمكن أن ندرك مجالا للتواصل بين القانون (كنسق أوتوبويتيكي) والأنساق الاجتماعية الأوتوبويتيكية الأخرى في المجتمع؟**

---

(1)- Geert Van Vliet, op.cit, p 143
(2)- Geert Van Vliet, op.cit, p 144
(3)- Patrick Capps and Henrick Palmer Olsen, op.cit, p 550

على أساس أن المجتمع يتكون من مجموعة من الأنساق الفرعية الأوتوبويتيكية، فإن كل نسق فرعي يقوم ببناء معلوماته الخاصة به تحت الشروط التي يضعها هو، على أساس أنه لا وجود لمدخلات من المحيط، ويقوم بالتنسيق والعمل مع الأنساق المستقلة الأخرى التي تقوم بنفس العملية، وهنا يلعب مفهوم الاقتران البنيوي دورا مهما، على أساس التهديد الدائم لهذه الحقيقة البنائية التي يبنيها كل نسق فرعي من طرف المحيط. وبهذا سوف يتلقى كل نسق فرعي مجموعة من الأحداث، نطلق عليها "اضطرابات" ("إثارات")[1]، ثم يقوم بالرد عن طريق تحولات داخلية. وبهذا سوف تنتج علاقة تطورية تشاركية بين مختلف الأنساق التي تكون في علاقات إثارة متبادلة[2]. والتناسق بين مختلف هذه الإثارات يظهر بعد أن يبدأ كل نسق فرعي في التكيّف مع الإثارة التي يتلقاها، وهنا يمكن للتواصل أن يكون ممكنا.

وعلى أساس الاقتران البنيوي القائم بين النسق الفرعي القانوني والأنساق الاجتماعية الفرعية الأخرى، يتم إنشاء "أنظمة إنتاج معيارية" تمكّن من إضفاء الطابع المعياري على هذه الأنساق الفرعية، رغم اختلاف درجته بحسب درجة الاقتران البنيوي بين هذه الأنساق الفرعية والقانون، والتي تتحدد بدورها بدرجة استقلالية الأنساق الاجتماعية الفرعية[3] **"وبهذا فإن المؤسسات القانونية من جهة والمؤسسات الاجتماعية من جهة أخرى تتطور تشاركيا، ليس على أساس المعايير الاجتماعية العفوية، ولكن عن طريق أنظمة إنتاج ممأسسة تتحدد في شكل روابط بنيوية بين الأنساق الاجتماعية المستقلة ... إن أنظمة الإنتاج هي ترتيبات لمكونات متباينة تماما، وتشكّل هجائن في الفجوة الموجودة بين القانون المجتمع، فهي ليست أنساق وظيفية ولا منظمات رسمية، ولا حتى تفاعلات بالمعنى الفني للنظرية النسقية، إنها تمثل مؤسسات ربط بين الأنساق المستقلة"**[4].

## (2) "*تبعية القانون العالمي*": ضرورة للنظام الاجتماعي الملائم

---

[1]- يمكن توظيف العديد من الاصطلاحات المشابهة: "الضوضاء"، "الرنين"، "الاندفاع"، أو مفهوم Leibniz "الانسجام ما قبل الاستقرار"، الذي يمكن أن يكون مفيدا في هذا السياق.

[2]-Bernd R Hornung, The Theoretical Context and Foundations of Luhmann's Legal and Political Sociology, in, M. King and Ch. Thornhill (eds), **Luhmann on Law and Politics: Critical Appraisals and Applications**, Hart, Oxford , 2006, p 204

[3]-Gunther Teubner, Idiosyncratic Production Regimes: Co-evolution of Economic and Legal Institutions in the Varieties of Capitalism, in, Michael Wheeler, J. Ziman, Nargaret Boden (ed.), **The Evolution of Cultural Entities: Proceedings of the British Academy**, Oxford University Press, Oxford, 2002, p 189

[4]-Gunther Teubner, Les multiples aliénations du droit: sur la plus-value sociale du douzième chameau, **Droit et Société**, Vol.47, 2001, p 84

**إن تبعية القانون ما بعد الدولة تتحدد أساسا في العلاقات البينية مع المجالات الاجتماعية الأخرى، والتي تنطوي في شكل عضوية متعددة للتواصلات القانونية في المجالات المستقلة الأخرى.**

إن الفرق الأساسي لقانون ما قبل الدولة وقانون ما بعدها، هو أن الأول كان يواجه وحدة رومنسية، تستدعي منه أن يصونها ويضمنها عن طريق طبيعته المتعالية وتعالي هدفه المتمثل في "العدالة"، وبهذا يمكن أن نتصور دورا للقانون في هذه المرحلة مثل لوحة Anbrogio Lorenzetti المسماة "iL Buon Governo"[1]، لكن قانون ما بعد الدولة نراه يواجه صداما للخطابات والعقلانيات، ومهمته الأساسية ليست تحقيق العدالة، على أساس أنه وسيلة لفض النزاعات، ولا إعادة تكوين الوحدة المفقودة للمجتمع، ولكن مهمة قانون ما بعد الدولة، والتي تجعله في حالة تبعية تامة، تتمثل أساسا في تعيين حدود الهويات المتعددة وحمايتها من هيمنة الخطابات الأخرى، وتخفيف الأضرار من صدام العقلانيات **(أ)**، وهذا ما نعني به ضبط قانوني فعّال وتجاوبي يعكس كل فعاليات المجتمع، هذا الهدف الأسمى لقانون ما بعد الدولة، يحتاج إلى بنية داخلية، لا تمثل قانونا جوهريا، بقدر ما تمثل عملية تُنظِّم وتُنجب نفسها من أجل مواجهة الإثارات الخارجية **(ب)**.

## (أ) عدالة موقفية لتصادم العقلانيات

**إن تبعية القانون ما بعد الدولة لمحيطه الخارجي ومرجعيته الكاملة له، ليست بحكم أن القانون لم يُنشأ إلا ليُطبق في هذا المحيط، ومنه تحقيق العدالة الاجتماعية، ولكن بحُكم الطبيعة المستقلة التي تميّز هذا المحيط (الأنساق الاجتماعية الفرعية). هذه الاستقلالية هي التي أدّت إلى تحوّل مفهوم وظيفة القانون في المجتمع ما بعد الدولاتي.**

لقد تم التطرق إلى مفهوم العدالة واستحالاتها في إطار المنظور ما بعد الدولاتي في المباحث السابقة، لكن يبقى هذا المفهوم مهما من ناحية أنه ينبّه إلى إشكالية كفاءة القانون للعالم الخارجي من خلال التأكيد على تمييز النسق/المحيط، وما ينتج عنه من علاقات ما بين العالمين. حيث أن الطلب والاستنجاد بهذه العدالة المستحيلة – في صيغتها الموقفية كما يسميها Luhmann- يسمح لنا بملاحظة تبعية القانون لمحيطه الإنساني، الاجتماعي والطبيعي.

---

[1]- هي مجموعة لوحات رسمت في الفترة ما بين 1337-1340 من طرف Ambrogio Lorenzetti تضم مجموعتين من اللوحات، المجموعة الأولى تتشكل من ثلاثة لوحات حول "آثار للحكومة الصالحة"، ملحقة بلوحة عن "آثار للحكومة الصالحة في المدينة" و لوحة أخرى عن "آثار للحكومة الصالحة في الريف"، أما المجموعة الثانية تتشكل من لوحتين عن "آثار للحكومة السيئة في المدينة" وفي "الريف".

في مقابل النظريات النيوكانطية للعدالة، التي تؤكد على المتطلبات الإجرائية والشكلية للإجماع والعالمية، فإن المنظور الاجتماعي – ما بعد الدولاتي- يركّز على العلاقات الجوهرية الموجودة ما بين القانون وبيئته الخارجية، **هل يمكن للقانون، في مواجهته للحالات المختلفة، إنصاف المجتمع التعددي المعاصر؟ هل يمكن له أن ينصف محيطه الطبيعي؟** إن مثل هذه التوجهات البيئية للقانون، تشكّل السمة الأكثر أهمية لنظرية الأنساق، وتأكيدها على تمييز النسق/المحيط، ومنه توجيه القانون إلى إشكالية مدى نجاعته للعالم الخارجي.

لقد أكد Francisco Varela في إطار الأنساق المستقلة أن المنظور الكلاسيكي للإدراك المرتكز على مفهوم "التقدير التمثيلي" قد تم إلغاؤه أمام "**تاريخانية نشوء الدلالة، الناشئة تشاركيا في ومع الفعل (فعل النشوء)، وليست معطاة مسبقا أو موجودة في هذا العالم"**[1]، وبهذا يُصبح المحيط منتجا وليس طبيعيا ولا واقعيا، وبفعل المستويات العالية جدا التي تتمتع بها العمليات الداخلية لإعادة بناء الواقع، بالمقارنة مع العلاقة الكلية للداخل والخارج، فإن حظوظ تعويض الانغلاق العملياتي والمعياري تتعاظم إلى درجة يصبح فيها النسق في مرجعية خارجية كلية[2].

إذن، وبفعل إصرار نظرية الأنساق على انغلاق المرجعية الذاتية للقانون، فإنها تُظهر تناقضا كبيرا مع هذا التوجه البيئي لمفهوم العدالة، هذه العدالة المستحيلة والموقفية. إن المرجعية الخارجية المتطرفة للقانون التي يتطلبها مفهوم العدالة كدليل على كفاءة القانون في علاقته بالمجتمع، لا يمكن أن تحدث عن طريق اتصال القانون بالعالم الخارجي، بل المرجعية الخارجية نفسها تكون داخل القانون، وتظل دائما في سلسلة عمليات المرجعية الداخلية ،في إطار هذا التناقض تتشكل السمة الرئيسية لممارسة العدالة اليوم. **كيف أن العدالة ممكنة كتعالي لحدود القانون رغم استحالة الإمساك بها في انغلاق المرجعية الذاتية للنظام القانوني؟** إن العدالة ممكنة، لكن مستحيلة بسبب التعالي الذاتي لانغلاق القانون[3].

وبهذا فإن مفهوم العدالة رغم استحالته وموقفيته، واستنادا إلى التمييز الداخلي للمرجعية الذاتية والمرجعية الخارجية، فإنها تلعب دورا مهما في ربط القانون بمحيطه الاجتماعي عن طريق التساؤل دوما عن مدى كفاءته الايكولوجية. إن هذه الفكرة تقودنا إلى النقطة الأساسية التي تثير مسألة تبعية القانون الخاص لما بعد الدولة، وهي الصراع

---

(1)- Serge Diebolt, op.cit, p 338

(2)- Gunther Teubner, Les multiples aliénations du droit, op.cit, p 80

(3)-Gunther Teubner, Self-subversive Justice, op.cit, p 03

القائم ما بين مختلف المشاريع المعيارية، والتي تتشكل في صورة خطابات. إن هذا الصراع يمثل السبب الرئيسي لوجود القانون.

فمن جهة، وعلى أساس العمليات الداخلية للمرجعية الذاتية السابقة الذكر في إطار البعد الانغلاقي للقانون، وبفعل الاقتران البنيوي القائم أساسا على ثنائية النسق والمحيط، فإنها تمثل علاقة تبعية كاملة لأية عملية إنتاج معياري بالنسبة للعالم الخارجي، فبدون مرجعية خارجية، لا يستطيع القانون – بفعل انغلاقه المعياري والعملياتي- أن يقوم بأية مساعي تواصلية مع أي نسق اجتماعي آخر. ومنه، استحالة وجود أية أنظمة إنتاج معيارية[1]. **إذن فالمرجعية الخارجية هي السبب الرئيسي للاقتران البنيوي للقانون مع الأنساق الفرعية الأخرى.**

ومن جهة أخرى، فإن الانغلاق العملياتي والمعياري الذي تتميز به كل الأنساق الاجتماعية، يولّد حالة لا تواصل أو صراع بين مختلف هذه الأنساق، بسبب التصادم في السيرورة التاريخية لكل نسق، ومنطقه التطوري الذاتي وتبعيته لمساره الخاص به. وهذا ما ذهب إليه كل من Habermas وLuhmann في تحليلهما للتطور السوسيو قانوني للمجتمع البشري، حيث أكدا على دور العوامل الخارجية (المحيط) في هذا التطور، وقدما نماذج تطورية قائمة على قاعدة التبعية الكلية للقانون لمحيطه الاجتماعي، سواء من خلال مبدأ "**انسجام المبادئ التنظيمية**" الذي أتى به J. Habermas، أو مبدأ "**التعقد الملائم اجتماعيا**"، الذي أتى به N. Luhmann، واللذان أفضيا إلى مرحلة القانون المستقل[2].

إذن وعلى أساس النقطتين السابقتي الذكر، يمكن الحديث عن "قانون الخطابات المتصادمة" أو نوع جديد من "تنازع القوانين"، ليس بين سلطات متساوية لقوانين دولاتية، ولكن بين مشاريع معيارية متعددة، هذا القانون الذي يمكن فقط أن يُفهم كسلسلة لقرارات مطلقة يمر من خلالها القرار القانوني من خلال العقلانيات المختلفة الممأسسة في القانون، وبهذا يعمل القانون على زيادة تنوّع التشكيلة المعيارية للمجتمع، عن طريق وضع المعرفة القانونية في سياقها الواقعي وفتح مجالات الإنتاج المعياري بين مختلف العقلانيات المتصادمة، عن طريق إعادة بناء التصورات المعيارية لهذه الخطابات[3].

وكما يوضحه Luhmann، فإن مفهوم الانغلاق المعياري والعملياتي والانفتاح الإدراكي لكل نسق اجتماعي، لا يعني أن القانون يمكن له أن يعمل بمفرده، بل العكس،

---

(1)-Gunther Teubner, De Collisione Discursuum, op.cit, p 901
(2)-Gunther Teubner, Substantive and Reflexive Elements, op.cit, p 266
(3)-Gunther Teubner, Altera pars audiatur, op.cit, p 153

فالنظام القانوني يظهر أكثر تبعية من أي نسق فرعي آخر في استقبال الإثارات من أنساق التفاعل مع التوجهات الوظيفية الأخرى.

## (ب) بنى وعمليات داخلية من أجل منظومات معيارية خارجية

**لقد تم طرح العديد من أنواع البنى من أجل هيكلة نظرية متكاملة للمعايير، حيث طرح H. Kelsen مفهوم التدرجات الثابتة والحيوية، كما أن H. Hart تحدث عن المعايير الأولية والثانوية، لكن الإشكال المطروح، هو أنه بعد النزاع المعياري الذي يعرفه النظام القانوني العالمي، توجد صعوبة كبيرة في تحديد مدى تقارب غائي ما بين مختلف المعايير، وذلك من أجل معرفة ما إذا كانت هذه المعايير تتشارك في نفس الأهداف.**

إن النظام القانوني لما بعد الدولة، على أساس أنه منتوج تطوري لعلاقات القانون بالمعايير الاجتماعية المختلفة، يبقى في حالة تبعية كاملة للتنازع المعياري الذي تعرفه الظاهرة القانونية ما بعد الدولاتية، وبهذا يُصبح منتوجا لمساعي التقارب ما بين مختلف المعايير في إطار بنيته الداخلية المحددة بمختلف المعايير المعترف بها والممأسسة في إطار القانون.

إن هذه الحالة للتوقعات المعيارية التي يعرفها عالم اليوم تظهر من علاقات التأثير المعقدة الناتجة عن التعددية الثقافية والعولمة، حيث أصبحت المعايير ترتبط بالتداخل الكبير لمختلف الشبكات الاجتماعية، وأصبحت التداخلات في أشكال متعددة[1]:

- حيث أنه هناك تداخل اجتماعي ومعياري جد هام بين الأنظمة الدولاتية وغير الدولاتية.
- هناك أيضا تداخل في العضوية والأشخاص داخل مختلف الأنساق الوظيفية.
- هناك أيضا تقاطع للأنساق الوظيفية من طرف الإثنيات غير الدولاتية، مثل شبكات الأعمال الصينية أو اليهودية.

وعليه وفي إطار النظام العالمي، فإن المشتركين في أي نظام معين يجب أن يُدركوا التعددية المعيارية التنافسية، والنموذج الأحسن لهذه الحالة من التوقعات المعيارية يمكن التعبير عنه بالبيقانونية، التي أتى بها Santos[2]، أو قانون التعددية السياقية كما

---

(1)-Robert Wai, The Interlegality, op.cit, pp 115-116

(2)-Boaventura de Sousa Santos, **Toward a New Common Sense**, **Law**, **Science and Politics in the Paradigmatic Transition**, Routledge, London & New York, 1995

أسماه Teubner[1]، الذي يعرف على أنه "**تعددية القطاعات الاجتماعية التي تتطلب تعددا مماثلا للمنظورات المنعكسة في القانون، والتي تؤكد على تعددية في الجهات، تداخلا، بيقانونية، وتفاعلا متعددا بين أنساق المعايير (القانونية وغير القانونية)**".

وعلى أساس هذا الاعتراف بالأنظمة المعيارية المتعددة، فهناك إمكانيات جد محتملة للتداخل والنزاع بين مختلف العقلانيات الوظيفية، والتي تبعد أية احتمال لإدراك نظام معياري مشترك للمعيارية والشرعية.

يقدم لنا Robert Wai دراسة جد هامة[2]، حول تفاعلات مختلف المستويات الدولاتية وغير الدولاتية من أجل تشكيل الصفة المعيارية للحوكمة العالمية. وذلك من خلال تحليل مستوى القانون الخاص الوطني، ومستوى القانون الخاص الدولي، ثم مستوى القانون الخاص فوق الوطني، حيث أن الأخذ بعين الاعتبار للمستوى الأول والثاني، يمكّننا من فهم الدور الذي تلعبه هذه المستويات (مستويات القانون الخاص الوطني/الدولي) والمشاركة الفعالة لها في تشكيل السياق عبر الوطني من خلال تواصلاتها مع الأنساق الدولاتية وغير الدولاتية للأنظمة المعيارية. حيث أنه من الصعب معرفة موضع الوظيفة الضبطية للقانون الدولي الخاص بدون فهم وربط الوظائف الضبطية للقوانين الخاصة الوطنية، وإدراك هذه القوانين التحتية ضروري في الاعتراف بالوظيفة الجد هامة للقانون الخاص المتعلقة بعلاقة الأنظمة المعيارية الدولاتية وغير الدولاتية التي يحتويها السياق عبر الوطني[3].

من جهة أخرى، فإنه ومع الاهتمام بقدرة القانون الخاص على توسط علاقة قانون الدولة بالأنظمة المعيارية غير الدولاتية، والنظر إليه في معزل عن القانون الدولي الخاص، سوف يحجب علاقات القانون الخاص الدولاتي بالأنظمة القانونية الأجنبية. ولهذا يجب وضع القانون الخاص الدولاتي والقانون الدولي الخاص معا من أجل إدراك الصورة التي يظهر فيها قانون الدولة الخاص بتوجهات عالمية من خلال تفاعلاته مع أنظمة قانونية متعددة، بما في ذلك الأنظمة الأجنبية.

وعلى هذا الأساس، فإن عملية التقارب والتعديل بين مختلف الأنظمة المعيارية عملية جد هامة في تطور هذه الأنظمة، فالنظام المعياري الدولاتي، حتى وإن قام باستيعاب العديد من المعايير التجارية، فلابد له أن يبقى مفتوحا للحاجات الوظيفية المتغيرة والتوقعات المعيارية لمختلف الفواعل الاجتماعية. حيث أن الخاصية الأساسية

---

(1)-GuntherTeubner, the king's many bodies, op.cit, p 777
(2)-Robert Wai, The Interlegality, op.cit, pp 107-127
(3)-Robert Wai, op.cit, p 120

المعيقة للحكومة عن طريق القانون الخاص الدولاتي ناتجة أساسا من البنية الضبطية المتميزة، التي لا تستطيع أن ترحّب بالتوجهات المعيارية غير الدولاتية في إطار بنيتها الداخلية، وتبقى دائما في إطار بنية جامدة منغلقة تحمل إطار غائيا واحدا تحدده منظومة معيارية متكافئة وموحدة[1].

لقد قدم Serge diebolt مجموعة من العناصر الأساسية يجب أخذها بعين الاعتبار في أية عملية تحليل للمطابقة القائمة على توافق الغايات المعيارية، هذه العناصر يمكن إجمالها في: [2]

- توافق في الغايات المعلنة والضمنية، حيث أنه في بعض الأحيان يمكن لمعيار معين أن يحمل غايات مخفية.
- توافق الغايات على المدى القصير أو الطويل، على المستوى المحلي أو العالمي.
- توافق في الوسائل عند غياب الغايات المعلنة.

أخيرا، يبقى التوازن والتعديل المستمر لمختلف الغايات المعيارية هو التحدي الأكبر للنظام القانوني ما بعد الدولاتي، إذ يجب أن يكون حضوره دائما على مستوى كل الأنظمة المعيارية، على المستويات المحلية، الوطنية، الدولية، وفوق الوطنية، سواء كانت أنظمة معيارية دولاتية أو غير دولاتية، وهذا لا يكون إلا بتعزيز وتقوية محاولات فهم كل المشتركين في مختلف الأنساق الاجتماعية.

## المطلب الثاني: توجهات "الاقتران البنيوي" بين القانون ما بعد الدولة وشبكات الحوكمة المعاصرة

**إن الخصائص التي تميز بها القانون ما بعد الدولاتي، والتي سبق تحليلها في إطار منظور تناقضي بين الاستقلالية والتبعية، تقوم على شروط معينة من أجل أن يكون القانون ضابطا فعالا للمجتمع. شروط تتعلق بمستوى وحجم وكيفية الاقتران البنيوي بين القانون ومختلف الأنساق الاجتماعية المستقلة.**

---

(1)- Robert Wai, Conflicts and Comity in Transnational Governance: Private International Law as Mechanism and Metaphor for Transnational Social Regulation Through Plural Legal Regimes, in, Ch. Joerges and E. U. Petersmann (eds), **Constitutionalism, Multilevel Trade Governance and Social Regulation**, Hart, Oxford, 2006, pp 231-246; Robert Wai, Transnational private law and private ordering in contested global society, **Harvard International Law Journal**, Vol.46, n°2, Summer 2005, pp 481-486

(2)- Serge Diebolt, op.cit, pp 343-344

لكن ومع العلم بأن كل نسق فرعي يقوم ببناء معلوماته الخاصة على أساس تمييزاته الخاصة، إلا أنه في حالة أن نفس الحدث يتم اختياره من طرف مختلف الأنساق، يمكن أن تنتج علاقات جد مغلقة بين النسق ومحيطه. وهذا ما ذهب إليه Luhmann بالقول أن الاقتران البنيوي في مختلف الأنساق الفرعية يمكن أن يوجد، لكنه فقط في حالات غير ثابتة ومن حين لآخر وتصادفية إلى حد بعيد. كذلك فإنه لا يمكننا أن نتوقع الكثير من جانب القانون لإحداث التغيير في الأنساق الأخرى، مادامت المعلومات لا شيء سوى اختيار داخلي بالنسبة للنسق، فلا يوجد ضمان بأن نفس الحدث يمكن أن يعالج كمعلومة من طرف مختلف الأنساق، كذلك فإن قيمة أي حدث تختلف من نسق إلى آخر.
إن الاعتماد على هذا التحليل، يقودنا إلى التفكير في العلاقات المتبادلة بين مختلف الأنساق المستقلة، وهي بهذا تقوم بعمليات مختلفة للتقليل من الاختلافات الموجودة بينها، مما ينتج مجموعة من التأثيرات والردود تميّز أنواعا كثيرة للاقتران البنيوي، وفي حالة المنظومة الضبطية، فإن نجاح أو فشل عملية الضبط، تتوقف على النوعيات المختلفة للعمليات التكرارية، ومدى وجود اقتران بنيوي بين مختلف عمليات التقليل من الاختلافات **(1)**، كذلك فإنه في هذه الحالة، وخاصة فيما يتعلق بعملية الضبط عن طريق القانون في مرحلة ما بعد الدولة، تظهر محاولات كثيرة لتعدي الطروحات النظرية في هذا المجال، وأخذ مواقع وسطية إن لم نقل ما بعدية بين الاتجاهات المتطرفة اتجاه مفهوم "استقلالية الأنساق الاجتماعية"، سواء كانت يمينية أو يسارية، وتبني مفهوم جديد للاستقلالية، وذلك من خلال تعديل مفهوم الاقتران البنيوي بما يتماشى وطبيعة الضبط القانوني ما بعد الدولاتي**(2)**.

## (1) الآثار المنحرفة والجانبية لاقتران القانون الخاص ما بعد الدولة

**إن النظرية الأتوبويتيكية تؤكد على استبدال سلسلة الأحداث السببية بتعدد المجالات المستقلة والمتداخلة، في كل منها توجد عمليات غير سببية وتكرارية لتحولات مختلفة. إن فهم هذه السلاسل العمودية للتكرارات في شكلها المنغلق عملياتيا ومعياريا يعني أن كل سلسلة تقوم ببناء المعلومات داخليا، فلا توجد مدخلات ولا مخرجات.**

وفي حالة النموذج الذي نتناوله لفهم الضبط الاجتماعي بواسطة القانون، فإن محاولات هذا الأخير لقيادة الأنساق الاجتماعية سوف تكون فقط في صورة تعدد لعمليات القيادة الذاتية. وبشكل أكثر تحديدا فإن هذه القيادة الذاتية يجب أن تُفهم كتقليل للاختلاف، مع العلم أنه حتى هذا الاختلاف هو مبني داخليا[1]، وعليه يبدأ القانون في بناء الحالة الراهنة طبقا لشيفرته الخاصة، وبنفس الطريقة يقوم ببناء الحالة المطلوبة ويطبق برنامج

[1]- John Paterson and Gunther Teubner, op.cit, p 223

تخفيض الاختلاف في محاولة للوصول إلى تلك الحالة. وعليه يمكن القول أن عملية الضبط ممكنة فقط في شكل ضبط ذاتي ضمن كل هذه العمليات التكرارية، وهو ما يسمح بتعويض السلاسل السببية بالاقتران البنيوي[1].

**إن هذه العمليات الضبطية وفق هذا المنطق الذاتي سوف تؤدي إلى مجموعة تأثيرات تنشأ من عمليات بناء الاختلافات من طرف القانون، ومحاولاته لتقليل هذه الاختلافات التي تتوقف بدورها على البناء الداخلي للاختلافات من طرف الأنساق الاجتماعية ومحاولاتها لتخفيض هذه الاختلافات.**

والسؤال المطروح هنا هو: **كيف يمكن حل الارتباطات بين مختلف عمليات تخفيض الاختلاف؟**، في إطار علاقات غير سببية متوازية لعمليات متزامنة، مادامت لا توجد صيغة مثالية ونهائية للاقتران البنيوي وأن هناك أنواع متعددة لتزامن العمليات. كذلك **كيف يمكن لهذه العمليات المختلفة لتخفيض الاختلاف أن تكون في حالة اقتران بنيوي؟** وهذا يكون فقط في حالة أن الفعل الضبطي يوضع في سياق العمليات التكرارية المختلفة ويتجلى في برامجها التخفيضية، وأن النجاح الضبطي يعتمد على قدرة نسق الضبط على إعادة وضع في السياق عملية إعادة الوضع في السياق في النسق المضبوط[2].

في هذا الإطار يمكن الحديث عن عدة سيناريوهات محتملة للاقتران البنيوي ولعمليات إعادة السياق المتبادلة والمستمرة لإعادة البناء الخاصة بكل نسق فرعي في إطار ضبطه الذاتي[3]:

**أ- الردود الجانبية والتماسية:**

في هذه الحالة فإن ردود النظام القانوني لا تكون في خدمة البحث عن بنى ثابتة في مجال الضبط (الأنساق الاجتماعية)، بل تتجه إلى نوع من التدخلات الدقيقة على

---

(1)- Niklas Luhmann, Limits of Steering ,**Theory, Culture and Society**, Vol.14, n°1,1997, p 48

(2)- John Paterson and Gunther Teubner, op.cit, p 241

(3)- سوف نأخذ أكبر عدد ممكن من الاحتمالات، رغم أن الإسهامات في هذه النقطة تختلف من حيث عدد الاحتمالات الممكنة للتأثيرات المختلفة للاقتران البنيوي بين الأنساق الأتوبويتيكية، للمزيد أنظر:

John Paterson and Gunther Teubner, op.cit, p 242-246

John Paterson, Reflecting On Reflexive Law, in, M. King and Ch. Thornhill(eds), **Luhmann on Law and Politics: Critical Appraisals and Applications**, Hart, Oxford , 2006, pp 25-30

Teubner Gunther, Social Order from Legislative Noise? Autopoietic Closure as a Problem for Legal Regulation, In, Alberto Febbrajo and Gunther Teubner (eds.), **State, Law and Economy as Autopoietic Systems**, Giuffrè, Milano, 1992, p 622

أساس قاعدة التجربة والخطأ من أجل تحريك المجالات المعنية بالضبط نحو الاتجاه المطلوب. من جهتها فإن الأنساق الاجتماعية في هذه الحالة سوف تتجه نحو ردود غير متوقعة، وتكون ردود أفعالها في أشكال شواشية ضعيفة السيطرة. وما دمنا نتحدث عن تفاعلات بين مجموعة أنساق أوتوبويتيكية، فإن النظام القانوني في هذه الحالة سوف يواجه هذه الطبيعة من خلال هذه الآثار والردود الجانبية والتماسية، والتي تقدّم الشكل الصافي والنقي المحتمل لمثل هذه الحالات.

إلا أنه رغم أن هذه المقاربة تحترم حدود الأنساق الأتوبويتيكية بشكل واضح، لكنها تقدم ردودا ضعيفة جديدة في حالات الخطر عالية الدرجة، فهذا النوع من الاقتران البنيوي يكون مناسبا في بعض الظروف فقط. فالردود التماسية تمّيز كثيرا من تدخلات البنوك المركزية في أسواق العملات والاقتصاديات الوطنية، لكن هذا المنظور للتجربة والخطأ لا يصلح في كل أنواع المشاكل الاجتماعية بالنظر إلى قضايا الخطر التكنولوجي مثلا، وهذا ما يستدعي شكل أقوى من الاقتران البنيوي[(1)].

**ب- الملاحظة المتبادلة:**

وعلى عكس نموذج الردود التماسية، وبدلا من عملية إعادة وضع ردود مجالات الضبط في السياق، يتجه النظام القانوني نحو تبني وضعية ملاحظة من الدرجة الثانية أين يقوم بإعادة بناء المرجعية الذاتية للنسق الملاحظ. وهذا ما يعني شكلا غير مباشرا للضبط، على أساس أنه يحاول فقط الوصول إلى زيادة التوافق لاحتمالات التنوع ضمن القانون، من أجل التأثير في التطور التشاركي للقانون والأنساق الاجتماعية الفرعية الأخرى[(2)].

**ج- الاقتران من خلال التدخل: "التفريع والجذب":**

هذا النموذج يقوم على مفهوم "التدخل" الذي طوّره Gunther Teubner، والتدخل هو آلية لإقامة العلاقات بين مختلف الأنساق الاجتماعية، مما يمكنها من الوصول إلى حالات أبعد من الملاحظة الذاتية والارتباط فيما بينها عن طريق علاقة تواصلية واحدة، وباستخدام هذا المفهوم يمكن الحصول على نقاط تدخل حساسة، التي تعمل على إثارة عدم الاستقرار المطلوب وتُحرك الأنساق المضبوطة من حالتها الجذابة الحالية إلى حالات متوافقة مع غايات النظام القانوني[(3)]، وفي كل حالة من حالات الجذب التي قد

---

[(1)]-John Paterson, op.cit, p 25
[(2)]-John Paterson, op.cit, p 26
[(3)]-John Paterson and Gunther Teubner, op.cit, p 244

يثيرها القانون يكون هناك تحريك للأنساق الاجتماعية نحو حالات جذب ذات نسبة خطر منخفضة بدون المساس بقدرة هذه الأنساق في زيادة الاستعمال الفعال لمواردها.

ومادامت الحالات الممكنة لإستراتيجية الجذاب القائمة في هذا النموذج تكون إلا وفقا لعملية التجربة والخطأ، فإن إمكانيات نجاحه في الحالات عالية الخطورة تبقى ضئيلة جدا.

**د- التواصل من خلال المنظمة أو "المؤسسات الملزمة":**

في هذه الحالة تكون مختلف الأنساق الفرعية المتواصلة موجهة بطريقة موازية نحو بعضها البعض في إطار منظمة رسمية تعمل كمؤسسة ملزمة من أجل إنتاج تأثيرات نسقية من خلال حاجات مختلف الأنساق الفرعية لأن تكون متوافقة مع بعضها البعض[1]، وهنا نحصل على تقنين من داخل التنظيم أين يعاد بناء العمليات التنظيمية قانونيا وبهذا تصبح مصدرا للقانون[2]، وبهذا نحصل على اقتران بنيوي ضيّق للقانون والأنساق الفرعية الأخرى. لكن الخطر الموجود في هذا النموذج يمس وظيفة القانون في عملية استقرار التوقعات المعيارية الآتية من الأنساق الاجتماعية، طالما أن العمليات التنظيمية تصبح مصدرا لهذا القانون. كذلك فإنه لا يوجد ضمان واحد بأن مأسسة المنظمة الرسمية سوف لن يؤدي إلى الوقوع في المأزق الضبطي الثلاثي الأبعاد الذي نتج عن هذا المنطق التنظيمي الذي عرفته دولة الرفاه: "عدم تطابق القانون" والسياسة والمجتمع، "تشريع صارخ في المجتمع"، "طابع اجتماعي أكثر في مجال القانون"[3].

**ه- مزامنة تخفيض الاختلاف:**

في هذه الحالة تكون مجموعة من عمليات الضبط الذاتي المتزامنة في سعي إلى تخفيض الاختلافات الموجودة بينها، على أساس أن كل المعلومات تكون مبنية داخليا فقط من طرف الأنساق الجزئية الأوتوبويتيكية، وأن القيادة المجتمعية التي يسعى إليها القانون لا تكون إلا في شكل قيادة ذاتية. وعليه فالقانون كنسق ضبطي لا يقوم في هذه الحالة بوضع برامج إضافية لتخفيض الاختلاف ، ولكنه يعمل فقط على تخفيض اختلافه الخاص، والرسائل الضبطية يُعاد بناؤها وتوضع في سياق مجال الضبط، والمعايير القانونية في هذه الحالة قد تأخذ بالبرامج الداخلية عالية التكاليف، أو قد تنتج حوافز لبرامج

---

(1)- John Paterson and Gunther Teubner, op.cit, p 245

(2)- John Paterson, op.cit, p 28

(3)- Gunther Teubner, After Legal Instrumentalism: Strategic Models of Post-Regulatory Law, in, Gunther Teubner (ed), **Dilemmas of Law in the Welfare State**, De Gruyter: Berlin/New York 1986, pp 386-387

أخرى. وبهذا فإن تدخل القانون سوف يغير الحالة التنافسية بين مختلف برامج التخفيض عن طريق زيادة جاذبية البعض وإنقاص جاذبية البعض الآخر[1].

إذن، وعلى أساس كل هذه التفاعلات الشواشية، وأصناف الاقتران البنيوي القابلة للتحقيق بين القانون والأنساق الاجتماعية المستقلة، يتبين لنا أنه لابد من تعديل حتى مفهوم الاقتران البنيوي، حتى نتمكن من السيطرة على مختلف هذه التفاعلات الموجودة بين مجموعة من الأنساق الأتوبوتيكية المنغلقة وذاتية المرجعية، والتي تشكّل وبصورة تصورية نوعا من العلاقات البيخطابية، وتجعلنا نتشابه مع كثير من المفكرين ما بعد البنيويين، خاصة Jean Français Lyotard وMichel Foucault و Jacques Derrida .

إن تعديل مفهوم الاقتران البنيوي في هذه الحالة البيخطابية سوف يكون في ثلاث مستويات أساسية، تجعل من الاستقلالية القانونية ذات طبيعة خاصة تختلف عن الاستقلاليات الاجتماعية والطبيعية، هذه المستويات هي[2]:

### 1. إعادة القراءة المنتجة:

إن الاقتران البنيوي لنسق أوتوبويتيكي داخل نسق أوتوبويتيكي آخر، يعني أن مفهوم "الاضطراب المجرّد" لا يكفي لفهم انغلاق/انفتاح الأنساق الاجتماعية الفرعية، وعليه يمكن تعويض أو استبدال مفهوم "الاضطراب" بمفهوم "إعادة القراءة المنتجة". ففي إطار التعددية القانونية ما بعد الدولاتية، فإن الخطاب القانوني ليس فقط في حالة اضطراب من عمليات الإنتاج الذاتي الاجتماعية، ولكنه في هذه الحالة يعيد إنتاج -وبطريقة منتجة- الخطابات الاجتماعية الأخرى كمصادر لإنتاج المعايير.

### 2. مؤسسات الربط:

إن الاقتران البنيوي يعتمد على مؤسسات ذات طبيعة خاصة بالربط، والتي تعمل على تكييف مدة، نوعية وكثافة الاقتران البنيوي، وهي الآن مسؤولة عن ربط القانون بتعدد الأنساق الاجتماعية الفرعية والوظيفية.

### 3. التجاوبية:

إن "التطور التشاركي" يؤدي إلى مجرد حالة بسيطة ومبهمة تتمثل في مدى قابلية نجاح البناءات الداخلية للقانون، بينما "التجاوبية الاجتماعية" تحدث عندما تقوم

---

(1)-John Paterson and Gunther Teubner, op.cit, pp 245-246

(2)-Gunther Teubner, The two faces of Janus, op.cit, p 124

مؤسسات الربط بتوصيل القانون بصورة محكمة مع الخطاب الاجتماعية المستقلة. وعليه فالقانون لما بعد الدولة يكون تجاوبيا للمجتمع ليس عن طريق معرفة اقتصادية أو اجتماعية صريحة وظاهرية للقانون، ولكن عن طريق استخدام "تزامنية العمليات القانونية والاجتماعية" كمعرفة القانون الضمنية.

## (2) نحو استقلالية متضمنة في شبكات الحوكمة المعاصرة

**على أساس الفرضيات التي تم وضعها سابقا، والتي تؤكد أن النظام الاجتماعي ما بعد الدولة، هو ليس نتيجة مباشرة للقانون، وإنما هو نتاج اضطرابات مختلفة تأتي من البيئة الخارجية، وتقوم بصنع قانونها الخاص من خلال تواصلاتها مع النسق الجزئي القانوني، هذا يعني أننا في مواجهة صيغة جديدة للقانون الشكلي كما حدده Max weber، وأن القانون لا يجب النظر إليه بتلك النظرة المادية الجوهرية التي عرفها الضبط القانوني في بداية القرن العشرين. هل هذا الطرح هو دعوة لإعادة تحرير اليد الخفية كآلية ضبط شاملة، ومنه تكريس مبدأ الاستقلالية المطلقة؟ أم يجب النظر إلى هذه الأجواء بمنظار غير دولاتي كما هو الحال بالنسبة لبداية القرن 21؟**

إن الإجابة على هذه التساؤلات تستدعي منا تحليل موقف مفهوم "الاستقلالية" من مفهوم "القانون"، حيث نجد اتجاه "شكلاني" يؤكد على تزامنه مع مبدأ اليد الخفية والاستقلالية المطلقة **(أ)**، في حين التوجه "المادي" و"الجوهري" يؤكد على دور السياسة في استخدام القانون وفق مقاربات سلطوية تنفي قيمة الاستقلالية لصالح مفاهيم السيطرة والتحكم عن طريق القانون **(ب)**، في حين أن مقارنة هذين النموذجين بالأوضاع الراهنة تثبت وجود "طريق ثالث" لعلاقة الاستقلالية كقيمة إنسانية والقانون كضابط اجتماعي ما بعد دولاتي، يتعدى الأبعاد الشكلانية والجوهرية إلى مفاهيم أكثر "إجرائية" و"انعكاسية" **(ج)**.

### (أ) "اليد الخفية" والعقلانية "الشكلية"

**في إطار الدولة الليبرالية الكلاسيكية، كان القانون يتصف بتوجهاته الشكلية، حيث أن الدولة تلعب كما يصفها Adam Smith دور "حارس الليل"، وامتداد القانون يكون من أجل منح إطار أدنى لضمان حرية واستقلالية الأفراد والفواعل المؤسساتية ولضبط العلاقات الاجتماعية (وخاصة الاقتصادية)، والشكل الأساسي للقانون كان هو "العقد"، والدولة تقوم فقط بتوفير الوسائل لتنفيذ العقود، ولا تهتم أساسا بمحتواها. وهذا المفهوم البورجوازي للقانون كان بالطبع متزامنا مع العقلانية**

**الاقتصادية الليبرالية، التي تفترض أساسا أن العملية الحرة غير المقيدة للسوق تضمن توزيع عقلاني للسلع والخدمات**[1].

وعليه فالنظام الاجتماعي في إطار هذا المنظور ما هو إلا نتيجة مباشرة للفلسفة النيوليبرالية المتمحورة حول مفهوم "اليد الخفية" و"النظام العفوي"، وأن التفاعلات الاجتماعية تتم وفق هذا المبدأ الأساسي للمصلحة الذاتية لكل نسق فرعي بدون الحاجة إلى تدخل من طرف القانون، وذلك وفق منطق "الرجل الاقتصادي" Homo Economicus و"الخيار العقلاني"، على أساس أن انسجام السلوك الإنساني مع المعايير الاجتماعية ما هو إلا نتيجة لتفاعلات إستراتيجية لفواعل عقلانيين ومصلحيين[2].

وبهذا فإن تبرير هذه الصيغة للقانون الشكلي يأتي من إسهاماته في الفردانية والاستقلالية وكل ما يرتبط بهذه القيم[3]، وهو بهذا يقوم بوظائف اجتماعية خارجية عن طريق تطوير نظامه العقلاني الخاص، ووضع مجالات الاستقلالية الأخرى، وتحديد حدود أفعال الفواعل الخاصة. وعليه فالقانون الشكلي يساهم في تعبئة وتخصيص الموارد اللازمة لنظام اقتصاد السوق المتطور[4]، وهذا يكون عن طريق بنية داخلية تتضمن قواعد، أساليب وإجراءات معيارية خاصة بمجال اجتماعي معين، وتكون مستقلة عن كل القيم الجوهرية للأنساق الاجتماعية والمحددات الخارجية[5].

إن هذا الاقتران البنيوي القائم على فكرة الاستقلالية المطلقة وفق قيم المصلحة الذاتية واليد الخفية، نجده خاصة من خلال إسهامات Adam Smith في تحديده لنموذج الإنسان المقدم في كتابه "نظرية العواطف الأخلاقية" (1759)، والافتراضات الأساسية حول السلوك الإنساني التي أسس عليها نظريته حول "ثروة الأمم "(1776)، والقائمة أساسا على فكرة "التعاطف"، التي تعني إمكانية أن نضع أنفسنا في موقع الآخرين لرؤية الأشياء انطلاقا من وجهات نظرهم. حيث أنه ليست عواطف الآخرين هي التي تحرّك تعاطفنا، ولكنها تجربتنا الافتراضية للتواجد في مكان الآخرين، ولهذا يمكن أن نظهر

---

(1)- John Paterson, op.cit, p 21

(2)- Elizabeth Anderson, Beyond Homo Economicus: New Developments in Theories of Social Norms, **Philosophy and Public Affairs**, Vol.29, n°2, 2000, p 171

(3)- Duncan Kennedy, Form and substance in private law adjudication, **Harvard Law Review**, Vol. 89, 1976, pp 1685-1778

(4)- Gunther Teubner, Substantive and Reflexive Elements, op.cit, p 253

(5)- Wolf Heydebrand, op.cit, p 331

نوعا من التعاطف لعواطف الآخرين، والتي تكون نتائجه في شكل إمكانية وجود تقييم ذاتي لدى كل فرد ووجود متعة للتعاطف المتبادل[1].

إن هذا المفهوم "السميثي" للتعاطف ينسحب على العلاقات التجارية في السوق، ويكوّن لب المنطق الليبرالي، حيث أن هذه العلاقات ليست قائمة على الحب أو العطف، وإنما قائمة على فكرة الحب الذاتي، بما أن البشر يبادلون بعضهم البعض نوعا من الاحترام الذاتي من أجل تلبية حاجياتهم من خلال التبادل[2].

لقد تأكد هذا الطرح في كثير من التفسيرات المقدمة لمرحلة ما بعد الدولة، رغم أنه وضع في القرن 18، ويعبّر عن نموذج إنساني أساسي، إلا أن أنه أصبح يمثل إطارا تحليليا للنظام الاجتماعي ما بعد الدولاتي، فالعديد من الفقهاء أكدوا على رجوع صيغة جديدة للقانون الشكلي في نهاية القرن 20، وصعود الموجات النيوليبرالية ما هو إلا عودة إلى فكر Adam Smith للتنظيم الاجتماعي، وأن ضبط الكل لا يكون إلا عن طريق الضبط الذاتي للأجزاء.

لقد أكد على هذا الاتجاه الشكلاني كل من Erhard Blankenburg [3] و Hubert Rottleuthner [4]، على أساس أن الشكلية القانونية تعتبر كصيغة جد ملائمة للمرجعية الذاتية للقانون التي نعيشها الآن، لكن هذه الصيغة عند قيامها ببناء نماذجها الداخلية للمجتمع، لا تكون على دراية تامة بأن الأنساق الاجتماعية المضبوطة من طرف القانون هي كذلك تتميز بتنظيمها الأوتوبويتيكي ذاتي المرجعية، وهي بذلك لم تستطع فهم العلاقة بين الاستقلالية القانونية والاستقلالية الاجتماعية [5].

إذن إن التلازم القائم بين فكرة الاستقلالية والضبط الذاتي ومفهوم القانون الشكلي لم يعد قائما اليوم، بل حتى أن مفهوم المصلحة الذاتية للرجل الاقتصادي لم يعد يمثل

---

(1)-Craig Smith, **Adam Smith's Political Philosophy: The invisible hand and spontaneous order**, Routledge, New York, 2006, p 76

(2)-James R. Otteson, Unintended Order Explanations in Adam Smith and the Scottish Enlightenment, in, Louis Hunt and Peter McNamara (eds), **Liberalism, conservatism, and hayek's idea of spontaneous order**, Palgrave Macmillan, New York, 2007, p 26

(3)-Erhard Blankenburg, The Poverty of Evolutionism: a Critique of Teubner's Case for 'Reflexive Law, **Law and Society Review**, Vol.18, n°2,1984, pp 273-289

(4)-Hubert Rottleuthner, The Limits of Law: The Myth of a Regulatory Crisis, **International Journal of the Sociology of Law**, Vol.17, Issue 3, 1989, pp 273-285

(5)- لقد قدم G. Teubner عدة انتقادات لردود Blankenburg و Rottleuthner حول هذه الدعوة الشكلانية الجديدة لمرحلة ما بعد الدولة، أنظر:

Gunther Teubner, Autopoiesis in law and society, op.cit, pp 292-301; Gunther Teubner, Regulatory Law : Chronicle of a Death Foretold, **Social Legal Studies**, Vol.1, 1992, pp 451-475

إطارا تحليليا ملائما لعلاقة السلوك الإنساني بالمعايير والقيم الاجتماعية، بل لابد من إعطاء هذا البعد المصلحي قوالب اجتماعية يمكن أن تحتضنه، فالإشكال الكبير الذي يواجه المعايير الاجتماعية ليس محددا في معرفة أسباب طاعة الناس لها، حتى إن لم تكن في سياق مصلحتهم الذاتية، ولكن يتحدد في معرفة كيف أن معايير التصرف المشتركة يمكن أن تكتسب بعدا معياريا، وعند فهم هذا الإشكال، أمكننا فهم دوافع طاعة الناس لهذه المعايير. فنحن نطيع هذه المعايير لأننا نعتقد أنها واجبة، ونقبلها كمبادئ سلطوية للفعل. وهذا هو المبدأ الأساسي للتحليل البديل المرتكز على تصور "الرجل الاجتماعي" Homo Sociologicus، ذلك أن الناس يطيعون المعايير لأنها استطاعت أن تضفي عليهم صفتهم الذاتية عن طريق قبولهم[1].

## (ب) "دولة الرفاه" والعقلانية "الجوهرية"

**على عكس الضبط القانوني الذي لازم الدولة الليبرالية الكلاسيكية، فقد عرفت دولة الرفاه مادية وجوهرية للقانون، وبعد اكتشاف الآثار السلبية للسوق، والتأكد من أنه لا يمكن أن يكون نظاما ضبطيا شاملا، فقد أدت هذه الإشكاليات إلى مجموعة من التدخلات الدولاتية، وانتقلت من خلالها من الدور الأدنى والهامشي نحو مجال واسع من التدخل من أجل تصحيح ما سمي "بفشل السوق". وهذا ما أدى إلى نوع من "ذرائعية القانون" من طرف السياسة وصل في درجاته المتطرفة في صورة "دولة الرفاه". وهذا التوجه المادي والجوهري للقانون يعتمد في نجاحه على قدرة العلوم (الطبيعية والاجتماعية) لتزويد السياسة بتفسيرات كافية للمشكلات المجتمعية، ووسائل وتقنيات ملائمة كذلك لحل هذه الإشكاليات.**

وبهذا انتقل اهتمام القانون الجوهري من الاستقلالية إلى الضبط، وتبرير مثل هذا القانون نجده في الحاجات الملحّة للضبط الجماعي للنشاطات الاقتصادية والاجتماعية من أجل تعويض عدم كفاءة السوق. وبدلا من تحديد مجالات الأفعال الخاصة المستقلة، فإن القانون يضبط مباشرة السلوك الاجتماعي عن طريق تحديد المواصفات الجوهرية لكل نسق اجتماعي، وبهذا أصبح القانون موجها أكثر نحو الأدوار والحالات الاجتماعية[2].

وفيما يخص وظيفة القانون الجوهري، فقد تحددت أساسا في إسهاماته المقدمة للتدخل السياسي من طرف دولة الرفاه الضابطة. فقد أصبح الوسيلة الأساسية للتدخل الدولاتي سواء فيما يخص تحديد الأهداف، أو اختيار الوسائل المعيارية أو تطبيق السياسات والبرامج، أو حتى التدخل في مجال السوق وتعديل السلوك. وهذا الوظيفة

---

(1)- Elizabeth Anderson, op.cit, p 191

(2)- Gunther Teubner, Substantive and Reflexive Elements, op.cit, pp 253-254

تتطلب من القانون تغيير بنيته الداخلية من التوجه المعتمد على القواعد ،كما هو الحال بالنسبة للقانون الشكلي، نحو توجهات هدفية أكثر.

إن هذا النوع من الاقتران البنيوي القائم على فكرة الضبط الدولاتي عن طريق قانون جوهري، يعطي مفهوما للتنظيم الاجتماعي على أساس أنه مصنوع يدوي (Leviathan) يمكن ضبطه واختراعه والتحكم فيه، بسبب هيمنة المنطق السياسي على علاقات الاقتران البنيوي للقانون، فلا يمكن لهذا الأخير أن يتواصل بصورة مستقلة مع الأنساق الاجتماعية إلا من خلال بوابة السياسة. والتلازم بين هذا النوع من التنظيم الاجتماعي الدولاتي ومفهوم القانون الجوهري هو تلازم منطقي وتطوري، تظهر فيه الدولة وسط الأمة، وفق اقتصاد سياسي تدخلي في إطار توحيد شامل لكافة الرهانات ومأسسة دولاتية لكل السلطات.

لقد كانت تجربة الدول ما بعد الشيوعية حافلة بالوقائع والأدلة حول هذا التلازم، من خلال مساعي وجهود هذه الدول في مجال التنمية القانونية لامتصاص الآثار الجانبية لانهيار المعسكر الشيوعي والدخول في اقتصاد السوق. لقد أكدت هذه التجارب على التنافر والتناقض ما بين الإصلاحات القانونية والبيئة الاقتصادية. حيث توجهت معظم هذه الدول إلى تبني مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية الراديكالية، لكن في المقابل استخدمت لأجل ذلك آليات قانونية وسياسية من أجل التحوّل، والتي هي في معظمها آليات دولاتية تعبر عن إرث المعسكر الشيوعي الدولاتي والسياسي.

لقد تأكدت المعضلة القانونية لهذه الدول من خلال عدم التجانس الموجود بين تعريف القانون المطبق وكيفية فهم التنظيم الاجتماعي والعقلانية الملائمة لتحليل المعايير الاجتماعية، وبهذا فقد دخلت هذه الدول في إشكاليات متعددة الجوانب حيث:

- كما ذكرنا، فقد تم تبني اقتصاد السوق، القائم على تلازم مع القانون الشكلي، رغم أن هذا التلازم لم يعد قائما كما تم ذِكره كذلك، سواء بسبب هشاشة مفهوم اقتصاد السوق ليكون نظاما ضبطيا شاملا[1]، أو سبب الانتقادات الموجهة للمفاهيم الشكلية أو الشكلية الجديدة للضبط القانوني.

- كذلك فإن المنظور السياسي المتبع في هذه الدول، والذي لا يختلف في جوهره عن الطابع التسلطي الشمولي للأنظمة الشيوعية، قد أثر كثيرا في مخرجات الوظيفة التشريعية، التي تبقى دائما في خدمة التدخل السياسي وفق المفهوم الجوهري للقانون.

---

[1]- Ayse Bugra, Introduction, in, Ayse Bugra and Kaan Agartan(eds), **Reading Karl Polanyi for the Twenty-First Century: Market Economy as a Political Project**, Palgrave MacMillan, New York, 2007, p 02

فمعظم هذه الدول لم تُثبت تحولات سياسية تُذكر، وتبقى دائما في مراحل متأخرة من الدمقرطة وحقوق الإنسان.

- إن هذه الإشكالية المزدوجة يمكن أن تتعقد أكثر إذا ما حاولت هذه الدول حقا تنفيذ سياساتها الإصلاحية وفق الآليتين السابقتي الذكر، حيث يمكن أن ينتج عنها اقتصاد سوق متحرر نسبيا، لكن منظومة قانونية جوهرية تدخلية.

لقد قدم Denis J. Galligan دراسة جد مهمة في هذا المجال[(1)]، وأكد على هذا الفشل القانوني الذي أصاب المنظومة ما بعد الشيوعية من جراء عدم التوافق بين الإصلاحات الاقتصادية والإصلاحات السياسية التي قد تأتي على تغييرات قانونية مباشرة. وهي بهذا دخلت في حالة تناقضية بين عقلانية المعايير الاجتماعية، التي تبقى دائما في خدمة الفردانية والاستقلالية، والبنية الداخلية المصممة أساسا للنظر للقانون على أنه وسيلة دولاتية لتحقيق الأهداف الاجتماعية، والوظيفة الخارجية للقانون باعتباره إطارا لمجموعة قواعد ومعايير يمكن من خلالها تحقيق حاجات اجتماعية معينة أو أداء وظائف معينة كذلك[(2)]، حيث أن هذه الصورة التناقضية هي التي تعبر عن هذا الفشل القانوني **"مما قد يؤدي إلى نوع من الشك في هذا القانون، ويمكن أن تتضمنه أساطير سلبية حول مدى فعاليته، والتي قد تعزز هذا الشك عن طريق إسناد الوظيفة الضبطية للمعايير الاجتماعية كبدائل للقانون"**[(3)].

هذه الصورة القاتمة عن القانون في تجربة هذه الدول، قد أدت إلى حدوث شرخ بين المنظومة الاقتصادية الليبرالية والنظام القانوني والسياسي السائد، مما أنتج قانونا غير شرعيا في هذه الدول، وعدم الإيمان حتى بدولة القانون.

إن هذا الخطأ الذي ارتُكب خلال تجربة دولة الاتحاد السوفياتي، من خلال انقسام المجتمع إلى قسمين متناقضتين ومتعارضتين، حياة رسمية ووحدة أيديولوجية من جهة، وحياة غير رسمية معبرة عن تنوع المجتمع السوفياتي سابقا، ولكن مازال نفس الخطأ

---

(1)- Denis J. Galligan, Legal failure: law and social norms in post-communist Europe, in, Denis Galligan (ed.), **Law and Informal Practices: The Post-Communist Experience**, Oxford University Press, USA, 2003, pp 01-23

(2)- Denis J. Galligan, op.cit, p 02

(3)- Denis J. Galligan, op.cit, p 04

يتجسد بفعل الاتجاهات والمسارات والمساحات التي مستها الإصلاحات السابقة الذكر، مما أنتج شكلانية ورسمية قانونية مقابل حياة غير رسمية معارضة[1].

### (ج) "الاستقلالية المتضمنة" والعقلانية "الانعكاسية"

**إن الاقتران البنيوي لمجموعة أنساق مستقلة لا يمكن أن يكون ببساطة في شكل السيناريوهين السابقي الذكر، حيث أن الاعتراف بالطابع الأوتوبويتيكي لهذه الأنساق يحتّم علينا إعادة فهم لميكانيزم الاقتران البنيوي بما يتماشى مع هذه الطبيعة، بصورة لا تعترف بالمرجعية الذاتية للقانون بدون الاعتراف بالاستقلاليات الاجتماعية المتعددة كما هو الحال بالنسبة للقانون الليبرالي، الذي يضع ميكانيزم السوق كمنظومة ضبطية شاملة. كذلك لا يجب فهم الاقتران البنيوي وفق المقاربة الجوهرية التي تنفي استقلالية الأنساق الاجتماعية لصالح التدخل الدولاتي والضبط العمومي.**

إن الاقتران البنيوي في هذه الحالة الوسطية بين حالة الاستقلالية المطلقة لليد الخفية وحالة التحكم السلطوي لدولة الرفاه، يجب أن يتماشى كذلك مع قدرة الأنساق الاجتماعية على الإنتاج المعياري في مرحلة ما بعد الدولة، وفي نفس الوقت يجب أن يعبّر عن منظومة قانونية ضبطية تتعدى الآثار الجانبية لاستقلالية هذه الأنساق.

إذن وبعد حالات الفشل والأزمات التي عانت منها دولة الرفاه في أواخر القرن 20[2]، فإن معظم الأدبيات في هذا المجال ركّزت على البعد القانوني المتمثل في الإشكاليات التي يطرحها القانون الجوهري، وخاصة فيما يتعلق بالمقاربة الضبطية المتمثلة في الرقابة والسيطرة.

وقد كانت الإجابة عن هذه الإشكاليات مزدوجة، فمن جهة، توجهت معظم دول العالم لتبني سياسة تحريرية لنزع العبء الضبطي عن الدولة، وباختصار استعادة مميزات التوجه الشكلي للقانون [3]، ومن جهة أخرى، فإن هذه الإصلاحات لم تستطع الاستغناء عن دعم التوجه الضبطي من أجل تقديم موارد أكثر، ومعلومات أفضل، وتنفيذ

---

[1]- Marina Kurkchiyan, The Illegitimacy of Law in Post-Soviet Societies, in, Denis Galligan (ed.), **Law and Informal Practices: The Post-Communist Experience**, Oxford University Press, USA, 2003, p 34

[2]- S. Svallfors and P. Taylor-Gooby (eds), **The end of welfare state? Responses to state retrenchment? Responses to state retrenchment**, Routledge, London, 1999; Bo Södersten, **Globalization and the Welfare State**, Palgrave MacMillan, New York, 2004; Neil Gilbert, **Transformation of the Welfare State: The Silent Surrender of Public Responsibility**, Oxford University Press, New York, 2002

[3]- هذا الاتجاه عرف أوجّه خلال الثمانيات مع التاتشرية والريغنية.

أقوى، وباختصار الإبقاء على التوجهات الجوهرية للقانون[1] وبهذا بدأ يظهر خطر "الحلقة المفرغة"[2].

إن هذه الحلقة المفرغة من النقاش تظهر نتيجة سعي كلا المنظورين إلى حل إشكاليات جديدة وراهنة بمفاتيح قديمة، مما أتاح الفرصة لبديل ثالث، يحاول فهم الواقع القانوني الحالي ما بعد الدولاتي، ليس بنظرة اختزالية، بل باستيعاب كل الفعاليات الاجتماعية وفق مقاربات تختلف مسمياتها لكن يتشابه فهمها لطبيعة الضبط القانوني ما بعد الدولاتي، فنجد "النموذج الإجرائي"، و"نموذج الإجرائية السياقية"، الذي يؤكد أن عدم كفاية الافتراضات الابستمولوجية لأنماط الحوكمة التقليدية، وضرورة تبني مقاربات أكثر انعكاسية لأنماط حوكمة الفعل الجماعي على مستوى الترتيبات المؤسساتية ومستوى الفواعل كذلك. أما "نموذج القانون الانعكاسي" كما قدّمه G. Teubner فهو يعبر عن المجتمع المعاصر المتفاضل وظيفيا، الذي يؤدي إلى توجهات قانونية تحمل هذا الموقف المزدوج للضبط القانوني.

إن تبرير القانون الانعكاسي لا يتأسس على تمجيد الاستقلالية ولا على الضبط الجماعي للسلوك، بل هو يعني الرغبة في تنسيق أشكال التعاون الاجتماعي المحددة بشكل تكراري. وهو بهذا يجمع كل المفاهيم الليبرالية والنيوليبرالية لدور القانون من خلال تشجيع وتعزيز الاستقلالية الاجتماعية، وما يرتبط بها من مفاهيم اليد الخفية، لكنه في نفس الوقت لا يسعى إلى تأسس أنظمة اجتماعية منظمة طبيعيا، بل يؤكد على فكرة "الاستقلالية المضبوطة".

أما عن الوظائف الاجتماعية الخارجية للقانون الانعكاسي فهي مختلفة عن وظائف القانون الجوهري. فهي تتعلق ببناء وإعادة بناء الأنساق الاجتماعية شبه المستقلة عن طريق تكييف إجراءات وعمليات الخطاب الداخلية مع أساليب التنسيق مع الأنساق الاجتماعية الأخرى. ومن أجل تحقيق هذه الوظيفة، يتجه القانون الانعكاسي إلى تبني بنية داخلية ليست محددة بنظام صارم للقواعد، ولا بتوجه هدفي من خلال معايير جوهرية، وإنما يعتمد القانون الانعكاسي على معايير إجرائية تقوم بضبط العمليات وتوزيع الحقوق والقدرات[3].

---

[1]-Peter Taylor-Gooby, Hollowing out versus the new interventionism: Public attitudes and welfare futures, in, S. Svallfors and P. Taylor-Gooby (eds), **The end of welfare state? Responses to state retrenchment**, Routledge, London, 1999, pp 01-11

وهذا يظهر جليا من خلال المعارضة الاشتراكية والديمقراطية للأجندة النيوليبرالية في سنوات الثمانيات.

[2]-John Paterson, op.cit, p 22

[3]-Gunther Teubner, Substantive and Reflexive Elements, op.cit, pp 254-255

ويعد مفهوم القانون الانعكاسي في مجال النظرية القانونية مفهوما "ألمانيا" بحتا، والذي بني على أساس إسهامات ثلاثية لكل من N. Luhmann حول "نظرية الأنساق"، "النظرية المعيارية للخطاب" التي أتى بها J. Habermas، وإسهامات G. Teubner في الثمانينات من القرن الماضي، الذي عرّف القانون الانعكاسي في صورة "ضبط ذاتي مضبوط"، وهنا يمثل مفهوم "الضبط الذاتي" فهم Kant للحرية والاستقلالية كتشريع ذاتي، بينما "المضبوط" يمثل أمل Hegel في التضامن والاندماج العقلاني للمجتمع في إطار الدولة.

ومن أجل وصوله لوضع المفهوم المتكامل للقانون الانعكاسي، قام G. Teubner بالتركيز على التشابهات أكثر من الاختلافات الموجودة بين Luhmann وHabermas، حيث أنهما – وبصورة متشابهة إلى حد بعيد- يعيدان بناء المجتمع المعاصركنسق للتواصل. فالاهتمام ليس منصبا على الأفراد، ولا على البنى الاجتماعية، وإنما على العملية التواصلية، حيث أن البنى الاجتماعية مثل المعايير، المنظمات والمؤسسات، تكون منتَجة ويعاد إنتاجها في هذه العمليات التواصلية. ومادام أن النظرية الاجتماعية ليست قادرة على توقع نتائج هذه العمليات المتنوعة والمعقدة، فإن الاهتمام سوف ينصب على البنى والقواعد التي تحكم التواصلات. وعليه اهتمت كلا النظريتين بإيجاد ما وراء القواعد وما وراء البنى التي تشكّل المجتمع التواصلي، وهذا يكون من خلال قواعد الخطاب الإجرائية (Habermas)، أو بنى الأنساق الاجتماعية والأنساق الفرعية (Luhmann).

يقدّم D. Kennedy مفهوم القانون الانعكاسي في شكل مرحلة جديدة عرفها الفكر القانوني المعولم، بعد مرحلة الفكر القانوني الكلاسيكي ثم مرحلة الفكرة القانوني الاجتماعي. ورغم أن هذا التصنيف يبقى بعيدا عن الإبستمولوجيا البنائية المعتمدة في البحث، بفعل التوجهات النقدية التي يتبناها هذا الكاتب، إلا أنها تظهر مفيدة لفهم التوجهات المعاصرة للضبط القانوني، التي تتعدى الحلقة المفرغة الناتجة عن نقاش المرحلة الأولى والثانية، هذه المراحل يمكن تقديمها في الجدول التالي:

| | المرحلة الأولى: الفكر القانوني الكلاسيكي | المرحلة الثانية: القانون الاجتماعي | المرحلة الثالثة: التحليل السياسي، النيوشكلانية |
|---|---|---|---|
| الحقوق | الحقوق الفردية، حقوق الملكية | حقوق الجماعات، الحقوق الاجتماعية | حقوق الإنسان |

| المساواة | المساواة الشكلية والرسمية | العدالة الاجتماعية | اللاتمييز |
|---|---|---|---|
| المثاليات القانونية | الحرية، النظام وعلم القانون | التضامن، التطور، العلوم الاجتماعية | الديمقراطية، الحقوق، دولة القانون والبراغماتية |
| جوهر القانون | القانون الخاص | القانون الاجتماعي | القانون الدستوري |
| الحوكمة | الدولة النفعية | الكوربوراتية | الفدرالية |
| الفلسفة القانونية | الوضعية القانونية | التعددية القانونية | إعادة بناء المشاريع المعيارية المتعددة |
| الوحدة السوسيو قانونية | الدولة الوطنية | المؤسسة | المجتمع المدني |
| الحدود | القانون/الأخلاق | القانون/المجتمع | القانون/السياسة |
| الوسائل القانونية | القانون | التشريع الخاص | الدستور، الاتفاقيات، المواثيق |
| التقنيات القانونية | استدلال ضمن نظام قانوني مستقل ومتماسك | تنمية عقلانية للقانون كوسيلة لتحقيق الأهداف الاجتماعية | نيوشكلانية وتوازن الاعتبارات المتنافسة |
| الصورة الاقتصادية | السوق الحر | بدائل السوق | سوق مضبوط بطريقة براغماتية |
| القانون الدولي العام | الدول الوطنية + المستعمرات + | المؤسسات الدولية | المجتمع المدني الدولي، حقوق |

| | الاتفاقيات | | الإنسان |
|---|---|---|---|
| القانون الاقتصادي الدولي | التجارة الحرة، القانون الدولي الخاص، معيار الذهب | "الغات"، صندوق النقد الدولي، البنك العالمي، العلاقات الثنائية، التكتلات | الاتحاد الأوروبي، WTO، التعديل الهيكلي، NAFTA |
| المجالات القانونية المميّزة | قانون العقود، القانون التجاري | قانون العمل، القانون الإداري، قانون الأسرة، القانون الدولي | القانون الدستوري، قانون الأعمال، القانون الدولي |

**الشكل رقم (9): الموجات العالمية الثلاث للفكر القانوني**

المصدر:

Duncan Kennedy, Three Globalizations of Law and Legal Thought 1850-2000, in, David Trubek and Alvaro Santos (eds.), **The New Law and Economic Development**, Cambridge University Press, 2006, p21

إن الاقتران البنيوي في إطار العقلانية الانعكاسية لا يقوم على الاستقلالية التامة للأنساق الأوتوبويتيكية ولا التحكم المطلق فيها. لقد تحدث Peter Evans عن مفهوم الاستقلالية المتضمنة كصيغة وسطية بين انسجام المؤسسة الداخلي الذي يعطيها نوعا من الاستقلالية، وتضمينها في العُقد والعلاقات الاجتماعية التي تربط كل الفواعل الاجتماعية، وتوفر قنوات مؤسساتية للتفاوض وإعادة التفاوض الدائم حول الأهداف والسياسات. "**إن الدولة التي تكون مستقلة فقط تفتقر لمصادر الذكاء والقدرة على الاعتماد على تنفيذ "خاص" غير مركزي، كذلك فإن شبكات موصّلة بكثافة بدون بنية داخلية متينة تجعل من الدولة غير قادرة على حل إشكاليات الفعل الجماعي...فقط عندما ينضم التضمين للاستقلالية يمكن للدولة أن تُسمى تنموية**"[1]، وهو بهذا يسميها الاستقلالية المتضمنة Embedded autonomy للتعبير عن مقاربة جديدة لمفهوم الدولة التنموية بعيدة عن المقاربات الثنائية التقليدية، التدخلية/الليبرالية، وعليه يظهر المزيج التناقضي بين تماسك المؤسسة والتواصلية كصيغة متطورة تمنح القاعدة البنيوية التحتية لتدخل الدولة في التحولات الصناعية في العديد من الدول الصناعية الجديدة.

[1]-Peter Evans, **Embedded autonomy, states and industrial transformation**, Princeton University Press, New Jersey, USA, 1995, p12

إن مفهوم الاستقلالية المتضمنة يؤكد على نسبية الاستقلالية التي شكّلت لب الفلسفة اللبرالية وفق نموذج اليد الخفية. وهنا تتأكد اليوتوبيا الكاملة لنظام السوق، حيث أن هذا النظام لم يستطع أن يحل الإشكاليات الثلاثة الكبرى التي يجب أن يقدّمها أي تصميم اجتماعي: الإشكال الاقتصادي (التنسيق)، الإشكال الأخلاقي (الاستقلالية الفردية)، والإشكال الاجتماعي (النظام)، بدون الحديث عن التناقضات التي يمكن أن تحدث لإعادة إنتاج هذا النظام.

لقد أكد معظم مفكري التاريخ والأنثروبولوجيا الاقتصادية على مجموعة من التناقضات المؤسساتية في تشكيل نظام السوق، والتي تُعد مصدر عدم استقراره، ذلك ما أكده Marx، Schumpeter، Polanyi، Weber، وقد اختلف هؤلاء المفكرين في تحليلهم لنظام السوق وتناقضاته، لكنهم تشابهوا في تنبؤهم بسقوط هذا النظام، ويمكن إيجاز أهم طروحات هؤلاء المفكرين في الجدول التالي:

| نظام السوق | Marx | Weber | Polanyi | Schumpeter |
|---|---|---|---|---|
| الميزة الأساسية للنظام | قوة العمل كسلعة | حساب رأس المال العقلاني | السلع الخيالية: العمل، الأرض، المال | المقاولون و"الدمار المبدع" |
| الميول المؤسساتية | الوحدة المكتفية ذاتيا مقابل مواطن عاجز | فقدان الثقة وعقلانية شكلية: "الاقتصاد مقابل السياسة" | اقتصاد غير متضمن (فصل الاقتصاد والسياسة) | تنمية عقلانية شكلية: "البطولة مقابل القفص الحديدي" |

| النبوءة | اغتراب مقابل استرداد الإنسانية: "ميل إلى الانهيار الاجتماعي" | عقلانية شكلية متزايدة: قفص حديدي (ترشيد نحو اللارشد) | حركة مزدوجة: تفكك النسيج الاجتماعي | القفص الحديدي و"دمار الدمار المبدع" |
|---|---|---|---|---|

**الجدول رقم (10): أربعة تنبؤات حول نظام السوق**[1].

> Political theory that accompanied the creation of the modem state is quickly absorbed by politics itself ... It descends, so to say, from the heights of pure theory into the murky atmosphere of reality.
>
> **Niklas Luhmann**, The political theory in the welfare state, Walter de Gruyter, Berlin, 1990, p 25

إن القانون الانعكاسي القائم على مبدأ الاستقلالية المتضمنة للأنساق الاجتماعية، ومن خلال منطقه الإجرائي سوف يعمل على تحسين كل صور وسيناريوهات الاقتران البنيوي بين القانون وهذه الأنساق. هذا الاقتران، وبفعل الاستقلالية التي تتمتع بها الأنساق الأتوبوتيكية، سوف يكون فقط في أشكاله العشوائية. مما قد يؤكد أن الاقتران البنيوي سوف يؤدي إلى تغيرات بنيوية انتقالية فقط، وذلك بفعل الانفصال المعياري الغائي لكل نسق فرعي، وهو ما يجعل عملية الاقتران البنيوي بين غايات القانون وغايات الأنساق الاجتماعية (المجتمع) مستحيلة.

في هذا الإطار، يستدعي نموذج الدراسة مفهوم "دسترة القانون الخاص "ما بعد الدولة"، الذي يسمح بعملية الاقتران عن طريق الانتقال من المفهوم الاختزالي لنقل المعنى من الاجتماعي إلى القانوني نحو عملية تشفير

---

[1]- للتعمق أكثر في تحليلات المفكرين الأربعة لنظام السوق، أنظر:
K..Marx, **A Contribution to a Critique of Political Economy**; Max Weber (1922), **Economy and Society: An Outline of Interpretive Sociology**, 2 vols, Berkeley,University of California Press, 1978; Karl Polanyi (1944), **The Great transformation the political and the economic origins of our time**, Beacon Press, USA, 2001; Lars Magnusson (ed), **Evolutionary and neo-Schumpeterian approaches to economics**, Kluwer Academic Publishers, Massachusetts, USA, 1994; Horst Hanusch and Andreas Pyka (eds), **Elgar Companion to Neo-Schumpeterian Economics**, Edward Elgar, Massachusetts, USA, 2007; Ayse Bugra and Kaan Agartan(eds), **Reading Karl Polanyi for the Twenty-First Century: Market Economy as a Political Project**, Palgrave MacMillan, New York, 2007

التواصلات المشفرة بطريقة أخرى إلى شفيرة القانون[1]، هذه العملية التي تتم وفق مسار مزدوج يجمع ما بين الدسترة الذاتية للأنساق الاجتماعية (الاستقلالية)، والدسترة المجتمعية (اللاتنظيم المتنافر)، أي إثبات الطابع شبه الاستقلالي للقانون الخاص ما بعد الدولة، ويمكن صياغة هذا الطابع في إطار علاقة حلقاتية لا نهائية بين مفهومي الاستقلالية والدسترة، فالقانون الخاص ما بعد الدولة ظاهرة مستقلة عن أية عقلانية اجتماعية، تحتاج إلى عمليات دسترة لكي تصبح الاستقلالية القانونية مختلفة عن الكيانات المستقلة الأخرى [2].

إن من بين أهم نتائج الطبيعة الأتوبوتيكية للقانون وللأنساق الاجتماعية الأخرى هي الميزة العشوائية لعمليات الاقتران البنيوي بينها، والتي لا يمكن تجنبها وتدخل دائما في تحديد طبيعة الضبط واتجاهه. حيث يتوقف هذا الأخير على النوعيات المختلفة للعمليات التكرارية والمعتمدة على الانغلاق المتبادل لهذه العمليات. **وعليه فالمهمة الأساسية للقانون الانعكاسي هي تحسين الاقتران البنيوي بين القانون والأنساق الاجتماعية، بما يتوافق مع الآثار والإجابات المنحرفة والجانبية لهذا الاقتران.**

## المبحث الثاني: دسترة القانون العالمي ما بعد الدولة

**إن الإشكاليات المطروحة في المبحث السابق، والتي تضع القانون لما بعد الدولة في حالة حرجة من جراء استقلالية الأنساق الاجتماعية، مما يهدد انسجام ووحدة النظام القانوني ما بعد الدولاتي بفعل الأنظمة القانونية العالمية التي قد تنشأ بطريقة مستقلة. هذا التوجه يستدعي في نفس الوقت توجها معاكسا لإثبات الطابع شبه الاستقلالي للقانون العالمي ما بعد الدولة، وذلك عن طريق دسترة أنظمة الحوكمة الخاصة الناتجة عن عمليات الاقتران البنيوي بين القانون والأنساق الاجتماعية المستقلة.**

إذن فدسترة أنظمة الحوكمة الخاصة أو كما نسميها "الدسترة المجتمعية" تعبر عن مجموعة تفاعلات شبكية بين القانون وعُقد الحوكمة الشبكية الحديثة، وذلك من أجل تنظيم علاقات القوى في المجتمع. هذا المسعى قد تم من خلال مفاهيم "العقد الاجتماعي"

---

(1)- Gunther Teubner, The two faces of Janus, op.cit, p 135

(2)- يضع André-Jean Arnaud تصورا آخرا لهذا الطابع شبه المستقل في إطار علاقة جدلية بين الاستقلالية القانونية والتفكير القانوني، هذا الأخير يقوم بعملية اقتران غايات القانون وغايات المجتمع التي لا يمكن الحصول عليها من مفهوم الاستقلالية القانونية، أنظر:

Serge Diebolt, op.cit, pp 362-383 ; André-Jean Arnaud, **Critique de la raison juridique. Vol. 1- ou va la sociologie du droit?**, paris, L.G.D.J, 1981, pp 08-48 ; André-Jean Arnaud, **Critique de la raison juridique. Vol. 2- Gouvernants sans frontières, Entre mondialisation et post-mondialisation**, paris, L.G.D.J, 2003, p 96

التي عرفتها مرحلة الحداثة وهيمنة الدولة على عملية الضبط القانوني والاجتماعي، وهو ما تجلى في مفهوم الدساتير السياسية، أما بعد موجات الهدم التي مارستها المدارس النقدية والتفكيكية ضد أسس المشروع الحداثي الدولاتي، فقد تطور مفهوم تنظيم علاقات القوى نحو تبني تعددية دستورية بدون دولة.

إن تعقب هذا التطور يتطلب منا أولا معرفة أهم الانتقادات الموجهة للنظرية الدستورية الدولاتية، والتي تضع تحديات جديدة من أجل دسترة الحقوق ما بعد الدستور الدولاتي (**المطلب الأول**)، وهو ما أدى بالعديد من المحاولات والبدائل الفلسفية والواقعية من أجل إقرار دساتير غير دولاتية تستطيع أن تضمن الاستقلاليات المتعددة للمجتمع المعاصر (**المطلب الثاني**).

## المطلب الأول: نقد النظرية الدستورية الدولاتية وتحديات دسترة الحقوق

**يمكن تعريف المشروع الحداثي على مستوى تنظيم علاقات القوى في المجتمع عن طريق مأسسة عقد اجتماعي مشترك بين مجموعة من الأفراد، يكون في شكل دستور سياسي يحدد آليات ممارسة السلطة السياسية ويحمي المواطنين من هذه السلطة كذلك.**

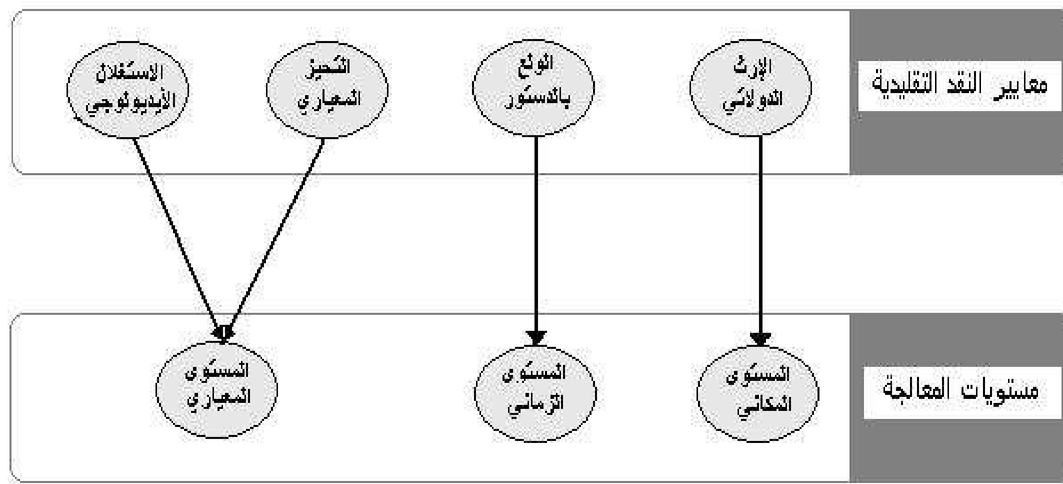
لقد تطورت وفق هذا التقليد ممارسات دستورية في كل دول العالم تعبر عن الطابع الدولاتي للسلطة السياسية ونتائجها، لكن ومع تطور مساحات جديدة للفعل السياسي وجب التفكير كذلك في انعكاسات هذا التطور على حماية الحريات والحقوق الأساسية. إن التحديات الجديدة التي تواجه مهام دسترة الحقوق (**ب**) قد نتجت أساسا عن مواطن الضعف التي تتميز بها النظرية الدستورية الدولاتية وعدم قدرتها على التكيف مع المتغيرات الجديدة (أ).

### (1) انتقادات من "الأسس"

**إن التقليد الدستوري منذ القرنين 18 و19، والذي تأسس عند الأزمات السياسية التي مست أوروبا الملكية، قد سلك نوعا من تبعية المسار لثلاث مستويات أساسية، مستوى مكاني وزماني وآخر معياري، هذه المستويات هي التي حملت بذور فناء هذا التقليد من جراء التحديات الجديدة التي تواجه الظاهرة المجتمعية بأكملها.**

يمكن الحديث عن أربعة محددات أساسية لهذا القصور وفق المستويات الثلاث السابقة الذكر، المحدد الأول يتمثل في التركيز على الدولة في عملية الدسترة، فالدولة موضوعة وسط الأمة وفق مبادئ الاقتصاد السياسي التقليدية تعمل على تنظيم علاقات

القوى داخل المجتمع من خلال الدستور السياسي الذي يعبر عن عقد اجتماعي ينظم السلطة السياسية من جهة ويضمن الحقوق والحريات من جهة أخرى، وهذا ما يعبر عن معيار مكاني لفكرة الدسترة. المحدد الثاني هو فكرة الشذوذ الدستوري بمعناه الدولاتي، الذي يقصي البعد المتزامن لعملية الدسترة. ويعطي أهمية كبيرة للخطاب والبنى الدستورية هي حساب المعرفة السياقية للممارسات الدستورية، وهذا ما يعبر عن معيار زماني لعملية الدسترة، المحدد الثالث يعبر عن فكرة التمييز أو التحيز المعياري إلى جانب المحدد الرابع الذي يؤكد على إمكانية الاستغلال الأيديولوجي من طرف الخطابات الدستورية المختلفة، وهما ما يعبران عن البعد المعياري الذي سلكته عملية الدسترة التقليدية من أجل هيمنة معايير معينة على سحاب أخرى.




الشكل رقم (27): معايير نقد ومعالجة النظرية الدستورية

إن أهم ما يميز الفقه الدستوري التقليدي هو قيامه على فكرة الدولة واستمراره بالتغني بهذا الإرث الدولاتي، حتى أن التأثير والتهميش والتحريف الذي تمارسه الدسترة الدولاتية أصبح إحجاما مألوفا في الفكر القانوني والدستوري. فالدولة موضوعة في قمة هرم الهندسة الدستورية.

من حيث الذات والموضوع من جهة، والوجود والغاية من جهة، فهي الضابطة والمنظمة الأساسية للسلطة السياسية وصاحبة السيادة المطلقة في ضمان استقلالية هذه السلطة، والهيمنة كذلك على تنظيم المجتمع وجميع فعالياته وحماية الحقوق الأساسية وحقوق الإنسان. غير أنه في الوقت الحالي، فإننا نشهد شكلا من التنظيم الاجتماعي والسلطوي الذي يبتعد عن الطبعة الدولاتية إلى مجالات أكثر محلية أو خاصة أو فوق

وطنية[1]، وأصبح مفهوم السلطة الخاصة مفهوما موازيا لسلطة الدولة إن لم نقل بشكل حوكمة عالمية[2]، خاصة بعد أن كشف انهيار دولة الرفاه ومرحلة الحداثة الأساطير المؤسسة لسلطة الدولة الوطنية على المجتمع[3]، وبهذا نجد أشكالا جديدة للقواعد القانونية والتنظيم السياسي في/بين قطاعات دولاتية وبين الدول وفوق الدول وبين وحدات وعمليات غير دولاتية، وانتقل مفهوم السلطة من التصور الهرمي إلى تصورات شبكية تتشارك فيها مختلف الفواعل وفق ميكانيزمات شبكية ما بعد التدرج والسوق.

على المستوى الدستوري نجد أن هذا التطور يتعارض مع مفهوم الدولة الحديثة، كميكانيزم أساسي يحول عمليات الاعتراف، التنسيق، التمثيل والشرعية الذاتية للنظامين السياسي والقانوني، وعكس ما نلحظه اليوم فإن هذا الميكانيزم التنظيمي والضامن للمشروعية مشتت ومعبر عبر المجال الواسع لمواقع السلطة. حيث أنه غير قادر على الفعل وإعداد وقيادة مجموعة الآليات الخاصة بالدوائر المعاصرة للسلطة وتدفقات القوى السياسية والاقتصادية التي تستقل عن الدولة يوما بعد يوم[4].

إن النظام ما بعد الوستفالي، الذي يتخطى سيادة الدول نحو نشوء مواقع متعددة تمتد حتى إلى سيادة الأشخاص[5]، وتتحرك في اتجاهات واسعة ومهمة، مما يعطي مجالات جديدة للفعل الدستوري ويجعله في صورة متعددة تعدد السيادات[6]، فالتحول الذي حدث كان في وصلة القانون، والترابط البنيوي للقانون بالأنساق الاجتماعية الفرعية الأخرى، حيث أن الدستور السياسي الدولاتي عمل على إثبات اقتران بنيوي للسياسة مع القانون. وقام بحكم علاقات القانون مع القطاعات الاجتماعية الأخرى، لكن مع هذا التطور في موازين القوى الذي عرفته مرحلة ما بعد الحداثة وما بعد الدولة، أثبتت بعض

---

(1)-Kendall W. Stiles, Grassroots empowerment: states, non-state actors and global policy formulation, in, Richard A. Higgott, Geoffrey R.D. Underhill and Andreas Bieler (eds), **Non-state Actors and Authority in the Global System**, Routledge, London, 2000, pp 32-47

(2)-Thomas J. Biersteker and Rodney Bruce Hall, Private authority as global governance, in, Rodney Bruce Hall and Thomas J. Biersteker (eds), **The emergence of private authority in global governance**, Cambridge University Press, UK, 2004, pp 03-22

(3)-Brian T. Trainor, The state as the mystical foundation of authority, **Philosophy and Social Criticism**, Vol.32, n°6, 2006, pp 767-779

(4)-Jim Rossi, the puzzle of state constitutions, in, Garduer.James.A (eds), **Interpreting state constitutions: a jurisprudence of function in a federal system**, university of Chicago Press, Chicago, 2005, pp 101-121

(5)-Ernst-Ulrich Petersmann, From State Sovereignty to the Sovereignty of Citizens in the International Relations of the EU?, in, Neil Walker (ed), **Sovereignty in Transition**, Hart, USA, 2003, pp 145-166

(6)-Neil Walker, Late Sovereignty in the European Union, in, Neil Walker (ed), **Sovereignty in Transition**, Hart, USA, 2003, pp 03-32

القطاعات الاجتماعية استقلاليتها نتيجة للتفاضل الاجتماعي الوظيفي، وبهذا قد يظهر تعدد في الدساتير الفرعية إليها تعبر عن ترابطات القانون العالمي مع الأنساق الفرعية العالمية، مادام أن الارتباط البنيوي الوحيد للقانون مع السياسي في مرحلة العولمة وعلى المستوى العالمي، يبقى في مجموعة المؤسسات غير الفعالة للقانون الدولي العام. فهذه الدساتير الجديدة تعبر عن اقتران قوي بين النظام القانوني العالمي ونسق وظيفي آخر في المجتمع العالمي، وليست محصورة إلى الاقتران البنيوي بين النظامين السياسي والقانوني في إطار الدساتير الدولاتية[1]، وبهذا فالدسترة المراجعة يجب أن تكون مفتوحة لاكتشاف خطابات دستورية ذات مغزى وعمليات في مواقع غير دولاتية، وهذا هو المعيار المكاني البديل لمعالجة القصور المتعلق بفكرة التركيز على الدولة الذي أصاب النظرية الدستورية التقليدية.

بينما النقد الأول يهتم أساسا بإضعاف التراث الدولاتي الذي غذى التجربة الدستورية، فإن النقد الثاني يتعلق بالتقييدات التي وضعتها الخطابات الدستورية لتكون وسائل لضبط طبيعة العلاقات والاقتصادية من جهة، ووضع مخططات الخيارات السياسية من جهة أخرى[2]، إن هذه النظرة يشبهها I. Ward من منظور ما بعد شيوعي بنظرة K. Marx إلى اعتبار فكرة الدسترة **"كدواء منوم للشعوب أو كدين علماني، أين يقدم التقنوقراطيين، وخاصة في مجال الإصلاح المؤسساتي، تصاميم لخطابات استرضائية وتقريبات تبريرية بالنسبة للديمقراطية الحقيقة، والتي صممت من أجل إضعاف الالتزامات السياسية الحقيقة"**[3]. وعلى هذا النمو، فإنه يوجد اتجاه إلى اعتبار أن الحلول الدستورية بمثابة عجز مهني يصيب الدستوريين، والذي يعتبر مكملا لفشل الحلول السياسية بالنسبة للسياسيين، ولا يعبر بالضرورة عن تطبيق فعلي لأسس الحكم الصالح[4].

---

(1)-Mathias Albert, Beyond legalization: reading the increase, variation and differentiation of legal and law-like arrangements in international relations through world society theory, in, Christian Brütsch and Dirk Lehmkuhl (eds), **Law and Legalization in Transnational Relations**, Routledge, UK, 2007, p 197

(2)-J. H. H. Weiler, In defence of the status quo: Europe's constitutional *Sonderweg* , in, J. H. H. Weiler and Marlene Wind (eds), **European Constitutionalism Beyond the State**, Cambridge University Press, UK, 2003, p 21

(3)-Ian Ward, Beyond Constitutionalism, The Search for a European Political Imagination, **European Law Journal**, Vol.7, n°4, 2001, 24-40

(4)-William P. Marshall, Constitutional law as political spoil, **Jurocracy and Distrust**, Mar 2005, p 209;

Robert Barros, **Constitutionalism and Dictatorship, Pinochet, the Junta, and the 1980 Constitution**, Cambridge University Press, United Kingdom, 2002, pp 10-29

إن الولع الدستوري كما يسميه Neil Walker[(1)]، يؤكد على أن نوعا من التركيز على الدسترة (بالمعنى الدولاتي) وبالهياكل الدستورية لا داعي له، والذي يبالغ بشكل كبير في الإمكانات التفسيرية والتحويلية للخطاب الدستوري من وجهة نظر ثابتة Diachronique ويحبط ويحول الانتباه عن ميكانيزمات أخرى لها عمليات تأثيرات واسعة على النظامين الاجتماعي والسياسي.

إن النقد الموجه لفكرة الولع الدستوري يدعو إلى نزع هذه الحيرة وإخلاء المركز المقدس الذي وضع فيه لأي نظام سياسي واجتماعي، وتبنيه لدور بسيط إن لم نقل هامشي[(2)]، فلا يمكن تصور ذلك التصور التقليدي مفاده أن الدسترة الدولاتية تعتبر كقمة لهرم نظام قانوني داخلي منظم بطريقة تدرجية من أجل ضبط مجتمع خارجي طبقا لعلاقة تحكم هابطة، رغم اقتناعنا بخلاصة متناقضة مفادها أن القانون الدستوري الذي يهدد بخنق الخيال السياسي يبدو مهما جدا ولا يمكن الاستغناء عنه لمساعينا وجهودنا لدعم وإثارة هذا الخيال.

إن المعيار الزمني البديل لمعالجة القصور المتعلق بالولع الدستوري يبقى متطلب للاستمرارية التاريخية، وبهذا فإن مفهوم الدسترة قد تغير بشكل جذري، ويجب أن يبقى ذو ارتباط سببي يتمتع بالصلاحية مع مصادره التاريخية، إلا إذا تمكنا من اقتفاء مسار خطي ذو فائدة تاريخية.

بالنسبة للتكييف –أي تكييف الخطاب الدستوري كنسق تابع لمحيطه-، فإننا نفتقد للمعرفة السياقية لإضفاء معنى سوسيولوجي للاستخدامات المختلفة للدسترة في أزمنة وأمكنة وظروف مختلفة ولأجل مقاصد مختلفة، وعليه سنفتقد إلى الفهم العميق في حال غياب المعرفة السياقية، هذا الفهم الذي يساعدنا على التوفيق بين الاستخدامات المختلفة في إطار منسق من الأفكار[(3)]، ولهذا وجب النظر إلى عملية الدسترة في إطار عقلانية إجرائية عملياتية، من منظور ما بعد فيبري يتعدى الأنواع الكلاسيكية للعقلانية القانونية، سواء كانت شكلية أو جوهرية، إلى نوع من العقلانية التفاوضية المتضمنة في إطار الشبكات الاجتماعية كعمليات بنيوية بين مختلف الفواعل الدولاتية وغير الدولاتية.

النقطة الثالثة تتعلق بمفهوم التحيز المعياري، حيث أن مختلف الدساتير التي عرفتها كل الأنظمة السياسية قد تغيرت وتعدلت بفعل العديد من أنواع التميزات المعيارية مهما كان نوعها، فكثيرا ما تكون اتهامات الولع الدستوري السابقة الذكر مصحوبة

---

[(1)]- Neil Walker, The idea of constitutional pluralism, **The Modern Law Review**, Vol.65, n°3, 2002, p 328

[(2)]- Neil walker, op.cit, p 331

[(3)]- Neil walker, op.cit, p 340

باتهامات أخرى تخص الخطابات الفارغة أو المنتفخة للدساتير الموضوعة بشكل غير صحيح، والتي تخدم مصالح الجماعات المهيمنة في المجتمع، فقبل 1989، كانت الدساتير الاشتراكية دائما تواجه اتهام التحيز المناهض والمعياري للرأسمالية، عن طريق وضعها لصور قائمة عن المبادئ الأخلاقية التي يقوم عليها الفكر الليبرالي، وبالتالي النتائج المترتبة عن هذه المبادئ. من جهته، فالتقليد الدستوري الغربي، مع زعمه أو عدمه بتأكيد حقوق الملكية الخاصة بصورة صريحة، يبقى في غالب الأحيان غير متفق مع الأنظمة الاشتراكية في مجال التخطيط والرقابة العامة[1].

إنه يظهر جليا مدى التحريف الذي أصاب مختلف الدستورية من جراء تبجيل بعض القيم والمبادئ المعيارية وإقصاء أخرى، وهذا ما هو إلا نتيجة منطقية لمبدأ الوحدة القانونية المرتكز على أساس تدرجية القيم والمعايير، فلابد وفق هذه النظرة من تغليب بعض القيم على أخرى[2] ورسم إطار هرمي بحكم مجموعة القيم الموجودة في المجتمع. وهذه العملية لا تتم إلا وفق متغير وحيد وهو الدولة، وما تحمله من إطار مرجعي يغذي عمليات الدسترة، وهذا ما يؤدي حتما إلى تهميش مجموعة القيم الراسخة في قطاعات أخرى في المجتمع الواسع وكالدين والثقافة، العلم، والفن ... الخ.

إن المجتمع المعاصر يتميز بحدة التفاضل الاجتماعي بين العديد من الأنساق الجزئية العالية التخصص، إلى درجة الاستقلالية العملياتية والمعيارية لهذه الأنساق، والمحدد الوحيد لعملية الاندماج الاجتماعي هو عملية التواصل بين هذه الاستقلاليات العديدة في المجتمع، ومحاولة إيجاد نوع من الاقتران البنيوي لهذه الأنساق لتكون أنظمة قائمة بذاتها، تعبر عن حالة من التوافق المعياري لأزمة التعقد التي أصابت المجتمع الناتج عن عمليات التواصل اللامتناهية بين مختلف الأنساق الاجتماعية.

النقطة الرابعة تتعلق بفكرة الاستغلال الأيديولوجي، حيث أن الادعاءات الأيديولوجية التي مورست خلال التجربة الدستورية السابقة لتكون أحسن وأصح مترجم لأي تقليد أو لغة دستورية هي أقدم من السياسات الدستورية نفسها، إنه في سياق الدسترة الدولاتية فإن هذه المتلازمة المتجذرة –الأيديولوجية- لا تطرح أي تهديد بالنسبة للسلطة السياسية أو شرعية الخطاب الدستوري.

رغم أن تأثير الفكر الأيديولوجي على السياسات القانونية له جذور قوية تمتد حتى إلى تاريخ الفكر القانوني بأكمله، إلا أن الممارسات الاجتماعية الراهنة لا يمكن تحليلها بأي تمييز أيديولوجي، حيث أن تجزؤ المجتمع إلى تعدد لا متناهي من القطاعات

---

(1)- Neil walker, op.cit, p 332

(2)- Howard Schweber,op.cit, pp 203-229

الاجتماعية يتطلب تعددا في منظورات الوصف الذاتي لهذه القطاعات[1]، وما الدستور إلا منتوج إبستمولوجي للتفاعلات المعقدة من جراء التواصل اللامتناهي بين البناءات الاجتماعية المختلفة في عملية بناء الواقع القانوني، فالدستور ما هو إلا ترجمة بمفهوم Bruno Latour، إحالة بمفهوم Jacques Derrida، أو انبثاق حسب Niklas Luhmann.

إن التميز البسيط لمثل هذه الثنائيات الابستمولوجية على حد تعبير Gaston Bachelard لا يمكن أن يكون مفيدا في مثل هذه الحالات، فتمييز بسيط بين أيديولوجية ليبرالية وأخرى ماركسية، والتي تترجم إلى خطابات دستورية معينة، تحتاج إلى أن تعوّض بتعددية المنظورات الاجتماعية المنعكسة آنيا في القانون. هذا المفهوم الذي تلتقي عنده كل المنظورات ما بعد البنيوية وما بعد الحداثية بصورة أو بأخرى، لتعبر عن تجزؤ الذات إلى تعدد العلاقات مع الموضوع وفق التقليد البنائي، وعليه أصبحت ذات الدستور موضوعا تفكيكا يعبر عن "عنف بلا أسس"، أو "ضربة قوة" على حد تعبير J. Derrida، الذي هو أيضا "ضربة كتابة" تعبر عن علاقة تناصية بين الخطابات[2].

وعلى أساس أن أي أيديولوجية ما هي إلا ممارسة تسلطية مهيمنة لخطاب معين، لعقلانية معينة على عقلانيات أخرى، فكيف يمكن تبرير ذلك الاقتران البنيوي بين المنطق المهيمن والمنطق المهيمن الناتج عنه؟، إن كليتا الأيديولوجيتين، سواء الليبرالية أو الاشتراكية، قامتا بخلق وتوسيع مجموعة من المؤسسات والبنى والمفاهيم القانونية، والتي تشدد على تفاعل القطاعين السياسي والاقتصادي، وهي بهذا أهملت أو بالأحرى استخدمت القطاعات الأخرى من المجتمع المدني، فأصبحت الدساتير الليبرالية دساتير اقتصادية بالدرجة الأخرى، أما الدساتير الاشتراكية فقد كانت عبارة عن مجموعة وثائق سياسية ثورية.

إن التحدي الأكبر للدسترة الراهنة هو أن تكون بديلا للدسترة الدولاتية، دسترة سياقية إجرائية[3]، وتكون تجاوبية لكل العقلانيات والمنظورات التي يتميز بها المجتمع الراهن، ولهذا فإن الخاصية المعيارية للمستوى الثالث تؤكد على حاجة الانسجام المعياري للرد على الانتقادات المتعلقة بالتحيز المعياري والاستغلال الأيديولوجي، فمن جهة يجب تعريف الدسترة من منظور إدماجي بشكل كاف ومنفتح وغير إقصائي، بحيث لا ينطوي

---

(1)-Gunther Teubner, Et Dieu rit, op.cit, pp 269-271

(2)-Benoît Frydman, Le droit, de la modernité à la post-modernité, **Réseaux**, n°.88-90, 2000, p 69; Jacques Derrida, the mystical foundation of law, op.cit, pp 919-1046

(3)-Inger-Johanne Sand, Polycontextuality as an Alternative to Constitutionalism, in, Christian Joerges, lnger-Johanne Sand and Gunther Teubner (eds), **Transnational Governance and Constitutionalism** , Hart, Oxford, 2004, pp 41-66

على الصراع بين تطلعات دستورية متعارضة طالما أن هذه التطلعات تستوفي الحد الأدنى من المعايير، ومن جهة أخرى فإن حدود هذه الدسترة المشروعة في حد ذاتها يجب أن تنسجم مع أخلاقيات الإدماج، كذلك يجب وضع شروط تتعلق بالانسجام الخارجي، بمعنى يجب إلا تكتفي الدسترة لإقناع القائمين عليها وحدهم، بل يجب أن تكون قادرة على توليد أشكال من المعرفة التفسيرية والإرشاد المعياري، والتي تكون متناسبة مع الخطابات الأخرى للخيال السياسي[1].

## (2) تحديات من أجل "تغيير النموذج المعرفي"

**إن الانتقادات السابقة الذكر، والموجهة لأسس النظرية الدستورية الدولاتية، مؤسسة على مجموعة تحديات جديدة، والتي لابد للنظرية الدستورية المنظمة لشؤون المسلطة السياسية من جهة والضامنة لحقوق الأفراد من جهة أخري، أن تجيب عنها بصورة فعالة، بالنظر إلى الطبيعة المجنسة لتطورات البيئة المجتمعية، فما هي هذه التطورات التي أدخلت النظرية الدستورية في أزمة؟**

يمكن طرح هذه التطورات من خلال ثلاثة نقاط أساسية:

إن أول تحدي يتمثل في موجات الثورة التكنولوجية التي عرفها العالم، خاصة مع نهاية القرن 20، وما طرحته من مواقف جديدة تؤكد على ضرورة مراجعة الأسس التي يقوم عليها الفقه الدستوري التقليدي، في هذا السياق نسوق مثالا قدمه G. Teubner على مثل هذه الوضعية، حيث أن مجموعة من الناشطين ومعارضي العولمة، قاموا بمتابعة أحد مزوري الخدمات التجارية في الانترنيت، على أساس أنه يقوم بتقديم خدمات تمس بأخلاقيات هذه المهنة، وكان هذا في واقعة القرار المسماة Cubby C. Compuseve ، حول سوء التفاهم بين هذا المزود وبعض مستخدمي الانترنيت فيما يخص حرية الدخول إلى مواقع معينة بسبب وجود بعض المواقع المنافية للأخلاق والشرائع والقوانين. هذه الواقعة انتهت بقرار من محكمة باريس بأمر المزود Yahoo بمنع المستعملين الفرنسيين للدخول إلى الانترنيت للقيام ببيع مقتنيات نازية، أو الدخول إلى مواقع تعتبر مواقع عالية الخطورة لارتكاب أفعال إجرامية [2].

[1]- Neil walker, the Idea of constitutional pluralism, op.cit, p 341

[2]- يمكن الرجوع القرار في الموقع:
TGI Paris, Ordonnance de référé du 20 Nov. 2000 at: http://www.juriscom.net/txt/jurisfr/cti/tgi-paris 20001120.htm. This decision confirmed the earlier ruling of 22 May 2000 ordering Yahoo! to block access to material that was judged illegal to display in France under Article R 645–1 du Code Pénal. See TGI Paris,

إن هذا المثال يعرض لنا جانبا واحدا من الإشكاليات التي تطرحها رقمنة الاتصالات والثورة التكنولوجيات العابرة للبلدان، إن هذه الإشكاليات لا تقع فقط عند المسائل التقنية والقانونية المتعلقة بالدخول للانترنيت مثلا، أو تضمين بعض القيم الوطنية في هذا المجال الواسع فوق الوطني، أو أثر الأطراف الثالثة للحقوق الأساسية في هذا الفضاء الافتراضي، ولكن الإشكالية أعمق من هذا وتتعلق بقانوني أساسي كوني وعالمي للدخول للاتصالات الرقمية.

ما يواجه النظرية الدستورية الدولاتية تحدي موجات العولمة والخوصصة التي عرفتها مختلف المجالات وقوضت كل أسس الفكر القانوني والقانون الدستوري خاصة، إن التطورات التي تم تحيليها في المبحث السابق تصب كلها في هذا المجال، وكنتيجة لهذه الموجات فقد عرف القانون العالمي مجموعة أنظمة حوكمة خاصة ومتخصصة ومستقلة إلى جانب الدولة، وما القانون العالمي إلا توافق لهذه الخطابات المعيارية المستقلة[1]، هذا التوافق الذي يطرح إشكالية حقوق الخطاب، أي حق وحرية كل خطاب في أن يشرعن عقلانيته الخاصة، ومنطقه الخاص ومعياريته الخاصة، حيث نجد أن هذه الحقوق قد انتهكت في مختلف الدكتاتوريات الشمولية التي عرفتها مرحلة الحداثة والمنطق الدولاتي الوحدوي، والتي تحتكر هذه الحقوق وتفرضها بعد ذلك على الخطابات الأخرى كإلزام[2]، إن هذا المفهوم لتوافق الخطابات، بعد تأكيد ضرورة إعادة التفكير في القواعد الخاصة بالحكومات الخاصة والضبط الخاص والاعتراف بها على أنها قانون أصيل إلى جانب قانون الدولة، يطرح قضية الحقوق الدستورية، أي الحقوق الأساسية للخطابات.

لقد قام Gavin. W Anderson بنقد المفهوم الليبرالي للحقوق الدستورية على أساس التطورات التي حصلت وخاصة العولمة الاقتصادية، حيث أن النظرية الليبرالية للحقوق الدستورية يمكن أن تطبق في العلاقة ما بين الدولة ومواطنيها، على افتراض أن الحوكمة تمتلك السلطة السيادية كاملة، بينما أنه في إطار العولمة ظهرت فواعل دولية عامة وخاصة ذات تأثير كبير ومتزايد على السياسات العامة وتشريعات الدول الوطنية، رغم أن هذه الكيانات الجديدة ليست مسؤولة عن الحقوق الدستورية، وهذا ما أدخل

---

Ordonnance de référé du 22 mai 2000 at: http://222.juriscom.net/txt/jurisfr/cti/tgiparis20000522.htm

أنظر كذلك:

Gunther Teubner, Societal Constitutionalism: Alternatives to State-Centred Constitutional Theory?, in, Christian Joerges, lnger-Johanne Sand and Gunther Teubner(eds), **Transnational Governance and Constitutionalism** , Hart, Oxford, 2004, pp 03-04

(1)-Andreas Fischer-Lescano, Gunther Teubner, op.cit, p 1045

(2)-Gunther Teubner, Contracting worlds, op.cit, p 412; Gunther Teubner, After Privatisation, op.cit, p 421

المفهوم في أزمة[1]. هذا التطور يضعه David S. Law تحت فرضية عامة لعلاقة العولمة بمفهوم الحقوق الدستورية وهي أن "التنافس على رؤوس الأموال العابرة للقوميات والعمالة تشجع الدول على اتخاذ تدابير وسياسات وقائية بدرجة كبيرة لحقوق الأساسية الإنسانية والاقتصادية"[2].

وبهذا، فإن لا يجب أن تفهم الحقوق الدستورية كآليات لحماية الأفراد من سلطة الدولة، ولكن تحتاج إلى إعادة بناء لحقوق دستورية في تعديد الخطابات التي تشهدها اليوم، هذا ما يؤدي إلى توسيع مفهوم الحقوق الدستورية إلى سياق أنظمة الحوكمة الخاصة ومنه تحول أساسي للنموذج الكلاسيكي لهذه الحقوق. وهذا ما يدعو إليه Robert Alexy في إطار نظريته حول الحقوق الدستورية ومدى قدرة النظرية الليبرالية الكلاسيكية وأسسها الأخلاقية على تحقيق متطلبات هذه الحقوق[3].

إن تحديات العولمة والنقاشات النظرية حول الدسترة يجب أن تستوعب هذا التحول في النموذج المعرفي، الذي نتج عن نزع تركيز الدولة كمستوى تعليل أساسي وتعديل الفهم حول الفواعل الدستورية الحقيقية، إن الإطار الفكري الجديد يجب أن يدمج التفاعلات الحيوية بين دسترة الحقوق، العولمة والتعددية القانونية، هذه التفاعلات تكشف لنا أن التحديات الامبريقية للعولمة والتحديات الابستمولوجية للتعددية القانونية تستدعي إعادة التفكير في القانون الدستوري[4].

إن هذا القول في النموذج الإرشادي لمفهوم الحقوق الدستورية، يمس العناصر الأساسية الأربعة لهذا المفهوم: الفرد، الدولة، السلطة والحق[5].

بالنسبة لعنصر الفرد، فإن الحقوق الدستورية لم تعد محدودة في حماية مجال فردية للفعل، بل لابد لها أن تمتد إلى ضمان حرية الخطابات، وفق البعد ما بعد البنيوي للفعل الإنساني، وكما يقول G. Teubner فإنه **"تحت التهديد، ليس المجال الفردي لحرية الفنان، الباحث والصحفي، ولكن كذلك سلامة الخطابات في حد ذاتها، أي حرية الفن، التربية، البحث، الإعلام ..."**[6].

---

[1]- Gavin. W Anderson, **Constitutional rights after globalization**, Hart, Oxford, 2005, pp 03-16

[2]- David S. Law, Globalization and the future of constitutional rights, **Northwestern University Law Review**, Vol.102, n°3, 2008, p 38

[3]- R. Alexy, **A Theory of Constitutional Rights**, Oxford University Press, Oxford, 2002

[4]- Gavin. W Anderson, op.cit, p 12

[5]- Gunther Teubner, Contracting worlds, op.cit, p 412

[6]- Gunther Teubner, op.cit, pp 412-413

فالحقوق الدستورية يجب أن تفهم كتكملة تاريخية للتفاضل الاجتماعي، وأنها يجب أن تواجه الميول التوسعية للدولة الحديثة، أو الخطابات الشمولية ما بعد الدولة (الاقتصاد)، التي تهدد التعددية الخطابية الاجتماعية.

بالنسبة للدولة في تحديد مفهوم الحقوق الدستورية، فإن مهمة حماية التعددية الخطابية يجب أن توسع إلى أبعد حد، فلا يجب النظر فقط إلى الميول التوسعية والشمولية للدولة الوطنية التي عرفناها في مرحلة الحداثة، بل يجب إدراك الميول التي قد يحملها أي نسق اجتماعي، وهذا ما نلاحظه جديا في ترتيبات العولمة الاقتصادية، وما ينتج عنها من تهديد لحقوق الإنسان من طرف الشركات متعددة الجنسيات، وعليه فإنه يجب فهم الحق الدستوري في مواجهة المجال العام والخاص، المجال الداخلي أو الخارجي على حد سواء [1]، وهنا تتأكد النقطة الأساسية لإعادة بناء القانون الخاص المعاصر، الذي يجب أن تكون إحدى أهم وظائفه تعدد الاستقلاليات الخاصة التي رأيناها في المبحث السابق من أي ميول توسعية.

وأن هذا التهديد يواجه كل الأنساق الفرعية الموجودة في المجتمع. حتى السياسة، التي مارست احتكارا لكل أنواع ترجمة الفعل الإنساني، فإنها تحتاج في الوقت الراهن إلى الحماية من احتكار الترجمة من طرف الاقتصاديات التوسعية أو الخطابات التكنولوجية والعلمية.

ولهذا الغرض، لا يجب التركيز على مراكز السلطة الاقتصادية فقط من أجل تحديد مجال حقوق الإنسان في المجالات الخاصة البعيدة عن الدولة، بل يجب الاهتمام بوسائط التواصل التي يحملها أي نسق اجتماعي توسعي.

إن هذا التركيز على مفهوم الوسيط التواصلي بين الأنساق الاجتماعية الشمولية والواقعة تحت سيطرتها سوف يقصي التشابه الموجود كمفهوم الحق على أساس أنه منطقة "حظر شبه مكانية"[2]، هذا المفهوم الذي كان أداة جد فعالة ضد تدخل السلطة السياسية، لكن الآن فإننا نحتاج إلى مفاهيم إجرائية للحق في المجال الخاص.

---

[1]- حول تهديد الفواعل غير الدولاتية لحقوق الإنسان، ومساهمتها في وضع المنظومة الجديدة للحقوق الدستورية أنظر: George Andreopoulos, Zehra F. Kabasakal Arat, and Peter Juviler (eds), **Non-State Actors in the Human Rights Universe**, Kumarian Press, USA, 2006; Olivier De Schutter (eds), **Transnational Corporations and Human Rights**, Hart, USA, 2006; Gunther Teubner, The Anonymous Matrix: Human Rights Violations by 'Private' Transnational Actors, **Modern Law Review**,Vol.69, n°3, 2006, pp 327–346

[2]-Gunther Teubner, Contracting worlds, op.cit, p 414

لقد أدى هذا التوسع لمفهوم الحقوق الدستورية في المجال الخاص لمساعي نحو دسترة القانون الخاص وتحويله إلى قانون دستوري للاستقلاليات الاجتماعية المتعددة. مادامت أنظمة الحوكمة الخاصة تقوم بإنتاج وتنظيم وحوكمة مساحات واسعة للقانون الذي يضبط أنساق اجتماعية مختلفة. فالضغوطات التي مورست في القرنين 18 و19 على الأنظمة السياسية من أجل دسترة حقوق المواطنين اتجاه هذه الأنظمة، هذه الضغوطات هي نفسها الآن، لكن ممارسة ضد أنظمة الحوكمة الخاصة لفرض تعبيرا أساسية على ميول الأنظمة الاجتماعية التوسعية.

## المطلب الثاني: من الدسترة الدولاتية إلى الدسترة المجتمعية

على أساس الانتقادات الموجهة لأسس النظرية الدستورية الدولاتية، والتي أكدت ضرورة إحداث قطيعة إبستمولوجية وتغيير النموذج المعرفي لعمليات الدسترة، فقد اتجهت معظم الحلول إلى تبني مشاريع دستورية غير تقليدية، تحاول تخطي النقطة المخفية للدسترة التقليدية، ألا وهي الدولة، وهذا ما لاحظناه، في بعض التأويلات الامبريقية والواقعية لهذه الطروحات، خاصة مشاريع الدسترة الأوروبية والدولية **(1)**، غير أن، ومع الاعتراف بأهمية هذه الخطابات الدستورية في تشكيل صورة جديدة لدسترة غير دولاتية، تنطبق عليها مقولة F. Hayek حينما يؤكد "**أن قدرتنا على ملاحظة الحقيقة تحدد بمجال نظريتنا حول هذه الحقيقة، مما يحرمنا من نموذج دستوري خاص بنا ويقيدنا بنموذج دستوري معين**"، إلا أن هذه المحاولات لم ترق إلى إعطاء نظرية عامة لدسترة الحقوق في المجتمع ما بعد الدولاتي، هذا ما يتطلب دسترة قانونية تعددية تستجيب لتعددية الاستقلاليات المميزة للمجتمع المعاصر **(2)**.

### (1) بدائل مطروحة ودساتير في حركية

**إن مجموعة الانتقادات الموجهة لأسس النظرية الدستورية الدولاتية من جهة، والتحديات التي تواجه عمليات الدسترة في إطار المنظومة الجديدة لعلاقات القوى في المجتمع ما بعد الحداثي ما بعد الدولاتي من جهة أخرى، سوف تؤدي إلى تنوع في الردود والانفعالات والمعالجات التي يمكن أن تطرح لهذه الإشكالية، وهنا يمكن الحديث عن مجموعة بدائل مطروحة تحاول إعادة بناء النظرية الدستورية بعد حالة التفكيك للوضعية ما بعد الكارثية، هذه البدائل أتت بعدة مساعي لوضع دساتير غير تقليدية قيد الحركة تتخطى حدود الدول من أجل إقرار أنظمة دستورية عالمية.**

إن حالة الشك المطلق الذي اكتنفت الدساتير السياسية في مدى قدرتها على استيعاب التطورات المفصلة على المستوى المجتمعي، قد أتت بمجموعة طروحات، تختلف بإختلاف نظرتها إلى مفهوم الاستقلالية الاجتماعية، وتتشابه في إدراكها لعالم

ممكن يتخطى حدود الدول. في هذا السياق يمكن أن نطرح مجموعة محاولات بدائل أساسية:

المحاولة الأولى تتمثل في إقرار دستور عالمي وفق التقليد الكانطي، يمكن له أن يحتوي كل قطاعات المجتمع، وهنا مسألة استقلالية القطاعات الاجتماعية غير مطروحة مادام يحكمها دستور عالمي وحيد، وأولى هذه المحاولات كانت الإسهامات الفلسفية التي أتى بها كل من Habermas و Rawls[1]، من أجل تبني نظام سياسي كوسمو بوليتاني تضامني، وتصور دستور عالمي يمكن أن ينظم عمليات وإجراءات انضمام الكيانات والمؤسسات السياسية الجديدة التي يتحكم فيها المنتدى السياسي العالمي. ورغم أن لهذا البديل لقي صدى واسع النطاق، على أساس أنه يخدم بالدرجة الأولى قوى الهيمنة الغربية من أجل فرض قيمها وقوتها على هذا الدستور، إلا أنه يمكن أن ينتقد من ناحية أنه لم يحدد موقفه من مفهوم الدستور الدولاتي التقليدي، وما قد ينجر عنه من مفاهيم تقليدية تمثل أسباب فشل الدساتير الدولاتية، ومحاولة فرضها بصور جديدة فقط على المستوى العالمي، خاصة فيما يتعلق بمفاهيم السيادة وتنظيم المصالح على هذا المستوى الكوسمو بوليتاني وعمليات وإجراءات إتخاذ القرار.

وهذا ما يطرح إشكاليات كبيرة في إمكانية ترجمة التجربة الدستورية الدولاتية على المستوى العالمي[2]. بحكم استحالة وجود مثل هذا الكيان الذي يمكن أن يكفل اقترانا بنيويا مع النظام القانوني العالمي بنفس الصورة التي حصلت مع دساتير الدولة الوطنية بحكم أن المنطق الذي أحاط بعملية التبرير المعياري للدولة الوطنية لا يمكن أن يقوم بتبرير الدولة العالمية[3].

المحاولة الثانية تمثل في الجهود القانونية من أجل إقرار ميثاق الأمم المتحدة كدستور عالمي موضوع تحت سيادة عالمية وله كل الشرعية للتمتع بسلطة سياسية دولية، وهنا يلعب القانون الدولي العام دورا أساسيا في تشكيل البنية التحتية لها الدستور[4]، بحكم

---

(1)- Habermas, Jürgen, **The Postnational Constellation : Political Essays Studies in Contemporary German Social Thought**, translated by Max Pensky, the MIT Press, Cambridge, Massachusetts, 2001; John Rawls, **The Law of Peoples**, Harvard University Press, 2001

(2)- Neil Walker, Postnational constitutionalism and the problem of translation, in, J. H. H. Weiler and Marlene Wind (eds), **European Constitutionalism Beyond the State**, Cambridge University Press, UK, 2003, pp 27-53

(3)- P. Capps, The rejection of the universal state, in, Nicholas Tsagourias (ed), **Transnational Constitutionalism, International and European Models**, Cambridge University Press, New York, 2007, p 17

(4)- أنظر مثلا:

أن هذا الميثاق يعيد إنتاج الدولة الدستورية بصورة مباشرة إنطلاقا من الجهاز التنفيذي (مجلس الأمن)، والتشريعي (الجمعية العامة) والقضائي (محكمة العدل الدولية). وحتى غير الأعضاء يخاطبون بهذا الميثاق، وخاصة بعد إنضمام سويسرا فقد أصبحت الأمم المتحدة عالمية العضوية، وفي المادة 103 يطالب الميثاق بأسبقية على أي معيار من قانون المعاهدات، كذلك فإن محكمة العدل الدولية، التي تشكل جزء أساسي من الميثاق (المادة 92)، تحتوي على القواعد الضرورية لصنع القانون (المادة 38)، وعلى هذا الأساس فقد نظر البعض إلى هذه البنية كدسترة للمجموعة الدولية[1].

وبهذا سوف نعرف نوعا من الدسترة يعرف "بالدسترة الدولية"، تمتد إلى المستوى الدولي بعدما أصابها الفشل والضعف على المستوى المحلي، وهذا الاتجاه يتوافق إلى حد بعيد مع البديل الفلسفي الأول، حيث نجد مثلا J.Habermas في كتابه "The divided West" أكد على ثلاثة إبداعات معيارية تمكن من ميثاق الأمم المتحدة من تبني بعد دستوري، وأنه من الممكن ترجمة الميثاق في شكل دستور عالمي، هذه الإبداعات المعيارية هي:

1- المزج الواضح بين هدف حماية السلم العالمي وسياسة حقوق الإنسان.

2- اتصال جهود منع استعمال القوة مع تهديد واقعي بالعقوبات.

3- تضمينية الأمم المتحدة وعالمية قانون للأمم المتحدة.

وعليه فالميثاق يعتبر كإطار أين الدول الأعضاء تدرك أنها تمثل أجزاء غير قابلة للفصل لمجتمع عالمي سياسي[2]. وهذا ما صرح به W. Friedmann عندما قال **"أنه إذا كانت البشرية تبحث عن منظمات دولية أكثر فعالية ...... فإن التطور يجب أن يكون من القانون الدولي إلى القانون الدستوري"**[3]. وتماما مثل ملاحظة Friedmann، فإن مدرسة فكرية في القانون الدولي تفهم تطور قانون الأمم، منذ تأسيس عصبة الأمم كمسار للدسترة، ومنذ تبني ميثاق العصبة، ثم لاحقا ميثاق الأمم المتحدة فإن جهودا كبيرة بذلت

---

P, Dupuy, The Constitutional Dimension of the Charter of the United Nations Revisited, **Max Planck Yearbook of United Nations Law**, vol. 1, 1997, pp 01-33; B Fassbender, The United Nations Charter as Constitution of the International Community, **Columbia Journal of Transnational Law**, Vol.37, 1998, pp 529-613

(1)- Andreas L. Paulus, op.cit, pp 63-64

(2)- B. Fassbender, The meaning of international constitutional law, in, Nicholas Tsagourias (ed),**Transnational Constitutionalism, International and European Models**, Cambridge University Press, New York, 2007, p 323, W. Werner, The never-ending closure: constitutionalism and international law, in, Nicholas Tsagourias (ed),**Transnational Constitutionalism, International and European Models**, Cambridge University Press, New York, 2007, pp 329-367

(3)- Bardo Fassbender, Sovereignty and Constitutionalism in International Law, in, Neil Walker (ed), **Sovereignty in Transition**, Hart, USA, 2003, p 130

لإعطاء المجموعة الدولية بعدا دستوريا يظهر بأشكال واضحة وكتوبة القيم الأساسية للمجموعة الدولية والقواعد والإجراءات الواجب تنفيذها من أجل حمايتها.

إن هذه المقاربة الدستورية للقانون الدولي تريد إعادة تأسيس ووضع صنف من المعايير العليا القائمة على الإرادة الجماعية للمجموعة الدولية ككل، وهذه المقاربة تعترف بتدرج قواعد القانون الدولي، أين هذه القواعد تكون لها صفة القانون الدستوري للمجموعة الدولية. وفي نفس الوقت فإن فكرة الدستور تتوافق مع الخصائص التنظيمية والمؤسساتية لدساتير الدولة الحديثة[1].

المحاولة الثالثة، والتي تبدو أكثر واقعية وهي تجربة الدسترة الأوروبية، الذي دافع عنه الساسة الأوروبيون على أنه دستور مادي جوهري يعبر عن الممارسات الموجودة كمعايير أساسية في المجتمع الأوروبي. هذا المعايير التي تؤكد نوعا من التضامن المتميز الذي ورثته أوروبا عن دولة الرفاه، وبحكم ظروف العولمة وتصاعد الأخطار والتهديدات والرهانات، فإن السياسات الإقليمية مثل الإتحاد الأوروبي مجبرة على تبني دساتير تمنحها وسائل لحماية التضامن المميز في عالم معولم[2].

وبهذا اتجهت السياسات الأوروبية نحو مجموعة من الجهود المتعددة الأطراف من أجل عزل فكرة الدولة عن الدستور، وهو ما حدث في هذه التجربة من خلال إمكانية التعايش بين مجموعة من الدول كمستوى ثاني للسياسة الأوروبية، وهذا ما أدى إلى مجموعة من النقاشات التي تتساءل حول طبيعة هذا الكيان المزدوج، وإمكانية التنسيق بين أعضائه[3]. وخاصة فيما يتعلق بنوع النظام السياسي بعد تبني هذا الدستور، هل يمكن أن يكون نظام فدرالي لمجموعة من الدول أم بشكل دولة فدرالية؟[4]، أو حتى المدى الزماني لهذا الدستور وتوافقه مع السياسة المبهمة لتوسيع الاتحاد الأوروبي[5]، وما قد ينتج عنه من عدم تجانس بين الدول الأعضاء، وما يجعل عملية وضع دستور مشترك صعبة إن لم نقل مستحيلة[6].

---

(1)- Bardo Fassbender, op.cit, pp 130-131

(2)- Jurgen Habermas, Why Europe needs a constitution, in, Erik Oddvar Eriksen, John Erik Fossum and Agustin Jose Menendez (eds), **Developing a Constitution for Europe**, Routledge, London, 2004, p 20

(3)- Ch. Joerges, Yves Mény and J.H.H. Weiler (eds), **What kind of constitution for what kind of polity? Responses to Joschka Fischer**, European University Institute, Italy, 2000

(4)- Charles Leben, A federation of nation-states or a federal state?, in, Ch. Joerges, Yves Mény and J.H.H. Weiler (eds), **What kind of constitution for what kind of polity? Responses to Joschka Fischer**, European University Institute, Italy, 2000, pp 99-111

(5)- Jan Zielonka, Enlargement and the finality of European integration, in, Ch. Joerges, Yves Mény and J.H.H. Weiler (eds), **What kind of constitution for what kind of polity? Responses to Joschka Fischer**, European University Institute, Italy, 2000, pp 151-162

(6)- Iulia Motoc, Europe and its teleology: id there a central-eastern vision?, in, Ch. Joerges, Yves Mény and J.H.H. Weiler (eds), **What kind of constitution for what kind of polity? Responses to Joschka Fischer**, European University Institute, Italy, 2000, pp 181-194

إن هذه النسخة للدستور الأوروبي، وبعد كل محاولات التعديل بسبب الرفض الشعبي لها، لا تحتوي أساسا على الأبعاد الرئيسية لدساتير الدولة الوطنية التقليدية، التي يجب أن تتضمن مبدئيا نظاما قانونيا، ونظاما سياسيا، اندماج اجتماعي وتفويض ذاتي، إلى جانب الانعكاسية السياسية، غير أن المحاولات الدستورية الحالية كشفت عن البعدين الأول والثاني فقط، بحكم أنهما يتوقفان على مجموعة هياكل وبين سياسية وقانونية، والتي لا يمكن أن تثبت روح الدستور إلا باستكمال الأبعاد الثلاثة الأخيرة، خاصة من أجل إثبات البناء الاجتماعي لهذه الدساتير[1].

إن هذه النسخة، التي لم تفهم لحد الآن على أنها تشكل تطورا طبيعيا أم ثورة راديكالية في تاريخ النظامين السياسي والقانوني الأوروبي، مادامت حتى حدود الاقتران البنيوي بين القانون والسياسة غير واضحة[2]. مما أدى إلى استنتاج آفاق غير واعدة لهذه المحاولة، والتشكيك حتى في الجسم القانوني الأوروبي بأكمله وأزمة الشرعية التي يتخبط فيها وأزمة القبول الاجتماعي له. وهذا بحكم أن القانون الأوروبي ليست له مصادر ثقافية يمكن أن تخلق شعور "الأنا" عند التعامل معه، على العكس فقد ظهر هذا القانون إلى المواطن الأوروبي كمستهلك، وأرغمه على الاعتقاد بقيم ومعايير مشتركة واجتماع تاريخي يمكن أن يكون مجالا للتضامن والتآزر[3].

إلا أنه رغم هذه النقائص، فقد استطاعت التجربة الأوروبية أن تزعزع الفكرة الحداثية حول أن الأنماط الدستورية للحكم هي من اختصاص الدول فقط، ورغم الإخفاقات التي عرفتها، خاصة فيما يتعلق بالأنظمة الضبطية الجديدة فوق الوطنية، فقد اتجهت معظم هذه المؤسسات والمنظمات الإقليمية كما رأيناه في الاتحاد الأوروبي، إلى تبني هذه الفلسفات الدستورية الجديدة، وهذا ما يلاحظ في تجربة إتحاد التجارة الحرة في شمال الأطلسي NAFTA، أو في تجربة المنظمات الوظيفية العالمية مثل WTO وICCAN، أو كما رأينا سابقا تحت مظلة ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي على المستوى العالمي[4].

---

(1)- Neil Walker, EU Constitutionalism and New Governance, in, Gráinne de Búrca and Joanne Scott (eds), **Law and New Governance in the EU and the US**, Hart, USA, 2006, pp 16-36

(2)- Hauke Brunkhorst, A polity without a state? European constitutionalism between evolution and revolution, in, Erik Oddvar Eriksen, John Erik Fossum and Agustin Jose Menendez (eds), **Developing a Constitution for Europe**, Routledge, London, 2004, p 90

(3)- Haltern, Ulrich, Pathos and Patina: The Failure and Promise of Constitutionalism in the European Imagination, **European Law Journal**, Vol. 9, n°1, 2003, pp 14-44

(4)- حول الكتابات التي تعترف مثلا بوجود تجربة أوروبية ناجحة في مجال الدسترة غير الدولاتية، أنظر:

Ingolf Pernice, Multilevel constitutionalism and the treaty of Amsterdam: European constitution-making revisited?, **Common Market Law Review**, Vol.63, 1999, pp 703-750 ; Jürgen Bast, The Constitutional Treaty as a Reflexive Constitution, **German Law Review**, Vol. 06, n°11, 2005, pp 1433-1452

إن هذه العودة الدستورية تأكدت أيضا في مجال نظام التجارة العالمي، ومنظمة التجارة العالمية على وجه الخصوص، وخاصة بعد موجات العولمة الاقتصادية وإنتقال السلطة في مرحلة حرجة إلى الفواعل الاقتصادية، مما سبب إشكاليات دستورية خاصة فيما يتعلق بترتيب موازين القوى على المستوى العالمي، وحماية الحقوق والحريات العامة[(1)].

لقد ذهب E. U. Petersmann إلى محاولة نقل التجربة الأوروبية لتقديم نموذج من أجل دسترة منظمة التجارة العالمية، وعلى أساس الطبيعة ذات المستويات المتعددة لحوكمة التجارة العالمية، فإن عملية دسترة المنظمة يجب أن تكون ذات مستويات متعددة كذلك، وذلك من أجل تشكيل سلطات نظام حوكمة الاقتصاد العالمي. وتقييد سلطات السياسة الخارجية للدول، وحماية الحقوق الدستورية للأفراد على المستوى فوق الوطني وبين الحكومات في عملية صنع القانون. في هذا المجال تظهر الدساتير الوطنية كدساتير جزئية لا يمكنها تحقيق العديد من الأهداف الدستورية في المجالات العابرة للدول بدون دسترة فوق وطنية متكاملة. وبهذا فقد مكنت المبادئ والأساليب الدستورية قوانين التجارة الجهوية (الاتحاد الأوروبي) وقانون منظمة التجارة العالمية من تحويل مفهوم سياسة القوة نحو إتجاه دولة القانون رفض النزاعات بطرق سلمية عن طريق أحكام دولية إلزامية.

من أجل هذا، فإن الحوكمة متعددة المستويات للتجارة العالمية تحتاج إلى موجات دمقرطة ودسترة من أجل حماية التعاون المشترك في مساحات لا يمكن أن تبلغها الدساتير الوطنية أو الجهوية[(2)]. وبهذا يمكن أن ننتقل من المقاربة الدستورية التقليدية، التي تقوم عليها منظمة التجارة العالمية، خاصة فيما يتعلق بضمانات حماية الحقوق والحريات، إلى مقاربة قائمة على تفهم تأثير حقوق الإنسان على قانون المنظمة والقانون الاقتصادي الدولي بشكل عام[(3)].

من جهتها تقدم Patrizia Nanz تحليلا سياسيا لشرعية حوكمة التجارة العالمية من منظور قدرة هذه المنظومة على حل المشاكل، وإثبات دولة القانون والديمقراطية، في هذا الشأن تقترح Nanz نموذج الدسترة الديمقراطية للتغلب على البدائل المطروحة سواء من طرف الديمقراطية المحلية أو الأسواق العالمية، وهذا من أجل إعطاء فرصة للفواعل الخاصة التي تزداد مساهمتها في المجال العمومي العالمي، وذلك من أجل إحداث توازن

---

[(1)]- David Schneiderman, **Constitutionalizing Economic Globalization: Investment Rules and Democracy's Promise**, Cambridge University Press, UK, 2008, pp 03-04

[(2)]- E. U. Petersmann, Multilevel Trade Governance in the WTO Requires Multilevel Constitutionalism, in, Ch. Joerges and E. U. Petersmann (eds), **Constitutionalism, Multilevel Trade Governance and Social Regulation**, Hart, Oxford, 2006, pp 05-54

[(3)]- E. U. Petersmann, Constitutionalism and WTO law: From a state-centered approach towards a human rights approach in international economic law, in, Daniel. L. M. Kennedy and James. D. Southwick (eds), **The Political Economy of International Trade Law, Essays inHonor of Robert E.Hudec**, Cambridge University Press, New York, 2002, pp 64-67

بين الحريات الاقتصادية والسياسات الاجتماعية[1]. وهو نفس الاتجاه الذي سلكه Rainer Nickel الذي يدعو على ترتيبات تشاركية تضمن إشراك فواعل المجتمع المدني وأصحاب المصلحة في المنظومة الضبطية للتجارة العالمية[2].

لقد اتجه العديد من مفكري القانون الدولي إلى دراسة الإمكانيات التي يمكن من خلالها أن يؤدي القانون الدولي وظائف دستورية في مجال الاقتصاد الدولي، حيث أشار الكثيرون منهم إلى إمكانيات منظمة التجارة العالمية في هذا المجال، حيث نجد وجهات النظر التالية[3]:

أ- دستور منظمة التجارة العالمية هو قاعدة شاملة وأساسية لصنع القانون، ولممارسة السلطات التنفيذية وشبه القضائية لمؤسسات المنظمة.

ب- عملية دسترة قانون منظمة التجارة العالمية هي نتيجة لتشريعات أجهزة فض النزاعات الخاصة بالمنظمة.

ج- دستور منظمة التجارة العالمية هو تلك الوظائف المحلية التي تقوم بها المنظمة، خاصة فيما يتعلق بحماية المبادئ الدستورية كالحرية، اللاتمييز ودولة القانون، وذلك من أجل ترقية التعاون الدولي من جهة وحرية المواطنين من جهة أخرى.

د- دستور منظمة التجارة العالمية هو تلك الوظائف الدستورية الدولية لقواعد المنظمة، خاصة فيما يتعلق بترقية الديمقراطية التشاركية على المستوى الدولي وتحسين القوانين الاقتصادية بين الدول.

هـ- دستور منظمة التجارة العالمية هو تلك الحاجة الملحة من أجل تنسيق وربط المستويات المختلفة للحكم على المستوى الوطني والدولي.

إن كل هذه المنظورات، رغم اختلافها، فهي تتفق حول تصور وظائف دستورية لمنظمة التجارة العالمية، وضرورة تضمين الاقتصاد العالمي في إطار هذا الدستور، وإعطاء نوع من الشرعية لهذه المنظمة لممارسة سلطاتها لضبط الاقتصاد العالمي، خاصة فيما يتعلق بعلاقاتها مع دول العالم الثالث[4].

---

(1)- Patrizia Nanz, Democratic Legitimacy of Transnational Trade Governance: A View from Political Theory, in, Ch. Joerges and E. U. Petersmann (eds), **Constitutionalism, Multilevel Trade Governance and Social Regulation**, Hart, Oxford, 2006, pp 59-82

(2)- Rainer Nickel, Participatory Transnational Governance, in, Ch. Joerges and E. U. Petersmann (eds), **Constitutionalism, Multilevel Trade Governance and Social Regulation**, Hart, Oxford, 2006, pp 157-195

(3)- E. U. Petersmann, Why rational choice theory requires a multilevel constitutional approach to international economic law, a response to the case against reforming the WTO enforcement mechanism, **University of Illinois Law Review**, Vol. 2008, n°1, pp 373-374

(4)- Robert Howse and Kalypso Nicolaidis, Enhancing WTO Legitimacy: Constitutionalization or Global Subsidiarity?, **Governance**, Vol. 16, n°.1, 2003, pp 80-81

لكن ما هي الظروف التي يمكن لمنظمة التجارة العالمية أن تكون في كامل شرعيتها؟ هل فكرة الدسترة تكفي لهذه الغاية؟ وهل المقاربة الدستورية الاقتصادية التي تبناها المنظمة يمكن أن تفي بغرض ووظيفة الدستور؟.

بالنسبة للشطر الأول من السؤال، فرغم العديد من الآمال التي بناها أنصار دسترة منظمة التجارة العالمية كتحدي يجب العمل من أجله لضمان حوكمة عادلة للاقتصاد العالمي، والصورة التي تم وضعها عن المنظمة باعتبارها تشكل نوعا من الدساتير الفدرالية، وأن شرعيتها سوف تحسن بعد تحويل نظام المعاهدة الخاص بالمنظمة إلى بناء دستوري فدرالي. إلا أن هذا الخطاب الدستوري الموجه حصريا إلى الفواعل الاقتصادية، لا يمكنه أن يقدم نموذجا سياسيا عالميا، في هذا الشأن يقدم Robert Howse و Kalypso Nicolaidis نموذج التفريعية العالمية Global Subsidiarity، الذي يمكن أن يدمج، إلى جانب الوظائف الاقتصادية التي يقوم بها النموذج الدستوري، العديد من الوظائف السياسية مثل الحساسية المؤسساتية والتضمين السياسي، والتمكين السياسي[1].

فيما يخص الشطر الثاني من السؤال، فإن منظمة التجارة العالمية لا تقدم نموذجا كاملا لمفهوم الدستور، وذلك لأنها لا تحتوي على الأبعاد الأساسية للدساتير المعاصرة، هذه الأبعاد يمكن إجمالها في[2]:

أ- الدستور الاقتصادي بمعنى مجموعة قواعد المعاملات الاقتصادية في إطار سلطة مأسسة.

ب- دستور وظيفي الذي يسمح بتكامل واندماج مختلف القيم الاجتماعية.

ج- دستور سياسي الذي يعكس الوحدة السياسية والثقافية لمجموعة من الناس.

د- دستور قانوني وقضائي الذي يمنح القواعد لوضع القواعد الأخرى وتحديد سيادة ومجال التطبيق القضائي لهذه القواعد.

ه- دستور حقوق الإنسان الذي يقيد مجال السلطة الحكومية.

و- دستور إعادة التوزيع المؤسس على مفهوم التضامن الاجتماعي.

لقد قام Joel P. Trachtman بتفحص وتحليل هذه الأبعاد منفصلة وعلاقتها بنشاط منظمة التجارة العالمية، ومدى ارتباط هذه الأبعاد ببعضها البعض، وعلاقتها بالدساتير الدولية الأخرى ودساتير المنظمات الدولية، وكذلك دساتير الدول الوطنية والعلاقات الموجودة بينها. وانتهى إلى أن المنظمة لم تستطع تحقيق وعاء دستوري يمكن أن يستوجب كل هذه العلاقات البينية، رغم نظرته المتفائلة للتجربة الدستورية لمنظمة

---

(1)- Robert Howse and Kalypso Nicolaidis, op.cit, pp 86-90

(2)- Joel P. Trachtman, The Constitutions of the WTO, **The European Journal of International Law**, Vol.17, n°.3, 2006, p 624

التجارة العالمية[1] والتي تبقى مجرد أوهام دستورية بعيدة عن صميم القانون الدولي، وذلك بفعل النقائص الكثيرة التي تعاني منها[2].

ستنتقل إلى تحليل البعد الوظيفي لعمليات الدسترة ما بعد الدولاتية، والذي يمكن أن يعطينا بعض التجارب المهمة بما يخدم الموضوع ويسلط الضوء على بعض النقائص التي ميزت الأبعاد الجهوية والعالمية.

إن المقاربة الوظيفية لتحليل الدسترة الدولية (ما بعد الدولاتية) هي نتيجة ضغوط العولمة والتجزؤ الوظيفي والعلاقات الثلاثية بين هذين العاملين وآلية الدسترة، والعديد من الدراسات قد سلطت الضوء على أدوار ووظائف المعايير الدستورية على المستوى الدولي/ وعلى العموم فإن هذه المعايير تحمل ثلاثة وظائف أساسية:

1- تمكن من تشكيل القانون الدولي (تمكين دستوري).

2- تقيد تشكيل القانون الدولي (تقييد دستوري).

3- تملأ الفراغات الموجودة في القانون الدستوري المحلي خاصة ما نتج منها بسبب العولمة (دسترة إضافية) [3].

إن المعايير الدستورية الدولية من أجل قيامها بهذه الوظائف الثلاث، سوف تعتمد على مجموعة من الآليات الدستورية، والتي يمكن إجمالها في الآتي[4]:

1- إنشاء مؤسسات الحكم وتوزيع سلطاتها على المستوى الأفقي.

2- توزيع سلطات الحكم على المستوى العمودي.

3- السيادة: وهنا تكون المعايير الدستورية أرفع من القانون العادي وفق مبدأ تدرج المعايير والقوانين.

4- الاستقرار: وهنا التأكيد على عدم إمكانية تغيير المعايير الدستورية الدولية وحصانتها حتى في حالات الأزمات السياسية.

---

(1)- Joel P. Trachtman, op.cit, p 623

(2)- Jeffrey L. Dunoff, Constitutional Conceits: The WTO's 'Constitution' and the Discipline of International Law, **The European Journal of International Law**, Vol. 17, n°.3, 2006, pp 647-675

(3)- Jeffrey L. Dunoff and Joel P. Trachtman, A Functional Approach to Global Constitutionalism, in, Jeffrey L. Dunoff & Joel P. Trachtman, (eds), Ruling the World: Constitutionalism, International Law and Global Governance, Cambridge University Press, Cambridge ; New York, Forthcoming 2009, 38 p, available at: http://ssrn.com/abstract=1311983, consulted: 24/04/2009, pp 07-15

(4)- Jeffrey L. Dunoff and Joel P. Trachtman, op.cit, pp 16-22

5- الحقوق الأساسية: وهنا المعايير الدستورية الدولية يجب أن تضمن وتحمي الحقوق الأساسية للإنسان سواء كانت سياسية ومدنية، أو فيما يخص الحقوق الاجتماعية، الثقافية والاقتصادية.

6- المراجعة: وهنا يظهر دور المعايير الدستورية من خلال وظيفة الدسترة الإضافية.

7- المساءلة الديمقراطية.

وعلى أساس هذه الآليات الدستورية يمكن أن نشكل مصفوفة دستورية تحاول تحديد المجالات الدولية المختلفة ومدى التزامها بهذه الوظائف من جهة، ومدى قيام كل مجال بالوظائف الدستورية السابقة الذكر. ومنه يسهل علينا إجراء عمليات المقارنة بين مختلف الأنظمة الدولية.

سوف نقدم في الجدول التالي مصفوفة دستورية تقارن بين خمسة"5" أنظمة دولية من خلال الميكانيزمات الدستورية السابقة الذكر:

## (2) نحو دسترة قانونية تعددية

**إن المحاولات والبدائل المطروحة في مجال إعادة ترتيب منظومة علاقات القوى في مجتمع ما بعد الحداثة وما بعد الدولة، والتي تم التطرق إليها في النقطة السابقة، سواء كانت محاولات فلسفية نظرية أو أخرى واقعية إمبريقية، لا ترقى لأن تكون بديلا لدسترة الحقوق وحمايتها من المساعي التوسعية لأي نسق اجتماعي. إن محاولات دسترة القانون الدولي، أو منظمة التجارة العالمية، أو حتى المشروع الدستوري الأوروبي، ما هي إلا توليفات قديمة بأثواب جديدة، تعتبر عن هيمنة عقلانية معينة على عقلانيات أخرى العقلاني السياسة في حالة القانون الدولي العام والحالة الأوروبية، والعقلانية الاقتصادية في حالة منظمة التجارة العالمية).**

أن أية عملية دسترة لقانون ما بعد الدولة لابد أن تكون في تفاعل تما مع مفهوم الاستقلالية القانونية التي تم التطرق إليها في المبحث السابق، فلا جيب دسترة مجالات معينة فقط كما حصل في التجارب السابقة، وإنما يجب دسترة كل العلاقات العفوية والمحيطية للقانون الخاص ما بعد الدولة والعقد الاجتماعية التي تشكل منظومة الحوكمة المعاصرة.

لقد رأينا فيما سبق، أن نموذج صنع القانون ما بعد الدولة يظهر توجها لسلوكات عُقد الحوكمة الحديثة والقانون الخاص، وذلك في إطار حركة تتشكل من علاقات القانون الخاص بمعايير الفواعل المستقلة الجديدة، ما يؤدي بالقول أن مصدر الضبط القانوني ما بعد الدولاتي هو المعايير الاجتماعية وبناها المختلفة المؤثرة في القانون الخاص. وهذا التوجه لا يمكن تناسيه أو تجاهله في عمليات الدسترة، مادامت كل الأنساق الاجتماعية المستقلة قادرة على الإنتاج المعياري بطريقة مستقلة.

إن هذه العلاقة الجدلية، وكما رأينا فيما سبق، تتطلب نوعا خاصا لتعدي النمط المحيطي والعفوي لطرق إنتاج المعايير التي هيمنت على المنظومة القانونية ما بعد الدولاتية، والنمط المركزي التنظيمي الذي يسعى إلى حوكمة الأنماط العفوية، مما يؤدي إلى إيجاد حالة من التوازن بين الاستراتيجيات الفردية العفوية لعقد الشبكة والإستراتيجية الجماعية للشبكة ككل، وهذا لا يكون إلا من خلال ميكانيزم مأسسة دستور ثنائي للقطاعات الاجتماعية المستقلة وفق منطق شبكة يجمع طرفي الجدلية ويضمن الاستقلالية الفردية من جهة، والغطاء السياسي للحوكمة من جهة أخرى.

لقد قامت المحاولات الدستورية ما بعد الدولاتية بتبني التقليد الدستوري الدولاتي، لكن من جهة واحدة فقط، وهي محاولة ترقيع الفجوة الدستورية الراهنة بأدوات ومما يتيح دستورية معهودة وتقليدية زادت في تعقيد عملية البناء، وعبرت عن عجز المنطق الدولاتي الليبرالي والحداثي لدسترة الحقوق، لكن بلغة غير دولاتية فقط. والسبب راجع إلى تركيز مختلف المحاولات على فكرة الدولة والاتجاه نحو إعادة صياغة الدساتير الجديدة بطريقة تعبر عن عولمة سياسية جاءت كنتيجة لمجموعة من المساعي الحكومية لإدراج مجموعة من الفواعل الجديدة، التي ظهرت على مستوى المجتمع، وبحكم قوتها أو ضعفها، فهي تمثل وتعبر عن مجموعة من الحقوق الدستورية. أو مجموعة من الضمانات التي تقدمها من أجل

مباشرة سلطاتها في عالم ما بعد الدولة. وهذا ما يؤكد اتصال هذه الدساتير بالفعل السياسي الدولاتي.

إن فشل هذه المحاولات لإيجاد صيغة دستورية عالمية تتعدى التقاليد الدولاتية – حتى الآن- ، هو بالأساس راجع إلى العديد من العوامل أهمها:

1- الطريقة البراغماتية التي اتخذتها معظم المحاولات في التعامل مع الإرث الدستوري الدولاتي، وإنكار هذه التجربة في ترسيخ بعض التقاليد الدستورية، والتي يمكن أن تكون مرجعية أساسية لكل محاولات الدسترة الجديدة. فهي التي ساهمت في تحرير السلطة السياسية الديمقراطية وفي نفس الوقت التأطير القانوني لهذه السلطة. ولكن هذه العملية تتم بصيغ وليس بصيغة التعصب لفكرة أن الدولة هي الفاعل الوحيد، وإنما هناك قطاعات أخرى إلى جانبها تحمل نفس موجات القوة والتأثير.

2- تحول وضعية مجموعة من الفواعل غير التقليد بين، من كونهم أشخاصا للقانون الدولي إلى كونهم أشخاصا دستوريين. هؤلاء الفواعل يمثلون من جهة مجموعة من المنظمات الدولية، المؤسسات عبر الدولية، النقابات الدولية ومجموعات مصالح إلى جانب المنظمات غير الحكومية، والتي تشارك في مسارات وعمليات اتخاذ القرار على المستوى العالمي. ومن جهة أخرى. فإن هذه الفواعل تمثل مجموعة من الكيانات غير المعرفة على مستوى القانون الدولي كأشخاص قانونيين، ولكن كمتمتعين بمجموعة من الحقوق الأساسية وحقوق الإنسان.

3- كذلك فإن لنظريات الأثر الأفقي للحقوق الأساسية تأثير كبير على النظرية الدستورية الراهنة، من خلال توسيع هذه الحقوق لا من جهة السلطات السياسية فقط، وإنما لمواجهة المؤسسات الاجتماعية المختلفة وخاصة الاقتصادية منها**(590)**، أين يجب إيجاد نوع من الالتزامات الحمائية ضد تهديدات الحقوق الأساسية وحقوق الإنسان في القطاعات الاجتماعية البعيدة عن الدولة**(591)**.

إذن، وانطلاقا من هذه الحدود التي تعترف بالصورة المتغيرة بشكل جذري للتنظيم المجتمعي الجديد، يتأكد لنا أننا في الوقت الحالي نعرف نوعا من الدسترة المجتمعية أو "دساتير مدنية" كما يسميها Niklas Luhmann، حيث أن دستور المجتمع العالمي لا ينتج فقط من طرف المؤسسات الممثلة للسياسة الدولية، ولا يمكن كذلك أن يكون في شكل دستور عالمي يضم كل قطاعات المجتمع، إن دستور المجتمع العالمي يتطور عن طريق دسترة الأنساق الجزئية المستقلة والمتنوعة**(592)**.

---

(590)- Olivier De Schutter, op.cit; Aurelia Colombi Ciacchi, Horizontal Effect of Fundamental Rights, Privacy and Social Justice, in, Katja S Ziegler (ed), **Human Rights and Private Law: Privacy as Autonomy**, Hart, USA, 2007, pp 53-64

(591)- George Andreopoulos, Zehra F. Kabasakal Arat, and Peter Juviler, op.cit

(592)- Andreas Fischer-Lescano, Die Emergenz der Globalverfassung Summary: The Emergence of Global constitution, **Zeitschrift für ausländisches öffentliches Recht und**

إنه في إطار الدسترة المجتمعية فإن الإشكال يتحدد في تحرير الحيوية الكامنة في القطاعات الاجتماعية العالية التخصص ومأسستها في نفس الوقت، هذه المأسسة تكون عن طريق ميكانيزمات الاستقلالية ضد توسع قطاع اجتماعي مهيمن.

ومن أجل هذا وجب تقوية استقلالية هذه المجالات كحركة مضادة لأية مساعي هيمنة، والتي تنتج حتما من جراء ميزة التفاضل الاجتماعي الهائل. هذه التقوية تظهر كإجابة عامة عملت بها الدساتير السياسية التقليدية والدساتير المدنية الناشئة، فإذا كانت المهمة الأساسية للدساتير السياسية هي استقلالية مجالات أخرى ضد توسع السياسة، فإنه في مجال الدساتير المدنية الحالية لابد لنا أن نضمن فرص العلاقات البينية كمنطق أفعال غير عقلانية مبدئيا ضد ميول العقلنة الاجتماعية المهيمنة[593].

وعلى هذا الأساس، فإننا نشهد تعددية دستورية ناطقة باسم كل العقلانيات الاجتماعية، وهذا ما يتلاءم مع الحديث عن دستور لهياكل وبنى وعمليات جماعية خارج نطاق وحدود الدولة الوطنية. لكن هذا ما يتطلب مجموعة من الشروط المسبقة، والتي تعتبر كحدود للشرعية الذاتية التي تتميز بها كل عقلانية، ولتكون كمحدد لأي مطالب تمكين لها، ومنه إيجاد نوع للتوازن في علاقة النسق بمحيطه في عملية الإنتاج المعياري. هذه الشروط تتلخص في الآتي[594]:

1- تطوير خطاب دستوري واضح، ووعي دستوري ذاتي خاص بكل عقلانية اجتماعية مستقلة.

2- تحقيق سلطة قانونية –سيادة- داخل المنظومة القانونية للنسق الاجتماعي.

3- رسم مجال معين التي يتمتع بها النسق الاجتماعي الجزئي.

4- وجود أداة داخلية أو لسان حال ناطق باسم الحكومة الخاصة بالنسق الاجتماعي، مع استقلالية تفسيرية بالنسبة لمعاني ودلالات هذه القدرات.

5- وجود هيكل مؤسساتي لقيادة الحكومة الخاصة.

6- حقوق والتزامات المواطنة في إطار الحكومة تكون مفهومة بمعناها الواسع.

7- توصيف وتجديد شروط تمثيل المواطنين في هذه الحكومة (ومصطلح الحكومة في هذا السياق لا يجب أن يفهم في المعنى الضيق للسياسة الممأسسة، ولكن يحيل أيضا إلى تصورات غير سياسية للمجتمع المدني.

---

**Völkerrecht, Heidelberg Journal of International Law**, ZaöRV, Vol.63, n°3, 2003, pp 758-760

(593)- Gunther Teubner, Societal Constitutionalism: Alternatives to State-Centred Constitutional Theory?, in, Christian Joerges, lnger-Johanne Sand and Gunther Teubner(eds), **Transnational Governance and Constitutionalism** , Hart, Oxford, 2004, pp 10-13

(594)- Andreas Fischer-Lescano, Gunther Teubner,, op.cit, p 1015

إن توفر هذه الشروط الأساسية سيسمح لنا من دسترة حقوق هذا المجال الحيوي من المجتمع، والذي استطاع أن يعبر عن مطالب تمكينه، التي لابد لها أن تخرج عن نطاق الشرعية الذاتية إلى شرعية التمكين في محيط هذا المجال، وحتى لا تكون الشرعية الذاتية هي المحدد الوحيد لعملية الدسترة -رغم أنها في العديد من الحالات تخرج عن نطاق شرعية المحيط-، فعملية الإنتاج المعياري لابد لها ألا تخرج عن نطاق الحركة اللانهائية للنسق القانوني كمنتج مستقل وكمنتوج تابع.

من خلال ما سبق الإشارة إليه، يتضح لنا ضرورة إعادة النظر في المنظومات الدستورية القائمة، بما يتلائم والمعطيات المجتمعية الراهنة، التي تفرض علينا فهما للعلاقات والتفاعلات الجديدة بين السياسة والقانون من جهة، والقانون والمجتمع من جهة أخرى، إن الأسس التي تقوم عليها النظرية الدستورية الدولاتية التقليدية لم تعد تمثل دعائم الخطابات الدستورية المعاصرة، بل إن تنظيم علاقات القوى على أساسها سيؤدي حتما إلى أنواع شتى من حالات اللاتوازن وعدم الإنسجام الذي يصيب المنظومة السلطوية في المجتمع، إن مساعي بناء نظرية دستورية جديدة، تستجيب لعلاقات القوى التي يتميز بها المجتمع ما بعد الحداثي وما بعد الدولاتي، لا يمكن إلا أن تكون في إطار البناء الاجتماعي للواقع القانوني، والذي يتطلب تدعيم المصادر الجديدة للسلطة البعيدة عن الدولة، من خلال تقوية الحقوق الدستورية لهذه المصادر وفقا لمبدأ حرية القدرة التفسيرية التي تتمتع بها الاستقلاليات المتعددة للمجتمع المعاصر.

## خاتــمة

في ختام هذا البحث وككل محاولة علمية أكاديمية، ورغم أن اكتمال عملية النمذجة قد تحتاج إلى مقدمة أكثر من احتياجها إلى خاتمة، إلا أن وضع مختلف النماذج الفرعية في إطار النموذج العام للبحث، يتطلب منظورا شاملا يمكن أن يكون من الوظائف الأساسية للخاتمة في مثل هذه الحالات.

> Il n'y a pas d'idée, si ancienne et absurde soit-elle, qui ne soit capable de faire progresser notre connaissance. Toute l'histoire de la pensée s'intègre dans la science et sert à améliorer chaque théorie particulière. **Paul Feyerabend**, 1979, p.48

لقد بدأنا هذه الدراسة بتحليل مختلف التفاعلات الشبكية بين القانون الخاص والأنساق الاجتماعية المستقلة، في مساعي لتأكيد المنطق الشبكي الذي يميز الظاهرة الاجتماعية عموما والقانون خصوصا في مرحلة ما بعد الحداثة وما بعد الدولة، وعلى أساس هذه التفاعلات فقد تم الوصول إلى خاصية أساسية للظواهر الاجتماعية وفق منطقها الشبكي، وهي خاصية اللاخطية التي تميز عمليات النشوء والانبثاق لمختلف البنى الاجتماعية الشاملة. وعلى هذا الأساس، فقد تمت ملاحظة تصادف لخواص محلية مناقضة مع خواص شاملة أخرى. حيث أن التطورات القانونية المعاصرة نتجت أساسا من تفاعلات على المستوى السفلي والمحلي تميزت بمستوى ضعيف من التجمع وممرات قصيرة بين مختلف العُقد المكوّنة للبنية الشاملة للقانون الخاص لما بعد الدولة. وفي مقابل ذلك، فقد تمت ملاحظة عوامل أخرى نتجت من التفاعلات الشبكية بين القانون الخاص وعُقد الحوكمة المعاصرة، تميزت أساسا بمستويات عالية من التجمع وممرات طويلة مكّنت من إنتاج ترتيبات قانونية ما بعد دولاتية، تعبّر عن اقتران بنيوي بين القانون والأنساق الاجتماعية، والتي لم تكن حظوظ اقترانها بالقانون مطروحة في إطار الضبط القانوني الدولاتي.

إن هذه الملاحظات الامبريقية للتحولات القانونية ما بعد الدولة وما قد تنتجه من ترتيبات وتصورات قانونية غير قابلة للسيطرة والحوكمة، تستدعي تدخلا من طرف المنمذج لإيجاد حالات مثالية للضبط القانوني ما بعد الدولاتي، تستجيب لذات القانون الممزوجة بموضوعها من أجل صياغة مشروع قانوني يعبر عن مختلف الوحدات المكونة لهذه الذات. وهذا ما تم التطرق إليه من خلال الاستفادة من التطورات والتصورات الحاصلة في العوم الطبيعية والتقنية وتماشيا مع الطبيعة عبر المنهجية التي تميز المعرفة البنائية. وعليه فقد تم الاعتماد على نموذج "العالم الصغير" لإيجاد حالات للإعادة ضبط اللاتوازنات وعدم الانسجام للتطورات القانونية لما بعد الدولة. فقد مكّننا هذا النموذج، وبفعل الخصائص التي يتميز بها، من تعدي تلك المصادفات التناقضية لحيويات المستوى السفلي وبنى المستوى العلوي، ومنه الحصول على الحالات المثالية للبنية الشبكية للقانون الخاص لما بعد الدولة.

وبعد معرفة الخواص الأساسية للبنية العامة للقانون الخاص، انتقلنا إلى مستوى آخر للمعرفة، من خلال تحليل التطورات التزامنية لحيويات المستوى العلوي والمستوى السفلي، من أجل إعادة الإنتاج التطورية للمستويين. وهذا ما يضفي على موضوع الدراسة بعدا نسقيا يمكن استغلاله بطريقة مزدوجة تمكننا من النظر إلى القانون الخاص ما بعد الدولة وفق ثنائية النسق/المحيط. وعليه تم في مرحلة أولى تأكيد هذه الثنائية من خلال تحليل مختلف التفاعلات الشبكية بين القانون الخاص والحوكمة الشبكية المعاصرة، بالنظر إلى الحالة المثالية للبنية الشاملة التي تم التطرق إليها في القسم الأول. وهو ما تم تبويبه في مجال الإنتاج والتطبيق المعياريين. ثم في مرحلة ثانية تم نفي مؤقت لثنائية النسق/المحيط، مما أعطى أبعادا جديدة للقانون الخاص على أساس أنه يشكّل نسقا شاملا يمكن تحليل مختلف الأنساق الفرعية المكونة له، وإثبات استقلاليته عن المحيط التي تبقى دائما في حالات غير مكتملة، ومنه يمكن اعتبار القانون الخاص كنسق شبه مستقل، يستدعي دائما حركات دستورية لضمان وضع حدود واضحة لاستقلالية الأنساق الاجتماعية، وعليه فالقانون الخاص يتواجد وفق هذا المنظور في إطار ثنائية متقابلة مع القانون الدستوري، حيث سوف نشهد تمدينا "للقانون الخاص وخوصصة للقانون الدستوري".

إن النموذج الموضّح في هذه الدراسة يمكن أن يكون في شكل حركة ثنائية دورانية بين قطبين متقابلين ومتناقضين، يمثلان وجهي القانون الخاص لما بعد الدولة غير القابلين للفصل، يعبران عن علاقة انبثاق مزدوجة لا تتحكم فيها فواعل المستوى السفلي ولا بنى المستوى العلوي، وإنما يتحكم فيها التطور التشاركي للمستويين بطريقة تسمح بنشوء تعددي للبنية الشاملة وضبط وحدوي للوحدات الفردية.

إن هذه الدراسة والنموذج المقترح للقانون الخاص لما بعد الدولة تؤكد إمكانية نشوء نظرية قانونية جديدة لا تستدعي القيم والمعايير الدولاتية، ولا تفترض البديهيات القانونية التي دأب على شرعنتها و تقنينها المشروع الدولاتي الحداثي. هذه النظرية التي لا تكون أداة طيّعة في مجال فلسفة القانون، فالمعرفة المبنية تبحث دائما عن الممكن، عن تلك الحقيقة التي لا يمكن أن يتفق عليها اثنان، بل لكلٍ عالمه الخاص، ولكلٍ قانونه الخاص، والذي لا يمكن أن يكون خاصا إلا إذا كان عاما.

لقد أكّد "المنطق البديل" الذي تبنته هذه الدراسة الفلسفة الوسطية التي تميّز التفكير الإنساني ما بعد الحداثي، هذا التفكير الذي لا يقبل التركيب الخطي بين أطرافه، بل لابد من أبعاد ومساحات تقبل التناقضات التي عرفتها مرحلة الحداثة. وأهم نقطة في هذا المجال ذات العلاقة المباشرة بموضوع البحث، ثنائية العلوم الطبيعية والعلوم الاجتماعية، وكما تم تأكيده في الأطروحة عن طريق التوجه الطبيعي للعلوم الاجتماعية من خلال مفهوم "التصور"، فقد تبيّن لنا التناقض القائم على "نقد الطبيعة" من جهة و"تبني تصورات طبيعية لمفاهيم اجتماعية" من جهة أخرى، مما يربك العلاقة الجدلية بين الإنسان والطبيعة وما قد يصيبها من تحولات تفضل عنصرا على آخر. هذه الثنائية التي قد تبدو كمصدر تهديد لمستقبل العلوم الاجتماعية من جراء تبنيها لنماذج طبيعية بعيدة عن خصوصياتها وأبعادها وفق التفكير

الثنائي الحداثي، لكن وفي سياق العلوم ما بعد الحداثية فإن المنظورات الابستيمولوجية عبر المناهجية، التي تؤكد على طابع التعدد الأنطولوجي الذي يميّز المعرفة الإنسانية، يمكن أن تتجاوز هذه التناقضات والتوترات بين المنطق الطبيعي والمنطق الاجتماعي في إطار معرفة متعددة المستويات. وهو نفس المنطق الذي يحكم مستقبل مفهوم "الشبكة"، ولكي لا نعيد مقولة فرانسيس فوكوياما حول "نهاية التاريخ وآخر البشر"، فإن الطبيعة الكلاّنية التي تميّز هذا المفهوم وفق أبعاده النسقية، سوف تجعله وعاءا يمكن أن تصبّ في إطاره مختلف التصورات الطبيعية والاجتماعية.

إن الانشغال المباشر الناتج عن مثل هذه الطروحات، هو إشكالية مستقبل الدولة لمرحلة ما بعد الدولة، والترتيبات التي يمكن أن تقوم عليها. إن المنطق المابعدي المتبنى في هذه الأطروحة، والذي لا يقبل منطق الاختزال، يمكن أن يشير إلى مابعدية متواصلة Post continuum، قد لا تحيل إلى أفكار ثابتة، لا يمكن أن توضح معالم "العالم الجديد"، وإنما تضعه في سياقات انسيابية تبحث دائما عن الحقيقة.

إن التطورات التي يمكن أن تنجّر عن تبني نظرية قانونية غير دولاتية جديدة، وفق هذا المنطق التناقضي السابق الذكر، يمكن أن تصل إلى حد التحول البارديمي، وما يستدعيه من قيم جديدة وتصورات جديدة كذلك، والتي لا يمكن أن تكون إلا تصورات للعالم الواقعي الذي نعيش فيه، والذي أكدت كل الطروحات أنه عالم شبكي.

## ثبت عربي فرنسي/أو إنجليزي بأهم المفاهيم المترجمة

| المصطلح العربي: | المقابل الفرنسي/أو الإنجليزي[595]: |
|---|---|
| ابستيمولوجيا | Epistémologie |

[595]- تم ترتيب هذه المصطلحات أبجديا مترجمة إلى اللغتين الفرنسية أو الانجليزية حسب ورودها في المراجع الأصلية

| | |
|---|---|
| Economisation | اتجاه اقتصادي |
| Différance | اختلاف |
| Multi-stabilité | استقرار متعدد |
| Embedded autonomy | استقلالية متضمنة |
| Continuumization | استمرارية |
| Aliénation | اغتراب |
| Structural coupling | اقتران بنيوي |
| Hydra | الهيدرة |
| Emergence | انبثاق |
| Ontology | انطولوجيا |
| Operational closure | انغلاق عملياتي |
| Cognitive openness | انفتاح إدراكي |
| Proceduralization | إجرائية |
| Collective cognition | إدراك جماعي |
| Grim Trigger Strategy | إستراتيجية الزناد المتهجم |
| Naturalization | إضفاء البعد الطبيعي |
| Reconstruction | إعادة البناء |
| Renormalization | إعادة التسوية |
| Re-entry | إعادة الدخول |
| Misunderstanding | إعادة القراءة |
| De-Territorialization | إعادة تمديد إقليمي |
| Deregulation | إعادة ضبط |
| Double bind | إلزام مزدوج |
| Auto-production | إنتاج ذاتي |
| Private governance regimes | أنظمة الحوكمة الخاصة |
| Civil regimes | أنظمة مدنية |
| Self contained regimes | أنظمة مكتفية ذاتيا |

| | |
|---|---|
| Autopoeitique | أوتوبويتيكية |
| Pragmatism | براغماتية |
| Construits sociaux | بناءات اجتماعية |
| Constructivisme | بنائية |
| Structuralism | بنيوية |
| Melting pot | بوتقة |
| Interparadoxal | بيتناقضي |
| Interdiscursive | بيخطابي |
| Intersubjectivity | بيذاتانية |
| Interlegality | بيقانونية |
| Internormativité | بيمعيارية |
| Interdisciplinaire | بيمنهجي |
| Intertextualité | بينصية |
| In the between | بينية |
| Responsiveness | تجاوبية |
| Fragmentation | تجزؤ |
| Dialogique | تحاوري |
| Hiérarchie enchevêtrée | تدرجات متشابكة |
| La tragédie des communs | تراجيديا المشترك |
| Translation | ترجمة |
| New public management | تسيير عمومي جديد |
| Politization | تسييس (الاتجاه السياسي) |
| Réseautage | تشبيك |
| Coincidence | تصادف |
| Coincidentia oppositorum | تصادف الأضداد |
| Métaphore | تصور |
| Embeddedness | تضمين |

| | |
|---|---|
| Coévolution | تطور تشاركي |
| Multitude | تعدد |
| Plurality | تعددية |
| Polycontexturality | تعددية سياقية |
| Legal pluralism | تعددية قانونية |
| Changement paradigmatique | تغير برادايمي |
| Intéractionisme | تفاعلية |
| Déconstruction | تفكيك |
| Dichotomie | تقسيم |
| Itération | تكرار |
| Récursivité | تكرارية |
| Dual constitution | تكوين مزدوج |
| Distinction | تمييز |
| La distinction directive | تمييز موجه |
| Coopetition | تنافس/تعاون |
| Double attribution | تنسيب مزدوج |
| Auto-organisation | تنظيم ذاتي |
| Purification | تنقية |
| Varieties of capitalism | تنويعات الرأسمالية |
| Hybridization | تهجين |
| Homéostasie | توازن عام |
| Communication | تواصل |
| Couples epistémologiques | ثنائيات إبستمولوجية |
| Attracteur | جاذب |
| Modernity | حداثة |
| Température sociale | حرارة اجتماعية |
| Sensibilité | حساسية |

| | |
|---|---|
| Présence / Absence | حضور/غياب |
| Constitutional rights | حقوق دستورية |
| Boucles étranges | حلقات غريبة |
| Loopification | حلقاتية |
| Governance | حوكمة |
| Corporate governance | حوكمة الشركات |
| Network governance | حوكمة شبكية |
| Global governance | حوكمة عالمية |
| Transnational governance | حوكمة فوق وطنية |
| Discours | خطاب |
| Privatization | خوصصة |
| Privatization of law | خوصصة القانون |
| Constitutionalization | دسترة |
| Cyclic | دوراني |
| Welfare state | دولة الرفاه |
| Post-regulatory state | دولة ما بعد ضبطية |
| World statism | دولنة عالمية |
| Global democracy | ديمقراطية عالمية |
| Subject | ذات |
| Decentred subject | ذات غير مركزة |
| Homo Sociologicus | رجل اجتماعي |
| Homo Economicus | رجل اقتصادي |
| Effets pervers | ردود جانبية تماسية |
| Formal | رسمي |
| Resonance | رنين |
| Supplément | زيادة |
| Six degrees of separation | ستة درجات الفصل |

| | |
|---|---|
| Contexturalization | سياقية |
| Policy networks | شبكات السياسة |
| Hybrid networks | شبكات هجينة |
| Network | شبكة |
| Mobius strip | شريط موبيوس |
| Universality | شمولية |
| Chaos | شواش |
| Code | شيفرة |
| Validity | صلاحية |
| Regulation | ضبط |
| Responsive regulation | ضبط تجاوبي |
| Self-regulation | ضبط ذاتي |
| Phénoménologie | ظاهراتية |
| Small world phenomenon | ظاهرة العالم الصغير |
| Transparadoxal | عبر تناقضي |
| Transdisciplinaire | عبر منهجي |
| Indeterminacy | عدم التحديد |
| Raison juridique | عقل قانوني |
| Reflexive rationality | عقلانية انعكاسية |
| Substantive rationality | عقلانية جوهرية |
| Formal rationality | عقلانية شكلية |
| Rationalisation | عقلنة |
| Intimate relations | علاقات حميمية |
| Violence de la fondation | عنف التأسيس |
| Globalization | عولمة |
| Téléologie | غائية |
| Informal | غير رسمي |

| | |
|---|---|
| Individualism | فردانية |
| Singularity | فردانية |
| Stereotypification | فكرة شائعة |
| Disorder | فوضى |
| Reflexive law | قانون انعكاسي |
| Incipient Law | قانون أولي |
| Responsive law | قانون تجاوبي |
| Living Law | قانون حي |
| Hard Law | قانون صلب |
| Implicit Law | قانون ضمني |
| Neo-spontaneous law | قانون عفوي جديد |
| Non state Law | قانون غير دولاتي |
| Transnational law | قانون فوق وطني |
| Emergent Law | قانون ناشئ |
| Soft Law | قانون ناعم |
| Rules of conduct | قواعد التصرف |
| Scaling | قياس |
| Hétérarchie | لا تنظيم متنافر |
| Post-structuralism | ما بعد البنيوية |
| Post-modernism | ما بعد الحداثة |
| Institutionnalisation | مأسسة |
| Aporias | متاهة |
| Public sphere | مجال عام |
| World society | مجتمع عالمي |
| Civil | مدني |
| Hétéro-référence | مرجعية خارجية |
| Auto-référence | مرجعية ذاتية |

| | |
|---|---|
| Low level | مستوى سفلي |
| High level | مستوى علوي |
| projectif | مشاريعي |
| Norms | معايير |
| Norms for decision | معايير القرار |
| Normativity | معيارية |
| Network approachs | مقاربات شبكية |
| Hierarchical approachs | مقاربات هرمية |
| Tiers inclus | منطق الثالث المشمول |
| Thermostat | منظّم الحرارة |
| Deep Ecology | منظور ايكولوجي عميق |
| Object | موضوع |
| Binding institutions | مؤسسات ملزمة |
| De-differentiation | نزع التمايز |
| De-totalization | نزع الشمولية |
| Extra-legal activism | نشاط خارج القانون |
| Order | نظام |
| Ordre social | نظام اجتماعي |
| Private ordering | نظام خاص |
| Order from noise | نظام من الضوضاء |
| Ordre par le droit | نظام من خلال القانون |
| Strong theories | نظريات قوية |
| Big theories | نظريات كبرى |
| Blind spot | نقطة مخفية |
| Modélisation | نمذجة |
| Neoformalism | نيوشكلانية |
| Neofunctionalism | نيووظيفية |

| | |
|---|---|
| Unitas Multiplex | وحدة متعددة |
| Mediation | وساطة |
| Positivization | وضعنة |
| Coordinative functions | وظائف تنسيقية |
| Regulatory functions | وظائف ضبطية |

## فهرس الأشكال

## فهرس الجداول

## ملخص الأطروحة بالعربية

### القانون الخاص والحوكمة الشبكية الحديثة

**عناصر من أجل فهم بنائي لتحولات القانون الخاص ما بعد الدولة**

مراد بن سعيد ، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة باتنة، 2009.
إشراف: د. بلعيد مويسي.

إن هذه الأطروحة تعرض مجالا نظريا و منهجيا بالدرجة الأولى ( محاولة لنمذجة إشكالية الظاهرة المعيارية في مجتمع ما بعد دولاتي) وتسعى لتحليل إمكانيات تحقيق صيغ وترتيبات قانونية مثالية تتناسب مع مرحلة ما بعد الدولة وتتدارك الأخطاء التاريخية التي اقترفها الضبط القانوني الدولاتي لمرحلة الحداثة.

وعلى أساس الوضعية ما بعد الكارثية للممارسات الامبريقية للعولمة والخوصصة وشروط ما بعد الحداثة، والتأملات الفكرية والفلسفية للمدارس النقدية والتفكيكية، فالدراسة قامت وبعد الانهيار والتفكيك الذي عرفه المشروع القانوني الدولاتي، بالبحث حول إمكانية وجود مشروع، وفق التقليد البنائي، لإعادة بناء نظرية ممكنة الإدراك للقانون ما بعد الدولة. وعليه فقد قامت الدراسة على فلسفة إعادة البناء التي تهتم أساسا باستنباط البنى الكلية الناشئة عن الحيويات المحلية وتفاعلاتها ( **القسم الأول** )، وإعادة بناء التطور التشاركي للبنى الكلية والحيويات المحلية (**القسم الثاني** ).

وقد خلص البحث إلى بلورة عناصر من أجل فهم بنائي لتحولات القانون الخاص لما بعد الدولة تحت شروط الاستقلالية الاجتماعية في الإنتاج والتطبيق المعياريين، بحيث تكون بنية القانون الخاص للمرحلة ما بعد الدولاتية بنية شبكية تنشأ وتتطور تشاركيا مع حيوياتها المحلية لتكون منظومة الضبط القانوني ما بعد الدولاتية في حركة مزدوجة متعددة الأبعاد والمستويات ما بين معايير الفواعل المحلية و معيارية البنية الشاملة.

**الكلمات المفتاحية:** الدولة، القانون الخاص، الظاهرة المعيارية، إشكالية إعادة البناء، نموذج العالم الصغير، ما بعد الحداثة، العصر الوسيط الجديد، الشبكة، مجتمع ما بعد الدولة

## Résumé

# Le droit privé et la gouvernance en réseaux contemporaine

### Eléments pour une compréhension constructiviste des transformations du droit privé après l'Etat

Bensaid Mourad, Département de sciences politiques, Faculté de Droit, Université de Batna, 2009
Sous la direction du Dr. Mouici Belaid

Cette thèse se situe sur un terrain essentiellement théorique et méthodologique (essai de modélisation de la problématique du phénomène

normatif dans une société post-Etatique) et analyse les possibilités des configurations juridiques idéales pour la société post étatique pour prévenir les fautes historiques de la régulation juridique durant la modernité.

Par rapport à la situation des pratiques empiriques de la globalisation et la privatisation et les conditions de la post modernité, les investigations philosophiques des écoles critiques et déconstructiviste, cette étude se consacre à la recherche sur la possibilité de l'existence d'un projet de reconstruction d'une théorie de droit après l'Etat. Pour cette raison la recherche est basée sur la philosophie de la reconstruction en sciences sociales qui s'intéresse de la déduction des structures globales émergentes à partir des dynamiques locales et leur interactions (**Première partie**), et la reconstruction de la coévolution des structures globales et les dynamiques locales (**Deuxième partie**).

En conclusion, cette étude se consacre pour une présentation de certains éléments pour une compréhension constructiviste des transformations du droit privé après l'Etat sous les conditions de l'autonomie sociale dans la production normative et la pratique du droit, pour que la structure du droit privé à l'ère de la globalisation et la période post étatique co-émerge et co-évolue avec les dynamiques locales pour que le système de la régulation juridique post étatique se trouve dans un double mouvement multidimensionnel entre les normes des acteurs locaux et la normativité de la structure globale.

**Les mots clés** : l'Etat, le droit privé, le phénomène normatif, la problématique de la reconstruction, le modèle de petit monde, le post-modernisme, le nouveau moyen âge, le réseau, la société post-étatique

# Abstract


## Private law and contemporary network governance
### Elements for a constructivist understanding of private law transformations beyond state


Bensaid Mourad, Department of political sciences, Faculty of Law, University of Batna, 2009

Supervised by: Dr. Mouici Belaid

This thesis advances on a theoretical and methodological ground (a systematic intent is made to improve the understanding the problematic of normative phenomenon in post-state society) and focus in analyzing the possibilities to realize an ideal legal configurations in the post-state area and which is aiming to prevent committing the same historical mistakes committed by legal regulation during the modernity step.

Depending the posy-catastrophic situation of empirical practices of globalization and privatization, conditions of post-modernity and philosophical investigations of critical and deconstructivist schools, this study raise after the collapse of the state legal project investigating about the possibility of a project in accordance with the constructivist tradition, in order to reconstruct a theory of law beyond state. This research focus on the reconstruction philosophy in social sciences, which is interested on deducing global structures emerging from local dynamics ( **Part one**), and reconstructing the co-evolution of global structures and local dynamics (**Part two**).

To conclude, this research amplified elements for a constructivist understanding of private law transformations beyond state in social autonomy conditions in the normative production and enforcement, so that private law represents in the post-state era a network structure co-emerging and co-developing with its local dynamics. To be the legal regulation system is in dual cyclical multi-dimensional movement between the local actor's norms and the normativity of the global structure.

**Key words:** state, private law, normative phenomenon, reconstruction problematic, Small world model, post-modernity, neo-medieval age, network, post-state society.

# قائمة المراجع

# قائمة المراجع العربية


| | |
|---|---|
| **الجزيري، محمد مجدي 1999:** | الجزيري، محمد مجدي، **البنيوية والعولمة في فكر كلود ليفي شتراوس**، الطبعة الثالثة، دار الحضارة للطباعة والنشر و التوزيع، مصر،1999 |
| **الدواي، عبد الرزاق 1992:** | الدواي، عبد الرزاق، **موت الإنسان في الخطاب الفلسفي المعاصر، هيدغر، ليفي شتروس، ميشيل فوكو**، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت،1992 |
| **الكحلاني، حسن 2004:** | الكحلاني، حسن، **الفردانية في الفكر الفلسفي المعاصر**، مكتبة مدبولي، القاهرة، 2004 |
| **حمودة، عبد العزيز 1998:** | حمودة، عبد العزيز، **المرايا المحدبة، من البنيوية إلى التفكيك**، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، 1998 |
| **دولوز، جيل 1987** | دولوز، جيل، **المعرفة والسلطة، مدخل لقراءة فوكو**، ترجمة سالم يفوت، الطبعة الأولى ، المركز الثقافي العربي، 1987 |
| **ستروك، جون 1996:** | ستروك، جون، **البنيوية وما بعدها، من ليفي شتراوس إلى دريدا**، ترجمة محمد عصفور، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، 1996 |
| **فوكو، ميشيل 1987** | فوكو، ميشيل، **حفريات المعرفة**، ترجمة سالم يفوت، المركز الثقافي العربي، بيروت، 1987 |
| **كريب، إيان 1999:** | كريب، إيان، **النظرية الاجتماعية من بارسونز إلى هابرماس**، ترجمة محمد حسين غلوم، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، 1999 |


# قائمة المراجع الأجنبية

# I. Ouvrages


**Albert, M 2007 :** Albert Mathias, Beyond legalization: reading the increase, variation and differentiation of legal and law-like arrangements in international relations through world society theory, in, Brütsch Christian and Lehmkuhl Dirk (eds), **Law and Legalization in Transnational Relations**, Routledge, UK, 2007, pp 185-201

**Albrow, M 1996 :** Albrow Martin, **The Global Age, State and Society Beyond Modernity**, Blackwell, Oxford, UK, 1996

**Anderson, G 2005:** Anderson Gavin. W, **Constitutional rights after globalization**, Hart, Oxford, 2005

**Andreopoulos George 2006:** Andreopoulos George, Kabasakal Arat Zehra F., and Juviler Peter (eds), **Non-State Actors in the Human Rights Universe**, Kumarian Press, USA, 2006

**Arestis, P and Sawyer, M 2004:** Arestis Philip and Sawyer Malcolm (eds), **The rise of the market : critical essays on the political economy of neo-liberalism**, Edward Elgar, USA, 2004

**Arnaud, A-J 1981:** Arnaud André-Jean, **Critique de la raison juridique. Vol. 1- ou va la sociologie du droit?**, paris, L.G.D.J, 1981

**Arnaud, A-J 2003:** Arnaud André-Jean, **Critique de la raison juridique. Vol. 2- Gouvernants sans frontières, Entre mondialisation et post-mondialisation**, paris, L.G.D.J, 2003

**Arrigo, B et al 2005:** Arrigo Bruce, Dragan Milovanovic, Robert Carl Schehr, **The French Connection in Criminology - Rediscovering Crime, Law, and Social Change**, State University of New York Press, 2005

**Arthurs, H 2006 :** Arthurs Harry, Who's afraid of globalization? Reflections on the future of labour law, in, Craig John. D. R. and Lynk S. Michael (eds), **Globalization and the futur of labour law**, Cambridge University Press, UK, 2006, pp 51-74

**Auby, J-B 2006:** Auby Jean-Bernard, Le rôle de la dinstinction du droit public et du droit privé dans le droit français, in, Freedland Mark and Auby Jean-Bernard (eds),**The Public Law/Private Law Divide**, Hart, Oxford, 2006, pp 11-19

**Ayres Ian and Braithwaite John 1992 :** Ayres Ian and Braithwaite John, **Responsive regulation, Transcending the Deregulation Debate**, Oxford University Press, New York Oxford, 1992

**Banting Keith et al 2006** Banting Keith et al, Do multiculturalism policies erode the welfare state? An empirical analysis, in, Banting Keith and Kymlicka Will

(eds), **Multiculturalism and The Welfare State: Recognition and redistribution in contemporary democracies**, Oxford University Press, New York, 2006, pp 49-90

**Barabasi, A. L 2002 :** Barabasi Albert Laszlo, **Linked, the New Science of Networks**, Perseus Publishing, Cambridge, Massachusetts, 2002

**Barnett, H 1997** Barnett Hilaire, **Sourcebook on feminist jurisprudence**, Cavendish Publishing, London, 1997

**Barros, R 2002:** Barros Robert, **Constitutionalism and Dictatorship, Pinochet, the Junta, and the 1980 Constitution**, Cambridge University Press, United Kingdom, 2002

**Bartelson, J 2003:** Bartelson Jens, **The Critique of the State**, Cambridge University Press, Cambridge, New York, 2003

**Bastiat, F 1998:** Bastiat Frederic, **The Law**, Translated by Dean Russell, the Foundation for Economic Education, Irvington-on-Hudson, New York, 1998

**Beaud, O 2006:** Beaud Olivier, La distinction entre droit public et droit privé : un dualisme qui résiste aux critiques, in, Freedland Mark and Auby Jean-Bernard (eds),**The Public Law/Private Law Divide**, Hart, Oxford,2006, pp 21- 38

**Biersteker, T J. and Hall R. B 2004:** Biersteker Thomas J. and Hall Rodney Bruce, Private authority as global governance, in, Rodney Bruce Hall and Thomas J. Biersteker (eds), **The emergence of private authority in global governance**, Cambridge University Press, UK, 2004, pp 203-222

**Blecher, M 2006:** Blecher Michael, Law in movement: Paradoxontology, law and social movements, Dine Janet and Fagan Andrew (eds), **Human Rights and Capitalism: A Multidisplinary Perspective on Globalisation**, Cheltenham, Edward Elgar Publishing, 2006, pp 80- 114

**Boldeman, L 2007:** Boldeman Lee, **The Cult of the Market, Economic Fundamentalism and its discontents**, ANU.E Press, The Australian National University, Australia, 2007

**Braithwaite, J 2002** Braithwaite John, **Restorative Justice and Responsive Regulation**, Oxford University Press, New York, 2002

**Brunkhorst, H 2004:** Brunkhorst Hauke, A polity without a state? European constitutionalism between evolution and revolution, in, Eriksen Erik Oddvar, Fossum John Erik and Menendez Agustin Jose (eds), **Developing a Constitution for Europe**, Routledge, London,

2004, pp 90-107

**Bugra, A and Agartan, K 2007:** Bugra Ayse and Agartan Kaan (eds), **Reading Karl Polanyi for the Twenty-First Century: Market Economy as a Political Project**, Palgrave MacMillan, New York, 2007

**Bugra Ayse 2007:** Bugra Ayse, Introduction, in, Bugra Ayse and Agartan Kaan (eds), **Reading Karl Polanyi for the Twenty-First Century: Market Economy as a Political Project**, Palgrave MacMillan, New York, 2007, pp 1-10

**Cafaggi, F 2008:** Cafaggi Fabrizio, The making of European private law: governance design, in, Cafaggi Fabrizio and Muir-Watt Horatia (eds), **Making European Private Law, Governance Design**, Edward Elgar, UK, 2008, pp 289-351

**Calliess, G-P and Zumbansen, P 2007:** Calliess Gralf-Peter and Zumbansen Peer, **Rough Consensus and Running Code: A Theory of Transnational Private Law**, TranState Working Papers, Sfb597 „Staatlichkeit im Wandel“ − „Transformations of the State“, Bremen, 2007, available at: http://www.staatlichkeit.uni-bremen.de, consulted 23/03/2009

**Capps, P 2007:** Capps P, The rejection of the universal state, in, Nicholas Tsagourias (ed), **Transnational Constitutionalism, International and European Models**, Cambridge University Press, New York, 2007, pp 17-43

**Casals, N.T 2006:** Casals Neus Torbisco , **Group Rights as Human Rights: A Liberal Approach to Multiculturalism, A Liberal Approach to Multiculturalism**, Springer,1 edition, 2006

**Chevallier, J 2004:** Chevallier Jacques, **L’Etat post-moderne**, Droit et société, 2 édition, L.G.D.J, 2004

**Ciacchi, A C 2007:** Ciacchi Aurelia Colombi, Horizontal Effect of Fundamental Rights, Privacy and Social Justice, in, Katja S Ziegler (ed), **Human Rights and Private Law: Privacy as Autonomy**, Hart, USA, 2007, pp 53-64

**Clapp, J and Dauvergne, P 2005** Clapp Jennifer and Dauvergne Peter, **Paths to a Green World, The Political Economy of the Global Environment**, The MIT Press, Cambridge, 2005

**Clarke, B 2002:** Clarke B, Strong constructivism: Modernity and complexity in science studies and systems theory, in, Bilello Joseph (ed), **Democracy, Society, and Environment**, College of Architecture and Planning Monograph, Muncie, Ball State University, 2002, pp 41-49

**Cliteur, P 2003:** Cliteur P, Incipient Law. Aspects of Legal Philosophy, in, Feldbrugge F.J.M. (ed), **The law's beginnings**, Brill Academic Publishers, The Netherlands, 2003, pp 1-9

**Cohen, J. L 2002** Cohen Jean L, **Regulating intimacy : a new legal paradigm**, Princeton University Press,2002

**Collins, H 2008:** Collins Hugh, Governance implications for the European Union of the changing character of private law, in, Cafaggi Fabrizio and Muir-Watt Horatia (eds), **Making European Private Law, Governance Design**, Edward Elgar, UK, 2008, pp 269-286

**Conway S, Jones O. and Steward F 2001:** Conway S, Jones O. and Steward F, Realizing the Potential of the Social Network Perspective in Innovation Studies, in, Jones, O., Conway, S. & Steward, F. (eds.), **Social Interaction and Organizational Change: Aston Perspectives on Innovation Networks** , Imperial Press: London, 2001

**Curzon L.B 2001:** Curzon L.B, **Q & A on Jurisprudence**, Third edition, Cavendish Publishing, London, 2001

**Dallmeyer D. G 1993:** Dallmeyer D. G (ed), **Reconceiving Reality: Women and International Law**, American Society of International Law, Washington, D.C, 1993

**De Burca, G and Scott, J 2006:** De Burca Grainne and Scott Joanne (eds), **Law and New Governance in the EU and the US**, Hart, USA, 2006

**De Schutter,O 2006:** De Schutter Olivier (eds), **Transnational Corporations and Human Rights**, Hart, USA, 2006

**Dekker I F.and W G. Wouter 2004:** Dekker Ige F. and Werner G. Wouter (eds), **Governance and international legal theory**, Martinus Nijhoff Publishers, Leiden/Boston, 2004

**Dennis, N and Erdos,G 2000:** Dennis Norman and Erdos George, **Families Without Fatherhood**, Third Edition, The Cromwell Press, Trowbridge, Wiltshire, London, 2000

**Derrida, J 1967(a):** Derrida Jacques, **De la Grammatologie**, Paris: Ed. de Minuit, 1967

**Derrida, J 1967(b):** Derrida Jacques, **L'écriture et la difference**, Paris, Seuil, 1967

**Derrida, J 1986:** Derrida Jacques, **Glas**, English translation by John P. Leavey, jr., and Richard Rand, University of Nebraska Press, London, 1986

**Derrida, J 1987:** Derrida Jacques, Des tours de Babel, in, Derrida J., **Psyché:**

**Inventions de l'autre**. Paris: Galilée, 1987

**Derrida, J 1994:** Derrida Jacques, **Politiques de l'amitié**, Galilée, Paris, 1994

**Derrida, J 2003:** Derrida Jacques, Autoimmunity: Real and Symbolic Suicides. A Dialogue with Jacques Derrida, in, Borradori G. (ed.), **Philosophy in a Time of Terror: Dialogues with Jurgen Habermas and Jacques Derrida**, Chicago and London: University of Chicago Press, 2003

**Dobson,A and Eckersley, R 2006:** Dobson Andrew and Eckersley Robyn (eds), **Political Theory and the Ecological Challenge**, Cambridge University Press, UK, 2006

**Dopfer, K 2005:** Dopfer Kurt (ed), **Economics, Evolution and the State, The Governance of Complexity**, Edward Elgar, UK, 2005

**Dunoff J.L. and Trachtman J.P 2009:** Dunoff Jeffrey L. and Trachtman Joel P, A Functional Approach to Global Constitutionalism, in, Dunoff Jeffrey L. and Trachtman Joel P., (eds), **Ruling the World: Constitutionalism, International Law and Global Governance**, Cambridge University Press, Cambridge ; New York, Forthcoming 2009, 38 p, available at: http://ssrn.com/abstract=1311983, consulted:24/04/2009

**Ehling, U 2006:** Ehling Ulrike, Environmental Policies and the WTO Committee on Trade and Environment: A Record of Failure?, in, Joerges Ch. and Petersmann E. U. (eds), **Constitutionalism, Multilevel Trade Governance and Social Regulation**, Hart, Oxford, 2006, pp 437-458

**Ehrlich, E 1936:** Ehrlich Eugen, **Fundamental Principles of the Sociology of Law**, Harvard University Press, Cambridge, 1936

**Ellickson, R C 1991:** Ellickson Robert C, **Order without law: how neighbors settle disputes**, Cambridge, Harvard University Press, 1991

**Eriksen, E O et al 2004:** Eriksen Erik Oddvar, Fossum John Erik and Menendez Agustin Jose (eds), **Developing a Constitution for Europe**, Routledge, London, 2004

**Evans, P 1995:** Evans Peter, **Embedded autonomy, states and industrial transformation**, Princeton University Press, New Jersey, USA, 1995

**Fassbender,B 2007:** Fassbender B, The meaning of international constitutional law, in, Tsagourias Nicholas (ed),**Transnational Constitutionalism, International and European Models**, Cambridge University

Press, New York, 2007, pp 307-328

**Fassbender, B 2003:** Fassbender B, Sovereignty and Constitutionalism in International Law, in, Walker Neil (ed), **Sovereignty in Transition**, Hart, USA, 2003, pp 115-144

**Feldbrugge,F 2003:** Feldbrugge F, Law's Beginnings. Some Concluding Observations, in, F.J.M. Feldbrugge (ed), **The law's beginnings**, Brill Academic Publishers, The Netherlands, 2003, pp 255-280

**Ferry,L and Renaut,A 1990:** Ferry Luc and Renaut Alain, **French Philosophy of the Sixties, An Essay on Antihumanism**, Translated by Cattani Mary H. S., The University of Massachusetts Press, Amherst,1990

**Finger, M 2008:** Finger Mathias, Which governance for sustainable development? An organizational and institutional perspective, in, Park Jacob, Conca Ken and Finger Matthias (eds), **The Crisis of Global Environmental Governance, Towards a new political economy of sustainability**, Routledge, London, 2008, pp 34-57

**Forsyth,T 2003:** Forsyth Tim, **Critical Political Ecology, The politics of environmental science**, Routledge, London, 2003

**Foucault, M 1969:** Foucault Michel, **L'archéologie du savoir**, Gallimard, 1969

**Friedman, D.D 2000:** Friedman David D, **Law's order, what economics has to do with law and why it matters**, Princeton University Press, New Jersey, 2000

**Friedrichs, J 2004:** Friedrichs Jorg, The Neomedieval Renaissance: Global Governance and International Law in the New Middle Ages, in, Dekker Ige F. and Werner Wouter G. (eds), **Governance and international legal theory**, Martinus Nijhoff Publishers, Leiden/Boston, 2004, pp 3-36

**Fuchs, D.A 2004:** Fuchs Doris A, The Role of Business in Global Governance, in, Schirm Stefan A. (ed), **New Rules for Global Markets, Public and Private Governance in the World Economy**, Palgrave, New York, 2004, pp 133-154

**Furger, F 2001:** Furger Franco, Global Markets, New Games, New Rules: The Challenge of International Private Governance, in, Appelbaum Richard. P, Felstiner William. L.F., Volkmar Gessner (eds**), Rules and Networks, The Legal Culture of Global Business Transactions**, Hart, Oxford, 2001, pp 201- 245

**Galligan, D.J 2003:** Galligan Denis J, Legal failure: law and social norms in post-communist Europe, in, Galligan Denis (ed.), **Law and Informal**

**Practices: The Post-Communist Experience**, Oxford University Press, USA, 2003, pp 01-23

**Geradin, D and McCahery, J.A 2004** Geradin Damien and McCahery Joseph A, Regulatory co-opetition: transcending the regulatory competition debate, in, Jordana Jacint and Levi-Faur David (eds), **The Politics of Regulation, Institutions and Regulatory Reforms for the Age of Governance**, Edward Elgar, UK, 2004, pp 90-123

**Gilbert, N 2002:** Gilbert Neil, **Transformation of the Welfare State: The Silent Surrender of Public Responsibility**, Oxford University Press, New York, 2002

**Godt, Ch 2006:** Godt Christine, Global Environmental Governance and the WTO: Emerging Rules through Evolving Practice: The CBD-Bonn Guidelines, in, Joerges Ch. and Petersmann E. U. (eds), **Constitutionalism, Multilevel Trade Governance and Social Regulation**, Hart, Oxford, 2006, pp 413- 436

**Gotthard, G 1976:** Gotthard Günther, Life as Poly-Contexturality , in G. Günther, **Beitroge zur Grundlegung einer operationsfohigen Dialektik I**, Hamburg, Meiner, 1976, pp. 283–306

**Guehenno, J.-M 1995:** Guehenno J.-M, **The End of the Nation-State**, University of Minnesota Press, 1995

**Habermas, J 1986:** Habermas Jürgen, Law as Medium and Law as Institution , in, Teubner Gunther (ed.), **Dilemmas of Law in the Welfare State**, De Gruyter: Berlin/New York, 1986, pp. 203-20

**Habermas, J 1989:** Habermas Jürgen, **The Structural Transformation of the Public Sphere: An Inquiry into a Category of Bourgeois Society**, MIT Press, Cambridge,1989

**Habermas, J 1992:** Habermas Jürgen, **Between Facts and Norms: Contributions to a Discourse Theory of Law and Democracy**, MIT Press, Cambridge, 1992

**Habermas, J 2001:** Habermas Jürgen, **The Postnational Constellation : Political Essays Studies in Contemporary German Social Thought**, translated by Max Pensky, the MIT Press, Cambridge, Massachusetts, 2001

**Habermas, J 2004:** Habermas Jürgen, Why Europe needs a constitution, in, Eriksen Erik Oddvar, Fossum John Erik and Menendez Agustin Jose (eds), **Developing a Constitution for Europe**, Routledge, London, 2004, pp 17-33

**Hall, P.A and Soskice, D 2001:** Hall P.A and Soskice D, An Introduction to Varieties of Capitalism, in, P.A, Hall, and D, Soskice(eds), **Varieties of Capitalism: The Institutional Foundations of Comparative Advantage**. Oxford: Oxford University Press, 2001, pp 1-68

**Hall R.B and Biersteker T.J 2002:** Hall R.B and Biersteker T.J(eds), **The emergence of Private Authority in Global Governance**, Cambridge, Cambridge University Press, 2002

**Hunt, L 2007:** Hunt Louis, The Origin and Scope of Hayek's Idea of Spontaneous Order, in, Hunt Louis and McNamara Peter (eds), **Liberalism, conservatism, and hayek's idea of spontaneous order**, Palgrave Macmillan, New York, 2007,pp 43- 64

**Hardt M, Negri, A 2000:** Hardt M, Negri A, **Empire**, Cambridge, Cambridge University Press, 2000

**Hardt M, , Negri A 2004:** Hardt Michael and Negri Antonio, **Multitude, war and democracy in the age of empire**, The Penguin Press, New York, 2004

**Hatzis, A.N 2006:** Hatzis Aristides N, Civil Contract Law and Economic Reasoning: An Unlikely Pair?, in, Grundmann Stefan and Schauer Martin (ed),**The Architecture of European Codes and Contract Law**, Kluwer Law International, 2006, pp 159-161

**Hayek, F. A 1973:** Hayek F. A, **Law, Legislation and Liberty, Vol 1, Rules and Order**, University of Chicago Press, 1973

**Heidegger, M 1964:** Heidegger Martin, **Lettre sur l'humanisme**, Traduction de Roger Munier, Paris, Aubier, 1964

**Hertogh, M 2008:** Hertogh Marc, What is non-state law? Mapping the other hemisphere of the legal world, in, van Schooten H. and Verschuuren J. (eds), **International Governance and Law: State Regulation and Non-state Law**, Edward Elgar, Massachussetts, USA, 2008, pp 11-30

**Heylighen, F and Joslyn, C 2001:** Heylighen F and Joslyn C, Cybernetics and Second Order Cybernetics, in, Meyers R.A. (ed), **Encyclopedia of Physical Science & Technology** , Vol. 4 (3rd ed.), Academic Press, New York, 2001, pp 155-180

**Higgott, R.A 2000:** Higgott Richard A, Underhill Geoffrey R.D. and Bieler Andreas (eds), **Non-state Actors and Authority in the Global System**, Routledge, London, 2000

**Hofstadter, D 1979:** Hofstadter Douglas, **Godel, Escher, Bach: An Eternal Golden Braid**, Basic Books, New York, 1979

**Holovatch, Y 2004:** Holovatch Yurij (ed), **Order, Disorder and Criticality Advanced Problems of Phase Transition Theory**, World Scientific, Singapore, 2004

**Hornung, B.R 2006:** Hornung Bernd R, The Theoretical Context and Foundations of Luhmann's Legal and Political Sociology, in, King M. and Thornhill Ch. (eds), **Luhmann on Law and Politics: Critical Appraisals and Applications**, Hart, Oxford , 2006, pp 187-216

**James, B.M 2007:** James Bernard Murphy, Habit and convention at the foundation of custom, in, Amanda Perreau-Saussine and James Bernard Murphy (eds), **The nature of customary law**, Cambridge University Press, UK, 2007, pp 53-78

**Jamieson, D 2001:** Jamieson Dale, **A companion to environmental philosophy**, Blackwell, USA, 2001

**Jessop, B and Sum, N-L 2006:** Jessop Bob and Sum Ngai-Ling, **Beyond the Regulation Approach, Putting Capitalist Economies in their Place**, Edward Elgar, UK, 2006

**Joerges, Ch et al 2000:** Joerges Ch, Mény Yves and Weiler J.H.H. (eds), **What kind of constitution for what kind of polity? Responses to Joschka Fischer**, European University Institute, Italy, 2000

**Joerges, Ch and Ghaleigh, N.S 2003:** Joerges Ch and Ghaleigh Navraj Singh, **Darker Legacies of Law in Europe, The Shadow of National Socialism and Fascism over Europe and its Legal Traditions**, Hart, Portland, Oregon, USA, 2003

**Joost, P 2006:** Joost Pauwelyn, Non-Traditional Patterns of Global Regulation: Is the WTO 'Missing the Boat'?, in, Joerges Ch. and Petersmann E. U. (eds), **Constitutionalism, Multilevel Trade Governance and Social Regulation**, Hart, Oxford, 2006,pp 199-228

**Jordana, J and Levi-Faur, D 2004:** Jordana Jacint and Levi-Faur David, The politics of regulation in the age of governance, in, Jordana Jacint and Levi-Faur David (eds), **The Politics of Regulation, Institutions and Regulatory Reforms for the Age of Governance**, Edward Elgar, UK, 2004, pp 01- 28

**Kennedy, D 2002:** Kennedy Duncan, The Critique of Rights in Critical Legal Studies, in, Brown Wendy and Halley Janet (eds), **Left Legalism/Left Critique**, Durham, N.C.: Duke University Press, 2002, pp 178-

227

**Kennedy, D 2006:** Kennedy Duncan, Three Globalizations of Law and Legal Thought 1850-2000, in, Trubek David and Santos Alvaro (eds.), **The New Law and Economic Development**, Cambridge University Press, 2006, pp 19-73

**King, M and Thornhill, Ch 2006:** King Michael and Thornhill Chris(eds), **Luhmann on Law and Politics: Critical Appraisals and Applications**, Hart, Oxford , 2006

**King, R 2007:** King Roger, **The Regulatory State in an Age of Governance, Soft Words and Big Sticks**, Palgrave Macmillan, New York, 2007

**Kletzer, Ch 2007:** Kletzer Christoph, Custom and positivity: an examination of the philosophic ground of the Hegel–Savigny controversy, in, Perreau-Saussine Amanda and Murphy James Bernard (eds), **The nature of customary law**, Cambridge University Press, UK, 2007, pp 125-148

**Kozitsky, Y 2004:** Kozitsky Yuri, Mathematical theory of the Ising model and its generalizations: an introduction, in, Holovatch Yurij (ed), **Order, Disorder and Criticality Advanced Problems of Phase Transition Theory**, World Scientific, Singapore, 2004, pp 01-66

**Krygier, M 2008:** Krygier Martin, Philip Selznick: incipient law, state law and the rule of law, in, in, van Schooten H. and Verschuuren J. (eds), **International Governance and Law: State Regulation and Non-state Law**, Edward Elgar, Massachussetts, USA, 2008, pp 31- 55

**Kurkchiyan, M 2003:** Kurkchiyan Marina, The Illegitimacy of Law in Post-Soviet Societies, in, Galligan Denis (ed.), **Law and Informal Practices: The Post-Communist Experience**, Oxford University Press, USA, 2003, pp 25-46

**Latour, B 1993:** Latour Bruno, **We Have Never Been Modern**. Cambridge, MA: Harvard University Press, 1993

**Latour, B 2002:** Latour Bruno, **La fabrique du droit. Une ethnographie du Conseil d'Etat**, Paris, La Découverte, 2002

**Leben, Ch 2000:** Leben Charles, A federation of nation-states or a federal state?, in, Joerges Ch., Mény Yves and Weiler J.H.H. (eds), **What kind of constitution for what kind of polity? Responses to Joschka Fischer**, European University Institute, Italy, 2000, pp 99-112

**Lobban, M 2007:** Lobban Michael, Custom, common law reasoning and the law of nations in the nineteenth century, in, Perreau-Saussine Amanda and Murphy James Bernard (eds), **The nature of customary law**, Cambridge University Press, UK, 2007, pp 256-278

**Loth, M.A 2007** Loth Marc A, **Limits of Private Law**, Boom Juridische Uitgevers, Den Haag, 2007

**Luhmann, N 1982:** Luhmann Niklas, **The Differentiation of Society**, New York, Columbia University Press, 1982

**Luhmann, N 1985:** Luhmann Niklas, The Self-Reproduction of Law and its Limits, in, G Teubner (ed), **Dilemmas of Law in the Welfare State**, Berlin, de Gruyter, 1985, pp 111-127

**Luhmann, N 1995:** Luhmann Niklas, **Social Systems**, Stanford University Press, Stanford, California, 1995

**Lyotard, J- F 1984:** Lyotard Jean-François, **The Postmodern Condition: A Report on Knowledge**, Manchester University Press, Manchester, 1984

**Lyotard, J- F 1987:** Lyotard, Jean-François, **The Differend: Phrases in Dispute**, Manchester, Manchester University Press, 1987

**McCluskey, M 2005:** McCluskey Martha, Deconstructing the State-Market Divide, the Rhetoric of Regulation from Workers' Compensation to the World Trade Organization, in, Fineman M. A. and Dougherty T. (eds), **Feminism confronts Homo Economicus, Gender, law, and Society**, Cornell University Press, London, 2005, pp 147-174

**McNamara, P 2007:** McNamara Peter, Introduction: Governing the Great Society, in, Hunt Louis and McNamara Peter (eds), **Liberalism, conservatism, and hayek's idea of spontaneous order**, Palgrave Macmillan, New York, 2007, pp 1-17

**Menz, G 2005:** Menz Georg, **Varieties of Capitalism and Europeanization: National Response Strategies to the Single European Market**, Oxford University Press, Oxford, 2005

**Meidinger, E.E 2002:** Meidinger Errol E, Forest certification as environlental law making by global civil society, in, Errol Meidinger, Elliott Chris and Oesten Gerhard (eds), **Social and Political Dimensions of Forest Certification**, Remagen-Oberwinter, Forstbuch, Germany, 2002, pp 293-329

**Motoc, I 2000:** Motoc Iulia, Europe and its teleology: id there a central-eastern vision? In, Joerges Ch., Mény Yves and Weiler J.H.H. (eds), **What**

**kind of constitution for what kind of polity? Responses to Joschka Fischer**, European University Institute, Italy, 2000, pp 181-194

**Münch, R 2001:** Münch Richard, **Nation and Citizenship in the Global Age, From National to Transnational Ties and Identities**, Palgrave, New York, 2001

**Nanz, P 2006:** Nanz Patrizia, Democratic Legitimacy of Transnational Trade Governance: A View from Political Theory, in, Joerges Ch. and Petersmann E. U. (eds), **Constitutionalism, Multilevel Trade Governance and Social Regulation**, Hart, Oxford, 2006, pp 59-82

**Newell, P 2005:** Newell Peter, Towards a political economy of global environmental governance, in, Peter Dauvergne (eds), **Handbook of Global Environmental Politics**, Edward Elgar, UK, 2005, pp 187-201

**Newey, G 2001:** Newey Glen, **After Politics, The Rejection of Politics in Contemporary Liberal Philosophy**, Palgrave, New York, 2001

**Newman, S 2005:** Newman Saul, **Power and Politics in Poststructuralist Thought, New theories of the political**, Routledge, New York, 2005

**Nickel, R 2006:** Nickel Rainer, Participatory Transnational Governance, in, Joerges Ch. and Petersmann E. U. (eds), **Constitutionalism, Multilevel Trade Governance and Social Regulation**, Hart, Oxford, 2006, pp 157-196

**Nobles, R and Schiff, D 2006:** Nobles Richard and Schiff David, **A Sociology of Jurisprudence**, Hart, Portland, Oregon, 2006

**Nozick, R 1974:** Nozick Robert, **Anarchy, State, and Utopia**, New York: Basic Books, 1974

**Nozick, R 1993:** Nozick Robert, **The nature of rationality**, Princeton University Press, Princeton, New Jersey, 1993

**Ogus, A 2000:** Ogus Anthony, Self-Regulation, in, Bouckaer B. and De Geest G. (eds), **Encyclopedia of Law and Economics**, Vol. V: **The Economics of crime and Litigation**, Edward Elgar, 2000, pp 587-602

**Ost, F et Van de Kerchove, M 2002:** Ost F et Van de Kerchove M, **De la pyramide au réseau ? Pour une théorie dialectique du droit**, Publications des FUSL, Bruxelles, 2002

Ostrom Elinor, **Governing the commons, the evolution of**

**Ostrom, E 1990:** **institutions for collective action**, Cambridge University Press, 1990

**Otteson, J.R 2007:** Otteson James R, Unintended Order Explanations in Adam Smith and the Scottish Enlightenment, in, Hunt Louis and McNamara Peter (eds), **Liberalism, conservatism, and hayek's idea of spontaneous order**, Palgrave Macmillan, New York, 2007, pp 21-42

**Parisi, F 2000:** Parisi Francesco, Spontaneous emerging of law: customary law, in, Bouckaer B. and De Geest g. (eds), **Encyclopedia of Law and Economics**, Vol. V: **The Economics of crime and Litigation**, Edward Elgar, 2000, pp 603- 630

**Paterson, J 2006** Paterson John, Reflecting On Reflexive Law, in, King M. and Thornhill Ch. (eds), **Luhmann on Law and Politics: Critical Appraisals and Applications**, Hart, Oxford, 2006, pp 13-36

**Paterson, J and Teubner, G 2005:** Paterson John and Teubner Gunther, Changing Maps: Empirical Legal Autopoiesis, in, Reza Banakar and Max Travers (eds) **Theory and Method in Socio-legal Research**, Hart, Oxford 2005, pp 215-237

**Paulus, A.L 2004:** Paulus Andreas L, From Territoriality to Functionality? Towards a Legal Methodology of Globalization, in, Dekker Ige F. and Werner Wouter G. (eds), **Governance and international legal theory**, Martinus Nijhoff Publishers, Leiden/Boston, 2004, pp 59-96

**Perez, O (a) 2004:** Perez Oren, **Ecological Sensitivity and Global Legal Pluralism: Rethinking the Trade and Environment Conflict**, Oxford and Portland, Oregon, Hart, 2004

**Perez, O (b) 2004:** Perez Oren, The Many Faces of the Trade-Environment Conflict: Some Lessons for the Constitutionalisation Project, in, Joerges Christian, Sand lnger-Johanne and Teubner Gunther (eds), **Transnational Governance and Constitutionalism** , Hart, Oxford, 2004, pp 233-256

**Perkins, P.E 1998:** Perkins Patricia E, Sustainable trade: theoretical approaches, in, Keil Roger, Bell David V.J., Penz Peter and Fawcett Leesa (eds), **Political Ecology, Global and local**, Routledge, London, 1998, pp 45-65

**Petersmann, E.U 2002:** Petersmann E. U, Constitutionalism and WTO law: From a state-centered approach towards a human rights approach in international economic law, in, Daniel. Kennedy L. M. and Southwick James. D. (eds), **The Political Economy of International Trade Law**, Essays in Honor of Robert E.Hudec,

Cambridge University Press, New York, 2002, pp 33-67

**Petersmann, E.U 2003:** Petersmann E-U, From State Sovereignty to the Sovereignty of Citizens in the International Relations of the EU?, in, Walker Neil (ed), **Sovereignty in Transition**, Hart, USA, 2003, pp 145-166

**Petersmann, E.U 2006:** Petersmann E. U., Multilevel Trade Governance in the WTO Requires Multilevel Constitutionalism, in, Ch. Joerges and E. U. Petersmann (eds), **Constitutionalism, Multilevel Trade Governance and Social Regulation**, Hart, Oxford, 2006, pp5-58

**Philippopoulos-Mihalopoulos, A 2007:** Philippopoulos-Mihalopoulos Andreas, **Absent Environments**, Theorising Environmental Law and the City, Routledge-Cavendish, UK, 2007

**Polanyi, K 1992:** Polanyi Karl, The economy as instituted process, in, Mark Granovetter and Richard Swedberg (eds), **The sociology of economic life**, Westview Press, Oxford, 1992, pp 29-52

**Polanyi, K 2001:** Polanyi Karl., **The Great Transformation: The Economic and Political Origins on our Time**, Boston, Beacon Press (second edition), 2001

**Rawls, J 1971:** Rawls John, **A theory of justice**, Harvard University Press, Cambridge, Massachusetts, 1971

**Rawls, J 2001:** Rawls John, **The Law of Peoples**, Harvard University Press, 2001

**Renton, D 2001:** Renton David, **Marx on globalization**, Lawrence & Wishart, London, 2001

**Rosneau, J and Czempiel, E-O 1992** Rosneau J and Czempiel, E-O (eds), **Governance without government: order and change in world politics**, Cambridge University Press, Cambridge, 1992

**Rossi, J 2005:** Rossi Jim, the puzzle of state constitutions, in, Garduer.James.A (eds), **Interpreting state constitutions: a jurisprudence of function in a federal system**, university of Chicago Press, Chicago, 2005, pp 101-121

**Salvaggio, S.A 1996:** Salvaggio Salvino A, Paolo Barbesino (eds), **Autopoietic systems theory and the system of science**, Sage publications, London, 1996

**Sand, I-J 2004:** Sand Inger-Johanne, Polycontextuality as an Alternative to Constitutionalism, in, Joerges Christian, Sand lnger-Johanne and Teubner Gunther (eds), **Transnational Governance and Constitutionalism** , Hart, Oxford, 2004, pp 41-66

**Santos, B.de** Santos Boaventura de Sousa, **Toward a New Common Sense.**

**Sousa 1995:** **Law, Science and Politics in the Paradigmatic Transition**, Routledge, London & New York, 1995

**Santos, B.de Sousa and Rodreguez-Garavito, A.C 2005:** Santos Boaventura De Sousa and Rodreguez-Garavito A. Césra (eds), **Law and globalization from below, Toward a cosmopolitan legality**, Cambridge University Press, New York, 2005

**Schepel, H 2005:** Schepel H, **The Constitution of Private Governance. Product Standards in the Regulation of Integrating Markets**, Oxford, Hart Publishing, 2005

**Schneiderman, D 2008:** Schneiderman David, **Constitutionalizing Economic Globalization: Investment Rules and Democracy's Promise**, Cambridge University Press, UK, 2008

**Schweber, H 2007:** Schweber Howard, **The language of liberal constitutionalism**, Cambridge University Press, UK, 2007

**Scott, R.E. and Stephan P.B 2006:** Scott Robert E. and Stephan Paul B., **The Limits of Leviathan, Contract Theory and the Enforcement of International Law**, Cambridge University Press, New York, 2006

**Scott, C 2004:** Scott Colin, Regulation in the Age of Governance: The Rise of the Post-regulatory State, in, Jordana Jacint and Levi-Faur David (eds), **The Politics of Regulation, Institutions and Regulatory Reforms for the Age of Governance**, Edward Elgar, UK, 2004, pp 145- 174

**Selznick, P 1969:** Selznick Philip, **Law, Society and Industrial Justice**, New York, Russell Sage, 1969

**Shapiro,D 2007:** Shapiro Daniel, **Is the Welfare State Justified?**, Cambridge University Press, New York, 2007

**Shapiro, K 2004:** Shapiro Kam, The Myth of the Multitude, in, Passavant Paul A. and Dean Jodi (eds), **Empire's New Clothes, Reading Hardt and Negri**, Routledge, London, 2004, pp 291- 317

**Slaughter,A-M 2004:** Slaughter Anne-Marie, **A New World Order**, Princeton University Press, NJ and Oxford, 2004

**Smith,C 2006:** Smith Craig, **Adam Smith's Political Philosophy: The invisible hand and spontaneous order**, Routledge, New York, 2006

**Sodersten,B** Sodersten Bo, **Globalization and the Welfare State**, Palgrave

**2004:** MacMillan, New York, 2004

**Spencer-Brown, G 1972:** Spencer-Brown George, **Laws of Form**, The Julian Press, New York, 1972

**Stiles, K.W 2000:** Stiles Kendall W, Grassroots empowerment: states, non-state actors and global policy formulation, in, Richard A. Higgott, Underhill Geoffrey R.D. and Bieler Andreas (eds), **Non-state Actors and Authority in the Global System**, Routledge, London, 2000, pp 32-47

**Summers, R.S 2006:** Summers Roberts S, **Form and function in a legal system – a general study**, Cambridge University Press, New York, 2006

**Svallfors S. and Taylor-Gooby P 1999:** Svallfors S. and Taylor-Gooby P, (eds), **The end of welfare state? Responses to state retrenchment? Responses to state retrenchment**, Routledge, London, 1999

**Taylor-Gooby, P 1999:** Taylor-Gooby Peter, Hollowing out versus the new interventionism: Public attitudes and welfare futures, in, Svallfors S. and Taylor-Gooby P. (eds), **The end of welfare state? Responses to state retrenchment, Routledge**, London, 1999, pp 01-12

**Teichova, A and Matis,H 2003:** Teichova Alice and Matis Herbert (eds), **Nation, State and the economy in history**, Cambridge University Press, UK, 2003

**Teubner, G 1986 (a):** Teubner Gunther, The Transformation of Law in the Welfare State. In: Gunther Teubner (ed.), **Dilemmas of Law in the Welfare State**, De Gruyter, Berlin/New York,1985, pp 3-10

**Teubner, G 1986 (b):** Teubner Gunther, After Legal Instrumentalism: Strategic Models of Post-Regulatory Law, in, Teubner Gunther (ed), **Dilemmas of Law in the Welfare State**, De Gruyter: Berlin/New York 1986, pp 299-325

**Teubner, G 1987:** Teubner Gunther, Juridification: Concepts, Aspects, Limits, Solutions, in, Teubner Gunther (ed.), **Juridification of Social Spheres**, De Gruyter, Berlin/New York,1987, pp 3-48

**Teubner, G 1990:** Teubner Gunther, Unitas Multiplex: Corporate Governance in Group Enterprises, In, Teubner Gunther and Sugarman David (eds)**, Regulating Corporate Groups in Europe**, Nomos, Baden-Baden, 1990, pp 67-104

**Teubner, G 1991:** Teubner Gunther, Beyond Contract and Organization? The External Liability of Franchising Systems in German Law, in, Joerges C. (ed) **Franchising and the Law: Theoretical and Comparative Approaches in Europe and the United States**, Baden-Baden: Nomos, 1991, pp105-132

**Teubner, G 1992:** Teubner Gunther, Social Order from Legislative Noise? Autopoietic Closure as a Problem for Legal Regulation, in, Febbrajo Alberto and Teubner Gunther (eds.), **State, Law and Economy as Autopoietic Systems**, Giuffrè, Milano, 1992, pp 609-649

**Teubner, G 1993(a):** Teubner Gunther, Piercing the Contractual Veil: The Social Responsibility of Contractual Networks, in, T. Wilhelmson (ed) **Perspectives of Critical Contract Law**. Dartmouth: Aldershot, 1993, pp 211-240

**Teubner,G 1993(b):** Teubner Gunther, The Many-Headed Hydra: Networks as Higher-Order Collective Actors, in, McCahery J, Picciotto S. and Scott, C(eds) **Corporate Control and Accountability**, Oxford: Clarendon Press, 1993, pp 41-60

**Teubner, G 1994 :** Teubner Gunther, **Droit et réflexivité. L'auto-référence en droit et dans l'auto-organisation**, Bruxelles, LGDJ, Paris, 1994

**Teubner, G 1997 (a):** Gunther Teubner, Altera pars audiatur: Law in the Collision of Discourses, in, Rawlings Richard (ed)**, Law, Society and Economy, Oxford University Press**, Oxford 1997, pp 149-176

**Teubner, G 1997 (b):** Teubner Gunther (ed), **Global Law without a State**, Aldershot, Dartmouth Gower, 1997

**Teubner, G 1998:** Teubner Gunther, The two faces of Janus: rethinking legal pluralism, in, Jyrki Uusitalo, Zenon Bankowski and Kaarlo Tuori (eds.), **Law and Power: Critical and Socio-Legal Essays**, Deborah Charles, Liverpool, 1998, pp 119- 140

**Teubner, G 2001:** Teubner Gunther, Alienating Justice: On the surplus value of the twelfth camel, in, Nelken David and Priban Jiri (eds) **Consequences of Legal Autopoiesis**, Dartmouth, Aldershot, 2001, pp 21-44

**Teubner, G 2002 (a):** Teubner Gunther, Hybrid Laws: Constitutionalizing Private Governance Networks, in, Kagan Robert, Winston Kenneth and Krygier Martin (eds.) **Legality and Community, on the intellectual legacy of Philip Selznick**, Berkeley Public Policy Press, Berkeley, 2002, pp 311-331

**Teubner, G 2002 (b):** Teubner Gunther, Idiosyncratic Production Regimes: Co-evolution of Economic and Legal Institutions in the Varieties of Capitalism, in, Wheeler Michael, Ziman J., Boden Nargaret (ed.), **The Evolution of Cultural Entities: Proceedings of the British Academy**, Oxford University Press, Oxford, 2002, pp 161-182

**Teubner, G 2004 (a):** Teubner Gunther, **Netzwerk als Vertragsverbund: Virtuelle Unternehmen, Franchising, just-in-time in sozialwissenschaftlicher und juristischer Sicht**, Nomos, Baden-Baden, 2004

**Teubner, G 2004 (b):** Teubner Gunther, Societal Constitutionalism: Alternatives to State-Centred Constitutional Theory?, in, Joerges Christian, Sand lnger-Johanne and Teubner Gunther (eds), **Transnational Governance and Constitutionalism** , Hart, Oxford, 2004, pp 03-28

**Thompson, G.F 2003:** Thompson Grahame F, **Between markets and hierarchy, The Logic and Limits of Network Forms of Organization**, Oxford University Press, 2003

**Thornton, M 1996:** Thornton Margaret, **Public and Private: Feminist Legal Debates**, Oxford University Press, 1996

**Timsit, G 1997:** Timsit G, **L'archipel de la norme**, PUF, Paris, 1997

**Trubek, D.M et al 2006:** Trubek David M, Cottrell Patrick and Nance Mark, ‘Soft Law’, ‘Hard Law’, and EU Integration, in, de Burca Grainne and Scott Joanne (eds), **Law and New Governance in the EU and the US**, Hart, USA, 2006, pp 65- 94

**Tsagourias, N 2007:** Tsagourias Nicholas (ed),**Transnational Constitutionalism, International and European Models**, Cambridge University Press, New York, 2007

**Van de Kerchove M. et Ost F 1992:** Van de Kerchove M. et Ost F, **Le droit ou les paradoxes du jeu**, Presses Universitaires de France, Paris, 1992

**Van Hoecke, M 2002** Van Hoecke Mark, **Law as Communication**, Hart, Portland, Oregon, 2002

**Van Klink, B 2008:** Van Klink Bart, Can there be law without the state? The Ehrlich–Kelsen debate revisited in a globalizing setting, in, in, van Schooten H. and Verschuuren J. (eds), **International Governance and Law: State Regulation and Non-state Law**, Edward Elgar, Massachussetts, USA, 2008, pp 74- 92

**Van Schooten, H and Verschuuren, J 2008:** Van Schooten H. and Verschuuren J (eds), **International Governance and Law: State Regulation and Non-state Law**, Edward Elgar, Massachussetts, USA, 2008

**Vesting T, 2004:** Vesting Thomas, The network economy as a challenge to create new public law (Beyond the state), in, Ladeur Karl-Heinz (ed.),

**Public Governance in the Age of Globalization**, London, Ashgate, Aldershot, 2004, pp 247-288

**Villeval, M-C 2002:** Villeval Marie-Claire, Régulation theory among theories of institutions, in, Boyer Robert and Saillard Yves (eds), **Régulation theory: the state of the art**, translated by Carolyn Shread, Routledge, London,2002, pp 291- 298

**Von Mises, L 1977:** Von Mises Ludwig , **A critique of interventionism**, translated by Hans F. Sennholz, Arlington House, New Rochelle, New York, 1977

**Von Savigny, F.C 1979:** Von Savigny Friedrich Carl, **System of the Modern Roman Law** (1867), translated by William Holloway, Hyperion Press, Westport, 1979

**Vullierme, J-L 1989:** Vullierme Jean-Louis, **Le concept de système politique**, PUF, Paris, 1989

**Wai, R 2006:** Wai Robert, Conflicts and Comity in Transnational Governance: Private International Law as Mechanism and Metaphor for Transnational Social Regulation Through Plural Legal Regimes, in, Joerges Ch. and Petersmann E. U. (eds), **Constitutionalism, Multilevel Trade Governance and Social Regulation**, Hart, Oxford, 2006, pp 229-262

**Walker, N 2003 (a):** Walker Neil, Late Sovereignty in the European Union, in, Neil Walker (ed), **Sovereignty in Transition**, Hart, USA, 2003, pp 3-32

**Walker, N 2003 (b):** Walker Neil, Postnational constitutionalism and the problem of translation, in, Weiler J. H. H. and Wind Marlene (eds), **European Constitutionalism Beyond the State**, Cambridge University Press, UK, 2003, pp 27-54

**Walker, N 2006:** Walker Neil, EU Constitutionalism and New Governance, in, Groinne de Borca and Joanne Scott (eds), **Law and New Governance in the EU and the US**, Hart, USA, 2006, pp 15-36

**Walters, M 2005:** Walters Margaret, **Feminism: A Very Short Introduction**, Oxford University Press, Oxford, New York, 2005

**Watts, D 2003:** Watts Duncan, **Six Degrees: The Science of a Connected Age**, New York: W.W. Norton, 2003

**Weiler, J. H. H 2003:** Weiler J. H. H, In defence of the status quo: Europe’s constitutional Sonderweg , in, Weiler J. H. H. and Wind Marlene (eds), **European Constitutionalism Beyond the State**, Cambridge University Press, UK, 2003, pp 7-23

**Weintraub, J 1997:** Weintraub Jeff, the theory and politics of the public/private distinction, in, Weintraub Jeff and Kumar Krishan (eds), **public and private in thought and practice, perspectives on a Grand dichotomy**, University of Chicago Press, Chicago, 1997 pp 01-42

**Werner, W 2007:** Werner W, The never-ending closure: constitutionalism and international law, in, Tsagourias Nicholas (ed),**Transnational Constitutionalism, International and European Models**, Cambridge University Press, New York, 2007, pp 329-367

**Wietholter, R 1989:** Wietholter Rudolf, Proceduralization of the Category of Law, in C. Joerges and D. Trubek (eds), **Critical Legal Thought: An American-German Debate**, Baden-Baden, Nomos, 1989, pp 501-510

**Wietholter, R 2006:** Wietholter Rudolf, Just-ifications of a Law of Society, in, Perez Oren and Teubner Gunther (eds), **Paradoxes and Inconsistencies in the Law**, Hart, Oxford, USA, 2006, pp 65-75

**Wilkinson, D 2005:** Wilkinson David, **Environment and Law**, Routledge, London, 2005

**Witteveen, W 2003:** Witteveen W, Law's Beginning, in, Feldbrugge F.J.M. (ed), **The law's beginnings**, Brill Academic Publishers, The Netherlands, 2003, pp 221-253

**Wolff, J 2002:** Wolff Jonathan, **Why Read Marx Today?**, Oxford University Press,New York, 2002

**Wood, D 2004:** Wood Diana, **Medieval economic thought**, Cambridge University Press, Cambridge, UK, 2004

**Zamboni, M 2008:** Zamboni Mauro, **Law and Politics, A Dilemma for Contemporary Legal Theory**, Springer-Verlag, Berlin, 2008

**Zielonka, J 2000:** Zielonka Jan, Enlargement and the finality of European integration, in, Joerges Ch., Mény Yves and Weiler J.H.H. (eds), **What kind of constitution for what kind of polity? Responses to Joschka Fischer**, European University Institute, Italy, 2000, pp 151-162

**Zumbansen, P 2003:** Zumbansen Peer, Quod Omnes Tangit: Globalization, Welfare Regimes and Entitlements, in, Nolte G. and Benvenisti E. (eds), **The Welfare State in an Era of Globalization**, Springer, Berlin/New York, 2003, pp 135-173

**Zumbansen, P 2006:** Zumbansen Peer, Transnational law, in, Smits Jan M.(ed), **Elgar encyclopedia of comparative law**, Edward Elgar, UK, 2006, pp

738-754

**Zumbansen, P 2007:** Zumbansen Peer, Globalizing Savigny? The State in Savigny's Private International Law and the Challenge from Europeanization and Globalization, in, Stolleis Michael and Streeck Wolfgang (eds), **Aktuelle fragen politischer und rechtlicher steueung im context fer globalisierung**, Baden-Baden: Nomos, 2007, pp 119-144

**Zurn, M 2005:** Zurn Michael, Introduction: Law and compliance at different levels, in, Zurn Michael and Joerges Christian (eds), **Law and Governance in Postnational Europe, Compliance beyond the Nation-State**, Cambridge University Press, New, 2005, pp 01- 39

# II. Etudes et articles spécialisés

**Abegg, A and Thatcher, A 2004:** Abegg Andreas and Thatcher Annemarie, Review Essay – Freedom of Contract in the 19th Century: Mythology and the Silence of the Sources – Sibylle Hofer's Freiheit ohne Grenzen? Privatrechtstheoretische Diskussionen im 19. Jahrhundert, **German Law Review**, Vol. 05, n°01, 2004, pp 101-114

**Adams, R.D and McCormick, K 1993:** Adams Roy D and McCormick Ken, The Traditional Distinction between Public and Private Goods Needs to Be Expanded, Not Abandoned, **Journal of Theoretical Politics**, Vol.5, n°1, 1993, pp 109-116

**Albert, R and Barabasi, A-L 2002:** Albert Reka and Barabasi Albert-Laszlo, Statistical mechanics of complex networks, **Reviews of Modern physics**, Vol.74, January 2002, pp 47-97

**Alkoby, A 2008:** Alkoby Asher, Global Networks and International Environmental Lawmaking: A Discourse Approach, **Chicago Journal of International Law**, Vol.8, n°2, 2008, pp 377-407

**Amado, J.A.G 1989:** Amado Juan Antonio Garcia, Introduction à l'œuvre de Niklas Luhmann, **Droit et société**, n 11-12, 1989, pp 15-52

**Aman, A.C 2002:** Aman Alfred C, Globalization, democracy, and the need for a new administrative law, **UCLA Law Review**, Vol.49, 2002, pp 1687-1716

**Amaral L.A.N.** Amaral L.A.N. and Ottino J.M, Complex networks, Augmenting the

**and Ottino J.M 2004(a):** framework for the study of complex systems, **Eur. Phys. J. B**, Vol.38, 2004, pp 147–162

**Amaral L.A.N. and Ottino J.M 2004(b):** Amaral, L.A.N, Ottino J.M., Complex systems and networks: challenges and opportunities for chemical and biological engineers, **Chemical Engineering Science**, Vol.59, 2004, pp 1653-1666

**Amaya-Castro, J.M. and El Menyawi, H 2005:** Amaya-Castro Juan M and El Menyawi Hassan, Moving Away From Moving Away: A Conversation About Jacques Derrida and Legal Scholarship, **German Law Review**, Vol. 06, n°01, 2005, pp 101-124

**Anderson, E 2000:** Anderson Elizabeth, Beyond Homo Economicus: New Developments in Theories of Social Norms, **Philosophy and Public Affairs**, Vol.29, n°2, 2000, pp 170- 200

**Anderson, K 2005:** Anderson Kenneth, Squaring the circle? Reconciling sovereignty and global governance through global government networks, **Harvard Law Review**, Vol.118, 2005, pp 1255-1312

**Arnaud, A-J 1997:** Arnaud A-J, De la régulation par le droit à l'heure de la globalisation. Quelques observations critiques, **Droit et Société**, n°35, 1997, pp 11-35.

**Arthurs, H.W and Kreklewich, R 1996:** Arthurs Harry W. and Kreklewich Robert, Law, Legal Institutions, and the Legal Profession in the New Economy, **Osgoode Hall Law Journal**, Vol.34, n°1, 1996, pp 01-60

**Assens, Ch 2000:** Assens Christophe, Stability and plasticity in self-organized networks, **European Journal of Economic and Social Systems**, Vol.14, n° 4, 2000, pp 311-332

**Attali, J 1997:** Attali Jacques, The Crash of Western Civilization: The Limits of the Market and Democracy, **Foreign Policy**, n°107, 1997, pp 54-64

**Axtmann, R 2004:** Axtmann Roland, The State of the State: The Model of the Modern State and its Contemporary Transformation, **International Political Science Review**, Vol.25, n°3, 2004, pp 259–279

**Babu, B.R 2006:** Babu B. Ramesh,The Liberal Capitalist West as the New 'Global State, **International Studies**, Vol.43, n°3, 2006, pp 291-304

**Balkin, J.M** Balkin Jack M., Deconstruction's legal career, **Cardozo Law**

**2005:** **Review**, Vol. 27, n°2, 2005, pp 719-740

**Barrat, A and Weigt, M 2000:** Barrat A., and Weigt M., On the properties of small-world network models, **Eur. Phys. J. B**, Vol.13, 2000, pp 547–560

**Bartley, T 2007:** Bartley Tim, Institutional Emergence in an Era of Globalization: The Rise of Transnational Private Regulation of Labor and Environmental Conditions, **American Journal of Sociology**, Vol.113 n°2, September 2007, pp 297–351

**Bast, J 2005:** Bast Jürgen, The Constitutional Treaty as a Reflexive Constitution, **German Law Review**, Vol. 06, n°11, 2005, pp 1433- 1452

**Battini, S 2006:** Battini Stefano, The Globalization of Public Law, **European Review of Public Law**, Vol.18, n°1, 2006, pp 27-49

**Bechmann, G and Stehr, N 2002:** Bechmann Gotthard and Stehr Nico, The legacy of Niklas Luhmann, **Society** , January / February 2002, pp 67-75

**Beck, U 2000:** Beck Ulrich, The cosmopolitan perspective: sociology of the second age of modernity, **British Journal of Sociology**, Vol.51, Issue1, January/March 2000, pp 79–105

**Belley, J-G 1986:** Belley Jean-Guy, L'Etat et la régulation juridique des sociétés globales, Pour une problématique du pluralisme juridique, **Sociologies et Sociétés**, Vol.18, n°1, 1986, pp 11-32

**Belley, J-G 2001:** Belley Jean-Guy, Une justice de la seconde modernité : proposition de principes généraux pour le prochain Code de procédure civile, **Revue de droit de McGill**, Vol.46, 2001, pp 317-372

**Belliotti, R.A 1987:** Belliotti Raymond A., critical legal studies: the paradoxes of indeterminacy and nihilism, **Philosophy Social Criticism**, Vol.13, 1987, pp 145- 154

**Benhabib, S 2005:** Benhabib Seyla, Beyond interventionism and indifference: Culture, deliberation and pluralism, **Philosophy Social Criticism**, Vol.31, n°7, 2005, pp. 753–771

**Benson, B.L 1989 (a):** Benson Bruce L. , Enforcement of Private Property Rights in Primitive Societies: Law without Government, **The Journal of Libertarian Studies**, Vol.11, n°1, 1989, pp 1-26

**Benson, B.L** Benson Bruce L., Customary Law with Private Means of Resolving Disputes and Dispensing Justice: A Description of a Modern System

**1989 (b):** of Law and Order without State Coercion, **The Journal of Libertarian Studie**s, Vol.11, n°2, 1990, pp 25-42

**Berman, P.S 2000:** Berman Paul Schiff, Cyberspace and the state action debate: the cultural value of applying constitutional norms to "private" regulation, **University of Colorado Law Review**, Vol.71, 2000, pp 1263-1310

**Berman, P.S 2005:** Berman Paul Schiff, From International Law to Law and Globalization, **Columbia Journal of Transnational Law**, Vol.43, 2005, pp 485-556

**Berman, P.S 2007:** Berman Paul Schiff, Global legal pluralism, **Southern California Law Review**, Vol. 80, 2007, pp 1155-1238

**Bitbol, M 1997:** Bitbol Michel, En quoi consiste la révolution quantique, **Revue internationale de systémique**, Vol.11, 1997, pp 215-239

**Bix, B 1998:** Bix Brian, Bargaining in the shadow of the love: the enforcement of premarital agreements and how we think about marriage, **William and Mary Law Review**, Vol.40, 1998, pp 145-207

**Black, J 2005:** Black Julia, Proceduralization and polycentric regulation, **Revista**, Vol.1, 2005, pp 099-130

**Blankenburg, E 1984:** Blankenburg Erhard, The Poverty of Evolutionism: a Critique of Teubner's Case for 'Reflexive Law, **Law and Society Review**, Vol.18, n°2,1984, pp 273-289

**Blecher, M 2008:** Blecher Michael, Mind the Gap, **European Journal of Legal Studies**, Vol.1, n°3, 2008, pp 1-13

**Boccaletti, S et al 2006:** Boccaletti S et al, Complex networks: Structure and dynamics, **Physics Reports**, Vol.424, 2006, pp 175 – 308

**Borgatti, S.P and Foster, P 2003:** Borgatti S.P and Foster P., The network paradigm in organizational research: A review and typology, **Journal of Management**,Vol.29, n°6, 2003, pp 991-1013

**Brunkhorst, H 2002:** Brunkhorst Hauke, Globalising Democracy Without a State: Weak Public, Strong Public, Global Constitutionalism, **Millennium - Journal of International Studies**, Vol.31, n°3, 2002, pp. 675-690

**Burawoy, M** Burawoy Michael, For a Sociological Marxism: The Complementary Convergence of Antonio Gramsci and Karl Polanyi, **Politics and**

**2003:** **Society**, Vol.31, n°2, June 2003, pp 193-261

**Buxbaum, R,M 1993:** Buxbaum Richard M, Is 'Network' a Legal Concept?, **Journal of Institutional and Theoretical Economics**, Vol.149, n°4, December 1993, pp. 698–704

**Caha, O 2005:** Caha Omer, The ideological transformation of the public sphere: the case of Turkey, **Alternatives**, Vol.4, n°1-2, 2005, pp 01-30

**Caillosse, J 1994:** Caillosse Jacques, Droit et politique: vieilles lunes, nouveaux champs, **Droit et société**, n°26, 1994, pp 127-155

**Caillosse, J 1994 (a):** Caillosse Jacques, Droit public – droit privé. Sens et portée d'un partage académique, **AJDA**, n°12, 1996, pp 955-964

**Caillosse, J 1994 (b):** Caillosse Jacques, Le droit administratif contre la performance publique, **AJDA**, n°3, 1999, pp 195-211

**Calliess, G-P 2002:** Calliess Gralf-Peter, Reflexive Transnational Law. The Privatisation of Civil Law and the Civilisation of Private Law, **Zeitschrift Fur Rechtssoziologie**, Vol.23, 2002, pp185–216

**Campbell, D 2000:** Campbell David, Reflexivity and welfarism in the modern contract law, **Oxford Journal of Legal Studies**, Vol.20, n°3, 2000, pp 477-498

**Capps, P and Olsen, H.P 2002:** Capps Patrick and Olsen Henrick Palmer, Legal Autonomy and Reflexive Rationality in Complex Societies, **Social Legal Studies**, Vol. 11, n°4, 2002, pp 547–567

**Caruso, D 2006:** Caruso Daniela, Private law and state-making in the age of globalization, **International Law And Politics**, Vol. 39, n°1, 2006, pp 01- 74

**Cassese, S 2005 (a):** Cassese Sabino, Administrative law without the state? The challenge of global regulation, **International Law and Politics**, Vol.37, 2005, pp 663-694

**Cassese, S 2005 (b):** Cassese Sabino, The globalization of law, **International Law and Politics**, Vol.37, 2005, pp 973-993

**Cata, B.L 2006:** Cata Backer Larry, Economic globalization ascendant : four perspectives on the emerging ideology of the state in the new global order, **Berkeley La Raza law Review**, Vol.17, n°1, 2006, pp 141-168

**Chen, M-J 2008:** Chen Ming-Jer, Reconceptualizing the Competition–Cooperation Relationship: A Transparadox Perspective, **Journal of Management Inquiry**, Vol.17, n°4, 2008, pp 288-304

**Chevallier, J 1998 (a):** Chevallier Jacques, l'évolution du droit administratif, **Revue du droit Public**, n°5-6, 1998, pp 1794-1809

**Chevallier, J 1998 (b):** Chevallier Jacques, vers un droit post-moderne? Les transformations de la régulation juridique, **Revue du Droit Public**, n°03, 1998, pp 599-690

**Chevallier, J 2001:** Chevallier Jacques, La régulation juridique en question, **Droit et Société**, n° 49, 2001, pp 827-846

**Chimni, B.S 2005:** Chimni B.S., Co-option and resistance: two faces of global administrative law, **International Law and Politics**, Vol. 37, 2005, pp 827-799

**Chinkin, Ch 1999:** Chinkin Christine, A critique of Public/Private dimension, **European Journal of International Law**, Vol.10, n°2, 1999, pp 387-395

**Cirkovic, E 2006:** Cirkovic Elena, Global Legal Pluralism and Multipolar Conflicts: A Review of Oren Perez's "Sensitivity and Global Legal Pluralism: Rethinking the Trade and Environment, **German Law Review**, Vol. 07, n°12, 2006, pp 1165-1175

**Cohen, M.R 1927:** Cohen Morris R., Property and Sovereignty, **Cornell Law Quarterly**, Vol.13, 1927, pp 8-30

**Cohen, M.R 1933:** Cohen Morris R., The Basis of Contract, **Harvard Law Review**, Vol.46, n°4, 1933, pp 553–592

**Cover, R 1982:** Cover Robert, Nomos and Narrative, **Harvard Law Review**, Vol.97, 1982, pp. 4-68

**Cover, R 1986:** Cover Robert, Violence and the Word, **Yale Law Journal**, Vol.95, 1986, pp. 1601–1629

**De Salle, C 2003:** De Salle Corentin, Fin de l'histoire et légitimité du droit dans l'œuvre de F. A. Von Hayek, **Revue française de science politique**, Vol.53, n°1, février 2003, p. 127-166

**De Sutter, L et Gutwirth, S 2004:** De Sutter Laurent et Gutwirth Serge, Droit et cosmopolitique. Notes sur la contribution de Bruno Latour à la pensée du droit, **Droit et Société**, n°56-57, 2004, pp 259-289

**Derrida, J 1990:** Derrida Jacques, Force of Law: The Mystical Foundation of Authority, **Cardozo Law Review**, Vol.11, 1990, pp 919-1046

**Douzinas, C 2005:** Douzinas Costas, Violence, Justice, Deconstruction, **German Law Review**, Vol.06, n°01, 2005, pp 171-178

**Drahos, S 2005:** Drahos Scott, Peter Burris and Shearing Clifford, Nodal Governance, **Australian Journal of Legal Philosophy**, Vol.30, 2005, pp 03-58

**Dunoff, J.L 2006:** Dunoff Jeffrey L., Constitutional Conceits: The WTO's 'Constitution' and the Discipline of International Law, **The European Journal of International Law**, Vol. 17, n°.3, 2006, pp 647–675

**Dupuy, P 1997:** Dupuy P, The Constitutional Dimension of the Charter of the United Nations Revisited, **Max Planck Yearbook of United Nations Law**, vol. 1, 1997, pp 01-33

**Eckardt, M 2008:** Eckardt Martina, Explaining Legal Change from an Evolutionary Economics Perspective, **German Law Review**, Vol.09, n°04, 2008, pp 437-463

**Elam, M 1999:** Elam Mark, Living Dangerously with Bruno Latour in a Hybrid World, **Theory Culture Society**, Vol.16, n°4, 1999, pp 01-24

**Emirbayer, M 1997:** Emirbayer Mustafa, Manifesto for a Relational Sociology, **American Journal of Sociology**, Vol.103, n°2, September 1997, pp 281-317

**Fassbender, B 1998:** Fassbender B, The United Nations Charter as Constitution of the International Community, **Columbia Journal of Transnational Law**, Vol.37, 1998, pp 529-613

**Fischer-Lescano, A 2003** Fischer-Lescano Andreas, Die Emergenz der Globalverfassung Summary: The Emergence of Global constitution, Zeitschrift für auslandisches öffentliches Recht und Völkerrecht, **Heidelberg Journal of International Law**, ZaöRV, Vol.63, n°3, 2003, pp 717-760

**Fischer-Lescano, A and Teubner, G 2004:** Fischer-Lescano Andreas,Teubner Gunther, Regime-Collision: the vain search for legal unity in the fragmentation of global law, **Michigan Journal of International Law**, Vol.29, Summer 2004, pp 999-1046

**Fisher, M.E 1998:** Fisher Michael E., Renormalization group theory: Its basis and formulation in statistical physics, **Reviews of Modern Physics**, Vol. 70, n°2, April 1998, pp 653-681

**Foster, K 2003:** Foster Ken, Is There a Global Sports Law?, **Entertainment Law**, Vol.2, n°1, Spring 2003, pp1-18

**Freeman, J 1997** Freeman Jody, Collaborative Governance in the Administrative State, **UCLA Law Review**, Vol.45, n°1, 1997, pp 1-99

**Freeman, J 2000 (a):** Freeman Jody, The contracting State**, Florida State University Law Review,** Vol. 28, 2000, pp 155- 214

**Freeman, J 2000 (b):** Freeman Jody, The Private Role in Public Governance, **New York University Law Review**, Vol.75, n°101, 2000, pp 543-675

**Fridrichs, J 2001:** Fridrichs Jorg, The Meaning of New Medievalism, **European Journal of International Relations**, Vol.7, n°4, 2001, pp 475-502

**Frydman, B** 2000 : Frydman Benoît, Le droit, de la modernité à la post-modernité, **Réseaux**, n°.88-90, 2000, pp 67-76

**Gandhi, D** Gandhi Devadatta, The Limits and Promise of Environmental Ethics: Eco-Socialist Thought and Anthropocentrism's Virtue, **University of California, Davis**, Vol.31, n°1, 2007, pp 35-58

**Granovetter, M 1983:** Granovetter Mark, The strength of weak ties: a network theory revisited, **Sociological Theory**, Vol.1, 1983, pp 201-233

**Grear, A 2003:** Grear Anna, Theorising the Rainbow? The Puzzle of the Public-Private Divide, **Res Publica**, Vol.9, Issue 2, 2003, pp 169-194

**Green, M.S 2005:** Green Michael Steven, Legal revolutions: six mistakes about discontinuity in the legal order, **North Carolina Law Review**, Vol. 83, 2005, pp 103-172

**Grison, B 2004 :** Grison Benoit, Des Sciences Sociales à l'Anthropologie Cognitive. Les généalogies de la Cognition Située, **@ctivités**, Vol.1, n°2, 2004, pp 26-34, disponible à: http://www.activites.org/v1n2/grison.pdf , consulté le: 20/03/2009

**Groudine, C.J 1980:** Groudine Candace J., Authority: H. L. A. Hart and the Problem with Legal Positivism, **The Journal of Libertarian Studies**, Vol.7, n°3, 1980, pp 273-288

**Hadfield, G.K 2001:** Hadfield Gillian. K., Privatizing Commercial Law, **Regulation**, Vol.24, No.1, 2001, pp. 40-45

**Hadfield, G.K and Talley, E 2006:** Hadfield Gillian. K. and Talley Eric, On Public versus Private Provision of Corporate Law, **Journal of Law, Economics and Organization**, Vol.22, 2006, pp. 414-441

**Hagen, R 2000:** Hagen Roar, Rational Solidarity and Functional Differentiation, **Acta Sociologica**, Vol.43, 2000, pp 27-42

**Haltern, U 2003:** Haltern Ulrich, , Pathos and Patina: The Failure and Promise of Constitutionalism in the European Imagination, **European Law Journal**, Vol. 9, n°1, 2003, pp 14-44

**Hasday, J.E 2005:** Hasday Jill Elaine, Intimacy and economic exchange, **Harvard Law Review**, Vol.119, 2005, pp 491-530

**Hasnas, J 1995:** Hasnas John, The Myth of the Rule of Law, **Wisconsin Law Review**, Vol.1995, pp 199-233

**Hasnas, J 2008:** Hasnas John, The Depoliticization of Law, **Theoretical Inquiries in Law**, Volume 9, n°2, 2008, pp 529-552

**Hechter, M 1981:** Hechter Michael, Karl Polanyi's Social Theory: A Critique, **Politics and Society**, 1981, Vol.10, n°4, pp 399-429

**Heiskala, R 2007:** Heiskala Risto, Economy and society: from Parsons through Habermas to semiotic institutionalism, **Social Science Information**, Vol.46, N 2, 2007, pp. 243–272

**Heyd, Th 2004:** Heyd Thomas, Environmental Ethics: Responsibilities and Critical Perspectives, **Human Ecology**, Issue 12, 2004, pp 123-130

**Heydebrand, W 1999:** Heydebrand Wolf, The Network Metaphor as Key to the Analysis of Complex Production and Service Relation in a Global Economy. Stuttgart: **Akademie für Technikfolgenabschutzung in Baden-Württemberg**, 1999

**Heydebrand, W 2003:** Heydebrand Wolf, Process Rationality as Legal Governance: A Comparative Perspective, **International Sociology**, Vol.18, n°2 , 2003, pp 325–349

**Hila, K 2006:** Hila Keren, Can separate be equal? intimate economic exchange and the cost of being special, **Harvard Law Review Forum**, Vol.119, 2006, pp 19-27

**Horwitz, M.J 1982:** Horwitz Morton J., The History of the Public/Private Distinction, **University of Pennsylvania Law Review**, Vol.130, 1982, pp 1423-1428

**Howse, R and Kalypso, N 2003:** Howse Robert and Kalypso Nicolaidis, Enhancing WTO Legitimacy: Constitutionalization or Global Subsidiarity?, **Governance**, Vol. 16, n°.1, 2003, pp 73–94

**Jones, C et al** Jones C, Hesterly W.S., S.P. Borgatti, A general theory of network

**1997:** governance: Exchange conditions and social mechanisms, **Academy of Management Review**, Vol.22, n°4, 1997, pp 911-945

**Kempa, S.B** Kempa Scott Burris, Michael and Shearing Clifford, Changes in Governance: A Cross-Disciplinary Review of Current Scholarship, **Akron Law Review**, Vol.41, n°1, 2008, pp 1-66

**Kennedy David 1985:** Kennedy David, Critical Theory, Structuralism and Contemporary Legal Scholarship, **New England Law Review**, Vol.21, 1985, pp 209- 289

**Kennedy Duncan 1976:** Kennedy Duncan, Form and substance in private law adjudication, **Harvard Law Review**, Vol. 89, 1976, pp 1685- 1778

**Kennedy Duncan 1982:** Kennedy Duncan, The stage of the decline of the public/private distinction, **University of Pennsylvania Law Review**, Vol.130, 1982, pp 1349-1357

**Kennedy Duncan 2000:** Kennedy Duncan, From the Will Theory to the principle of private autonomy: Lon fuller's "consideration and form", **Columbia Law Review**, Vol.100, 2000, pp 94-175

**Kerber, W 2008:** Kerber Wolfgang, Institutional Change in Globalization: Transnational Commercial Law from an Evolutionary Economics Perspective, **German Law Review**, Vol.09, n°04, 2008, pp 411-436

**Kingsbury, B 2005:** Kingsbury Benedict, Nico Krisch, Richard B. Stewart, The emergence of global administrative law, **Law and Contemporary Problems**, Vol.68, Summer/Autumn 2005, pp 15- 61

**Klos, J 2003:** Klos Jan, Spontaneous Order Versus Organized Order, **Journal of Markets and Morality**, Vol.6, n°1, Spring 2003, pp 161–176

**Ladeur, K-H** 1999: Ladeur Karl-Heinz, The Theory of Autopoiesis as an Approach to a Better Understanding of Postmodern Law, From the Hierarchy of Norms to the Heterarchy of Changing Patterns of Legal Inter-relationships, 1999, **EUI Law Working Papers**, 1999/03, 1999

**Ladeur, K-H 2002:** Ladeur Karl-Heinz, The Changing Role of the Private in Public Governance - The Erosion of Hierarchy and the Rise of a New Administrative Law of Cooperation. A Comparative Approach, **EUI Law Working Papers**, 2002/09, 2002

**Law, D.S 2008:** Law David S, Globalization and the future of constitutional rights, **Northwestern University Law Review**, Vol.102, n°3, 2008, pp 1277-1349

**Leibfried, S et** Leibfried Stephan, Möllers Christoph, Schmid Christoph, and

**al 2006:** Zumbansen Peer, Redefining the Traditional Pillars of German Legal Studies and Setting the Stage for Contemporary Interdisciplinary Research, **German Law Review**, Vol.07, n°08, 2006, pp 661-679

**Lixinski, L 2008:** Lixinski Lucas, Editorial: In Normative Space, **European Journal of Legal Studies**, Vol.2, n°1, 2008, pp 1-11

**Lobel, O 2004:** Lobel Orly, The Renew Deal: The Fall of Regulation and the Rise of Governance in Contemporary Legal Thought, **Minnesota Law Review**, Vol.89, 2004, pp 262-390

**Lobel, O 2007:** Lobel Orly, The paradox of extralegal activism: critical legal consciousness and transformative politics, **Harvard Law Review**, Vol.120, 2007, pp 937-988

**Luhmann, N 1989:** Luhmann Niklas, Law as a social system, **North Western University Law Review**, Vol.83, n°1 & 2, 1989, pp 136- 150

**Luhmann, N 1992:** Luhmann Niklas, Operational closure and structural coupling: the differentiation of legal system, **Cardozo Law Review**, Vol.13, 1992, pp 1419-1441

**Luhmann, N 1993:** Luhmann Niklas, Deconstruction as Second-Order Observing, **New Literary History**, Vol.24, n°4, 1993, pp. 763-782

**Luhmann, N 1994:** Luhmann Niklas, Le droit comme système social, **Droit et Société**, n°11-12, 1994, pp 53-67

**Luhmann, N 1997:** Luhmann Niklas, Limits of Steering, Theory, **Culture and Society**, Vol.14, n°1,1997, pp 41-57

**Luke,H 2000:** Luke Harris, The State, the Family and the Private Space: Reconstructing the Liberal Vision, **UCL Jurisprudence Review**, 2000, pp 278-299

**Marshall, WP 2005:** Marshall William P., Constitutional law as political spoil, **Jurocracy and Distrust**, Mar 2005, pp 193- 209

**Mathews, K.M et al 1999:** Mathews K. Michael et al, Why Study the Complexity Sciences in the Social Sciences?, **Human Relations**, Vol.52, n°4, 1999, pp 439-462

**Mcleod-** Mcleod-Cullinane Barry, Lon L. Fuller and the enterprise of law,

**Cullinane, B 1995:** Legal Notes, n° 22, **Libertarian Alliance**, 1995, pp 1-11

**Melissaris, E 2004:** Melissaris Emmanuel, The More the Merrier? A New Take on Legal Pluralism, **Social Legal Studies**, Vol. 13, n°1, 2004, pp 57–79

**Merry, S 1988:** Merry Sally, Legal Pluralism, **Law and Society Review**, Vol.22, 1988, pp 869-896

**Michaels, R 2005:** Michaels Ralf, The Re-State-ment of Non-State Law. The State, Choice of Law, and the Challenge from Global Legal Pluralism, **Wayne Law Review**, Vol.51, 2005, pp 1209-1259

**Michaels, R 2007:** Michaels Ralf, The True Lex Mercatoria: Law Beyond the State, **Indiana Journal of Global Legal Studies**, Vol.14, n°2, Summer 2007, pp 447-468

**Michaels, R and Jansen, N 2006:** Michaels Ralf and Jansen Nils, Private Law Beyond the State? Europeanization, Globalization, Privatization, **The American Journal of Comparative Law**, Vol.54, n°4, 2006, pp 845-892

**Micklitz, H-W 2008:** Micklitz H-W., The Visible Hand of European Regulatory Private Law: The Transformation of European Private Law from Autonomy to Functionalism in Competition and Regulation, **EUI Working Paper**, 2008/14

**Mockle, D 2006:** Mockle Daniel, La gouvernance publique et le droit, **Les Cahiers de droit**, Vol. 47, n°1, 2006, pp 89-165

**Munck, R 2006:** Munck Ronaldo, Globalization and Contestation: A Polanyian Problematic, **Globalizations**, Vol.3, n°2, June 2006, pp. 175–186

**Nelken, D 2008:** Nelken David, Eugen Ehrlich, Living Law, and Plural Legalities, **Theoretical Inquiries in Law**, Vol.9, n°2, 2008, pp 443-471

**Newman, J 2007:** Newman Janet, Rethinking ‘The Public’ in Troubled Times: Unsettling State, Nation and the Liberal Public Sphere, **Public Policy and Administration**, Vol.22, n°1, 2007, pp 27–47

**Newman, M.E.J 2003:** Newman M. E. J, The Structure and Function of Complex Networks, **SIAM Review**, Vol. 45, n°2, 2003, pp 167–256

**Noreau, P 1998:** Noreau Pierre, la superposition des conflits : limites de l’institution judiciaire comme espace de résolution, **Droit et Société**, n°40, 1998, pp 585-612

**Noreau, P 2000:** Noreau Pierre, La norme, le commandement et la loi: le droit comme objet d'analyse interdisciplinaire, **Politique et Sociétés**, Vol.19, n°2-3, 2000, pp 153-177

**Noreau, P 2001:**

Noreau Pierre, Comment la législation est-elle possible? Objectivation et subjectivation du lien social, **Revue de droit de McGill**, Vol. 47, 2001, pp 195-236

**Oleg, S 2005:** Oleg Shvydanenko, A New Globalization Paradigm: World Unity or Alternatives for Development?, **Journal of International Economic Policy**, Issue 3, 2005, pp 05-29

**Oman, N 2005:** Oman Nathan, Unity and Pluralism in Contract Law, **Mich. L. Rev**, Vol.103, 2005, pp 1483-1506

**Ost, F et Van de Kerchove, M 1991:** Ost François et Van de Kerchove Michel, Le jeu: un paradigme fécond pour la théorie du droit?, **Droit et Société**, n°17-18, 1991, pp 173-205

**Palumbo, M.C et al 2006:** Palumbo Maria Concetta et al, Networks Everywhere? Some General Implications of an Emergent Metaphor, **Current Bioinformatics**, 2006, Vol. 1, n°2, pp 219-234

**Parker, C 2008:** Parker Christine, The Pluralization of Regulation, **Theoretical Inquiries in Law**, Vol.9, n°2, 2008, pp 349-369

**Patomaki, H 2007:** Patomaki Heikki, Rethinking global parliament: beyond the indeterminacy of international law, **Widener Law Review**, Vol.13, 2007, pp 375-393

**Pels, D 1995:** Pels Dick, Review Articles: Have we never been modern? Towards a demontage of Latour's modern constitution: B. Latour, We Have Never Been Modern. Cambridge, MA: Harvard University Press, 1993, **History of the Human Sciences**, Vol. 8, n°3, 1995, pp 129-141

**Perez, O 2002:** Perez Oren, Using the private-public linkages to regulate environmental conflicts: the case of international construction contracts, **Journal of Law and Society**, Vol.29, n°1, 2002, pp 77-110

**Perez, O 2007:** Perez Oren, Purity lost: the paradoxical face of the new transnational legal body, **Brook. J. Int'L L**, Vol.33, 2007, pp 01- 58

**Pernice, I 1999:** Pernice Ingolf, Multilevel constitutionalism and the treaty of Amsterdam: European constitution-making revisited?, **Common Market Law Review**, Vol.63, 1999, pp 703-750

**Petersmann E.U 2008:** Petersmann E. U., Why rational choice theory requires a multilevel constitutional approach to international economic law, a response to the case against reforming the WTO enforcement mechanism, **University of Illinois Law Review**, Vol.2008, n°1, pp 359- 382

**Posner, E 2003:** Posner E, Economic analysis of contract law after three decades: success or failure?, **Yale Law Journal**, Vol.112, n°4, 2003, pp 829-880

**Powell, W.W** 1990 Powell Walter W, Neither Market nor Hierarchy: Network Forms of Organization, **Research in Organizational Behavior**, Vol.12, 1990, pp 295-336

**Radin, M.J and Wagner, P 1998:** Radin Margaret Jane and Wagner Polk, The Myth of Private Ordering: Rediscovering Legal Realism in Cyberspace, **Chicago-Kent Law Review**, n°73, 1998, pp 1295-1312

**Rhodes, R.A.W 1996:** Rhodes R. A. W., The New Governance: Governing Without Government, **Political Studies**, Vol.44, n°4, 1996, pp 652-667

**Ribbens, J.M and Rosalind, E 2001:** Ribbens Jane McCarthy and Rosalind Edwards, Illuminating Meanings of the Private in Sociological Thought: A Response to Joe Bailey, **Sociology**, Vol.35, n°3, 2001, pp 765-777

**Rolland, L 1999 :** Rolland Louise, Les figures contemporaines du contrat et le Code civil du Québec, **Revue de Droit de McGill**, Vol.44, 1999, pp 903-952

**Rolland, L 2006:** Rolland Louise, Les frontières de l'ordre contractuel : les stratégies économiques et juridiques, **Les Cahiers de Droit**, Vol.47, n°1, mars 2006, pp13-32

**Rosen, R.E 2008:** Rosen Robert Eli, Endogeneity and Its Discontents: Teubner and Selznick on Legal Pluralism, **Theoretical Inquiries in Law**, Vol.9, Issue 2, 2008, pp 49-58

**Roseneil, S and Budgeon, S 2004:** Roseneil Sasha and Budgeon Shelley, Cultures of Intimacy and Care beyond the Family: Personal Life and Social Change in the Early 21st Century, **Current Sociology**, Vol.52, n°2, 2004, pp 135–159

**Rottleuthner, H 1989:** Rottleuthner Hubert, The Limits of Law: The Myth of a Regulatory Crisis, **International Journal of the Sociology of Law**, Vol.17, Issue 3, 1989, pp 273-285

**Roy, A 2002:** Roy Alain, Le contrat en contexte d'intimité, **Revue de droit de McGill**, Vol. 47, 2002, pp 855-889

Sales Arnaud, The Private, the Public and Civil Society: Social

**Sales, A 1991:** Realms and Power Structures, **International Political science Review**, Vol.12, n°4, 1991, pp 295-312

**Santos, B.S 1988:** Santos Boaventura de Sousa, Droit : une carte de la lecture déformée Pour une conception postmoderne du droit, **Droit et société**, Vol.10, 1988, pp 379-405

**Schiltz, M 2007:** Schiltz Michael, Space is the Place: The Laws of Form and Social Systems, **Thesis Eleven**, Vol.88, n°1, 2007, pp 8-30

**Schlag, P 2005:** Schlag Pierre, A brief survey of deconstruction, **Cardozo Law Review**, Vol.27, N 2, 2005, pp 741- 752

**Seidenfeld, M 2000:** Seidenfeld M, An apology for administrative law in the contracting state, **Florida State University Law Review**, Vol.28, 2000, pp 215-239

**Silver, B.J. and Arrighi, G 2003:** Silver Beverly J. and Arrighi Giovanni, Polanyi's "Double Movement": The Belle Époques of British and U.S. Hegemony Compared, **Politics and Society**, Vol.3, n°2, June 2003, pp 325-355

**Simma, B and Pulkowski, D 2006:** Simma Bruno and Pulkowski Dirk, Of Planets and the Universe: Self-contained Regimes in International Law, **The European Journal of International Law**, Vol.17, n°3, 2006, pp 483–529

**Smits, J.M 2008:** Smits Jan M., Applied Evolutionary Theory: Explaining Legal Change in Transnational and European Private Law, **German Law Review**, Vol.09, n°04, 2008, pp 477-491

**Sneed, J.D 1977:** Sneed John D., Order without law: where will anarchists keep the madmen?, **Journal of Libertarian Studies**, Vol.1, n°2, 1977, pp. 117-124

**Snyder, D.V 2003:** Snyder David V., Private Lawmaking, **Ohio State Law Journal**, Vol.64, 2003, pp 371- 448

**Sokoloff, W.W 2005:** Sokoloff William W., Between Justice and Legality: Derrida on Decision, **Political Research Quarterly**, Vol. 58, n°2, June 2005, pp 341-352

**Stoker, G 2006:** Stoker Gerry, Public Value Management, A New Narrative for Networked Governance?, **American Review of Public Administration**, Vol.36, n°1, March 2006, pp 41-57

**Strogatz, S.H** Strogatz Steven H., Exploring complex networks, **Nature**, Vol.410,

**2001:** 2001, pp 268- 276

**Strogatz, S.H 2005:** Strogatz Steven H., Complex Systems: Romanesque networks, **Nature**, Vol.433, 2005, pp 365-366

**Stuckey, R.T 2002:** Stuckey Roy T., Preparing students to practice law: a global problem in need of global solutions, **South Texas Law Review**, Vol. 43, 2002, pp 649-681

**Terlaak, A 2007:** Terlaak Ann, Order without law? The role of certified management standards in shaping socially desired firm behaviors, Academy of Management Review, 2007, Vol.32, n°3, pp 968-985

**Terry, L.D 2005:** Terry Larry D., The tinning of administrative institutions in the hollow State, **Administration and Society**, Vol.37, n°4, September 2005, pp 426-444

**Teubner, G 1983:** Teubner Gunther, Substantive and Reflexive elements in Modern Law, **Law and Society Review**, Vol.17, n°2, 1983, pp 240-285

**Teubner, G 1984:** Teubner Gunther, Autopoiesis in law and society: a rejoinder to Blankenburg, **Law and Society Review**, Vol.18, n°2, 1984, pp 291-301

**Teubner, G 1989:** Teubner Gunther, Et Dieu rit...Indétermination, autoréférence et paradoxe en droit, **Archives de la philosophie du droit**, Vol.34, 1989, pp 269-294

**Teubner, G 1992:** Teubner Gunther, Regulatory Law : Chronicle of a Death Foretold, **Social and Legal Studies**, Vol.1, 1992, pp 451-475

**Teubner, G 1993:** Teubner Gunther, The "State" of Private Networks: The Emerging Legal Regime of Polycorporatism in Germany, **Brigham Young University Law Review**, 1993, pp 553-575

**Teubner, G 1996:** Teubner Gunther, De Collisione Discursuum: communicative rationalities in law, morality, and politics, **Cardozo Law Review**, Vol.17, 1996, pp 901-918

**Teubner, G 1997(a):** Teubner Gunther, Altera pars audiatur: le droit dans la collision des discours, **Droit et Société**, Vol.35, 1997, pp 99-123

**Teubner, G 1997(b):** Teubner Gunther, The king's many bodies: self-deconstruction of law's hierarchy, **Law and Society Review**, Vol.31, n°4, 1997, pp 763-787

**Teubner, G 1998 (a):** Teubner Gunther, After Privatisation? The Many Autonomies of Private Law, **Current Legal Problems**, Vol.51, 1998, pp 393-424

**Teubner, G 1998 (b):** Teubner Gunther, Legal Irritants: Good Faith in British Law or How Unifying Law Produces New Divergences , **Modern Law Review**, Vol.61, 1998, pp 11-32

**Teubner, G 2000:** Teubner Gunther, Contracting worlds: the many autonomies of private law, **Social and Legal Studies**, Vol.9, n°3, 2000, pp 399-417

**Teubner, G 2001:** Teubner Gunther, Les multiples aliénations du droit: sur la plus-value sociale du douzième chameau, **Droit et Société**, Vol.47, 2001, pp 75-99

**Teubner, G 2002:** Teubner Gunther, Breaking Frames, Economic Globalization and the Emergence of Lex Mercatoria, **European Journal of Social Theory**, Vol.5, n°2, 2002, pp 199-217

**Teubner, G 2006:** Teubner Gunther, The Anonymous Matrix: Human Rights Violations by 'Private' Transnational Actors, **Modern Law Review**, Vol.69, n°3, 2006, pp 327–346

**Teubner, G 2007:** Teubner Gunther, In the Blind Spot: The Hybridization of Contracting, **Theoretical Inquiries in Law**, Vol.8, n°1, 2007, pp 51-71

**Teubner, G 2008:** Teubner Gunther, State Policies in Private Law? A Comment on Hanoch Dagan, **The American Journal of Comparative Law**, Vol.56, 2008, pp 835-843

**Teubner, G 2009:** Teubner Gunther, Self-subversive Justice: Contingency or Transcendence Formula of Law?, **The Modern Law Review**, Vol.72, n°1 January 2009, pp 1-23

**Toroczkai, Z 2005:** Toroczkai Zoltan, Complex Networks The Challenge of Interaction Topology, **Los Alamos Science**, n°29, 2005, pp 94- 109

**Trachtman, J.P 2006:** Trachtman Joel P., The Constitutions of the WTO, **The European Journal of International Law**, Vol.17, n°.3, 2006, pp 623–646

**Trainor, B.T 2006:** Trainor Brian T., The state as the mystical foundation of authority, **Philosophy and Social Criticism**, Vol.32, n°6, 2006, pp 767-779

**Van Krieken, R 2002:** Van Krieken Robert, The paradox of the 'two sociologies': Hobbes, Latour and the Constitution of modern social theory, **Journal of Sociology**, Vol.38, n°3, 2002, pp 255–273

**Vandenbergh, M.P 2005:** Vandenbergh Michael P., The private life of public law, **Columbia Law Review**, Vol.105, 2005, pp 2029- 2096

**Vanneuville, R 2003:** Vanneuville Rachel, Le droit administratif comme savoir du gouvernement? René Worms et le Conseil d'Etat devant l'Académie des sciences morales et politiques au début du 20e siècle, **Revue française de science politique**, vol. 53, n°2, avril 2003, pp 219-235

**Vincent-Jones, P 2000:** Vincent-Jones Peter, Contractual governance: institutional and organizational analysis, **Oxford Journal of Legal Studies**, Vol.20, n°3, 2000, pp 317-351

**Wai, R 2005:** Wai Robert, Transnational private law and private ordering in contested global society, **Harvard International Law Journal**, Vol.46, n°2, Summer 2005, pp 471-486

**Wai, R 2008:** Wai Robert, The Interlegality of transnational private law, **Law and Contemporary Problems**, Vol. 71, 2008, pp 107-127

**Walby, S 2003:** Walby Sylvia, The Myth of the Nation-State: Theorizing Society and Polities in a Global Era, **Sociology**, Vol.37, n°3, 2003, pp 529–546

**Walker, N 2002:** Walker Neil, The idea of constitutional pluralism, **The Modern Law Review**, Vol.65, n°3, 2002, pp 317–359

**Walther, Bo.K 2008:** Walther Bo Kampmann, Big Theory—Strong Theory: The Ontological Ghost of Post-Ontological Epistemology, **Cybernetics and Human Knowing**, Vol. 11, n°3, 2008, pp 30-55

**Walton, R.B 1999:** Walton R. Brent, Ellickson's paradox: it's suicide to maximize welfare, **N.Y.U. Environmental Law Journal**, Vol.7, 1999, pp 153-200

**Ward, I 2001:** Ward Ian, Beyond Constitutionalism, The Search for a European Political Imagination, **European Law Journal**, Vol.7, n°4, 2001, pp 24-40

**Watts, D.J and Strogatz, S.H 1998:** Watts Duncan J. and Strogatz Steven H., Collective dynamics of 'small-world' networks, **Nature**, Vol.393, 1998, pp 440-442

**Watts, D.J 1999:** Watts Duncan J, Networks, Dynamics, and the Small-World Phenomenon, **American Journal of Sociology**, Vol.105, n°2, September 1999, pp 493-527

**Weintraub, J 1997:** Weintraub Jeff, Public/Private: The Limitations of a Grand Dichotomy, **The Responsive Community**, Vol.7, Issue 2, Spring 1997, pp 13-24

**Whitehead, J.E 1999:** Whitehead Jason. E., From criticism to critique: preserving the radical potential if critical legal studies through a reexamination of Frankfurt school critical theory, **Florida State University Law**

**Review**, Vol.26, 1999, pp 701-742

**Williams, N.V 2007:** Williams Nick Vaughan, Beyond a Cosmopolitan Ideal: the Politics of Singularity, **International Politics**, Vol.44, 2007, pp 107–124

**Zamboni, M 2008:** Zamboni Mauro, From Evolutionary Theory and Law to a Legal Evolutionary Theory, **German Law Review**, Vol.09, n°04, 2008, pp 515-546

**Zhang, X and Novotny, M.A 2006:** Zhang X. and Novotny M. A., Critical Behavior of Ising Models with Random Long-Range (Small-World) Interactions, **Brazilian Journal of Physics**, Vol.36, n°3A, September, 2006, pp 664- 671

**Zumbansen, P 2002 (a):** Zumbansen Peer, The Privatization of Corporate Law? Corporate Governance Codes and Commercial Self-Regulation, **Juridikum**, Vol.3, n°02, 2002, pp 136–145

**Zumbansen, P 2002 (b):** Zumbansen Peer, Piercing the Legal Veil: Commercial Arbitration and Transnational Law, **European Law Journal**, Vol.8, 2002, pp 400–432

**Zumbansen, P 2006 (a):** Zumbansen Peer, The Parallel Worlds of Corporate Governance and Labor Law, **Indiana Journal of Global Legal Studies**, Vol.13, Issue 1, Winter 2006, pp 261-312

**Zumbansen, P 2006 (b):** Zumbansen Peer, Spaces and Places: A Systems Theory Approach to Regulatory Competition in European Company Law, **European Law Journal**, Vol.12, Issue 4, 2006, pp 534 – 556

**Zumbansen, P 2007(a):** Zumbansen Peer, Introduction, Private Ordering in a Globalizing World: Still Searching for the Basis of Contract, **Indiana Journal of Global Legal Studies**, Vol.14, n°2, Summer 2007, pp 181-190

**Zumbansen, P 2007(b):** Zumbansen Peer, The Law of Society: Governance Through Contract, **Indiana Journal Global Legal Studies**, Vol.14, Issue 2, Summer 2007, pp191-233

**Zumbansen, P 2008:** Zumbansen Peer, Law after the Welfare State: Formalism, Functionalism, and the Ironic Turn of Reflexive Law, **The American Journal of Comparative Law**, Vol. 56, 2008, pp 769-808

## III. Thèses et mémoires :

**Alberts, J 1997:** Alberts Jens, **Contrat et réseau: le franchisage comme exemple d'une régulation juridique hybride**, mémoire de maitre en droit (LL.M.), Faculté de droit, Université Laval, 1997

**Andjelkovic, M 2006:** Andjelkovic Maja, **Internet Governance: In the Footsteps of Global Administrative Law**, LLM Thesis the in International Law and International Relations, University of Kent, 2006

**Diebolt, S 2000:** Diebolt Serge, **Le droit en mouvement, Eléments pour une compréhension constructiviste des transformations complexes des systèmes juridiques**, thèse en droit, université de Paris 10-Nanterre, U.F.R. de sciences juridiques, 2000

**Gendron, S 2001:** Gendron Sylvie, **La pratique participative en santé publique: l'émergence d'un paradigme**, Ph.D en Santé publique, option Promotion de la santé, Département de médecine sociale et preventive, Faculté de médecine, Université de Montréal, 2001

**Migone, A.R 2006:** Migone Andrea Riccardo, **Globalization between Hayekian and polanyian perspectives: spontaneous order or embeddedness?**, Ph.D dessertation, Department of political sciences, Simon Fraser University, Canada, 2006

**Onnela, J-P 2006:** Onnela Jukka-Pekka, **Complex networks in the study of financial and social systems**, Ph.D dessertation in Technology, Department of Electrical and Communications Engineering, Helsinki University of Technology, Finland, 2006

**Park, J 2006:** Park Juyong, **Formulation and Applications of Complex Network Theory,** Doctorate dissertation in Physics, University of Michigan, 2006

**Petersmann, T 2005:** Petersmann Thomas, **A statistical physics perspective of complex networks: from the architecture of the internet and the brain to the spreading of and epidemic**, These de Doctorat , Faculté des sciences de bases, Institut de théorie des phénomènes physiques, Ecole polytechnique federal de Lausannne, , Lausanne, 2005

**Saval, N 2001:** Saval Nelly, **La théorie des systèmes sociaux de Niklas Luhmann**, Mémoire de maître ès arts (MA.), Département de science politique, Faculté des sciences sociales, université Laval, 2001

**Van Vliet, G 1997:** Van Vliet Geert, **Le pilotage aux confins mouvants de la gouvernance (Economie, écologie, politique et régulation en Amazonie Colombienne, 1975 - 1990)**, Thèse pour le Doctorat en Sciences Economiques, Université de Paris I - Panthéon – Sorbonne, 1997

**Zweig, K.A** Zweig Katharina A, **On Local Behavior and Global Structures in**

| | |
|---|---|
| **2007:** | **the Evolution of Complex Networks**, PhD Dissertation in Information and Cognitive Sciences, Karl Eberhard University, Tubingen, 2007 |

## الخطة المفصلة للأطروحة

# القانون الخاص والحوكمة الشّبكية الحديثة

"عناصر من أجل فهم بنائي لتحوّلات القانون الخاص ما بعد الدولة"

شكر وعرفان

إهداء

فهرس المحتويات